الفَتْحُ الرَّبَّانِي

لِترتيب

مُسْنَدِ الإمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَل الشَّيْبَانِيّ

تَصْنِيفُ

الشَّيخ أَحْمَد بْنِ عَبد الرَّحمٰنِ البنَّا السَّاعَاتِيّ
رَحِمَهُ اللهُ تَعالَى
(١٣٠١-١٣٧٨هـ/ ١٨٨٤-١٩٥٨م)

حَقَّقَهُ وَحَكَمَ عَلى أحادِيْثِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

حُسَيْن سَليم أَسَد الدَّارانيّ

مُرْهَف حُسَيْن أَسَد

المجلَّدُ الخَامِسُ

دَارُ السَّلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(٥٢) كِتَابُ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ

أَبْوَابُ

مَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ

(١) بَابُ: لَهوِ الرَّجُلِ مَعَ زَوْجَتِه

٧٠١١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ، إِلَّا رَمْيَةَ الرَّجُلِ بِقَوْسِهِ** ». (وَفِي رِوَايَةٍ: **إِلَّا ثَلَاثَةً: رَمْيَةَ الرَّجُلِ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتَهُ امْرَأَتَه؛ فَإِنَّهُنَّ مِنَ الحَقِّ، وَمَنْ نَسِيَ الرَّمْيَ بَعْدَمَا عَلِمَهُ فَقَدْ كَفَرَ الَّذِي عَلِمَهُ** ». [**حديث جيد**][٢].

٧٠١٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها[٣] قَالَتْ: سَابَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَبَقْتُهُ، فَلَبِثْنَا حَتَّى إِذَا أَرْهَقَنِيَ اللَّحْمُ، سَابَقَنِي فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: « **هَذِهِ بِتِلْكَ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٠١٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَهِيَ جَارِيَةٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: « **تَقَدَّمُوا** »؛ فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لَهَا: « **تَعَالَيْ أُسَابِقْكِ...** ». فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٠١٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَيْضًا[٦]: أَنَّ الحَبَشَةَ كَانُوا يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ. قَالَتْ: فَاطَّلَعْتُ مِنْ فَوْقِ عَاتِقِهِ، فَطَأْطَأَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْكِبَيْهِ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ عَاتِقِهِ، حَتَّى شَبِعْتُ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ. [**حديث صحيح**][٧].

---

(١) انظر الحديث المتقدم في أبواب السبق والرمي، برقم (٤٥٤٩، ٤٥٥٠)، باب: الرمي بالسهام وفضله.

(٢) أحمد (١٧٣٠٠)، والدارمي (٢٤٠٥).

(٣) تقدم هذا الحديث في أبواب السبق والرمي، برقم (٤٥٤٣)، باب: ما جاء في المسابقة على الأقدام.

(٤، ٥) أحمد (٢٦٢٧٧).

(٦) تقدم هذا الحديث برقم (٢٥٣١)، باب: الضرب بالدف في العيدين.

(٧) أحمد (٢٤٢٩٦)، والحميدي (٢٥٤)، ومسلم (٨٩٢)، والنسائي في « الكبرى » (١٧٩٨).

(٢) بَابُ: جَوَازِ الضَّرْبِ بِالدُّفِّ فِي العِيدَيْنِ وَنَحْوِهِمَا

٧٠١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُـرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ[١] أَنَّ أَمَةً سَوْدَاءَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَعَ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيـهِ، فَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ صَالِحًا، أَنْ أَضْرِبَ عِنْدَكَ بِالدُّفِّ. قَالَ: « **إِنْ كُنْتِ فَعَلْتِ، فَافْعَلِي، وَإِنْ كُنْتِ لَمْ تَفْعَلِي، فَلَا تَـفْعَلِي** ». فَضَرَبَتْ، فَدَخَلَ أَبُو بَـكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، وَدَخَلَ غَيْـرُهُ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ، قَالَ: فَجَعَلَتْ دُفَّهَا خَلْفَهَا، وَهِيَ مُـقْنِعَـةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ الشَّيْطَانَ لَـيَـفْـرَقُ مِـنْكَ يَا عُمَـرُ، أَنَـا جَالِسٌ هَهُنَـا، وَدَخَلَ هَـؤُلَاءِ، فَـلَمَّا أَنْ دَخَلْتَ فَعَلَتْ مَا فَعَلَتْ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٠١٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ أَبَا بَـكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بِدُفَّيْنِ، فَانْتَـهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **دَعْهُنَّ، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا** ». [**حديث صحيح**][٣].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي لَعِبِ الحَبَشَةِ وَرَقْصِهِمْ

٧٠١٧ - عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتِ الحَبَشَةُ يَـزْفِنُونَ[٤] بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَرْقُصُونَ، وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا يَـقُولُونَ؟** ». قَالُوا: يَـقُولُونَ: مُحَمَّدٌ عَبْدٌ صَالِحٌ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٠١٨ - وَعَـنْـهُ أَيْضًا: قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَـةَ، لَعِبَتِ الحَبَشَةُ لِقُدُومِهِ بِحِرَابِـهِمْ؛ فَـرَحًا بِذَلِكَ. [**حديث صحيح**][٦].

٧٠١٩ - حَدَّثَنا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَـنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِـرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْد ابْنِ عُـبَـادَةَ رضي الله عنه قَـالَ: مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُـهُ، إِلَّا شَيْئًا

---

(١) تقدم هذا الحديث في أبواب النذر برقم (٤٦٩٩)، باب: النذر في طاعة اللَّه ﷻ.

(٢) أحمد (٢٢٩٨٩)، وابن حبان (٦٨٩٢)، والترمذي (٣٦٩٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة.

(٣) أحمد (٢٤٠٤٩)، والنسائي في « الكبرى » (١٧٩٥).

(٤) أي: يرقصون ويلعبون، يقال: زفن، يَـزْفِنُ - بابه: ضرب -، زفنًا، إذا رقص.

(٥) أحمد (١٢٥٤٠)، وابن حبان (٥٨٧٠).

(٦) أحمد (١٢٦٤٩)، وأبو داود (٤٩٢٣)، وأبو يعلى (٣٤٥٩).

وَاحِدًا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقَلَّسُ[١] لَهُ يَوْمَ الفِطْرِ. قَالَ جَابِرٌ: هُوَ اللَّعِبُ. [**حديث ضعيف**][٢].

أَبْوَابُ
مَا لَا يَجُوزُ مِنَ اللَّهْوِ وَاللَّعِبِ

(١) بَابُ: النَّهْيِ عَنِ اللَّعِبِ بِالحَيَوَانِ

٧٠٢٠ - عَنْ عِكْرِمَةَ ﷺ قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَبَّاسٍ عَلَى أُنَاسٍ قَدْ وَضَعُوا حَمَامَةً يَرْمُونَهَا[٣]، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ ذُو الرُّوحِ غَرَضًا. [**حديث صحيح**][٤].

٧٠٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامَةً، فَقَالَ: « **شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً** »[٥]. [**حديث حسن**][٦].

٧٠٢٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﷺ قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ، فَإِذَا فِتْيَةٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، لَهُمْ كُلُّ خَاطِئَةٍ. قَالَ: فَغَضِبَ وَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذا؟ قَالَ: فَتَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ يُمَثِّلُ بِالحَيَوَانِ. [**حديث صحيح**][٧].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ ﷺ مِنْ مَنْزِلِهِ، فَمَرَرْنَا بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ نَصَبُوا طَيْرًا يَرْمُونَهُ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ قِبَلِهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذا؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذا،

---

(١) يقال: قَلَّسَ الرجل، إذا ضرب بالدف وغَنَّى، وإذا لعب بالألعاب المسلية بين يدي القوم ترويحًا لهم. ويقال: قَلَّس القوم، إذا استقبلوا الولاة عند قدومهم بالغناء، وضرب الدُّف، وأصناف اللَّهو.

(٢) أحمد (١٥٤٧٩)، وابن ماجة (١٣٠٣).
وفي إسناده عند أحمد: جابر بن يزيد الجُعْفي، ضعيف.

(٣) أي: بالسهام بقصد اللعب واللَّهو، وهذا محرم. والغرض: الهدف. وهذا الفعل هو الصبر المحرم، وانظر التعليق على الحديث التالي.

(٤) أحمد (٢٤٧٤).

(٥) قال الشوكاني: « في هذا الحديث دليل على كراهة اللعب بالحمام، وأنه من اللَّهو الذي لم يؤذن فيه. وقد قال بكراهته جمع من العلماء، ولا يبعد على فرض انتهاض الحديث تحريمه؛ لأن تسمية فاعله شيطانًا يدل على ذلك... ».

(٦) أحمد (٨٥٤٣)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٣٠٠)، وأبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجة (٣٧٦٥)، وابن حبان (٥٨٧٤).

(٧) أحمد (٣١٣٣).

إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ شَيْـئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. [**حديث صحيح**][١].

٧٠٢٣ - عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ دَارَ الحَكَمِ بْنِ أَيُّوبَ، فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا، فَقَالَ أَنَسٌ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهَائِمُ[٢]. [**حديث صحيح**][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي دَارَ الإِمَارَةِ، فَإِذَا دَجَاجَةٌ مَصْبُورَةٌ تُرْمَى، فَكُلَّمَا أَصَابَهَا سَهْمٌ صَاحَتْ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهَائِمُ. [**حديث صحيح**][٤].

٧٠٢٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ[٥] قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَبْرِ الدَّابَّةِ. قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: لَوْ كَانَتْ لِي دَجَاجَةٌ مَا صَبَرْتُهَا. [**حديث صحيح**][٦].

(٢) بَابُ: تَحْرِيمِ القِمَارِ وَاللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَمَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ

٧٠٢٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٧]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ** ». [**حديث صحيح**][٨].

٧٠٢٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ**[٩] (وَفِي

---

(١) أحمد (٥٠١٨)، ومسلم (١٩٥٧)، والدارمي (٢/ ٨٢)، والنسائي (٧/ ٢٣٨)، وابن حبان (٥٦١٧).

(٢) صبر البهائم: أن تحبس وهي حية لتقتل بالرمي لهوًا ولعبًا، وهذا معنى: « **لا تتخذوا شيئًا فيه الروح غرضًا** » الذي تقدم في الحديث السابق.

(٣) أحمد (١٢٧٤٦)، ومسلم (١٩٥٦). (٤) أحمد (١٢٩٨٢).

(٥) هذا الحديث تقدم في أبواب قتل الكلاب واقتنائها برقم (٥٧٩٤)، باب: النهي عن قتل الحيوان أو الإنسان صبرًا.

(٦) أحمد (٢٣٥٨٩)، والدارمي (١٩٧٤)، وابن حبان (٥٦٠٩).

(٧) تقدم هذا الحديث في كتاب اليمين والنذر، برقم (٤٦٥٥)، باب: من حلف باللات والعزى.

(٨) أحمد (٨٠٨٧)، والبخاري (٤٨٦٠)، ومسلم (١٦٤٧)، وأبو داود (٣٢٤٧)، وابن خزيمة (٤٥)، وابن حبان (٥٧٠٥)، والترمذي (١٥٤٥)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٨٢٨) و (١٠٨٢٩)، وابن ماجة (٢٠٩٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٩) النرد: قال صاحب المصباح المنير: « هو لعبة معروفة، وهو معرب ». وقال ابن الأثير في النهاية (٥/ ٣٩): فيه « **من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه** ». =

رِوَايَـةٍ: **بِالكِعَابِ)**[١]**، فَقَدْ عَصَى اللَّـهَ وَرَسُولَـهُ »**. [**صحيح لغيره**][٢].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) أَنَّـهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَا يُـقَـلِّبُ كِعْـبَـانَـهَا أَحَدٌ يَـنْـتَـظِـرُ مَا تَـأْتِـي بِـهِ، إِلَّا عَـصَى اللَّهَ وَرَسُولَـهُ** ». [**صحيح لغيره**][٣].

٧٠٢٧ - ز - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الكَعْـبَـتَـانِ**[٤] **المَوْسُومَتَانِ اللَّـتَـانِ تُزْجَرَانِ زَجْرًا، فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ العَجَمِ** ». [**حديث حسن**][٥].

٧٠٢٨ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُـرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **مَـنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ، فَـكَـأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيـرٍ وَدَمِـهِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٠٢٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الخَطْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَثَـلُ الَّذِي يَلْعَبُ بِالنَّـرْدِ ثُمَّ يَـقُومُ فَـيُـصَلِّي، مَثَلُ الَّذِي يَـتَـوَضَّأُ بِالقَيْحِ وَدَمِ الخِنْزِيرِ ثُمَّ يَـقُومُ فَـيُـصَلِّي** ». [**صحيح لغيره**][٧].

= النرد: اسم أعجمي مُـعَـرَّب، وشيـر: بـمعنى حلـو. وجـاء في القاموس: « النـرد: مُعَـرَّب، وضعه أردشير ابن بابك، ولهذا يقال: النردشير ».

وقال ابن دريد: قال ابن الأثير: إن (شير) في (النردشير) بمعنى: حلو، ونقله ابن منظور أيضًا، وهو خطأ من وجهين: أولًا: (شير) في هذه الكلمة ليس هذا الذي يريده ابن الأثير. ثانيًا: الذي بمعنى (حلو) هو: شيرين، وليس (شير). النرد بالفارسية: نرد، وأصله: (نيو أردشير)، فلفظ (نـرد) مقتطع منه، وانظر: « المعرب » للجواليقي (ص ٦٠٥، ٦٠٦).

(١) الكعاب: فصوص النرد، أحدها: كَعْبٌ، وكعبة. واللعب بها حرام، وكرهها عامة الصحابة، وقيل: كان ابن مغفل يفعله مع امرأته على غير قمار.

وقيل: رَخص فيه ابن المسيب على غير قمار أيضًا. وانظر: النهاية.

(٢) أحمد (١٩٥٢١)، وفي إسناده عند أحمد: سعيدُ بن أبي هند، لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري.

(٣) أحمد (١٩٦٤٩)، وأبو يعلى (٧٢٨٩).

(٤) وهكذا جاءت في « مجمع الزوائد » بألف التثنية وهي للرفع، والذي عليه الجادة أن تكون الجملة: « إياكم وهاتين الكعبتين » بالنصب على التحذير. ويخرج هذا الذي جاء في المسند على لغة من يقدر حركة الإعراب على الألف، وهو جائز في لغة بعض القبائل العربية.

(٥) أحمد (٤٢٦٣)، وأورده الهيثمي في « المجمع » (٨/ ١١٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(٦) أحمد (٢٢٩٧٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٢٧١)، وأبو داود (٤٩٣٩)، وابن ماجة (٣٧٦٣)، وابن حبان (٥٨٧٣).

(٧) أحمد (٢٣١٣٨)، وفي إسناده عند أحمد: موسى بن عبد الرحمن الخطمي، مجهول.

(٣) بَابٌ: مَا جَاءَ فِي آلَةِ اللَّهْوِ وَالقَيْنَاتِ وَشُرْبِ الخَمْرِ

٧٠٣٠ - عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﵄ سَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَعَدَلَ رَاحِلَتَهُ عَنِ الطَّرِيقِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ، أَتَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، فَيَمْضِي حَتَّى قُلْتُ: لَا، فَوَضَعَ يَدَيْهِ، وَأَعَادَ رَاحِلَتَهُ إِلَى الطَّرِيقِ وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارَةِ رَاعٍ، فَصَنَعَ مِثْلَ هَذَا[(١)]. [**حديث حسن**][(٢)].

٧٠٣١ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **يَا عَائِشَةُ، أَتَعْرِفِينَ هَذِهِ؟** ». قَالَتْ: لَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: « **هَذِهِ قَيْنَةُ**[(٣)] **بَنِي فُلَانٍ، تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟** ». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَعْطَاهَا طَبَقًا[(٤)]، فَغَنَّتْهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قَدْ نَفَخَ الشَّيْطَانُ فِي مَنْخِرَيْهَا** »[(٥)]. [**حديث صحيح**][(٦)].

٧٠٣٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمَرَنِي رَبِّي ﷻ بِمَحْقِ المَعَازِفِ**[(٧)]**، وَالمَزَامِيرِ، وَالأَوْثَانِ، وَالصُّلُبِ،**

---

(١) قال الخطابي ﵀: « المزمار الذي يصفه ابن عمر ﵄ هو صفَّارة الرعاة... ». قال: « وهذا - وإن كان مكروهًا - فقد دل هذا الصنع على أنه ليس في غلظ الحرمة كسائر الزمور والمزاهر والملاهي التي يستعملها أهل الخلاعة، ولو كان كذلك لأشبه أن لا يقتصر في ذلك سد المسامع فقط دون أن يبلغ فيه من النكير مبلغ الردع والتنكيل. واللَّه سبحانه وتعالى أعلم ».
وانظر: « موارد الظمآن » بتحقيقنا (٦/ ٣٢٧ - ٣٢٩).

(٢) أحمد (٤٥٣٥)، وأبو داود (٤٩٢٤)، وابن حبان (٦٩٣).

(٣) القينة: الأمة غنت أو لم تغنّ، والماشطة أيضًا، وكثيرًا ما تطلق على المغنية من الإماء، وجمعها: قينات.

(٤) الطَّبَقُ: غطاء كل شيء، والجمع: أطباق، وأطبقة. والظاهر أن النبي ﷺ أعطاها طبقًا من أمتعة البيت لتضرب به وتغني، ومثل هذا الغناء لا يكون محظورًا لخلوه من التكسُّر ومن الأمور المهيِّجة، بل هو من الكلام المباح، كقوله:

أتيناكم أتيناكم ... فحيُّونا نحيِّيكم

ونحو ذلك، وإلا لما أقرَّها رسول اللَّه ﷺ على ذلك.

(٥) المراد - واللَّه أعلم -: أن الشيطان زين لها ذلك، فاسترسلت في الغناء دون تمييز بين المباح وبين المحرم.

(٦) أحمد (١٥٧٢٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٩٦٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٣٠) وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) المعازف: آلات الملاهي. ويطلق على الغناء، وعلى كل لعب: عزف. والحق: هو محوها وإزالتها وإبطال العمل بها يعني: المعازف، وكذلك ما عطف عليها من الكلام. ويقال: محق اللَّه العمل: أي أذهب =

وَأَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، وَحَلَفَ رَبِّي ﷻ بِعِزَّتِهِ: لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِي جَرْعَةً مِنْ خَمْرٍ، إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، مَغْفُورًا لَهُ أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَسْقِيهَا صَبِيًّا صَغِيرًا ضَعِيفًا مُسْلِمًا، إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنَ الصَّدِيدِ مِثْلَهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، مَغْفُورًا لَهُ أَوْ مُعَذَّبًا، وَلَا يَتْرُكُهَا مِنْ مَخَافَتِي، إِلَّا سَقَيْتُهُ مِنْ حِيَاضِ (وَفِي رِوَايَةٍ: مِنْ حَظِيرَةِ) القُدسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يَحِلُّ بَيْعُهُنَّ وَلَا شِرَاؤُهُنَّ وَلَا تَعْلِيمُهُنَّ وَلَا تِجَارَةٌ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ (وَفِي رِوَايَةٍ: وَأَكْلُ أَثْمَانِهِنَّ) حَرَامٌ » يَعْنِي: الضَّارِبَاتِ (وَفِي رِوَايَةٍ: المُغَنِّيَاتِ).
[حديث ضعيف][(١)].

٧٠٣٣ - حَدَّثَنَا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ قَالَ: أَتَيْتُ فَرْقَدًا يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ خَالِيًا، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أُمِّ فَرْقَدٍ، لَأَسْأَلَنَّكَ اليَوْمَ عَنْ هَذا الحَدِيثِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِكَ فِي الخَسْفِ وَالقَذْفِ، أَشَيْءٌ تَقُولُهُ أَنْتَ، أَوْ تَأْثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا، بَلْ آثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عَمْرٍو البَجَلِيُّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، وَحَدَّثَنِي بِهِ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « تَبِيتُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَلَهْوٍ وَلَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، فَيُبْعَثُ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَائِهِمْ رِيحٌ فَتَنْسِفُهُمْ كَمَا نَسَفَتْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِاسْتِحْلَالِهِمُ الخُمُورَ، وَضَرْبِهِمْ بِالدُّفُوفِ، وَاتِّخَاذِهِمُ القَيْنَاتِ ».
[حسن لغيره][(٢)].

٧٠٣٤ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ﵃ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَبِيتَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أَشَرٍ وَبَطَرٍ[(٣)]، وَلَعِبٍ وَلَهْوٍ، فَيُصْبِحُوا قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ بِاسْتِحْلَالِهِمُ المَحَارِمَ وَالقَيْنَاتِ، وَشُرْبِهِمُ

=بركته، ومحق الشيء: نقصه وأهلكه وأباده.
(١) أحمد (٢٢٢١٨)، وفي إسناده عند أحمد: فرج بن فضالة، وعلي بن يزيد الألهاني، ضعيفان.
(٢) أحمد (٢٢٢٣١)، وفي إسناده عند أحمد: سيار بن حاتم، وفرقد بن يعقوب السبخي، ضعيفان. وفرقد عن قتادة عن سعيد بن المسيب مرسلًا.
(٣) يقال: أَشِرَ، يأشَرُ، أشرًا، إذا بطر واستكبر، فهو أَشِرٌ. وقيل: الْأَشَرُ: أشد البطر. ويقال: بَطِرَ، يَبْطَرُ، بطرًا، إذا غلا في المرح والزَّهْوِ.

الخَمْرَ، وَأَكْلِهِمُ الرِّبَا، وَلُبْسِهِمُ الحَرِيرَ »[١]. [**حسن لغيره**][٢].

* * *
* *
*

(١) في أحاديث الباب الدليل على تحريم الغناء مع آلة اللَّهو أو بدونها، وإلى ذلك ذهب الجمهور، وذهب أهل المدينة ومن وافقهم من علماء الظاهر وجماعة من الصوفية إلى الترخيص في السماع ولو مع العود وغيره من آلات اللَّهو، وقد وضع جماعة من أهل العلم في تحريم ذلك مصنفات، ولكن ضعفها جميعًا بعض أهل العلم، حتى قال ابن حزم: إنه لا يصح في هذا الباب حديث أبدًا.
وقال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن عرض أدلة الفريقين: « وإذا تقرر جميع ما حررناه من حجج الفريقين، فلا يخفى على الناظر أن محل النزاع إذا خرج عن دائرة الحرام لم يخرج عن دائرة الاشتباه، والمؤمنون وقَّافون عند الشُّبهات كما صرح بذلك الحديث الصحيح: « **ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه** »، ولا سيما إذا كان مشتملًا على ذكر القدود والخدود، والجمال، والدلال، والهجر والوصال، ومعاقرة العقار، وخلع العذار والوقار، فإن سامع ما كان كذلك لا يخلو عن بلية، وإن كان من التصلب في ذات اللَّه على حد يقصر عنه الوصف، ولِمَا لهذه الوسيلة الشيطانية من قتيل دمه مطلول، وأسير بهجوم غرامه وهيامه مكبول، نسأل اللَّه السداد والثبات ».
(٢) أحمد (٢٢٧٩٠)، وفي إسناده عند أحمد أكثر من ضعيف.

(٥٣) كِتَابُ اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ وَإِظْهَارِ نِعْمَةِ اللَّهِ بِاللِّبَاسِ الحَسَنِ وَمَا يُسْتَحَبُّ لُبْسُهُ

٧٠٣٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرًا فِي مَنْزِلِنَا، فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا[١]، فَقَالَ: « **أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذا مَا يُسَكِّنُ**[٢] **بِهِ رَأْسَهُ؟** ».

وَرَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: « **أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذا مَا يَغسِلُ بِهِ ثِيَابَهُ؟** ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٠٣٦ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ[٤] عَنِ ابْنِ الحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَى إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٧٠٣٧ - عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ أَوْ شَمْلَتَانِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَرَآنِي رَثَّ الهَيْئَةِ) فَقَالَ لِي: « **هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ، قَدْ آتَانِيَ اللَّهُ ﷻ مِنْ كُلِّ مَالِهِ: مِنْ خَيْلِهِ، وَإِبِلِهِ، وَغَنَمِهِ، وَرَقِيقِهِ.

قَالَ: « **فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا، فَلْيَرَ عَلَيْكَ نِعْمَتَهُ** ». فَرُحْتُ إِلَيْهِ فِي حُلَّةٍ (وَفِي لَفْظٍ: فَغَدَوْتُ عَلَيْهِ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ). [**حديث صحيح**][٦].

٧٠٣٨ - عَنْ أَبِي رَجَاءٍ العُطَارِدِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، وَعَلَيْهِ مِطْرَفٌ[٧] مِنْ خَزٍّ لَمْ نَرَهُ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَلَا بَعْدَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ**

---

(١) الشعث: المتفرد الشَّعْر، الوسخ. (٢) أي: ما يذهب به شعثه، ويهدِّئ به شعره الثائر.

(٣) أحمد (١٤٨٥٠)، وأبو داود (٤٠٦٢)، وأبو يعلى (٢٠٢٦)، والنسائي (٨/ ١٨٣ - ١٨٤)، وابن حبان (٥٤٨٣)، والحاكم (٤/ ١٨٦).

(٤) هذا طرف من حديث تقدم في كتاب الجهاد، برقم (٤٣٧٠)، باب: استحباب الخيلاء في الحرب.

(٥) أحمد (١٧٦٢٢). (٦) أحمد (١٧٢٢٩).

(٧) المطرف - بكسر الميم، وفتحها، وضمها -: الثوب الذي في طرفه علمان من خَزٍّ.

وقال ابن الأثير في النهاية: « الخز المعروف: أولًا: ثياب تنسج من صوف وإبريسم، وهي مباحة، وقد لبسها الصحابة والتابعون، فيكون النهي عنها لأجل التشبه بالعجم وزي المترفين. وإن أريد بالخَزِّ النوع الآخر وهو المعروف الآن، فهو حرام؛ لأن جميعه من الإبريسم - يعني: الحرير -، وعليه يحمل الحديث =

أَنْعَمَ اللَّهُ ﷻ عَلَيْهِ نِعْمَةً، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى خَلْقِهِ ». (وَفِي لَفْظٍ: عَلَى عَبْدِهِ). [حديث صحيح][١].

٧٠٣٨ م – عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ[٢] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « البَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ البِيضَ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ». [حديث صحيح][٣].

٧٠٣٩ – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَفِيهِ: « البَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ البَيَاضَ ». [حديث صحيح][٤].

٧٠٤٠ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا أَبْيَضَ، فَقَالَ: « أَجَدِيدٌ ثَوْبُكَ أَمْ غَسِيلٌ؟ ». فَقَالَ: فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « البَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا »[٥]. أَظُنُّهُ قَالَ: « وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ». [حديث صحيح][٦].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الإِزَارِ وَالقَمِيصِ وَآدَابٍ تَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

٧٠٤١ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: « إِزْرَةُ المُؤْمِنِ مِنْ أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ فَأَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، إِلَى مَا فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَمَا كَانَ مِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَفِي النَّارِ ». [حديث صحيح][٧].

٧٠٤٢ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الإِزَارِ فَهُوَ فِي القَمِيصِ. [حديث صحيح][٨].

٧٠٤٣ – عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ ثَوْبٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَمِيصٍ. [حديث صحيح][٩].

= الآخر: « قوم يستحلون الخز والحرير »... ».
(١) أحمد (١٩٩٣٤).
(٢) هذا الحديث تقدم في كتاب الجنائز، برقم (٢٧٣٩)، باب: استحباب إحسان الكفن.
(٣) أحمد (٢٠١٠٥).
(٤) أحمد (٢٢١٩).
(٥) انظر: « موارد الظمآن » (٦/ ٩٥ – ٩٦) بتحقيقنا.
(٦) أحمد (٥٦٢٠)، وابن ماجة (٣٥٥٨)، وأبو يعلى (٥٥٤٥)، وابن حبان (٦٨٩٧).
(٧) أحمد (١٠٥٥٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧١٢)، وأبو يعلى (٦٦٤٨).
(٨) أحمد (٥٨٩١)، وأبو داود (٤٠٩٥).
(٩) أحمد (٢٦٦٩٥)، وأبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي (١٧٦٣)، والحاكم (٤/ ١٩٢)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد، تفرَّد به، وهو مروزي. وقال في « العلل »: سألت محمدًا عن هذا الحديث، =

٧٠٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ، فَابْدَؤُوا بِأَيَامِنِكُمْ (وَفِي رِوَايَةٍ : بِمَيَامِنِكُمْ) ». [حديث صحيح][٢].

٧٠٤٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا[٣]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسَتَيْنِ: الصَّمَّاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ. [حديث صحيح][٤].

٧٠٤٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٥]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا تَرْتَدُوا الصَّمَّاءَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، وَلَا يَحْتَبِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ». [حديث صحيح][٦].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي النِّعَالِ وَلُبْسِهَا وَآدَابٍ تَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ

٧٠٤٧ - عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَلْبَسُ السِّبْتِيَّةَ[٧]، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا، وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ. [حديث صحيح][٨].

٧٠٤٨ - عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا: « اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ »[٩]. [حديث صحيح][١٠].

٧٠٤٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَشْيَخَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ بِيضٍ لِحَاهُمْ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، حَمِّرُوا، وَصَفِّرُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ ».

= فقال: الصحيح عن عبد اللّٰه بن بُريدة، عن أمِّه، عن أم سلمة.
وفي إسناده عند أحمد: والدة عبد اللّٰه بن بُـرَيْدة، مجهولة.

(١) هذا الحديث تقدم في أبواب الوضوء، برقم (٥٢٧)، باب: البداءة باليمين.

(٢) أحمد (٨٦٥٢)، وأبو داود (٤١٤١)، وابن ماجة (٤٠٢)، وابن خزيمة (١٧٨)، وابن حبان (١٠٩٠).

(٣) تقدم في كتاب الصلاة، برقم (١٢٥٠)، باب: كراهة اشتمال الصماء من أبواب ستر العورة.

(٤) أحمد (٨٢٥١).

(٥) تقدم في كتاب الصلاة، برقم (١٢٥١)، باب: كراهة اشتمال الصماء من أبواب ستر العورة.

(٦) أحمد (١٤٨٥٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٩٩)، وأبو يعلى (٢٢٥٤).

(٧) أي: النعال السبتية، قال ابن الأثير: « السِّبْت - بالكسر -: جلود البقر المدبوغة يتخذ منها النعال، سميت بذلك لأن شعرها قد سبت عنها؛ أي: حُلق وأزيل. وقيل: لأنها انسبتت بالدباغ ». وقال أيضًا: « إنما اعترُض عليه لأنها نعال أهل النعمة والسعة... ».

(٨) أحمد (٥٢٥١).

(٩) أي: في حكم الراكب من عدم إيذاء الأرض لقدميه بحرها، أو بردها، أو هوامها، ونحو ذلك، واللّٰه أعلم.

(١٠) أحمد (١٤٦٢٧)، ومسلم (٢٠٩٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٨٠٠)، وابن حبان (٥٤٥٨).
وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف، لكنه توبع.

قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَتَسَرْوَلُونَ وَلَا يَأْتَزِرُونَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **تَسَرْوَلُوا، وَائْتَزِرُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ** ».

قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَتَخَفَّفُونَ وَلَا يَنْتَعِلُونَ.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **فَتَخَفَّفُوا، وَانْتَعِلُوا، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ** ».

قَالَ: فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ(١)، وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قُصُّوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ** ».

[**حديث صحيح**](٢).

٧٠٥٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ نِعَالُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا قِبَالَانِ(٣).

[**حديث صحيح**](٤).

٧٠٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِشِمَالِهِ** ». وَقَالَ: « **انْعَلْهُمَا جَمِيعًا** ».

زَادَ فِي رِوَايَةٍ: « **وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ(٥) أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا** ». [**حديث صحيح**](٦).

٧٠٥٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِاليَمِيْنِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، وَلْتَكُنِ اليَمِينُ أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ** ».

[**حديث صحيح**](٧).

٧٠٥٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَإِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلِهِ**

---

(١) جمع عثنون، وهي: اللحى، وما ينبت على الذقن وتحته سُفْلًا.

(٢) أحمد (٢٢٢٨٣).

(٣) قبالان: مثنى قبال - وزان: زمام -، وهو السير الذي يكون بين إصبعي الرِّجْل: الوسطى والتي تليها، ومجمع السير إلى السير الذي على وجه قدمه هو الشراك.

(٤) أحمد (١٢٢٢٩)، والبخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، والترمذي في « سننه » (١٧٧٢).

(٥) الشِّسْعُ: سير يمسك النعل بأصابع القدم، وشسع المكان: طرفه.

(٦) أحمد (٧١٧٩)، ومسلم (٢٠٩٧).

(٧) أحمد (١٠٠٠٣)، والبخاري (٥٨٥٦)، وأبو داود (٤١٣٩)، والترمذي (١٧٧٩)، وابن حبان (٥٤٥٥).

الأُخْـرَى حَتَّى يُـصْلِحَهَا ». [حديث صحيح][١].

٧٠٥٤ - خط - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَـهَى أَنْ يُمْشَى فِي خُفٍّ وَاحِدَةٍ أَوْ نَعْلٍ وَاحِدَةٍ. [صحيح لغيره][٢].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي العِمَامَةِ وَالسَّرَاوِيلِ وَحُلَلِ الحِبَرَةِ

٧٠٥٥ - عَنْ جَابِـرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَـلَ يَوْمَ فَـتْحِ مَكَّةَ، وَعَلَـيْهِ عِمَامَـةٌ سَـوْدَاءُ. [حديث صحيح][٣].

٧٠٥٦ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. [حديث صحيح][٤].

٧٠٥٧ - عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ[٥] قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ العَبْدِيُّ ﵁ ثِـيَابًا مِنْ هَجَرٍ، قَالَ: فَـأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَاوَمَنَا فِي سَرَاوِيلَ، وَعِنْدَنَا وَزَّانُونَ يَـزِنُونَ بِالأَجْرِ، فَقَالَ لِلْوَزَّانِ: « زِنْ وَأَرْجِحْ ». [حديث صحيح][٦].

٧٠٥٨ - عَنْ قَـتَـادَةَ قَالَ: قُلْتُ لأَنَسٍ: أَيُّ اللِّـبَاسِ كَانَ أَعْجَبَ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَحَبَّ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الحِبَـرَةُ[٧]. [حديث صحيح][٨].

---

(١) أحمد (٧٤٤٧)، ومسلم (٢٧٩)، والنسائي في « الكبرى » (٦٥)، وابن حبان (١٢٩٦).

(٢) أحمد (٢٩٤٨)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن بن ذكوان، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن المديني، وقال ابن عدي في ترجمة عمـرو بن خالد: وهذه الأحـاديث التي يرويها الحسنُ ابنُ ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت نفسه بينهما عمرو بن خالد، فلا يُسميه لضعفه.

(٣) أحمد (١٤٩٠٤)، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجة (٢٨٢٢) و (٣٥٨٥)، والترمذي (١٨٣٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٥٧)، وأبو يعلى (٢١٤٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) أحمد (١٨٧٣٤)، والحميـدي (٥٦٦)، ومـسلم (١٣٥٩)، والترمـذي في « الشمائل » (١٠٨)، وابن ماجة (١١٠٤) و (٣٥٨٤)، وأبو يعلى (١٤٥٩).

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب البيوع، برقم (٥١٩٠)، باب: الأمر بالكيل والوزن.

(٦) أحمد (١٩٠٩٨)، وابن ماجة (٢٢٢٠) و (٣٥٧٩)، والترمذي (١٣٠٥)، وابن حبان (٥١٤٧). وقال الترمذي: حديث سويد حديث حسن صحيح، وأهل العلم يستحبون الرجحان في الوزن، وروى شعبة لهذا الحديث عن سماك فقال: عن أبي صفوان، وذكر الحديث.

(٧) قال الجوهري: الحِبَـرَة - وزان عِنَبَـة -: بُـرْد يماني يكون من كتان أو قطن، سميت حبرة لأنها محبرة؛ أي: شريفة، والتحبير: التزيين والتحسين والتخطيط.

(٨) أحمد (١٢٣٧٧)، والبخاري (٥٨١٢)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، وأبو يعلى (٢٨٧٣) و (٣٠٩٠)، وابن حبان (٦٣٩٦).

٧٠٥٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا يُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ الحَجِّ، فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ - يَعْنِي: ابْنَ كَعْبٍ -: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، قَدْ تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْ ذَلِكَ. فَأَضْرَبَ عَنْ ذَلِكَ عُمَرُ، وَأَرَادَ أَنْ يَنْهَى عَنْ حُلَلِ الحِبَرَةِ لأَنَّهَا تُصْبَغُ بِالبَوْلِ، فَقَالَ لَهُ أُبَيٌّ: لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ، لَقَدْ لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَلَبِسْنَاهُنَّ فِي عَهْدِهِ. [**حديث ضعيف**][(١)].

(٥) بَابُ: مَا يَقُولُ مَنِ اسْتَجَدَّ ثَوْبًا

٧٠٦٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اسْتَجَدَّ ثَوْبًا فَلَبِسَهُ، فَقَالَ حِينَ يَبْلُغُ تَرْقُوَتَهُ**[(٢)]: **الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ**[(٣)] - **أَوْ قَالَ: أَلْقَى - فَتَصَدَّقَ بِهِ، كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي جِوَارِ اللَّهِ، وَفِي كَنَفِ اللَّهِ**[(٤)] **حَيًّا وَمَيِّتًا، حَيًّا وَمَيِّتًا، حَيًّا وَمَيِّتًا** ». [**حديث ضعيف**][(٥)].

٧٠٦١ - ز - عَنْ أَبِي مَطَرٍ البَصْرِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ عَلِيًّا ﷺ: أَنَّ عَلِيًّا اشْتَرَى ثَوْبًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ، فَلَمَّا لَبِسَهُ قَالَ: « **الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي** ».

ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. [**حديث ضعيف**][(٦)].

٧٠٦٢ - وَعَنْ أَبِي مَطَرٍ أَيْضًا: أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا ﷺ أَتَى غُلَامًا حَدَثًا، فَاشْتَرَى مِنْهُ قَمِيصًا بِثَلَاثَةِ دَرَاهِمَ، وَلَبِسَهُ إِلَى مَا بَيْنَ الرُّسْغَيْنِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، يَقُولُ وَلَبِسَهُ: « **الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ**[(٧)] **مَا أَتَجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي** »، فَقِيلَ: هَذَا

---

(١) أحمد (٢١٢٨٣)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن البصري، لم يلق عمرَ ولا أُبيًّا.

(٢) الترقوة: هي العظم الواصل بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان.

(٣) أخلقه: أبلاه، وأخلق الثوب: بلي. فهو لازم ومتعد.

(٤) أي: في حفظه ورعايته، يقال: كَنَفَ الشيءَ، يَكْنُفُهُ، كَنْفًا، إذا صانه وحفظه.

(٥) أحمد (٣٠٥)، وابن ماجة (٣٥٥٧)، والترمذي (٣٥٦٠)، وقال الترمذي: حديث غريب.

(٦) أحمد (١٣٥٣)، وأبو يعلى (٢٩٥).

وفي إسناده عند أحمد: ضعف: المختار بن نافع، وجهالة أبي مطر البصري، فقد جهله أبو حاتم والذهبي، وتركه حفص بن غياث.

(٧) الرياش: اللباس الفاخر، والأثاث، وتطلق على المال، وعلى الخصب، وعلى الحالة الجميلة.

شَيْءٌ تَـرْوِيـهِ عَنْ نَفْسِكَ أَوْ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: هَذا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُهُ عِنْدَ الكِسْوَةِ: « **الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي مِنَ الرِّيَاشِ مَا أَتَجَمَّلُ بِـهِ فِي النَّاسِ، وَأُوَارِي بِهِ عَوْرَتِـي** ». [**حديث ضعيف**][(١)].

٧٠٦٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ قَمِيصًا أَوْ عِمَامَةً، ثُمَّ يَقُولُ: « **اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَـنِـيهِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَـهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَـهُ** »[(٢)]. [**حديث صحيح**][(٣)].

(٦) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الأَسْوَدِ وَالأَخْضَرِ وَالمُزَعْفَرِ وَالمُلَوَّنَاتِ

٧٠٦٤ - عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا جَعَلَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُـرْدَةً سَوْدَاءَ مِنْ صُوفٍ، فَذَكَرَ سَوَادَهَا وَبَيَاضَهُ فَلَبِسَهَا، فَلَمَّا عَرِقَ وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ، قَذَفَهَا، وَكَانَ يُحِبُّ الرِّيحَ الطَّـيِّـبَـةَ. [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٠٦٥ - عَنْ أَبِي رِمْـثَـةَ التَّـيْمِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي، فَـأَتَـيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ جَالِسًا فِي ظِلِّ الكَعْـبَـةِ، وَعَلَـيْـهِ بُـرْدَانِ أَخْضَرَانِ. [**حديث صحيح**][(٥)].

٧٠٦٦ - عَنْ أَنَسِ بْـنِ مَالِكٍ، قَـالَ: نَـهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَـتَـزَعْـفَـرَ الرَّجُـلُ. [**حديث صحيح**][(٦)].

٧٠٦٧ - عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ: أَنَّ عَمَّارًا قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي لَيْلًا، وَقَـدْ تَشَقَّـقَتْ يَـدَايَ، فَضَمَّخُونِي بِالزَّعْفَـرَانِ، فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَـرُدَّ عَلَيَّ، وَلَمْ يُـرَحِّبْ بِي.

---

(١) أحمد (١٣٥٥)، وانظر: سابقه.

(٢) انظر: « موارد الظمآن » (٤/ ٤٣٣ - ٤٣٥) بتحقيقنا.

(٣) أحمد (١١٢٤٨)، وأبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.
وفي إسناده عند أحمد: سعيد بن إياس الجُريري، قد اختلط، وسماع عبد اللّه بن المبارك منه بعد اختلاطه.

(٤) أحمد (٢٥٠٠٣)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٦١) و (٩٦٦١)، وأبو داود (٤٠٧٤).

(٥) أحمد (١٧٤٩٤).

(٦) أحمد (١١٩٧٨)، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي (٥/ ١٤١)، وأبو يعلى (٣٨٨٨)، وابن خزيمة (٢٦٧٤)، وابن حبان (٥٤٦٤).

فَقَالَ: « اغْسِلْ هَذا ». قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَغَسَلْتُـهُ، ثُمَّ جِئْتُ وَقَدْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْـهُ شَيْءٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَـرُدَّ عَلَيَّ، وَلَمْ يُـرَحِّبْ بِي، وَقَالَ: « اغْسِلْ هَذا عَنْكَ ». فَذَهَبْتُ، فَغَسَلْتُـهُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْـهِ، فَـرَدَّ عَلَيَّ وَرَحَّبَ بِي، وَقَالَ: « إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَحْضُرُ جَنَازَةَ الكَافِـرِ، وَلَا المُتَضَمِّخِ بِزَعْفَرَانٍ، وَلَا الجُنُبِ، وَرَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا نَامَ، أَوْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ، أَنْ يَتَـوَضَّأَ ». [حديث ضعيف][(١)].

٧٠٦٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّـهُ كَانَ يَصْبُغُ ثِـيَابَـهُ وَيَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ تَصْبُـغُ ثِيَابَكَ وَتَدَّهِنُ بِالزَّعْفَرَانِ؟ قَالَ: لأَنِّي رَأَيْـتُـهُ أَحَبَّ الأَصْبَاغِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَدَّهِنُ بِـهِ وَيَصْبُغُ بِـهِ ثِـيَـابَـهُ. [حديث صحيح][(٢)].

٧٠٦٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الثَّـوْبِ المَصْبُوغِ مَا لَمْ يَـكُنْ بِـهِ نَـفْضٌ[(٣)] وَلَا رَدْعٌ. [صحيح لغيره][(٤)].

(٧) بَابُ: نَهْيِ الرِّجَالِ عَنِ المُعَصْفَرِ وَمَا جَاءَ فِي الأَحْمَرِ

٧٠٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَى عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَـرَيْنِ، قَالَ: « هَذِهِ ثِـيَـابُ الكُفَّارِ، لَا تَلْبَسْهَا ».

(وَفِي لَفْظٍ) قَالَ: « أَلْقِهَا، فَإِنَّهَا ثِـيَـابُ الكُفَّارِ ». [حديث صحيح][(٥)].

٧٠٧١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْـنَـا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ[(٦)] قَالَ: فَـنَظَـرَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا عَلَيَّ رَيْطَـةٌ[(٧)] مُضَرَّجَةٌ بِعُصْفُرٍ.

---

(١) أحمد (١٨٨٨٦)، وأبو داود (٢٢٥) و (٤١٧٦) و (٤٦٠١)، والترمذي (٦١٣)، وأبو يعلى (١٦٣٥)، وقال أبو داود: بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي إسناده عند أحمد: يحيى بن يعمر، لم يلق عمار بن ياسر.

(٢) أحمد (٥٧١٧)، وأبو داود (٤٠٦٤).

(٣) النفض: حركة معروفة، والمراد به هنا: ظهور أثر الصبغ على الجسم. والردع: أثر الخلوق والطيب.

(٤) أحمد (٣٤١٨)، وأبو يعلى (٢٥٧٩).

وفي إسناده عند أحمد: الحجاج بن أرطاة، وحسين بن عبد اللَّه بن عبيد اللَّه بن عباس، ضعيفان.

(٥) أحمد (٦٥٣٦)، ومسلم (٢٠٧٧).

(٦) الثنية: الطريق في الجبل، وثنية أذاخر: هي الثنية التي دخل منها مكة عام الفتح، وقد اختلفوا في تحديدها.

(٧) الرَّيطة، والرائطة: كل ملاءة كلها نسج واحد وقطعة واحدة، يقال: خرج مشتملًا بريطة الظلام، كما =

فَقَالَ: « **مَا هَذِهِ؟** ». فَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَرِهَهَا، فَأَتَيْتُ أَهْلِي وَهُمْ يَسْجُرُونَ(١) تَنُّورَهُمْ، فَلَفَفْتُهَا ثُمَّ أَلْقَيْتُهَا فِيهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **مَا فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ؟** ». قَالَ: قُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُ مَا كَرِهْتَ، فَأَتَيْتُ أَهْلِي، وَهُمْ يَسْجُرُونَ تَنُّورَهُمْ، فَأَلْقَيْتُهَا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **فَهَلَّا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ!** ». [**حديث صحيح**](٢).

وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ هَبَطَ بِهِمْ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ، صَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جِذْرٍ اتَّخَذَهُ قِبْلَةً، فَأَقْبَلَتْ بَهْمَةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا وَيَدْنُو مِنَ الجِذْرِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى بَطْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ لَصَقَ بِالجِذْرِ وَمَرَّتْ مِنْ خَلْفِهِ. [**حديث صحيح**](٣).

٧٠٧٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: رَاحَ عُثْمَانُ حَاجًّا إِلَى مَكَّةَ، وَدَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَتُهُ، فَبَاتَ مَعَهَا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ رَدْعُ الطِّيبِ، وَمِلْحَفَةٌ(٤) مُعَصْفَرَةٌ مُفْدَمَةٌ، فَأَدْرَكَ النَّاسَ بِمَلَلٍ(٥) قَبْلَ أَنْ يَرُوحُوا، فَلَمَّا رَآهُ عُثْمَانُ انْتَهَرَهُ وَأَفَّفَ(٦)، وَقَالَ: أَتَلْبَسُ المُعَصْفَرَ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ!

فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْهَهُ وَلَا إِيَّاكَ، إِنَّمَا نَهَانِي. [**حديث حسن**](٧).

٧٠٧٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى رَجُلٍ صُفْرَةً فَكَرِهَهَا، فَقَالَ: « **لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ هَذِهِ الصُّفْرَةَ** ».

= يطلق على كل ثوب لين رقيق، والجمع: رَيْطٌ، وَرِيَاطٌ.

(١) يسجرون: يوقدون.

(٢) أحمد (٦٨٥١)، وأبو داود (٤٠٦٦)، وابن ماجة (٣٦٠٣)، والحاكم (٤/ ١٩٠)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقد اتفق الشيخان ﷺ من النهي عن لبس المعصفر للرجل على حديث علي ﷺ، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٦٨٥٢)، وأبو داود (٧٠٨).

(٤) الملحفة: المُلَاءَة التي تلتحف بها المرأة. واللحاف: كل ثوب يتغطى به، والثواب المفدم: هو الثوب المشبع بالحمرة.

(٥) مَلَل: وادٍ من أودية المدينة يطؤه الطريق إلى مكة - عن طريق بدر - على مسافة واحد وأربعين كيلو مترًا.

(٦) أي: أنكر عليه هذا الفعل وتضجر منه، يقال: أَفَّف فلانًا، وبه، إذا تضجر منه.

(٧) أحمد (٥١٧).

قَالَ: وَكَانَ لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ. [**حديث جيد**][(١)].

٧٠٧٤ - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ - عَنِ الْمُعَصْفَرِ وَالتَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ[(٢)]. [**حديث صحيح**][(٣)].

---

(١) أحمد (١٢٣٦٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٤٣٧)، وأبو داود (٤١٨٢) و (٤٧٨٩)، والترمذي في « الشمائل » (٣٤١)، وأبو يعلى (٤٢٧٧).

(٢) أحاديث الباب تدل على تحريم لبس الثوب المصبوغ بالعصفر، وإلى ذلك ذهبت العترة، وذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، قال الشافعي، وأبو حنيفة، ومالك إلى الإباحة.

وقال جماعة من العلماء للتنزيه، وحملوا النهي على هذا لما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر: « رأيت رسول اللَّه ﷺ يصبغ بالصفرة »، وفي رواية أبي داود، والنسائي زيادة: « وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها ». وقال الخطابي: النهي منصرف إلى ما صبغ من الثياب، وقد أجاب من لم يقل بالتحريم عن حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص المذكور في الباب وحديثه الذي بعده بأنه لا يلزم من نهيه له نهي سائر الأمة. وكذلك أجاب عن حديث علي المذكور في آخر الباب بأن ظاهر قوله: (نهاني) أن ذلك مختص به، وأكد ذلك بقوله في الحديث نفسه: « ولا أقول: نهاكم ».

وقال الشوكاني: « وهذا الجواب ينبني على الخلاف المشهور بين أهل الأصول في حكمه ﷺ على الواحد من الأمة، هل يكون حكمًا على بقيتهم أو لا؟ والحق الأول، فيكون نهيه لعلي وعبد اللَّه بن عمرو نهيًا لجميع الأمة، ولا يعارضه صبغه بالصفرة على تسليم أنها من العصفر لما تقرر في الأصول من أن فعله الخالي عن التأسي الخاص لا يعارض قوله الخاص بأمته، فالراجح تحريم الثياب المعصفرة.

والعصفر وإن كان يصبغ صبغًا أحمر كما قال ابن القيم، فلا معارضة بينه وبين ما ثبت في الصحيحين من أنه كان يلبس حلة حمراء كما يأتي، لأن النهي في هذه الأحاديث يتوجه إلى نوع خاص من الحمرة، وهي الحمرة الحاصلة عن صباغ العصفر ».

وقال البيهقي في « معرفة السنن والآثار » برقم (٣٤٤٦): « وقد كرهه بعض السلف، وأجازه عبد اللَّه الحليمي رحمه الله، ورخص فيه جماعة، والسنة ألزم، وباللَّه التوفيق ».

وقال البيهقي في « معرفة السنن والآثار » (٢/ ٤٥٢ - ٤٥٤) بعد روايته هذا الحديث برقم (٣٤٢٧): « وعبد اللَّه بن حنين راوي الحديث حمله أيضًا على الخصوص ».

وقال برقم (٣٤٢٩): « وقد روينا عن عبد اللَّه بن عمرو عن النبي ﷺ في رواية صحيحة ما دل على أن النهي عنه على العموم ».

وقال برقم (٣٤٣٤): « وفي كل ذلك دلالة على أن نهي الرجال عن لبسه على العموم، ولو بلغ الشافعي لقال به إن شاء اللَّه ».

وقال برقم (٣٤٣٥): « قال الشافعي رحمه الله: كلما قلت، وكان عن النبي ﷺ خلاف قولي مما يصح، فحديث النبي ﷺ أولى، ولا تقلدوني ».

وقال برقم (٣٤٣٦): « قال أحمد: قال لنا الشافعي: إذا صح عندكم الحديث فقولوا لنا حتى نذهب إليه ».

(٣) أحمد (١٠٩٨)، ومسلم (٤٨٠)، وابن ماجة (٣٦٠٢)، والنسائي (٨/ ١٩١).

(٨) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الأَحْمَرِ

٧٠٧٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَارِثَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ ﷺ حَدَّثَهُمْ: أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْغَدَاءِ، قَالَ: عَلَّقَ كُلُّ رَجُلٍ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا تَهُزُّ فِي الشَّجَرِ.

قَالَ: ثُمَّ جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَرِحَالُنَا عَلَى أَبَاعِرِنَا.

قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَرَأَى أَكْسِيَةً لَنَا فِيهَا خُيُوطٌ مِنْ عِهْنٍ أَحْمَرَ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلَا أَرَى هَذِهِ الحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ**»(١).

قَالَ: فَقُمْنَا سِرَاعًا لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَفَرَ بَعْضُ إِبِلِنَا، فَأَخَذْنَا الأَكْسِيَةَ فَنَزَعْنَاهَا مِنْهَا. [**صحيح لغيره**](٢).

٧٠٧٦ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى حُمْرَةً قَدْ ظَهَرَتْ، فَكَرِهَهَا، فَلَمَّا مَاتَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، جَعَلُوا عَلَى سَرِيرِهِ قَطِيفَةً حَمْرَاءَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ(٣). [**صحيح لغيره**](٤).

٧٠٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ ﷺ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ(٥) مِنْ

---

(١) أي: غلبكم أمرها وظهرت فيكم.

(٢) أحمد (١٥٨٠٧)، وأبو داود (٤٠٧٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) أي: عجب الناس من وضعهم قطيفة - ثوب له خمل - حمراء على سرير رافع بن خديج وهو ميت، والحال أنه روى كراهة الحمرة عن النبي ﷺ. ويجاب عن ذلك بأن القطيفة صبغ غزلها ثم نسج، وهذا لا كراهة فيه، لأنه ثبت بالأحاديث الصحيحة أن النبي ﷺ لبس حلة حمراء، وأما المكروه فهو ما صبغ بعد النسج، والله أعلم.

(٤) أحمد (١٧٢٧٤)، وفي إسناده عند أحمد: انقطاع بين عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي. ورافع بن خَدِيج.

(٥) اختلف العلماء في حكم لبس الأحمر، وقد لخصها الحافظ في الفتح (١٠/ ٣٠٥ - ٣٠٦) من أقوال السلف فكانت سبعة أقوال؛ الأول: الجواز مطلقًا، جاء عن عليٍّ، وطلحة، وعبد الله بن جعفر، والبراء، وغير واحد من الصحابة. وعن سعيد بن المسيب، والنخعي، والشعبي، وأبي قلابة، وأبي وائل، وطائفة من التابعين، وإلى ذلك ذهبت المالكية والشافعية محتجين بحديث البراء هذا.

القول الثاني: المنع مطلقًا. ومن حجج من ذهب إلى ذلك حديث رافع بن خديج الأسبق.

القول الثالث: يُكره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفًا. =

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ جُمَّتَهُ لَتَضْرِبُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ. [صحيح لغيره][١].

قَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: لَتَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَحَدِّثُ بِهِ مِرَارًا مَا حَدَّثَ بِهِ قَطُّ إِلَّا ضَحِكَ. [حديث صحيح][٢].

٧٠٧٨ - ز - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الحُمْرَةِ، وَعَنِ القِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [حديث صحيح][٣].

أَبْوَابُ
مَا جَاءَ فِي الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَالحَرِيرِ وَمَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ مِنْهُمَا وَمَا لَا يَجُوزُ

(١) بَابٌ: أَحَادِيثُ جَامِعَةٌ لِأُمُورٍ مِنْ ذَلِكَ مَنْهِيٍّ عَنْهَا

٧٠٧٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي شَيْخٍ الهُنَائِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ تَعَالَى، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ

= القول الرابع: يُكره لبس الأحمر مطلقًا لقصد الزينة والشهرة، ويجوز في البيوت والمهنة.

القول الخامس: يجوز لبس ما كان صبغ غزله ثم نسج، ويمنع ما صبغ بعد النسج.

القول السادس: اختصاص النهي بما يُصبغ بالعصفر لورود النهي عنه، ولا يمنع ما صبغ بغيره من الأصباغ.

القول السابع: تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله، وأما ما كان فيه لون آخر: من بياض أو سواد، وغيرهما، فلا.

ثم قال الحافظ: « والتحقيق في هذا المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنه لبس الكفار فالقول فيه كالقول في الميثرة الحمراء، وإن كان من أجل أنه زي النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء، فيكون النهي عنه لا لذاته، وإن كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة، فيمنع حيث يقع ذلك، وإلّا فيقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين لبسه في المحافل والبيوت ». وانظر: « نيل الأوطار » (٢/ ٩٠ - ٩٣).

(١) أحمد (١٨٦١٣)، والبخاري (٥٩٠١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٢٦).

(٢) أحمد (١٨٦١٣)، والنسائي في « الكبرى » (٢٤٧٨).

(٣) أحمد (٨٢٩)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيفان.

الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا[(١)]؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ تَعَالَى، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ تَعَالَى، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَـةِ الفِضَّةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ تَعَالَى، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جَمْعٍ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ؟ قَالُوا: أَمَّا هَذا فَلَا، قَالَ: أَمَا إِنَّهَا مَعَهُنَّ[(٢)]. [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٠٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ يُقَالُ لَهُ: فُلَانُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُجِيبٍ قَالَ: لَقِيَ أَبُو ذَرٍّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ - أُرَاهُ قَالَ: - قَبِيعَةَ[(٤)] سَيْفِهِ فِضَّةً، فَنَهَاهُ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ إِنْسَانٍ - أَوْ قَالَ: أَحَدٍ - تَرَكَ صَفْرَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ إِلَّا كُوِيَ بِهَا** ». [**صحيح لغيره**][(٥)].

٧٠٨١ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثَةٍ: نَهَانِي عَنِ القَسِّيِّ[(٦)]، وَالمِيثَرَةِ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ. [**حديث صحيح**][(٧)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَاسِ القَسِّيِّ وَالمَيَاثِرِ وَالمُعَصْفَرِ،

---

(١) لقد أطال الشيخ ناصر رحمه الله في إثبات حرمة الذهب المحلق على الرجال وعلى النساء أيضًا. فانظر: « آداب الزفاف » (ص ١٥٠ - ١٧٧)، والمحلَّى لابن حزم (١٠/ ٨٢ - ٨٧)، وفتح الباري (١٠/ ٣١٨ - ٣٢١)، ونيل الأوطار (٢/ ٧٢ - ٧٨).

(٢) معنى هذا أنه كان ينكر العمرة في أشهر الحج سواء كانت مقرونة بالحج، أو مفردة، وهذا خلاف ما عليه الجمهور.

(٣) أحمد (١٦٨٣٣).

(٤) القبيعة - وزن كريمة -: هي التي تكون على رأس قائمة السيف، وقيل: هي ما تحت شاربي السيف. وانظر: النهاية.

(٥) أحمد (٢١٤٨٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٦) قال النووي: قال أهل اللغة وغريب الحديث: هي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقَس - بفتح القاف -، وهو موضع من بلاد مصر، وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس، وقيل: هي ثياب كتان مخلوط بحرير، وقيل: هي ثياب من القز، وأصله: القزي - بالزاي -، منسوب إلى القز.

(٧) أحمد (٦٠١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٦٤).

وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن السائب، قد اختلط، وأبو عوانة سمع منه في الصحة والاختلاط، وعلي ابن الحسين والد أبي جعفر الباقر لم يدرك جده علي بن أبي طالب.

وَعَنْ قِرَاءَةِ القُرْآنِ وَالرَّجُلُ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٠٨٢ - عَنْ أَبِي بُـرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المِـيثَـرَةِ، وَعَنِ القَسِّيَّـةِ. قُلْنَا لَـهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِـينَ، وَأَيُّ شَيْءٍ المِيثَـرَةُ؟

قَالَ: شَيْءٌ كَانَ يَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَـتِـهِنَّ عَلَى رِحَالِـهِنَّ.

قَالَ: قُلْنَا: وَمَا القَسِّيَّـةُ؟ قَالَ: ثِـيَابٌ تَأْتِـينَا مِنْ قِبَلِ الشَّأْمِ (وَفِي رِوَايَـةٍ: أَوِ اليَمَنِ، شَكَّ الرَّاوِي) مُضَلَّعَـةٌ، فِـيهَا أَمْثَالُ الأُتْـرُجِّ (وَفِي رِوَايَـةٍ: فِيهَا حَرِيرٌ فِيهَا أَمْثَالُ الأُتْـرُجِّ).

قَالَ أَبُو بُـرْدَةَ: فَلَمَّا رَأَيْتُ السَّبَـنِـيَّ[(٢)] عَرَفْتُ أَنَّـهَا هِيَ. [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٠٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ المِيثَـرَةِ وَالقَسِّيَّـةِ، وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَالمُفْدَمِ. قَالَ يَزِيدُ: وَالمِيثَـرَةُ: جُلُودُ السِّبَاعِ[(٤)]، وَالقَسِّيَّـةُ: ثِـيَابٌ مُضَلَّعَةٌ مِنْ إِبْرَيْسَمٍ يُجَاءُ بِهَا مِنْ مِصْرَ. وَالمُفْدَمُ[(٥)]: المُشْبَعُ بِالعُصْفُرِ. [**صحيح لغيره**][(٦)].

٧٠٨٤ - عَـنْ أَبِي الزُّبَـيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِـرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَـنِ مِيـثَـرَةِ الأُرْجُوَانِ؟ فَـقَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: « **لَا أَرْكَـبُـهَا، وَلَا أَلْبَسُ قَمِيصًا مَكْـفُوفًا بِحَرِيرٍ**[(٧)]،

(١) أحمد (٨٣١).

(٢) قال ابن الأثير: « السَّبنِيَّـةُ: ضرب من الثياب تتخذ من مشاقة الكتان، منسوبة إلى موضع بناحية المغرب يقال له: سبن ».

(٣) أحمد (١١٢٤)، والحميدي (٥٢)، ومسلم (٢٠٧٨)، والترمذي (١٧٨٦)، والنسائي (٨/ ١٧٧)، وأبو يعلى (٤١٩).

(٤) هذا التفسير يخالف تفسير علي للميثرة في الحديث السابق، وقال النووي عن هذا التفسير: « هو تفسير باطل، مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث، لا سيما وقد فسرها الإمام علي ﷺ في حديث أبي بردة السابق بما يوافق ما أطبق عليه أهل الحديث من طريق عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن علي، ونقله البخاري معلقًا قبل تفسير يزيد، ثم قال: عاصم أكثر وأصح في الميثرة. وقال الحافظ: رواية عاصم في تفسير الميثرة أكثر طرقًا، وأصح من رواية يـزيـد، واللَّه أعلم ».

(٥) قال ابن الأثير: « المُفْدَمُ: هو الثوب المشبع حمرة كأنه الذي لا يقدر على الزيادة لتناهي حمرته، فهو كالممتنع لقبول الصبغ. يقال: فَدَّم الثوب، إذا أشبعه صبغًا أحمر، فهو مُفَدَّم. والتشديد للمبالغة.

(٦) أحمد (٥٧٥١)، وابن ماجة (٣٦٤٣)، وأورده بتمامه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٥)، وقال: روى منه ابن ماجة النهي عن المقدم وحلقة الذهب، ورواه أحمد، وفيه: يزيد بن عطاء اليشكري، وهو ضعيف.

وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، ضعيف.

(٧) أي: القميص الذي عمل على ذيله وأكمامه وجيبه كفاف من حرير. وكُفَّـةُ كل شيء: حاشيته.

وَلَا أَلْبَسُ القَسِّيَّ ». [صحيح لغيره][(١)].

٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: نُهِيَ عَنْ مَيَاثِرِ الأُرْجُوَانِ، وَلُبْسِ القَسِّيِّ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ. [حديث صحيح][(٢)].

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَخِي يَحْيَى بْنِ سِيرِينَ، فَقَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ هَذَا؟ نَعَمْ وَكِفَافُ[(٣)] الدِّيبَاجِ.

٧٠٨٦ - عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ عَلِيٍّ قَالَ: فَجَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، انْهَنَا عَمَّا نَهَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: نَهَانَا عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالحَنْتَمِ، وَالمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ، وَنَهَانَا عَنِ القَسِّيِّ، وَالمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ، وَعَنِ الحَرِيرِ، وَالحِلَقِ الذَّهَبِ.

ثُمَّ قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حَرِيرٍ، فَخَرَجْتُ فِيهَا لِيَرَى النَّاسُ عَلَيَّ كِسْوَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَرَآنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَنِي بِنَزْعِهِمَا[(٤)]، فَأَرْسَلَ بِإِحْدَاهُمَا إِلَى فَاطِمَةَ، وَشَقَّ الأُخْرَى بَيْنَ نِسَائِهِ. [حديث صحيح][(٥)].

٧٠٨٧ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَوَاتِيمِ الذَهَبِ، وَآنِيَةِ الفِضَّةِ، وَالحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، وَالإِسْتَبْرَقِ[(٦)]، وَالمَيَاثِرِ الحُمْرِ، وَالقَسِّيِّ. [حديث صحيح][(٧)].

٧٠٨٨ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَا أَقُولُ: نَهَاكُمْ - عَنْ تَخَتُّمِ الذَهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ القَسِّيِّ وَالمُعَصْفَرِ، وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَكَسَانِي حُلَّةً مِنْ سِيَرَاءَ[(٨)]، فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ: « يَا عَلِيُّ، إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا ».

---

(١) أحمد (١٤٦٨٢)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٢) أحمد (٩٨١)، وأبو داود (٤٠٥٠).

(٣) الكفاف: جمع كُفَّة، وهي: حاشية كل شيء. وكفة القميص: ما استدار حول الذيل، وجانبه الذي لا هدب فيه.

(٤) جاء بلفظ التثنية، لأن الحلة لا تكون إلا من ثوبين: إزار ورداء.

(٥) أحمد (٩٦٣)، والنسائي (٨/ ١٦٦).

(٦) الإستبرق: ما غلظ من الديباج، وهو الحرير.

(٧) أحمد (١٨٦٤٤)، ومسلم (٢٠٦٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٦١٢).

(٨) السِّيَراءُ: قال ابن الأثير: نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور.

قَالَ: فَرَجَعْتُ بِهَا إِلَى فَاطِمَةَ ﵂ فَأَعْطَيْتُهَا نَاحِيَتَهَا، فَأَخَذَتْ بِهَا لِتَطْوِيَهَا مَعِي، فَشَقَقْتُهَا بِثِنْتَيْنِ.

قَالَ: فَقَالَتْ: تَرِبَتْ يَدَاكَ[١] يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ، مَاذَا صَنَعْتَ؟

قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِهَا، فَالبَسِي، وَاكْسِي نِسَاءَكِ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٠٨٩ - عَنْ أَبِي المُلَيْحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ جُلُودِ السِّبَاعِ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٠٩٠ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنِ المِيثَرَةِ، وَعَنِ القَسِّيِّ، وَعَنِ الجِعَةِ[٤]. [**حديث جيد**][٥].

٧٠٩١ - عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وَآنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَقَالَ: « **هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٠٩٢ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالذَّهَبِ، وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَالمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ، وَلُبْسِ القَسِّيِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَيْءٌ ذَفِيفٌ[٧] مِنَ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ المَسَكُ[٨] أَوْ يُرْبَطُ بِهِ؟ قَالَ: « **لَا، اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانَ** ». [**حسن صحيح**][٩].

---

(١) أي: افتقرت ولصقت بالتراب، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب، ولا يريدون وقوع الأمر به، فهي كما يقولون: قاتله اللَّه. انظر: النهاية.

(٢) أحمد (٧١٠)، ومسلم (٤٨٠)، وأبو داود (٤٠٤٦)، وأبو يعلى (٣٢٩).

(٣) أحمد (٢٠٧٠٦)، والدارمي (١٩٨٣)، والترمذي (١٧٧٠)، وأبو داود (٤١٣٢).

(٤) الْجِعَةُ: قال ابن الأثير: « هي النبيذ المتخذ من الشعير ».

(٥) أحمد (١١٠٢)، والترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي (٨/ ١٦٥).

(٦) أحمد (٢٣٢٦٩)، والحميدي (٤٤٠)، والبخاري (٥٦٣٢) و (٥٨٣١)، ومسلم (٢٠٦٧)، وأبو داود (٣٧٢٣)، وابن حبان (٥٣٤٣).

(٧) في المطبوع: « رقيق » وانظر: « مسند الموصلي » برقم (٤٧٨٩). والذفيف: القليل، ويطلق على الخفيف السريع، يقال: صلاة ذفيفة؛ أي: صلاة خفيفة كأنها صلاة مسافر.

(٨) المَسَكُ: جمع مَسَكَة، قال ابن الأثير: « المَسَكَةُ بالتحريك: السوار من الذَّبْل - وهي قرون الأوعال، وقيل: جلود دابة بحرية -، والجمع: مَسَكٌ ».

(٩) أحمد (٢٥٩١١)، وأبو يعلى (٤٧٨٩).

(٢) بَابُ: تَحْرِيمِ أَوَانِي الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٧٠٩٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ إِلَى بَعْضِ هَذَا السَّوَادِ(١)، فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ(٢) بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ. قَالَ: فَرَمَاهُ بِهِ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: قُلْنَا: اسْكُتُوا، اسْكُتُوا، وَإِنَّا إِنْ سَأَلْنَاهُ لَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ: فَسَكَتْنَا.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ: أَتَدْرُونَ لِمَ رَمَيْتُ بِهِ فِي وَجْهِهِ؟

قَالَ: قُلْنَا: لَا. قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ(٣).

قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ** ».

قَالَ مُعَاذٌ: « **لَا تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ، وَلَا فِي الفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، وَلَا الدِّيبَاجَ، فَإِنَّهُمَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**](٤).

٧٠٩٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ(٥) فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ** ». [**حديث صحيح**](٦).

٧٠٩٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ فِضَّةٍ: « **كَأَنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا** ». [**صحيح لغيره**](٧).

---

(١) المراد بالسواد هنا: الأرض ذات الزرع الأخضر والشجر، والعرب تسمي الأخضر أسود لأنه يرى كذلك من البعد، وهي أرض المدائن كما صرح بذلك في رواية مسلم.

(٢) الدِّهقان: زعيم فلاحي العجم، وقيل: هو زعيم القرية، ورئيس من فيها.

(٣) في هذا الحديث تحريم الشرب في إناء الفضة، وفيه تعزير من ارتكب معصية لا سيما إن كان قد سبق نهيه عنها، كقضية الدهقان مع حذيفة.

(٤) أحمد (٢٣٣٦٤)، والدارمي (٢١٣٠)، والبخاري (٥٦٣٣)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٥) أي: يَحْدُرُ فيها نار جهنم، فجعل الشرب والجرع جرجرة؛ وهي صوت وقوع الماء في الجوف.
قال الزمخشري: يروى برفع النار، والأكثر النصب، وهذا القول مجاز، لأن نار جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه. والجرجرة: صوت البعير عند الضجر، ولكنه جعل صوت جرع الإنسان للماء في هذه الأواني المخصوصة - لوقوع النهي عنها واستحقاق العقاب على استعمالها - كجرجرة نار جهنم في بطنه من طريق المجاز، هذا وجه رفع النار. ويكون قد ذكر « يجرجر » بالياء للفصل بينه وبين النار.
فأما على النصب، فالشارب هو الفاعل، والنار مفعوله، يقال: جرجر فلان الماء، إذا جرعه جرعًا متواترًا له صوت. فالمعنى: كأنه يجرع نار جهنم. انظر: النهاية (١/ ٢٥٥).
وفي الحديث: تحريم الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف ذكرًا كان أو أنثى.

(٦) أحمد (٢٦٥٦٨)، ومسلم (٢٠٦٥)، والنسائي في « الكبرى » (٦٨٧٦).

(٧) أحمد (٢٤٦٦٢)، والنسائي في « الكبرى » (٦٨٧٦)، وابن ماجة (٣٤١٥).

أَبْوَابُ
مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الذَّهَبِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ مِنْ أَنْوَاعِ الحُلِيِّ
(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ الذَّهَبِ

٧٠٩٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَهُ النَّاسُ، فَرَمَى بِهِ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ. [**حديث صحيح**][1].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ): فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « **إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذا الخَاتَمَ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا** ». فَنَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [**حديث صحيح**][2].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ) قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ يَدِهِ.

قَالَ: فَطَرَحَهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ[3]، ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ[4]. [**حديث صحيح**][5].

٧٠٩٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى البَرَاءِ (بْنِ عَازِبٍ ﷺ) خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ النَّاسُ يَقُولُونَ لَهُ: لِمَ تَخَتَّمُ بِالذَّهَبِ وَقَدْ نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ؟

فَقَالَ البَرَاءُ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ غَنِيمَةٌ يَقْسِمُهَا: سَبْيٌ وَخُرْثِيٌّ[6]، فَقَالَ: فَقَسَمَهَا حَتَّى بَقِيَ هَذَا الخَاتَمُ، فَرَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ خفض، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ خفض، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ: « **أَيْ بَرَاءُ** ».

---

(١) أحمد (٤٦٧٧)، والبخاري (٥٨٦٦)، ومسلم (٢٠٩١)، وأبو داود (٤٢١٨)، والنسائي (٨/ ١٧٨)، وابن حبان (٥٤٩٤).

(٢) أحمد (٥٢٤٩).

(٣) وفي هذا بيان لما كانت عليه الصحابة - رضوان اللَّه عليهم - من المبادرة إلى امتثال أمره ﷺ ونهيه والاقتداء بأفعاله.

(٤) الظاهر أنه كان لا يلبسه على الدوام، فقد ثبت أنه ﷺ اتخذ خاتمًا من ورق فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر... انظر: حديث ابن عمر الآتي برقم (٧١٠٩).

(٥) أحمد (٥٣٦٦)، والترمذي في « الشمائل » (٨٣)، والنسائي (٨/ ١٧٩)، وابن حبان (٥٥٠٠).

(٦) الخرثيّ: متاع البيت وأثاثه، أو هي أردأ المتاع والغنائم.

فَجِئْتُهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَخَذَ الخَاتَمَ، فَقَبَضَ عَلَى كُرْسُوعِي[١] ثُمَّ قَالَ: « **خُذِ البَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ** ».

قَالَ: وَكَانَ البَرَاءُ يَقُولُ: كَيْفَ تَأْمُرُونِّي أَنْ أَضَعَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **البَسْ مَا كَسَاكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟** »[٢]. [**حديث ضعيف**][٣].

٧٠٩٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ[٤] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمُ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ شَيءٍ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى امْرَأَتِهِ فَحَدَّثَهَا، فَقَالَتْ: إِنَّ لَكَ لَشَأْنًا، فَارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَأَلْقَى خَاتَمَهُ وَجُبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلُ حِينَ جِئْتُكَ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةُ نَارٍ** ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ جِئْتُ إِذًا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ، وَكَانَ قَدِمَ بِحُلِيٍّ مِنَ البَحْرَيْنِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرُ مُغْنٍ عَنَّا شَيْئًا إِلَّا مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الحَرَّةِ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا** ».

فَقَالَ الرَّجُلُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ لَا يَظُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَذَرَهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ. [**حديث جيد**][٥].

٧٠٩٩ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ[٦] قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ

---

(١) الكرسوع: طرف رأس الزند مما يلي الخنصر. قاله ابن الأثير في النهاية.

(٢) الحديث ضعيف لا يصلح دليلًا لحكم، وانظر: الحديث (٨٨٠٨) في « مجمع الزوائد » بتحقيقنا.

(٣) أحمد (١٨٦٠٢)، وأبو يعلى (١٧٠٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٥١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء: وثقه ابن حبان وأبو حاتم، ولكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت... فصرح، وبقية رجاله ثقات.

(٤) نجران: مدينة قديمة تقع على بعد (٩١٠) كيلًا جنوب شرقي مكة، فيها آثار، منها: الأخدود.

(٥) أحمد (١١١٠٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٠٢٢)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٣٢)، وابن حبان (٥٤٨٩).

(٦) تقدم هذا الحديث قريبًا برقم (٧٠٧٨)، باب: ما جاء في الأحمر.

لُـبْسِ الحُمْرَةِ، وَعَنِ القِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧١٠٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا فَلَبِسَهُ، ثُمَّ قَالَ: « **شَغَلَنِي هَذا عَنْكُمْ مُنْذُ اليَوْمِ؛ إِلَيْهِ نَظْرَةٌ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ** ». ثُمَّ رَمَى بِهِ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧١٠١ - عَنْ عَمْرِو بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنَ الذَّهَبِ عَظِيمٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **أَتُزَكِّي هَذَا؟** ».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا زَكَاةُ هَذا؟

فَلَمَّا أَدْبَرَ الرَّجُلُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **جَمْرَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِ** ». [**حديث ضعيف**][(٣)].

٧١٠٢ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأى فِي يَدِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَقْرَعُ يَدَهُ بِعُودٍ مَعَهُ، فَغَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَأَخَذَ الخَاتَمَ فَرَمَى بِهِ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَرَهُ فِي إِصْبَعِهِ، فَقَالَ: « **مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ أَوْجَعْنَاكَ**[(٤)]**، وَأَغْرَمْنَاكَ** ». [**حسن صحيح**][(٥)].

٧١٠٣ - عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيَّ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ جَرِيدَةً فَضَرَبَ بِهَا كَفِّي وَقَالَ: « **اطْرَحْهُ** ». قَالَ: فَخَرَجْتُ فَطَرَحْتُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: « **مَا فَعَلَ الخَاتَمُ؟** ».

قَالَ: قُلْتُ: طَرَحْتُهُ، قَالَ: « **إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَسْتَمْتِعَ بِهِ**[(٦)] **وَلَا تَطْرَحَهُ** ». [**حديث صحيح**][(٧)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ رَجُلٍ مِنَّا مِنْ أَشْجَعَ نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَطَرَحْتُهُ إِلَى يَوْمِي هَذا. [**حديث صحيح**][(٨)].

٧١٠٤ - عَنْ أَبِي الكَنُودِ قَالَ: أَصَبْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي بَعْضِ المَغَازِي، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فَمَضَغَهُ وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَخَتَّمَ بِخَاتَمِ

---

(١) أحمد (٨٢٩)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعبد الكريم ابن أبي المخارق، ضعيفان.

(٢) أحمد (٢٩٦٠)، والنسائي (٨/ ١٩٤، ١٩٥)، وابن حبان (٥٤٩٣).

(٣) أحمد (١٧٥٥٦)، وفي إسناده عند أحمد: إبراهيم بن أبي الليث، ضعيف.

(٤) أي: أوجعناك بالقرع، وأغرمناك؛ لأننا سبب لإلقاء الخاتم، وإلقاؤه خسارة.

(٥) أحمد (١٧٧٤٩)، وفي إسناده عند أحمد: النعمان بن راشد، ضعيف.

(٦) بنحو بيع، أو هدية لزوجة، أو غير ذلك مما هو في دائرة ما أحله اللَّه تعالى.

(٧) أحمد (٢٢٣٣٦). (٨) أحمد (١٨٢٩٠).

الذَّهَبِ - أَوْ قَالَ: بِحَلْقَةِ الذَّهَبِ -. [**صحيح لغيره**][1].

٧١٠٥ - عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا يَوْمًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَعَنَا زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا خَبَّابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كُلُّ هَؤُلَاءِ يَقْرَأُ كَمَا تَقْرَأُ؟ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ بَعْضَهُمْ فَقَرَأَ عَلَيْكَ، قَالَ: أَجَلْ، فَقَالَ لِيَ: اقْرَأْ.

فَقَالَ ابْنُ حُدَيْرٍ: تَأْمُرُهُ يَقْرَأُ وَلَيْسَ بِأَقْرَئِنَا؟

فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ شِئْتَ، لَأُخْبِرْتُكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَوْمِكَ وَقَوْمِهِ.

قَالَ: فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ مَرْيَمَ، فَقَالَ خَبَّابٌ: أَحْسَنْتَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا هُوَ قَرَأَهُ[2].

ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِخَبَّابٍ: أَمَا آنَ لِهَذَا الخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَا لَا تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ اليَوْمِ، وَالخَاتَمُ ذَهَبٌ[3]. [**حديث صحيح**][4].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي كَرَاهَةِ خَاتَمِ الصُّفْرِ وَالحَدِيدِ وَاسْتِحْبَابِ خَاتَمِ الفِضَّةِ

٧١٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: « **مَا لَكَ وَلِحُلِيِّ أَهْلِ الجَنَّةِ؟** ».

قَالَ: فَجَاءَ وَقَدْ لَبِسَ خَاتَمًا مِن صُفْرٍ، فَقَالَ: « **أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ أَهْلِ الأَصْنَامِ** ».

قَالَ: فَمِمَّ أَتَّخِذُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **مِنْ فِضَّةٍ** ». [**حديث حسن**][5].

---

(١) أحمد (٣٨٠٤)، وأبو يعلى (٥١٥٢)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد، ضعيف.

(٢) في رواية أخرى عند أحمد: « إلا وهو يقرأ »، وعند البخاري: « إلا وهو يقرؤه ».

(٣) أحاديث هذا الباب تدل على تحريم خاتم الذهب على الرجال. وحكى النووي الإجماع على إباحته للنساء، قال: وأجمعوا على تحريمه على الرجال، إلا ما حكي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أباحه، وعن بعض أنه مكروه لا حرام، وهذان النقلان باطلان، فقائلهما محجوج بهذه الأحاديث مع إجماع من قبله على تحريمه له مع قوله ﷺ في الذهب والحرير: « **إن هَذَيْن حرام على ذكور أمتي، حل لإناثها...** ». ولزيادة الإحاطة بهذا الحديث انظر: « فتح الباري » (٨/ ١٠٠).

(٤) أحمد (٤٠٢٥)، وأبو يعلى (٥٠٠٨)، والبخاري (٤٣٩١).

(٥) أحمد (٢٣٠٣٤)، وأبو داود (٤٢٢٣)، والنسائي (٨/ ١٧٢)، والترمذي (١٧٨٥)، وابن حبان (٥٤٨٨).

٧١٠٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ.

فَقَالَ: « **إِنَّ هَذا شَرٌّ، هَذا حِلْيَةُ أَهْلِ النَّارِ** ».

فَأَلْقَاهُ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ. [**حديث صحيح**](١).

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّهُ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ كَرِهَهُ، فَطَرَحَهُ، ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: « **هَذا أَخْبَثُ وَأَخْبَثُ** ».

فَطَرَحَهُ، ثُمَّ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَسَكَتَ عَنْهُ. [**صحيح لغيره**](٢).

٧١٠٨ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ: « **أَلْقِ ذَا** ». فَأَلْقَاهُ، فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ، فَقَالَ: « **ذَا شَرٌّ مِنْهُ** ». فَتَخَتَّمَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَسَكَتَ عَنْه. [**حسن لغيره**](٣).

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ فِضَّةٍ

٧١٠٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ، فَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَعْدِهِ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ﷺ (٤)، نَقْشُهُ: « **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ** ». [**حديث صحيح**](٥).

٧١١٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا.

قَالَ: فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ

---

(١) أحمد (٦٥١٨)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٠٢١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٥١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وأحد إسنادي أحمد ثقات.

(٢) أحمد (٦٩٧٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٥١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، - وفي رواية عند أحمد قال في الخاتم الحديد: « **هذا حلية أهل النار** » -، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات. وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه بن المؤمل، ضعيف.

(٣) أحمد (١٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: عمار بن أبي عمار، لم يُدرك عمر.

(٤) زاد مسلم في روايته: « حتى وقع منه في بئر أريس ».

(٥) أحمد (٤٧٣٤)، والبخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٠٩١)، وأبو داود (٤٢٢٠).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَقْشُهُ: « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ». [حديث صحيح][(١)].

٧١١١ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: اصْطَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا، فَقَالَ: « إِنَّا قَدِ اصْطَنَعْنَا خَاتَمًا وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَيْهِ ». [حديث صحيح][(٢)].

٧١١٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمُ وَرِقٍ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ. [حديث صحيح][(٣)].

٧١١٣ - وعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِضَّةً، فَصُّهُ مِنْهُ. [حديث صحيح][(٤)].

٧١١٤ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؓ أَخبَرَهُ: أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا الخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ وَلَبِسُوهَا، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [حديث صحيح][(٥)].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي نَقْشِ الخَاتَمِ وَلُبْسِهِ فِي اليَمِينِ وَكَرَاهَتِهِ فِي الوُسْطَى

٧١١٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: « لَا تَنْقُشُوا عَلَيْهِ ». [حديث صحيح][(٦)].

٧١١٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؓ قَالَ: كَانَ فِي خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. [حديث صحيح][(٧)].

٧١١٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ المُشْرِكِينَ، وَلَا تَنْقُشُوا خَوَاتِيمَكُمْ عَرَبِيًّا ». [حديث ضعيف][(٨)].

٧١١٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي

---

(١) أحمد (١٢٧٢٠)، والبخاري (٧١٦٢)، ومسلم (٢٠٩٢)، وأبو يعلى (٣٢٧١)، والترمذي (٢٧١٨).

(٢) أحمد (١١٩٨٩)، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجة (٣٦٤٠)، والنسائي (٨/ ١٩٣).

(٣) أحمد (١٣٣٥٨)، ومسلم (٢٠٩٤)، وأبو داود (٤٢١٦)، والترمذي (١٧٣٩)، والنسائي (٨/ ١٩٣)، وأبو يعلى (٣٥٣٧).

(٤) أحمد (١٣٨٠٢)، والبخاري (٥٨٧٠)، وأبو داود (٤٢١٧)، والترمذي (١٧٤٠).

(٥) أحمد (١٣١٤١)، ومسلم (٢٠٩٣)، وابن حبان (٥٤٩٢).

(٦) أحمد (١٢٦٤٧)، والترمذي (١٧٤٥). (٧) أحمد (٥٦٨٥)، والنسائي (٨/ ١٩٢).

(٨) أحمد (١١٩٥٤)، وفي إسناده عند أحمد: الأزهر بن راشد البصري، مجهول.

يَمِينِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ﵄ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ. [**حديث صحيح**][1].

٧١١٩ - عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ السَّبَّاحَةِ، أَوِ الَّتِي تَلِيهَا. [**حديث صحيح**][2].

(٥) بَابُ: مَنْعِ النِّسَاءِ مِنَ التَّحَلِّي بِالذَّهَبِ وَجَوَازِهِ لَهُنَّ بِالفِضَّةِ

٧١٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، طَوْقٌ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: « **طَوْقٌ مِنْ نَارٍ** ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: « **سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ** ». قَالَتْ: قُرْطَانِ[3] مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: « **قُرْطَانِ مِنْ نَارٍ** ».

قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهَا سِوَارٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَمَتْ بِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ إِحْدَانَا إِذَا لَمْ تَزَيَّنْ لِزَوْجِهَا صَلِفَتْ[4] عِنْدَهُ؟

قَالَ: فَقَالَ: « **مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُنَّ تَصْنَعُ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تُصَفِّرُهُمَا بِالزَّعْفَرَانِ؟** » [**حديث ضعيف**][5].

٧١٢١ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ تَحَلَّى - أَوْ حُلِّيَ - بِخَرْبَصِيصَةٍ مِنْ ذَهَبٍ[6]، كُوِيَ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ** ». [**حديث ضعيف**][7].

٧١٢٢ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهَا، قَالَ: جَعَلَتْ شَعَائِرَ[8] مِنْ ذَهَبٍ فِي رَقَبَتِهَا، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَلَا تَنْظُرُ إِلَى زِينَتِي؟

---

(١) أحمد (١٧٤٦)، والترمذي (١٧٤٤)، والنسائي (٨/ ١٧٥)، وابن ماجة (٣٦٤٧)، وأبو يعلى (٦٧٩٤).

(٢) أحمد (٥٨٦).

(٣) نوع من حلية الآذان، وهو ما يُعَلَّق في شحمة الأذن من در أو ذهب أو فضة أو غير ذلك.

(٤) يقال: صَلِفَ فلان، يصْلَفُ، صلفًا، إذا لم يحظ عند الناس وأبغضوه، فهو صَلِفٌ، وهي صَلِفَةٌ. ويقال: صلف الشيء، إذا قل خيره أيضًا.

(٥) أحمد (٩٦٧٧)، والنسائي (٨/ ١٥٩)، وفي إسناده عند أحمد: أبو زيد صاحب أبي هريرة، مجهول.

(٦) في القاموس: « ما عليه خربصيصة: أي شيء من الحلي ».

(٧) أحمد (١٧٩٩٧)، وفي إسناده عند أحمد: حديث عبد الرحمن بن غنم عن النبي ﷺ، مرسل.

(٨) قال ابن الأثير في النهاية: « هو ضرب من الحلي أمثال الشعير ».

فَقَالَ: « **عَنْ زِينَتِكِ أُعْرِضُ** ».

قَالَ: زَعَمُوا أَنَّـهُ قَالَ: « **مَا ضَرَّ إِحْدَاكُنَّ لَوْ جَعَلَتْ خُرْصًا مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَعَلَتْـهُ بِزَعْفَـرَانٍ؟** ». [**حديث ضعيف**][١].

٧١٢٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: لَبِسْتُ قِلَادَةً فِيهَا شَعَـرَاتٌ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَتْ: فَـرَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَـأَعْرَضَ عَنِّي.

فَقَالَ: « **مَا يُؤْمِنُكِ أَنْ يُـقَلِّـدَكِ اللَّهُ مَكَانَـهَا يَوْمَ القِيَامَةِ شَعَـرَاتٍ مِنْ نَارٍ؟** ».

قَالَتْ: فَـنَـزَعْتُهَا. [**حديث ضعيف**][٢].

٧١٢٤ - عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ ابْنَـةَ هُـبَـيْـرَةَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهَا خَوَاتِـيمُ مِنْ ذَهَبٍ يُـقَالُ لَهَا: الفَـتَـخُ[٣]، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَـقْرَعُ يَدَهَا بِعُصَيَّـةٍ مَعَهُ يَـقُولُ لَهَا: « **أَيَسُرُّكِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ فِي يَـدِكِ خَوَاتِـيمَ مِنْ نَارٍ؟** ».

قَالَتْ فَاطِمَةُ ﵂: فَشَكَتْ إِلَيْهَا مَا صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: وَانْطَـلَـقْتُ أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ خَلْفَ البَابِ، وَكَانَ إِذَا اسْتَـأْذَنَ قَامَ خَلْفَ البَابِ.

قَالَ: فَقَالَتْ لَهَا فَاطِمَةُ: انْظُرِي إِلَى هَذِهِ السِّلْسِلَةِ الَّتِي أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنٍ.

قَالَ: وَفِي يَدِهَا سِلْسِلَـةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « **يَا فَاطِمَةُ، بِالعَدْلِ أَنْ يَـقُولَ النَّاسُ: فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَفِي يَدِكِ سِلْسِلَـةٌ مِنْ نَارٍ؟** ».

ثُمَّ عَذَمَهَا عَذْمًا شَدِيدًا[٤]، ثُمَّ خَرَجَ وَلَمْ يَقْعُدْ، فَـأَمَرَتْ بِالسِّلْسِلَةِ فَبِيعَتْ، فَاشْتَـرَتْ بِثَمَنِهَا عَبْدًا فَـأَعْتَقَتْهُ، فَلَمَّا سَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ كَـبَّـرَ وَقَالَ: « **الحَمْدُ لِلَّهِ**

---

(١) أحمد (٢٦٦٨٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وسياقه أحسن، وقال فيه: « فقطعتها، فأقبل علي بوجهه »، ورجال أحمد رجال الصحيح.
وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن أبي رباح، لم يسمع من أمّ سلمة.

(٢) أحمد (٢٦٧٣٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه: ليث بن أبي سُليم، وهو مدلّس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.
وفي إسناده عند أحمد: لَيْث بن أبي سُلَيم، ضعيف، وعطاء بن أبي رباح لم يسمع من أمّ سلمة.

(٣) الفَتَخُ - بفتحتين -: جمع فتخة - مثل: سجدة -، وهي خواتيم كبار تلبس في الأيدي، وربما وضعت في أصابع الأرجل. وقيل: هي خواتيم لا فصوص لها، وتجمع أيضًا على: فَتَخَات، وفتاخ. **قاله ابن الأثير**.

(٤) أي: أخذني بلسانه أخذًا شديدًا، وأصل العذم: العَضّ.

الَّذِي نَجَّى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ ». [حديث صحيح][(١)].

٧١٢٥ - عَنْ أُمِّ الكِرَامِ: أَنَّهَا حَجَّتْ، قَالَتْ: فَلَقِيتُ امْرَأَةً بِمَكَّةَ كَثِيرَةَ الحَشَمِ[(٢)] لَيْسَ عَلَيْهِنَّ حُلِيٌّ إِلَّا الفِضَّةُ.

فَقُلْتُ لَهَا: مَا لِي لَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ مِنْ حَشَمِكِ حُلِيًّا إِلَّا الفِضَّةَ؟!

قَالَتْ: كَانَ جَدِّي عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ عَلَيَّ قُرْطَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « شِهَابَانِ مِنْ نَارٍ ». فَنَحْنُ أَهْلُ البَيْتِ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا يَلْبَسُ حُلِيًّا إِلَّا الفِضَّةَ. [قابل للتحسين][(٣)].

٧١٢٦ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ نِسَاءَ المُسْلِمِينَ لِلْبَيْعَةِ، فَقَالَتْ لَهُ أَسْمَاءُ: أَلَا تَحْسِرُ[(٤)] لَنَا عَنْ يَدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنِّي لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ، وَلَكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ »[(٥)]. وَفِي النِّسَاءِ خَالَةٌ لَهَا عَلَيْهَا قُلْبَانِ مِنْ ذَهَبٍ، وَخَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا هَذِهِ، هَلْ يَسُرُّكِ أَنْ يُحَلِّيَكِ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ سِوَارَيْنِ وَخَوَاتِيمَ؟ ».

فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَتْ: قُلْتُ: يَا خَالَتِي، اطْرَحِي مَا عَلَيْكِ. فَطَرَحَتْهُ، فَحَدَّثَتْنِي أَسْمَاءُ: وَاللَّهِ يَا بُنَيَّ لَقَدْ طَرَحَتْهُ فَمَا أَدْرِي مَنْ لَقَطَهُ مِنْ مَكَانِهِ، وَلَا التَفَتَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَيْهِ. قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ إِحْدَاهُنَّ تَصْلَفُ عِنْدَ زَوْجِهَا إِذَا لَمْ تَمْلُحْ لَهُ[(٦)] أَوْ تَحَلَّى لَهُ؟

قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: « مَا عَلَى إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لَهَا جُمَانَتَيْنِ[(٧)]

---

(١) أحمد (٢٢٣٩٨)، والحاكم (٣/ ١٥٢)، والنسائي (٨/ ١٥٨).

(٢) الحشم: جماعة الإنسان اللائذون به لخدمته: من عبيد أو أهل أو جيرة؛ يغضبون لغضبه، ويسارعون لدفع ما يصيبه من مكروه.

(٣) أحمد (٢٧٣٦٦)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٨)، وقال: رواه أحمد، وأم الكرام لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناده عند أحمد: أمّ الكرام، مجهولة.

(٤) أي: أَلَا تكشف لنا عن يدك؟ يقال: حَسَرَ الشيء، يحسُرُ، حسورًا، إذا انكشف، وحسرت الجارية خمارها عن وجهها: أزالته، فهو لازم ومتعد.

(٥) أي: أبايعهن بدون أن أصافحهن.

(٦) أي: إذا لم تكن جميلة المنظر حسنة المظهر، فإنها تثقل عليه ولم تحظ عنده.

(٧) الجمان - في الأصل -: حب اللؤلؤ الصغار. وقيل: حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ، وهو المراد هنا.

مِنْ فِضَّةٍ فَتُدْرِجَهُ بَيْنَ أَنَامِلِهَا بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ؟ ». [حديث حسن][١].

٧١٢٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لأُبَايِعَهُ، فَدَنَوْتُ وَعَلَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَبَصُرَ بِبَصِيصِهَا[٢]، فَقَالَ: « أَلْقِي السِّوَارَيْنِ يَا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ بِسِوَارٍ مِنْ نَارٍ؟ ».

قَالَتْ: فَأَلْقَيْتُهُمَا، فَمَا أَدْرِي مَنْ أَخَذَهُمَا. [حديث حسن][٣].

٧١٢٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ ﵂ كَانَتْ تَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ جَاءَتْهُ خَالَتِي. قَالَتْ: فَجَعَلَتْ تُسَائِلُهُ وَعَلَيْهَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: « أَيَسُرُّكِ أَنَّ عَلَيْكِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ ».

قَالَتْ: قُلْتُ: يَا خَالَتِي، إِنَّمَا يَعْنِي سِوَارَيْكِ هَذَيْنِ. قَالَتْ: فَأَلْقَتْهُمَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ إِذَا لَمْ يَتَحَلَّيْنَ صَلِفْنَ[٤] عِنْدَ أَزْوَاجِهِنَّ!

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: « أَمَا تَسْتَطِيعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَجْعَلَ طَوْقًا مِنْ فِضَّةٍ، وَجُمَانَةً مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ تُخَلِّقَهُ[٥] بِزَعْفَرَانٍ؛ فَيَكُونَ كَأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ؟ فَإِنَّ مَنْ تَحَلَّى وَزْنَ عَيْنِ جَرَادَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ خَرْبَصِيصَةٍ؛ كُوِيَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». [حديث حسن][٦].

٧١٢٩ - عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيدَ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلَادَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ فِي عُنُقِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصَةً[٧] مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». [حديث جيد][٨].

---

(١) أحمد (٢٧٥٧٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٨ - ١٤٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: شهر بن حوشب، وهو ضعيف، يكتب حديثه.

(٢) البصيص: البريق، يقال: بَصَّ، يَبِصُّ - بابه: ضرب -، بصًّا، وبصيصًا، إذا لمع وتلألأ.

(٣) أحمد (٢٧٥٦٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٨)، وقال: رواه أبو داود باختصار، ثم قال: رواه أحمد، وفيه: شهر بن حوشب، وهو ضعيف، يكتب حديثه، وداود الأودي وثّقه ابن معين في رواية وضعّفه في أخرى. وفي إسناده عند أحمد: داود بن يزيد الأودي، ضعيف.

(٤) أي: لم يَحْظَيْنَ القبول عند أزواجهن.

(٥) أي: تلطخه. ويقال: خَلَّقَهُ، إذا طيبه بالخلوق ودهنه به.

(٦) أحمد (٢٧٦٠٢).

(٧) الخرصة والخرص: حلية الأذن.

(٨) أحمد (٢٧٥٧٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٤٣٩).

٧١٣٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَصِحُّ مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ وَلَا خَرْبَصِيصَةٌ**[(١)] ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٧١٣١ - وَعَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالَتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْنَا أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَنَا: « **أَتُعْطِيَانِ زَكَاتَهُ؟** ». قَالَتْ: فَقُلْنَا: لَا، قَالَ: « **أَمَا تَخَافَانِ أَنْ يُسَوِّرَكُمَا اللَّهُ أَسْوِرَةً مِنْ نَارٍ؟ أَدِّيَا زَكَاتَهُ** ». [**حديث ضعيف**][(٣)].

٧١٣٢ - عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ أُخْتِ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَتْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، أَمَا لَكُنَّ فِي الفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ بِهِ؟ أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْكُنَّ مِنِ امْرَأَةٍ تَلْبَسُ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ** ». [**حديث ضعيف**][(٤)].

٧١٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ خُصَيْفٍ، وَمَرْوَانُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُصَيْفٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ - وَقَالَ مَرْوَانُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﷺ تَقُولُ: - قَالَتْ: لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرْبِطُ المَسَكَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَهَبٍ؟

قَالَ: « **أَفَلَا تَرْبِطُونَهُ بِالفِضَّةِ، ثُمَّ تَلْطَخُونَهُ بِزَعْفَرَانٍ فَيَكُونُ مِثْلَ الذَّهَبِ** ». [**حديث ضعيف**][(٥)].

٧١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، وَحَدَّثَنَا مَرْوَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا خُصَيْفٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ. [**حديث ضعيف**][(٦)].

---

(١) في المطبوعة، وعند أحمد: « بصيصه »، وثم الصحيح من « إتحاف المهرة » برقم (٢١٣٣٦). ويقال: ما عليه حربصيصة ولا خربصيصة - بالحاء والخاء -؛ أي: ليس عليه شيء من الحليّ.

(٢) أحمد (٢٧٥٦٤).

(٣) أحمد (٢٧٦١٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٦٧)، وقال: لأسماء حديثٌ رواه أبو داود في الخاتم من غير ذكر زكاة. ثم قال: رواه أحمد، وإسناده حسن.
وفي إسناده عند أحمد: عليُّ بن عاصم الواسطيّ، ضعيف.

(٤) أحمد (٢٣٣٨٠)، والدارمي (٢٦٤٥)، وأبو داود (٤٢٣٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٤٣٧).
وفي إسناده عند أحمد: امرأة ربعي بن حِراش، مجهولة.

(٥) أحمد (٢٤٠٢٧)، وفي إسناده عند أحمد: خُصَيْف بن عبد الرحمن الجزري، سيئ الحفظ، قال الإمام أحمد: ليس بحجة ولا قوي في الحديث، وقال: شديد الاضطراب في المسند. وقال أبو حاتم: صالح يخلط، وتكلم في سوء حفظه.

(٦) أحمد (٢٤٠٤٨)، وأبو يعلى (٦٩٥٣).

٧١٣٥ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّهَبِ يُرْبَطُ بِهِ المَسَكُ أَوْ تُرْبَطُ؟ قَالَ: « **اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَانٍ** ». [**حديث ضعيف**][1].

(٦) بَابُ: مَا جَاءَ عَامًّا فِي تَحْرِيمِ الذَّهَبِ وَالحَرِيرِ

٧١٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطَوَّقَ حَبِيبُهُ طَوْقًا مِنَ النَّارِ فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقًا مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَوَّرَ حَبِيبُهُ سِوَارًا مِنْ نَارٍ فَلْيُسَوِّرْهُ بِسِوَارٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُحَلَّقَ حَبِيبُهُ حَلْقَةً مِنْ نَارٍ فَلْيُحَلِّقْهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالفِضَّةِ، العَبُوا بِهَا لَعِبًا، العَبُوا بِهَا لَعِبًا** ». [**حديث جيد**][2].

٧١٣٧ - عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [**حديث جيد**][3].

٧١٣٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ[4]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَيْرُ الضَّبُعِ عِنْدِي أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الضَّبُعِ، إِنَّ الدُّنْيَا سَتُصَبُّ عَلَيْكُمْ صَبًّا، فَيَالَيْتَ أُمَّتِي لَا يَلْبَسُونَ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **لَا يَتَحَلَّوْنَ**) **الذَّهَبَ** ». [**حديث ضعيف**][5].

٧١٣٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ[6] قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكَلَتْنَا الضَّبُعُ - يَعْنِي: السَّنَةَ - قَالَ: « **غَيْرَ ذَلِكَ أَخْوَفَ لِي عَلَيْكُمْ، الدُّنْيَا إِذَا**

---

(١) أحمد (٢٦٧٣٤)، وانظر التعليق السابق.

(٢) أحمد (٨٩١٠)، وأبو داود (٤٢٣٦).

(٣) أحمد (١٩٧١٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٧)، وقال: رواه أحمد، وقد روى أسيد هذا عن موسى بن أبي موسى وعبد الله بن أبي قتادة، فإن كانا هما اللذين أبهما، فالحديث حسن! وإن كان غيرهما، فلم أعرفهما.

(٤) يعني: السنة المجدبة. والضبع في الأصل: الحيوان المفترس المعروف، والعرب تكني به عن سنة الجدب. وانظر: النهاية.

(٥) أحمد (٢٣١٢٢)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ضعيف، وفيه جهالة.

(٦) أحاديث هذا الباب تدل على عموم تحريم الذهب على الرجال والنساء والتحلي به. قال الخطابي: « وهذا يتأول على وجهين؛ أحدهما: أنه إنما قال ذلك في الزمان الأول ثم نسخ وأبيح للنساء التحلي بالذهب، وقد ثبت أنه ﷺ قام على المنبر وفي إحدى يديه ذهب، وفي الأخرى حرير، فقال: « **هذان حرام على ذكور أمتي حلال لإناثها** ». والوجه الآخر: أن هذا الوعيد فيمن لا يؤدي زكاة الذهب دون من أداها، والله أعلم ».

صُبَّتْ عَلَيْكُمْ صَبًّا، فَيَالَيْتَ أُمَّتِي لَا يَلْبَسُونَ (وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَتَحَلَّوْنَ) الذَّهَبَ ». [حديث ضعيف][١].

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أُسْتَاذِ الهِزَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الهِزَّانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ؛ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَهَبَ الجَنَّةِ، وَمَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ مِنْ أُمَّتِي فَمَاتَ وَهُوَ يَلْبَسُهُ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرِيرَ الجَنَّةِ ». [حديث صحيح][٢].

٧١٤١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ (وَفِي لَفْظٍ: قَالَ: سَمِعْتُ) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلَا يَلْبَسْ حَرِيرًا وَلَا ذَهَبًا ». [حديث صحيح][٣].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ.

٧١٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: إِنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ يَلْبَسِ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَا يُكْسَاهُ فِي الآخِرَةِ.

(وَفِي لَفْظٍ): « مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ ».

(وَفِي لَفْظٍ): « إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ »[٤]. [حديث صحيح][٥].

٧١٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ». [حديث صحيح][٦].

٧١٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا يَرْجُو أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ، إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ».

قَالَ الحَسَنُ: فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَبْلُغُهُمْ هَذا عَنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ فَيَجْعَلُونَ حَرِيرًا فِي ثِيَابِهِمْ وَفِي بُيُوتِهِمْ. [صحيح لغيره][٧].

---

(١) أحمد (٢١٣٧٠)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ضعيف.
(٢) أحمد (٦٥٥٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٤٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد: « ومن مات من أمتي يشرب الخمر، حرم الله عليه شُربها في الآخرة ».
(٣) أحمد (٢٢٢٤٨)، ومسلم (٢٠٧٤).
(٤) لا خلاق له: لا نصيب له.
(٥) أحمد (١٢٣) و (٢٤٣)، والبخاري (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩).
(٦) أحمد (٤٧٦٧)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، لكنه متابع.
(٧) أحمد (٨٣٥٥)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن البصري، لم يسمع أبا هريرة.

٧١٤٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْبَعُ الحَرِيرَ مِنَ الثِّيَابِ فَيَنْزِعُهُ. [**حديث جيد**][١].

٧١٤٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧١٤٧ - عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَاهِبًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ[٣]، فَلَبِسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَتَى البَيْتَ فَوَضَعَهَا، وَأَحَسَّ بِوَفْدٍ أَتَوْهُ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَلْبَسَ الجُبَّةَ لِقُدُومِ الوَفْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَصْلُحُ لِبَاسُهَا لَنَا فِي الدُّنْيَا، وَيَصْلُحُ لَنَا فِي الآخِرَةِ، وَلَكِنْ خُذْهَا يَا عُمَرُ** ».

فَقَالَ: تَكْرَهُهَا وَآخُذُهَا! فَقَالَ: « **إِنِّي لَا آمُرُكَ أَنْ تَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ أَرْسِلْهَا إِلَى أَرْضِ فَارِسَ، فَتُصِيبَ بِهَا مَالًا** »، فَأَرْسَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَانَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَى مَنْ فَرَّ إِلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[٤]. [**حديث ضعيف**][٥].

٧١٤٨ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَغْرِبَ وَعَلَيْهِ فَرُّوجٌ[٦] مِنْ حَرِيرٍ، وَهُوَ القَبَاءُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَزَعَهُ نَزْعًا عَنِيفًا، وَقَالَ: « **إِنَّ هَذَا لَا يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٧١٤٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَ الحِلْيَةِ وَالحَرِيرِ، وَيَقُولُ: « **إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا، فَلَا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا** ». [**حديث صحيح**][٨].

٧١٥٠ - عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ لَبِسَ حَرِيرًا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ** ».

(وَفِي لَفْظٍ): « **أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ، أَوْ ثَوْبًا مِنْ نَارٍ** ». [**حديث ضعيف**][٩].

---

(١) أحمد (٨٢٦١).

(٢) أحمد (١١٩٨٥)، ومسلم (٢٠٧٣)، وابن ماجة (٣٥٨٨)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٨٢).

(٣) السندس: ما رَقَّ من الديباج، وهو الحرير مطلقًا.

(٤) ولكن انظر الحديث الآتي برقم (٧١٥٥) عن أنس أيضًا.

(٥) أحمد (١٤٦٢٠)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٦) الفروج من الحرير: هو القباء الذي فيه شق من خلفه. (٧) أحمد (١٧٢٩٣).

(٨) أحمد (١٧٣١٠)، وابن حبان (٥٤٨٦)، وفي إسناده عند أحمد: رشدين بن سعد، ضعيف، لكنه متابع.

(٩) أحمد (٢٧٤٢٣)، والبخاري (١٩٨٦).

٧١٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ أُكَيْدِرَ دَوْمَةَ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ أَوْ دِيبَاجٍ - شَكَّ فِيهِ سَعِيدٌ - قَبْلَ أَنْ يَنْهَى عَنِ الحَرِيرِ، فَلَبِسَهَا، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْهَا، فَقَالَ: « **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا** ». [**حديث صحيح**][1].

٧١٥٢ - عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي رُقَيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ، وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى المِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَمَا لَكُمْ فِي العَصْبِ[2] وَالكَتَّانِ مَا يَكْفِيكُمْ عَنِ الحَرِيرِ؟ وَهَذا رَجُلٌ فِيكُمْ يُخْبِرُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُمْ يَا عُقْبَةُ، فَقَامَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** »، وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: « **مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، حُرِمَهُ أَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**][3].

٧١٥٣ - عَنْ أَبِي يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ مُسْلِمٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ عُمَرَ بِمِنًى عَلَيْهَا دِرْعُ حَرِيرٍ، فَقَالَتْ: مَا تَقُولُ فِي الحَرِيرِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ. [**صحيح لغيره**][4].

٧١٥٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ طَيَالِسَةٍ مَكْفُوفَةٌ بِدِيبَاجٍ، أَوْ مَزْرُورَةٌ بِدِيبَاجٍ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذا يُرِيدُ أَنْ يَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ بْنِ رَاعٍ، وَيَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ بْنِ فَارِسٍ[5]، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضَبًا فَأَخَذَ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ، فَاجْتَذَبَهُ وَقَالَ: « **لَا أَرَى عَلَيْكَ ثِيَابَ مَنْ لَا يَعْقِلُ** »، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **إِنَّ نُوحًا عليه السلام لَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ، دَعَا ابْنَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا الوَصِيَّةَ...** ». الحَدِيثَ[6] [**حديث صحيح**][7].

---

(١) أحمد (١٢٢٢٣)، وابن حبان (٧٠٣٧)، والترمذي (١٧٢٣)، والنسائي (٨/ ١٩٩).

(٢) العَصْبُ: برود يمانية يعصب غزلها - أي: يجمع ويشد -، ثم يصبغ وينسج، فيأتي موشيًا لبقاء ما عصب منه أبيض، لم يأخذه صبغ. وانظر: النهاية.

(٣) أحمد (١٧٤٣١)، وأبو يعلى (١٧٥١)، وابن حبان (٥٤٣٦).

(٤) أحمد (٥٧٤٦)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٥) يريد: أن هذا النبي ﷺ يسعى إلى رفع الجبان ووضع الشجاع، وهذا عكس ما كان عليه ﷺ من وضعه الأشياء في محالها، ومن عدله في أحكامه، ولذلك غضب ﷺ وقام إلى هذا القائل ليرده إلى الصواب.

(٦) تقدم طرف من هذا الحديث في كتاب الأذكار بعد الحديث رقم (٤٧٥٨)، باب: فضل لا إله إلا اللَّه.

(٧) أحمد (٧١٠١).

٧١٥٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ.

قَالَ: فَلَقِيَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بَعَثْتَ إِلَيَّ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ! قَالَ: « **إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ تَسْتَنْفِعَ بِهَا** ». [**حديث صحيح**][1].

٧١٥٦ - عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ ﷺ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّتَانِ مِنْ حُلَلِ اليَمَنِ، فَقَالَ: « **يَا ضَمْرَةُ، أَتَرَى ثَوْبَيْكَ هَذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الجَنَّةَ؟** ».

فَقَالَ: لَئِنِ اسْتَغْفَرْتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَقْعُدُ حَتَّى أَنْزَعَهُمَا عَنِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِضَمْرَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ** ». فَانْطَلَقَ سَرِيعًا حَتَّى نَزَعَهُمَا عَنْهُ. [**حديث ضعيف**][2].

٧١٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي الحَسَنُ بِحَدِيثِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ عُمَرَ فِي الدِّيبَاجِ، فَقَالَ الحَسَنُ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الحَيِّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ لَبِنَتُهَا دِيبَاجٌ[3]، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَبِنَةٌ مِنْ نَارٍ** ». [**حديث ضعيف**][4].

٧١٥٨ - عَنْ حَفْصَةَ: أَنَّ عُطَارِدَ بْنَ حَاجِبٍ قَدِمَ مَعَهُ ثَوْبُ دِيبَاجٍ كَسَاهُ إِيَّاهُ كِسْرَى، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَهُ؟ فَقَالَ: « **إِنَّمَا يَلْبَسُهُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** ». [**حديث صحيح**][5].

٧١٥٩ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ الرَّحَبِيِّ: أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ ﷺ دَخَلَ عَلَى خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، فَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً، فَظَنَّ أَبُو أُمَامَةَ أَنَّهَا حَرِيرٌ، فَتَنَحَّى يَمْشِي القَهْقَرَى حَتَّى بَلَغَ آخِرَ السِّمَاطِ، وَخَالِدٌ يُكَلِّمُ رَجُلًا، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ فَقَالَ لَهُ: يَا أَخِي، مَا ظَنَنْتَ؟

---

(١) أحمد (١٢٤٤١)، ومسلم (٢٠٧٢).

(٢) أحمد (١٨٩٧٩)، وفي إسناده عند أحمد: بقية بن الوليد، فيه ضعف.

(٣) اللَّبِنَةُ: بنيقة القميص. والبنيقة: هي الزيق يخاط في جيب القميص لتثبت فيه الأزرار. والزيق: هو ما يكف به جيب القميص، يقال: عمل للجيب زيقًا، إذا خاطه به لتقويته، ونلخص ذلك فنقول: اللبنة: هي رقعة من الحرير تعمل موضع جيب القميص والجبة.

(٤) أحمد (٢٠٦٨٣)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن عاصم الواسطي التَّيْمي، وهو ضعيف.

(٥) أحمد (٢٦٤٦٩).

أَظَـنَـنْتَ أَنَّـهَا حَرِيـرٌ؟ قَـالَ أَبُو أُمَامَـةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَسْتَمْتِـعُ بِالحَرِيرِ مَنْ يَـرْجُو أَيَّامَ اللَّهِ** »[(١)].

فَقَالَ لَـهُ خَالِـدٌ: يَا أَبَا أُمَامَـةَ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذا مِنْ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ؟ فَقَالَ: اللَّـهُمَّ غَفْرًا[(٢)]! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذا مِنْ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ! بَلْ كُنَّا فِي قَوْمٍ مَـا كَـذَبُونَا، وَلَا كَذَبْـنَا. [**صحيح لغيره**][(٣)].

(٧) بَابُ: الرُّخْصَةِ فِي جَوَازِهِمَا لِلنِّسَاءِ دُونَ الرِّجَالِ

٧١٦٠ – عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِـهِ، وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِـهِ، ثُمَّ قَالَ: « **إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٧١٦١ – عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الحَرِيرُ وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَحِلٌّ لِإِنَاثِـهِمْ** ». [**صحيح لغيره**][(٥)].

٧١٦٢ – ز – عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ سِيَـرَاءُ[(٦)]، فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ، فَـرُحْتُ بِهَا، فَعَـرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الغَضَبَ، قَالَ: فَـقَـسَمْتُـهَا بَيْنَ نِسَائِي. [**حديث صحيح**][(٧)].

---

(١) يريد: أن من يرجو المغفرة، ويتطلب الرحمة، ويخشى اللَّه ويتقيه، ويأمل أن يدخل الجنة ويتمتع بما فيها، لا يلبس الحرير في الدنيا ولا يستمتع به؛ لأنه لباس من لا خلاق لهم.

(٢) قال ابن الأثير: أصل الغَفر: التغطية. يـقال: غـفر اللَّه لك غَفْرًا، وغُفْرَانًا، ومَغْفِرَةً، والمغفرة: إلباس اللَّه تعالى العفو للمذنبين.

(٣) أحمد (٢٢٣٠٢)، وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر بن عبد اللَّه بن أبي مريم الغَسَّاني، ضعيف.

(٤) أحمد (٩٣٥)، وأبو داود (٤٠٥٧).

(٥) أحمد (١٩٥١٥)، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي في « الكبرى » (٩٤٤٩)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحُذيفة، وأم هانئ، وعبد اللَّه بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد اللَّه بن الزبير، وجابر، وأبي ريحان، وابن عمر، وواثلة ابن الأسقع.

وفي إسناده عند أحمد: سعيد بن أبي هند، لم يَلْقَ أبا موسى.

(٦) السيراء – بكسر السين المهملة، وفتح الياء المثناة من تحت، والمد –: قال ابن الأثير في النهاية: « نوع من البرود يخالطه حرير كالسُّيور، فهو فِعَلاء من السَّيْرِ: القِدّ. هكذا يروى على الصفة. وقال بعض المتأخرين: إنما هو حلةُ سِيَراء، على الإضافة، واحتج بأن سيبويه قال: لم يأت فِعَلَاء صفة، ولكن اسمًا، وشرح السيراء بالحرير الصافي، ومعناه: حلة حرير ». ولعل ما يأتي في الطريق الثاني، وهو قوله: « أتي النبي ﷺ بحلة حرير » يشهد لذلك.

(٧) أحمد (٦٩٨)، والبخاري (٢٦١٤).

(وَعَنْهُ عَنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلَّةِ حَرِيرٍ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ فَلَبِسْتُهَا، فَرَأَيْتُ الكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَأَمَرَنِي، فَأَطَرْتُهَا خُمُرًا[١] بَيْنَ النِّسَاءِ. [**حديث صحيح**][٢].

٧١٦٣ - عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ مِنْ حَرِيرٍ، فَكَسَانِيهَا. قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: فَخَرَجْتُ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَسْتُ أَرْضَى لَكَ مَا أَكْرَهُ لِنَفْسِي** ».

قَالَ: فَأَمَرَنِي، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي خُمُرًا، بَيْنَ فَاطِمَةَ وَعَمَّتِهِ. [**حديث جيد**][٣].

٧١٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِحُلَّةِ إِسْتَبْرَقٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الحُلَّةَ تَلْبَسُهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وُفُودُ النَّاسِ؟ فَقَالَ: « **إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** ».

ثُمَّ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِحُلَلٍ ثَلَاثٍ، فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، وَإِلَى عَلِيٍّ بِحُلَّةٍ، وَإِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ، فَأَتَى عُمَرُ ﷺ بِحُلَّتِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ! قَالَ: « **إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا، أَوْ تُشَقِّقَهَا لأَهْلِكَ خُمُرًا** ».

قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ: وَأَتَاهُ أُسَامَةُ وَعَلَيْهِ الحُلَّةُ، فَقَالَ: « **إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا** ». مَا أَدْرِي أَقَالَ لأُسَامَةَ: « **تُشَقِّقُهَا خُمُرًا** » أَمْ لَا؟

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الحَارِثِ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: وَجَدَ عُمَرُ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [**حديث صحيح**][٤].

٧١٦٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ عُمَرَ ﷺ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ لِلْوُفُودِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ** ».

ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ:

---

(١) أي: شققتها وقسمتها خمرًا بين النساء. وخُمُر: جمع خمار، وهو: ما تغطي به المرأة رأسها.

(٢) أحمد (٩٥٨). (٣) أحمد (١١٥٤)، وأبو يعلى (٣١٩).

(٤) أحمد (٤٩٧٨)، والبخاري (٩٤٨) و (٣٠٥٤)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (١٠٧٧) ومختصرًا (٤٠٤١)، والنسائي (٣/ ١٨١)، وأبو يعلى (٥٥١٥)، وابن حبان (٥١١٣).

يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوَهَا** ».

فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا مِنْ أُمِّهِ بِمَكَّةَ(١).

زَادَ فِي أُخْرَى: قَالَ سَالِمٌ (يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ): فَمِنْ أَجْلِ هَذا الحَدِيثِ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ العَلَمَ(٢) فِي الثَّوْبِ. [**حديث صحيح**](٣).

٧١٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حِلْيَةٌ مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ أَهْدَاهَا لَهُ، فِيهَا خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعُودٍ بِبَعْضِ أَصَابِعِهِ مُعْرِضًا عَنْهُ، ثُمَّ دَعَا أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي العَاصِ ابْنَةَ ابْنَتِهِ، فَقَالَ: « **تَحَلَّيْ بِهَذا يَا بُنَيَّةُ** ». [**حديث صحيح**](٤).

أَبْوَابُ
الرُّخْصَةِ فِي اسْتِعْمَالِ الذَّهَبِ وَالحَرِيرِ لِلرِّجَالِ لِحَاجَةٍ
(١) بَابُ: مَنْ أُصِيبَ أَنْفُهُ فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ: أَنَّ جَدَّهُ عَرْفَجَةَ أُصِيبَ يَوْمَ الكُلَابِ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ. [**حديث جيد**](٥).

قَالَ يَزِيدُ: فَقِيلَ لأَبِي الأَشْهَبِ: أَدْرَكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَدَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

---

(١) زاد البخاري: « قبل أن يسلم »، وقال النووي: « وفيه جواز إهداء الحرير إلى الرجال لأنها لا تتعين للبسهم، وقد يتوهم متوهم أن فيه دليلًا على أن رجال الكفار يجوز لهم لبس الحرير، وهذا وهم باطل، لأن الحديث إنما فيه الهدية إلى كافر، وليس فيه الإذن له في لبسها. وقد بعث النبي ﷺ ذلك إلى عمر وعليّ وأسامة بن زيد ﷺ، ولا يلزم منه إباحة لبسها لهم، بل صرح ﷺ بأنه إنما أعطاه لينتفع بها تعبير اللبس ».

(٢) يقال: أعلمت الثوب إذا جعلت له علمًا من طراز وغيره، والجمع: أعلام، مثل: سبب، وأسباب.

(٣) أحمد (٥٧٩٧)، والبخاري (٨٨٦) و (٢٦١٢)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (١٠٧٦).

(٤) أحمد (٢٤٨٨٠)، وأبو داود (٤٢٣٥)، وأبو يعلى (٤٤٧٠)، وأورد الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩/ ٢٥٤)، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد باختصار، وأبو يعلى، وإسناد أحمد وأبي يعلى، حسن.

(٥) أحمد (١٩٠٠٦)، وأبو داود (٤٢٣٢) و (٤٢٣٣)، والترمذي (١٧٧٠).

(وَفِي لَفْظٍ): قَالَ أَبُو الأَشْهَبِ: وَزَعَمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ رَأى جَدَّهُ - يَعْنِي: عَرْفَجَةَ -.

٧١٦٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ بْنِ عَرْفَجَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الكُلَابِ - يَعْنِي: مَاءً اقْتَتَلُوا عَلَيْهِ فِي الجَاهِلِيَّةِ - ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، قَالَ فِي آخِرِهِ: فَاتَّخَذْتُ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ، فَمَا أَنْتَنَ عَلَيَّ. [**حديث صحيح**][1].

٧١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الحَدِيثِ فَاسْتَأْذَنُوا عَلَى أَبِي الأَشْهَبِ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَقَالُوا: حَدِّثْنَا قَالَ: سَلُوا، فَقَالُوا: مَا مَعَنَا شَيْءٌ نَسْأَلُكَ عَنْهُ. فَقَالَتِ ابْنَتُهُ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: سَلُوهُ عَنْ حَدِيثِ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الكُلَابِ. [**أثر حسن**][2].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي شَدِّ الأَسْنَانِ بِالذَّهَبِ

٧١٧٠ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ الكُوفِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ المُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَقَدْ شَدَّ أَسْنَانَهُ بِالذَّهَبِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ. [**أثر حسن**][3].

٧١٧١ - ز - عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، عَمَّنْ رَأى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ ضَبَّبَ أَسْنَانَهُ بِذَهَبٍ. [**أثر ضعيف**][4].

(٣) بَابُ: الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الحَرِيرِ لِحَكَّةٍ وَنَحْوِهَا

٧١٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: رُخِّصَ - أَوْ رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ - لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ فِي لُبْسِ الحَرِيرِ لِحَكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا. [**حديث صحيح**][5].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ﷺ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ القَمْلَ، فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي لُبْسِ الحَرِيرِ، فَرَأَيْتُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ

---

(١) أحمد (٢٠٢٧٥)، وأبو داود (٤٢٣٤). (٢، ٣) أحمد (٢٠٢٧٦).
(٤) أحمد (٥٣٩)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.
(٥) أحمد (١٢٨٦٣)، والبخاري (٥٨٣٩)، ومسلم (٢٠٧٦).

مِنْـهُـمَا قَمِـيصًا مِـنْ حَرِيرٍ[١]. [حديث صحيح][٢].

(٤) بَابُ: إِبَاحَةِ الْيَسِيرِ مِنَ الْحَرِيرِ كَالْعَلَمِ وَالرُّقْعَةِ وَنَحْوِهَا

٧١٧٣ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجانَ مَعَ عُتْبَـةَ بْنِ فَرْقَدٍ - أَوْ بِالشَّامِ -: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْحَرِيرِ إِلَّا هَكَذَا إِصْبَعَيْنِ[٣]. قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَمَا عَتَّمْنَا إِلَّا أَنَّـهُ الْأَعْلَامُ. [حديث صحيح][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: كُنَّا مَعَ عُتْبَـةَ بْنِ فَرْقَدٍ، فَـكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ ﷺ بِأَشْيَاءَ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَـكَانَ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الـدُّنْيَا إِلَّا مَنْ لَيْسَ لَـهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْـهُ شَيْءٌ، إِلَّا هَكَذَا** »، وَقَالَ بِـإِصْبَعَيْـهِ: السَّبَّابَـةِ، وَالْوُسْطَى. قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَـرَأَيْتُ أَنَّهَا أَزْرَارُ الطَّيَالِسَةِ[٥] حِينَ رَأَيْنَا الطَّيَالِسَةَ. [حديث صحيح][٦].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ) قَالَ: جَاءَنَا كِـتَابُ عُمَرَ ﷺ وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ: يَا عُتْبَـةُ ابْنَ فَرْقَدٍ، إِيَّاكُمْ وَالتَّـنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهلِ الشِّرْكِ، وَلَـبُوسَ الْحَرِيـرِ، فَـإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَـهَانَا عَـنْ لَـبُـوسِ الْحَرِيرِ، وَقَـالَ: « **إِلَّا هَكَـذَا** ». وَرَفَـعَ لَـنَـا رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ إِصْبَعَيْـهِ. [حديث صحيح][٧].

---

(١) قال الشوكاني: « والحديث يدل على جواز لبس الحرير لعذر الحكة والقمل عند الجمهور، وقد خالف في ذلك مالك، والحديث حجة عليه، ويقاس غيرهما من الحاجات عليهما. وإذا ثبت الجواز في حق هذين الصحابيين ثبت في حق غيرهما، ما لم يقم دليل على اختصاصهما بذلك، وهو مبني على الخلاف المشهور في الأصول، فمن قال: حكمه على الواحد حكم على الجماعة، كان الترخيص لهما ترخيصًا لغيرهما إذا حصل له عذر مثل عذرهما، ومن منع ذلك ألحق غيرهما بالقياس بعدم الفارق.

(٢) أحمد (١٢٢٣٠)، والبخاري (٢٩٢٠)، والترمذي (١٧٢٢)، والنسائي في الكبرى (٩٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٨٨٠)، وابن حبان (٥٤٣٢).

(٣) أو ثلاثة، أو أربعة، كما يأتي في الحديث التالي.

(٤) أحمد (٣٥٦)، والبخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٥) الطيالسة: جمع طيلسان - فارسي معرب -: ثوب من ثياب العجم أزراره من الحرير.

(٦) أحمد (٢٤٣)، والبخاري (٥٨٣٠)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٧) أحمد (٩٢)، والبخاري (٥٨٢٩)، ومسلم (٢٠٦٩)، وأبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجة (٢٨٢٠) و (٣٥٩٣)، والبزار (٣٠٧)، وأبو يعلى (٢١٣).

٧١٧٤ - عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ: أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ بِالجَابِيَةِ[١] فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةٍ، أَوْ أَرْبَعَةٍ، وَأَشَارَ بِكَفِّهِ[٢]. [**حديث صحيح**][٣].

٧١٧٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الثَّوْبِ المُصْمَتِ[٤] مِنْ قَزٍّ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَمَّا السَّدَى[٥] وَالعَلَمُ، فَلَا نَرَى بِهِ بَأْسًا. [**حديث صحيح**][٦].

٧١٧٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄ قَالَ: أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً: العَلَمَ فِي الثَّوْبِ، وَمِيثَرَةَ الأُرْجُوَانِ، وَصَومَ رَجَبٍ كُلِّهِ؟

فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ صَوْمِ رَجَبٍ فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الأَبَدَ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ العَلَمِ فِي الثَّوْبِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ ﵁ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٧١٧٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ، عَلَيْهَا لِبْنَةٌ شِبْرٌ مِنْ دِيبَاجٍ كِسْرَوَانِيٍّ (وَفِي رِوَايَةٍ: لِبْنَتُهَا دِيبَاجٌ كِسْرَوَانِيٌّ)، وَفَرْجَاهَا مَكْفُوفَانِ بِهِ[٨].

---

(١) الجابية: قرية من أعمال دمشق من ناحية الجولان في شمال حوران، إذا وقف الإنسان في الصنمين واستقبل الشمال ظهرت له، وتظهر له نوى أيضًا. وباب الجابية في دمشق منسوب إلى هذا الموضع. ومعنى كلمة « الجابية »: الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل.

(٢) قال الشوكاني ﵀: « الحديث فيه دلالة على أنه يحل من الحرير مقدار أربع أصابع؛ كالطراز والسجاف، من غير فرق بين المركب على الثوب والمنسوج والمعمول بالإبرة والترقيع كالتطريز، ويحرم الزائد على الأربع من الحرير، ومن الذهب بالأولى، وهذا مذهب الجمهور. وقد أغرب بعض المالكية فقال: يجوز العَلَمُ وإن زاد على الأربع، وروي عن مالك القول بالمنع من المقدار المستثنى في الحديث، ولا أظن ذلك يصح عنه. وذهبت الهادوية إلى تحريم ما زاد على الثلاثة الأصابع، ورواية الأربع ترد عليهم، وهي زيادة صحيحة بالإجماع فتعين الأخذ بها، والله أعلم ».

(٣) أحمد (٣٦٥)، ومسلم (٢٠٦٩)، والترمذي (١٧٢١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٦٣٠)، وابن حبان (٥٤٤١).

(٤) أي: الذي يكون من الحرير، لا يخالطه القطن ولا غيره.

(٥) السَّدى - وزان: المدى -: خلاف اللحمة، وهو ما مد طولًا في النسيج، والواحدة: سَداةٌ.

(٦) أحمد (١٨٧٩)، وأبو داود (٤٠٥٥).

(٧) أحمد (١٨١)، ومسلم (٢٠٦٩)، والترمذي (٢٨١٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٨٨).

(٨) الفَرْج في الثوب: يكون أمام الثوب، وخلفه من الأسفل. والمكفوف: الذي جُعلت له كُفَّة - بضم الكاف -، وهو ما يكف به جوانبها - أي: الجبة - ويعطف عليها، ويكون ذلك في الذيلين وفي الفرجين وفي الكمين.

قَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُهَا، كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا قُبِضَتْ عَائِشَةُ قَبَضْتُهَا إِلَيَّ، فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرِيضِ مِنَّا يَسْتَشْفِي بِهَا. [**حديث صحيح**][1].

٧١٧٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا أَسْمَاءُ جُبَّةً مَزْرُورَةً بِالدِّيبَاجِ، فَقَالَتْ: فِي هَذِهِ كَانَ يَلْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العَدُوَّ. [**حديث ضعيف**][2].

أَبْوَابُ
النَّهْيِ عَنِ التَّصْوِيرِ وَحُكْمِ مَا فِيهِ صُوَرٌ مِنَ الثِّيَابِ وَالبُسُطِ وَالسُّتُورِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّصْوِيرِ وَوَعِيدِ فَاعِلِهِ

٧١٧٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، عُذِّبَ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ، وَمَنْ تَحَلَّمَ[3] عُذِّبَ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَيْسَ عَاقِدًا، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ عَذَابٌ** ». [**حديث صحيح**][4].

٧١٨٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلُهُ، وَفِيهِ: « **وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَلَا يُعْجِبُهُمْ أَنْ يَسمَعَ حَدِيثَهُمْ، أُذِيبَ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ** »[5]. [**حديث صحيح**][6].

٧١٨١ - عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وَهُوَ يُفْتِي النَّاسَ، لَا يُسْنِدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مِنْ فُتْيَاهُ، حَتَّى جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، وَإِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: ادْنُهْ[7] - إِمَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا -. فَدَنَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي**

---

(١) أحمد (٢٦٩٢٤)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٤٨)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٢) أحمد (٢٦٩٤٤)، وابن ماجة (٢٨١٩).
وفي إسناده عند أحمد: حجَّاج بن أَرْطاة، ضعيف.

(٣) أي: تكلف الكذب في الرؤيا، وهذا كذب على اللَّه، والكذب على اللَّه شديد؛ ولذلك كان هذا الوعيد.

(٤) أحمد (١٨٦٦)، والحميدي (٥٣١)، والبخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)، وابن حبان (٥٦٨٥).

(٥) الآنُكُ - بمد الهمزة، وضم النون -: الرصاص.

(٦) أحمد (١٠٥٤٩).

(٧) أمر بالدنو والقرب، والهاء فيه للسكت، جيء بها لبيان الحركة.

الدُّنْيَا، يُكَلَّفْ يَوْمَ القِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ». [حديث صحيح][١].

٧١٨٢ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّوَرَ، وَأَصْنَعُ هَذِهِ الصُّوَرَ، فَأَفْتِنِي فِيهَا. قَالَ: ادْنُ مِنِّي. فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، قَالَ: أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ تُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ ».

فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَاجْعَلِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ. [حديث صحيح][٢].

٧١٨٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ المُصَوِّرِينَ ». وَقَالَ وَكِيعٌ: « أَشَدِّ النَّاسِ ». [حديث صحيح][٣].

٧١٨٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « المُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ». [حديث صحيح][٤].

٧١٨٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلى وِسَادَةٍ فِيهَا تَمَاثِيلُ طَيْرٍ وَوَحْشٍ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ يُكْرَهُ هَذَا؟ قَالَ: لَا، إِنَّمَا يُكْرَهُ مَا نُصِبَ نَصْبًا[٥]، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « مَنْ صَوَّرَ عُذِّبَ ».

وَقَالَ حَفْصٌ مَرَّةً: « كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ». [حديث صحيح][٦].

٧١٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ». [حديث صحيح][٧].

٧١٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ

---

(١) أحمد (٢١٦٢)، والبخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠)، والنسائي (٨/ ٢١٥)، وأبو يعلى (٢٦٩١).

(٢) أحمد (٢٨١٠)، ومسلم (٢١١٠).

(٣) أحمد (٤٠٥٠)، والحميدي (١١٧)، والبخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩)، وأبو يعلى (٥٢١٢).

(٤) أحمد (٤٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٨)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٨٧).

(٥) أي: على الحائط أو نحوه، مما يفيد الإجلال والتعظيم الذي أدى إلى الشرك يومًا.

(٦) أحمد (٦٣٢٦)، وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٧) أحمد (٢٤٤١٧)، والبخاري (٧٥٥٧)، ومسلم (١٢٠٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٨٩)، وابن ماجة (٢١٥١).

مِمَّنْ خَلَقَ كَخَلْقِي؟! فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً »، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: « يَخْلُقُ ».
[حديث صحيح][١].

٧١٨٨ - عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارَ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ وَهِيَ تُبْنَى، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي؟! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ فَلْيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً... ». الحَدِيثَ[٢]. [حديث صحيح][٣].

٧١٨٩ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَرَأَى أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَسًا مِنْ رِقَاعٍ[٤] فِي يَدِ جَارِيَةٍ، فَقَالَ: أَلَا تَرَى هَذَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّمَا يَعْمَلُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ[٥] يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث ضعيف][٦].

(٢) بَابُ: لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ جُنُبٌ

٧١٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: كَانَتْ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلَةٌ لَمْ تَكُنْ لِأَحَدٍ مِنَ الخَلَائِقِ، إِنِّي كُنْتُ آتِيه كُلَّ سَحَرٍ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَتَنَحْنَحَ[٧]، وَإِنِّي جِئْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: « عَلَى رِسْلِكَ[٨] يَا أَبَا حَسَنٍ حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكَ ».

فَلَمَّا خَرَجَ إِلَيَّ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَغْضَبَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: « لَا ». قُلْتُ: فَمَا لَكَ لَا تُكَلِّمُنِي فِيمَا مَضَى حَتَّى كَلَّمْتَنِي اللَّيْلَةَ؟

قَالَ: « سَمِعْتُ فِي الحُجْرَةِ حَرَكَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قُلْتُ: ادْخُلْ، قَالَ: لَا، اخْرُجْ إِلَيَّ، فَلَمَّا خَرَجْتُ إِلَيْهِ قَالَ: إِنَّ فِي بَيْتِكَ شَيْئًا لَا يَدْخُلُهُ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهِ.

---

(١) أحمد (١٠٨١٩).
(٢) تقدمت بقية هذا الحديث في كتاب الطهارة، برقم (٥٦٢)، باب: غسل اليدين إلى المرفقين.
(٣) أحمد (٧١٦٦)، والبخاري (٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١).
(٤) الرقاع: جمع رقعة؛ وهي ما يكتب عليها، والرقعة أيضًا: ما يرقع به الثوب.
(٥) أي: من لا نصيب له في الآخرة، أو من لا دين له.
(٦) أحمد (٧٨٨٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.
(٧) إشارة لي بالإذن بالدخول. ويقال: تنحنح، إذا ردد في جوفه صوتًا كالسعال استرواحًا.
(٨) أي: تمهل مكانك قليلًا، والرِّسْلُ: الرفق والتؤدة. يقال: افعل ذلك على رسلك؛ أي: اتئد ولا تعجل.

قُلْتُ: مَا أَعْلَمُهُ يَا جِبْرِيلُ. قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ. فَفَتَحْتُ الْبَيْتَ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ شَيْئًا غَيْرَ جَرْوِ كَلْبٍ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ الحَسَنُ، قُلْتُ: مَا وَجَدْتُ إِلَّا جَرْوًا.

قَالَ: إِنَّهَا ثَلَاثٌ لَنْ يَلِجَ مَلَكٌ مَا دَامَ فِيهَا أَبَدًا وَاحِدٌ مِنْهَا كَلْبٌ، أَوْ جَنَابَةٌ، أَوْ صُورَةُ رُوحٍ ». [حديث حسن][1].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْخَلَانِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي تَنَحْنَحَ، فَأَتَيْتُهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: « **أَتَدْرِي مَا أَحْدَثَ المَلَكُ اللَّيْلَةَ؟ كُنْتُ أُصَلِّي، فَسَمِعْتُ خَشْفَةً[2] فِي الدَّارِ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا جِبْرِيلُ** عليه السلام، **فَقَالَ: مَا زِلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ أَنْتَظِرُكَ، إِنَّ فِي بَيْتِكَ كَلْبًا، فَلَمْ أَسْتَطِعِ الدُّخُولَ، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ وَلَا تِمْثَالٌ** ». [حديث حسن][3].

٧١٩١ - ز - عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **أَتَانِي جِبْرِيلُ** عليه السلام (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: **يُسَلِّمُ عَلَيَّ**) **فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ** »، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ؟ قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا بَوْلٌ** ». [حديث ضعيف][4].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: « **إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ أَوْ كَلْبٌ** ». وَكَانَ الكَلْبُ لِلْحَسَنِ فِي البَيْتِ. [صحيح لغيره][5].

٧١٩٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ البَيْتَ وَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ، فَقَالَ: « **أَمَّا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَهَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرًا، فَمَا بَالُهُ يَسْتَقْسِمُ** ». [حديث صحيح][6].

٧١٩٣ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ**

---

(١) أحمد (٦٤٧).

(٢) الخَشْفَةُ - بفتح الخاء، وسكون المعجمة، وفتحها لغة -: الحس والحركة، وقيل: الصوت. جمع: أخشاف، وخشوف. يقال: خَشَفَ، يَخْشِفُ، خشفًا، وخشوفًا، وخشفانًا، إذا صوَّت.

(٣) أحمد (٦٠٨)، وابن ماجة (٣٠٧٨)، والنسائي (٣/ ١٢)، وأبو يعلى (٥٩٢)، وابن خزيمة (٩٠٤).

(٤) أحمد (١٢٤٧)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن بن ذكوان، ليس بالقوي، وعمرو بن خالد: أبو خالد القرشي، متروك.

(٥) أحمد (١٢٧٠).

(٦) أحمد (٢٥٠٨)، والبخاري (٣٣٥١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٧٢)، وأبو يعلى (٢٤٢٩)، وابن حبان (٥٨٥٨).

بَـيْتًا فِيـهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةُ تَمَاثِيلَ ». [**حديث صحيح**][١].

٧١٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَتَانِي جِبْرِيلُ** ﷺ **فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَـيْتُكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِـي أَنْ أَدْخُلَ عَلَيْكَ البَـيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيـهِ إِلَّا أَنَّـهُ كَانَ فِي البَـيْتِ تِمْثَالُ رَجُلٍ، وَكَانَ فِي البَـيْتِ قِرَامُ**[٢] **سِتْرٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْـثَالِ يُـقْطَـعُ فَـيَصِيرُ كَهَيْـئَـةِ الـشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ يُـقْطَـعُ فَـيُجْعَلُ مِنْهُ وِسَادَتَانِ تُوطَـآنِ، وَمُرْ بِالكَلْبِ فَيُخْرَجُ** »، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا الكَلْبُ جَرْوٌ كَانَ لِلْحَسَنِ وَالحُسَيْنِ عَلَـيْـهِمَـا السَّلَامُ، تَحْتَ نَضَدٍ[٣] لَهُمَا، قَالَ: « **وَمَا زَالَ يُوصِينِـي بِالجَارِ حَتَّى ظَـنَـنْـتُ - أَوْ رَأَيْتُ - أَنَّـهُ سيُـوَرِّثُـهُ** ». [**حديث صحيح**][٤].

(٣) بَابُ: لا تَدْخُلُ المَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ أَوْ جُلْجُلٌ، وَلا تَصْحَبُ رَكْبًا فِيهِ ذَلِكَ، وَالنَّهْيُ عَنِ اتِّخَاذِهِ

٧١٩٥ - عَنْ أَبِي بَـكْرٍ - يَعْنِـي: ابْنَ أَبِي مُوسَى - قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، فَمَرَّتْ رُفْقَةٌ لأُمِّ البَـنِينَ فِيهَا أَجْرَاسٌ، فَحَدَّثَ سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « **لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رَكْبًا مَعَهُمُ الجُلْجُلُ** ». فَـكَمْ تَـرَى فِي هَؤُلَاءِ مِنْ جُلْجُلٍ؟ [**صحيح لغيره**][٥].

٧١٩٦ - حَدَّثَـنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَـنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ بُنَانَـةَ مَوْلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَيَّانَ الأَنْـصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ﷺ قَـالَـتْ: بَيْنَا هِيَ عِنْدَهَا إِذْ دُخِلَ عَلَيْهَا بِجَارِيَـةٍ عَلَيْهَا جَلَاجِلُ يُصَوِّتْنَ، فَقَالَتْ: لَا تُدْخِلُوهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تَـقْطَعُوا جَلَاجِلَهَا. فَسَأَلَـتْهَا بُـنَانَـةُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **لَا تَدْخُـلُ المَلَائِـكَـةُ شَيْـئًا**

---

(١) أحمد (١٦٣٤٦)، والبخاري (٤٠٠٢)، ومسلم (٢١٠٦)، والترمذي (٢٨٠٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) القرام: هو الستر الرقيق - وقيل: الصفيق - من صوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص. وقيل: القرام: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، ولذلك أضاف.

(٣) النضد: قال ابن الأثير: السرير الذي تنضد عليه الثياب؛ أي: يجعل بعضها فوق بعض، وهو أيضًا متاع البيت المنضود.

(٤) أحمد (٨٠٤٥)، وأبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٥) أحمد (٤٨١١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٥٥٤)، وأبو يعلى (٥٤٤٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر بُـكيرُ بنُ أبي شيخ موسى السهمي، قال الذهبي في « الميزان » (٤/ ٥٠٣): لا يُعرف.

فِيهِ جَرَسٌ، وَلَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ ». [**صحيح لغيره**][(١)].

٧١٩٧ - عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الإِبِلِ يَوْمَ بَدْرٍ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧١٩٨ - عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ مَوْلًى لِعَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَهُ - كَانَ يَقُودُ بِهَا -: أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ صَوْتَ الجَرَسِ أَمَامَهَا قَالَتْ: قِفْ بِي، فَيَقِفُ حَتَّى لَا تَسْمَعَهُ، وَإِذَا سَمِعَتْهُ وَرَاءَهَا قَالَتْ: أَسْرِعْ بِي حَتَّى لَا أَسْمَعَهُ، وَقَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ لَهُ تَابعًا مِنَ الجِنِّ** »[(٣)]. [**حديث صحيح**][(٤)].

٧١٩٩ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ العِيرَ الَّتِي فِيهَا الجَرَسُ لَا تَصْحَبُهَا المَلَائِكَةُ** ». [**حديث جيد**][(٥)].

وَفِي لَفْظٍ: « **لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ قَوْمًا فِيهِمْ جَرَسٌ** ». [**حديث جيد**][(٦)].

٧٢٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ** ». [**حديث صحيح**][(٧)].

٧٢٠١ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **الجَرَسُ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ** ». [**حديث صحيح**][(٨)].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصُّوَرِ وَالتَّصَالِيبِ تَكُونُ فِي البَيْتِ وَفِي السُّتُورِ وَالثِّيَابِ وَالبُسُطِ وَنَحْوِ ذَلِكَ

٧٢٠٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصُّوَرِ فِي البَيْتِ، وَنَهَى الرَّجُلَ أَنْ يَصْنَعَ ذَلِكَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﵁ زَمَنَ الفَتْحِ وَهُوَ

---

(١) أحمد (٢٦٠٥٢)، وأبو داود (٤٢٣١).

(٢) أحمد (٢٥١٦٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٨٠٩)، وابنُ حِبَّان (٤٧٠١).

(٣) أي: لأن صوته يلهي عن ذكر اللَّه ويشغل الفكر، وكل ما كان كذلك يتبعه الشيطان؛ ولذلك لا تصحبه الملائكة. وانظر: « مجمع الزوائد » برقم (٨٩٩٠) بتحقيقنا.

(٤) أحمد (٢٥١٨٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٧٤)، وقال: رواه أحمد، ومولى عائشة لم أعرفه.

(٥) أحمد (٢٦٧٨٠)، والدارمي (٢٦٧٥)، والنسائي في الكبرى (٨٨١١).

(٦) أحمد (٢٦٧٧١).

(٧) أحمد (٧٥٦٦)، والدارمي (٢٦٧٦)، ومسلم (٢١١٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والترمذي (١٧٠٣).

(٨) أحمد (٨٧٨٣)، وابن حبان (٤٧٠٤)، وأبو داود (٢٥٥٦)، والحاكم (١/ ٤٤٥).

بِالبَطْحَاءِ[١] أَنْ يَأْتِيَ الكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا، وَلَمْ يَدْخُلِ البَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ. (زَادَ فِي رِوَايَةٍ) فَبَلَّ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَحَاهَا، فَدَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِيهَا مِنْهَا شَيْءٌ. [حديث صحيح][٢].

٧٢٠٣ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّهُ بَعَثَ عَامِلَ شُرَطَتِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَتَدْرِي عَلَامَ أَبْعَثُكَ؟ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْ أَنْحِتَ[٣] - يَعْنِي: كُلَّ صُورَةٍ -، وَأَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ. [حديث صحيح][٤].

٧٢٠٤ - عَنْ سَفِينَةَ: أَنَّ رَجُلًا ضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَصَنَعُوا لَهُ طَعَامًا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ ﷺ: لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ مَعَنَا؟ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَجَاءَ، فَأَخَذَ بِعِضَادَتَيِ البَابِ، فَإِذَا قِرَامٌ قَدْ ضُرِبَ بِهِ فِي نَاحِيَتَيِ البَيْتِ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: اتْبَعْهُ فَقُلْ لَهُ: مَا رَجَعَكَ؟ قَالَ: فَتَبِعَهُ، فَقَالَ: مَا رَجَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **إِنَّهُ لَيْسَ لِي - أَوْ لَيْسَ لِنَبِيٍّ - أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا** ». [حديث صحيح][٥].

٧٢٠٥ - عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً[٦] فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى البَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟** ». فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَلِتَوَسَّدَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ** ».

وَقَالَ: « **إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورَةُ لَا تَدْخُلُهُ المَلَائِكَةُ** ». [حديث صحيح][٧].

٧٢٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ ﷺ فَوَجَدَ عَلَى

---

(١) أي: بطحاء مكة، وهو الأبطح، ويضاف إلى مكة ومنى، وهو المحصب، وهو خيف بني كنانة، وكل مسيل واسع فيه دقاق الحصى فهو أبطح وبطحاء. وكان الفتح في رمضان سنة ثمان من الهجرة.

(٢) أحمد (١٤٥٩٦).

(٣) أي: لأن أمحو وأستأصل أثر كل صورة. يقال: نحت الشيء، إذا قشره.

(٤) أحمد (١٢٨٤)، وأبو يعلى (٥٦٣)، وفي إسناده عند أحمد: أشعث بن سوار، ضعيف. وحنش أبو المعتمر، مختلف فيه.

(٥) أحمد (٢١٩٢٢)، وابن حبان (٦٣٥٤)، وأبو داود (٣٧٥٥)، والحاكم (٢/ ١٨٦).

(٦) النمرقة: الوسادة الصغيرة يتكأ عليها.

(٧) أحمد (٢٦٠٩٠)، والبخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٢١٠٧)، وابن حِبان (٥٨٤٥).

بَابِهَا سِتْرًا، فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا، وَقَلَّمَا كَانَ يَدْخُلُ إِلَّا بَدَأَ بِهَا. قَالَ: فَجَاءَ عَلِيٌّ ﵁ فَرَآهَا مُهْتَمَّةً، فَقَالَ: مَا لَكِ؟ فَقَالَتْ: جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ! فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَاطِمَةَ اشْتَدَّ عَلَيْهَا أَنَّكَ جِئْتَهَا فَلَمْ تَدْخُلْ عَلَيْهَا! فَقَالَ: « **وَمَا أَنَا وَالدُّنْيَا، وَمَا أَنَا وَالرَّقْمُ** »[١]. قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى فَاطِمَةَ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: فَقُلْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟

فَقَالَ: « **قُلْ لَهَا تُرْسِلْ بِهِ إِلَى بَنِي فُلَانٍ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٢٠٧ - عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ [كَانَ][٣] آخِرَ عَهْدِهِ بِإِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِهِ فَاطِمَةُ، وَأَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ فَاطِمَةُ، قَالَ: فَقَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ لَهُ فَأَتَاهَا، فَإِذَا هُوَ بِمَسْحٍ[٤] عَلَى بَابِهَا، وَرَأَى عَلَى الحَسَنِ وَالحُسَيْنِ قُلْبَيْنِ[٥] مِنْ فِضَّةٍ، فَرَجَعَ وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا.

فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ فَاطِمَةُ ظَنَّتْ أَنَّهُ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا مِنْ أَجْلِ مَا رَأَى، فَهَتَكَتِ السِّتْرَ، وَنَزَعَتِ القُلْبَيْنِ مِنَ الصَّبِيَّيْنِ، فَقَطَعَتْهُمَا فَبَكَى الصَّبِيَّانِ، فَقَسَمَتْهُ بَيْنَهُمَا، فَانْطَلَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا يَبْكِيَانِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمَا، فَقَالَ: « **يَا ثَوْبَانُ، اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى بَنِي فُلَانٍ - أَهْلِ بَيْتٍ بِالمَدِينَةِ -، وَاشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبٍ**[٦]**، وَسِوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ**[٧]**، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، وَلَا أُحِبُّ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا** ». [**حديث ضعيف**][٨].

٧٢٠٨ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ: كَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: أَنِّي أَنْسَخُ إِلَيْهِ وَصِيَّةَ

---

(١) الرَّقْمُ: النقش والوشي، والأصل فيه: الكتابة، انظر: النهاية.

(٢) أحمد (٤٧٢٧)، والبخاري (٢٦١٣)، وابن حبان (٦٣٥٣)، وأبو داود (٤١٤٩).

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر تخريج الحديث.

(٤) المِسحُ: البَلَاسُ، وهو ثوب من الشعر غليظ. والذي يظهر أنه ستر موشى بنقوش وزخرفة، والله أعلم.

(٥) أي: سواران، مثنى قلب، والقلب: السوار.

(٦) العَصَبُ: أطناب مفاصل الحيوان، وهو شيء مدور يقطعونه ويجعلونه شبه الخرز، فإذا يبس اتخذوا منه القلائد. وقيل: إن العصب سنُّ دابة بحرية تسمى فرس فرعون، يتخذ منها الخرز وغير الخرز من نصاب سكين وغيره، ويكون أبيض اللون. وانظر: النهاية (٣/ ٢٤٥).

(٧) العاج، قال الأصمعي: العاج: الذَّبلُ بالتحريك. ويقال: هو عظم السلحفاة البحرية. فأما العاج الذي تعرفه العامة فهو عظم أنياب الفيل، وهو ميتة لا يجوز استخدامه. قاله الخطابي.

(٨) أحمد (٢٢٣٦٣)، وأبو داود (٤٢١٣)، وفي إسناده عند أحمد: حميد الشامي وسليمان المنبهي، مجهولان.

فَاطِمَةَ، فَكَانَ فِي وَصِيَّتِهَا السِّتْرُ الَّذِي يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهَا أَحْدَثَتْهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَآهُ رَجَعَ. [**أثر صحيح**](١).

٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ - وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى وِسَادَةٍ فِيهَا تَمَاثِيلُ طَيْرٍ وَوَحْشٍ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ يُكْرَهُ هَذَا؟ قَالَ: إِنَّمَا يُكْرَهُ مَا نُصِبَ نَصْبًا، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ** (وَفِي رِوَايَةٍ): **كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ** ». [**حديث صحيح**](٢).

٧٢١٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَائِرٍ، فَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا عَائِشَةُ، حَوِّلِي هَذَا، فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا** ». وَكَانَتْ لَهُ قَطِيفَةٌ، كُنَّا نَقُولُ: عَلَمُهَا مِنْ حَرِيرٍ، فَكُنَّا نَلْبَسُهَا. [**حديث صحيح**](٣).

٧٢١١ - وَعَنْهَا أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا (وَفِي لَفْظٍ: ثَوْبًا) فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلَّا قَضَبَهُ(٤). [**حديث صحيح**](٥).

٧٢١٢ - عَنْ دِقْرَةَ أُمِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ قَالَتْ: كُنَّا نَطُوفُ بِالبَيْتِ مَعَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، فَرَأَتْ عَلَى امْرَأَةٍ بُرْدًا فِيهِ تَصَالِيبُ، فَقَالَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ: اطْرَحِيهِ، اطْرَحِيهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَحْوَ هَذَا قَضَبَهُ. [**حديث جيد**](٦).

٧٢١٣ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ ﵂ قَدْ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمِيطِي(٧) عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا، فَإِنَّ تَصَاوِيرَهُ تَعْرِضُ(٨) لِي فِي صَلَاتِي** ». [**حديث صحيح**](٩).

---

(١) أحمد (٢٦٤٢١).

(٢) أحمد (٦٣٢٦)، وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٣) أحمد (٢٤٢١٨)، ومسلم (٢١٠٧).

(٤) أي: إلا قطعه.

(٥) أحمد (٢٥٩٩٦).

(٦) أحمد (٢٥٠٩١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٩٢).

(٧) أميطي: أزيلي. يقال: أماط الأذى، إذا نَحّاه وأبعده.

(٨) أي: تتجلى لي في صلاتي فتشغلني، يقال: عرض الشيء، يَعْرِضُ، بابه: ضرب -، عرضًا، وعروضًا، إذا ظهر وأشرف.

(٩) أحمد (١٢٥٣١)، والبخاري (٣٧٤).

٧٢١٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِ اسْتَتَرْتُ بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ، فَلَمَّا رَآهُ تَلَوَّنَ وَجْهُهُ - وَقَالَ مَرَّةً: تَغَيَّرَ وَجْهُهُ - وَهَتَكَهُ[(١)] بِيَدِهِ، وَقَالَ: « **أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ ﷻ يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ - جَلَّ وَعَزَّ - أَوْ يُشَبِّهُونَ** ». قَالَ سُفْيَانُ: سَوَاءٌ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٢١٥ - وَعَنْهَا أَيْضًا: قَالَتْ: اتَّخَذْتُ دَرْنُوكًا[(٣)] فِيهِ الصُّوَرُ (وَفِي لَفْظٍ: فِيهِ الخَيْلُ أُولَاتُ الأَجْنِحَةِ)، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَتَكَهُ، وَقَالَ: « **إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ﷻ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٢١٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: جَعَلْتُ عَلَى بَابِ بَيْتِي سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْخُلَ نَظَرَ إِلَيْهِ فَهَتَكَهُ، قَالَتْ: فَأَخَذْتُهُ، فَقَطَعْتُ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُهُمَا[(٥)]. [**حديث صحيح**][(٦)].

٧٢١٧ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نَمَطًا[(٧)] فِيهِ تَصَاوِيرُ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَصْنَعَهُ حَجَلَةً[(٨)]، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرَتْهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَصْنَعَهُ حَجَلَةً، فَقَالَ لَهَا: « **اقْطَعِيهِ وِسَادَتَيْنِ** ». قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَكُنْتُ أَتَوَسَّدُهُمَا وَيَتَوَسَّدُهُمَا النَّبِيُّ ﷺ. [**حديث صحيح**][(٩)].

---

(١) أي: أزاله بيده. يقال: هتك الستر، يَهْتِكُهُ، هَتْكًا، إذا جذبه فأزاله من موضعه. وهتك الثوب، إذا شقه طولًا، فهو هاتكٌ وهتاك.

(٢) أحمد (٢٤٠٨١)، والبخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٧٩)، وأبو يعلى (٤٧٢٣).

(٣) الدرنوك: ستر له خمل، والجمع: درانك. وقال الخطابي: هو ثوب غليظ له خمل، إذا فرش فهو بساط، وإذا علق فهو ستر.

(٤) أحمد (٢٤٥٥٦).

(٥) أي: اتكأ عليها، أو جلس عليها. يقال: ارتفق بالشيء إذا انتفع به، وإذا استعان به أيضًا. وارتفق عليه، إذا اتكأ عليه، وهذا المراد هنا.

(٦) أحمد (٢٤٧١٨)، ومسلم (٢١٠٧)، وابن حبان (٥٨٦٠)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٧٦)، وفي إسناده عند أحمد: ابنِ لهيعة، ضعيف، وبُكير بن عبد اللَّه بن الأشج لم يسمع القاسم بن محمد.

(٧) النمط: بساط لطيف له خمل رقيق، أو ثوب من صوف ملون له خمل رقيق، ويطرح على الهودج.

(٨) الحجلة: ساتر كالقبة يزين بالثياب والستور، له أزرار كبار، لتحمل فيه العروس وغيرها. وتطلق على الستر يضرب للعروس داخل البيت أيضًا. والحجل: طائر معروف.

(٩) أحمد (٢٤٨١٢)، وفي إسناده عند أحمد: أبو أويس عبد اللَّه بن عبد اللَّه بن أويس الأصبحي، فيه ضعف.

٧٢١٨ - عَنْ بُسرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ** ».

قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اشْتَكَى فَعُدْنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الخَوْلَانِيِّ - رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -: أَلَمْ يُخْبِرْنَا وَيَذْكُرِ الصُّوَرَ يَوْمَ الأَوَّلِ[١]؟

فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ يَقُولُ: قَالَ: « **إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ** »؟ قَالَ هَاشِمٌ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ يَوْمَ الأَوَّلِ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ: « **إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ** »؟ [٢].

وَكَذَا قَالَ يُونُسُ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٢١٩ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ، قَالَ: فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، قَالَ: فَدَعَا أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا، فَنَزَعَ نَمَطًا تَحْتَهُ، فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ: لِمَ تَنْزِعُهُ؟ قَالَ: لأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرَ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ.

قَالَ سَهْلٌ: أَوَلَمْ يَقُلْ: « **إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ** »؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي. [**صحيح لغيره**][٤].

٧٢٢٠ - عَنْ شُعْبَةَ: أَنَّ المِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ دَخَلَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَعُودُهُ مِنْ وَجَعٍ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ إِسْتَبْرَقٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، مَا هَذا الثَّوْبُ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: هَذَا

---

(١) المراد: الوقت الماضي، وهذا من باب إضافة الموصوف إلى صفته.

(٢) قال النووي: يجمع بين الأحاديث الواردة في تحريم الصور مطلقًا وبين هذا، بأن المراد باستثناء الرقم في الثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الأرواح كصورة الشجر ونحوها.

وأما ابن العربي فقد قال: « حاصل ما في اتخاذ الصورة أنها إن كانت ذات أجسام، حرم بالإجماع، وإن كانت رقمًا فأربعة أقوال الأول: الجواز مطلقًا لظاهر حديث الباب.

والثاني: المنع مطلقًا حتى الرقم.

والثالث: إن كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم، وإن قطعت الرأس وتفرقت الأجزاء جاز، وهذا هو الأصح.

الرابع: إن كان مما يمتهن جاز، وإن كان معلقًا، فلا، والله أعلم ».

(٣) أحمد (١٦٣٤٥)، والبخاري (٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦)، وابن حبان (٥٨٥٠)، وأبو داود (٤١٥٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٦٣).

(٤) أحمد (١٥٩٧٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبيد الله، لم يلق أبا طلحة.

الإِسْتَبْرَقُ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ بِهِ، وَمَا أَظُنُّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ هَذا حِينَ نَهَى عَنْهُ إِلَّا لِلتَّجَبُّرِ وَالتَّكَبُّرِ، وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ كَذَلِكَ، قَالَ: فَمَا هَذِهِ التَّصَاوِيرُ فِي الكَانُونِ[١]؟

قَالَ: أَلَا تَرَى قَدْ أَحْرَقْنَاهَا بِالنَّارِ؟ فَلَمَّا خَرَجَ المِسْوَرُ قَالَ: انْزِعُوا هَذَا الثَّوْبَ عَنِّي، وَاقْطَعُوا رُؤُوسَ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ.

قَالُوا: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، لَوْ ذَهَبْتَ بِهَا إِلَى السُّوقِ كَانَ أَنْفَقَ[٢] لَهَا مَعَ الرَّأْسِ! قَالَ: لَا. فَأَمَرَ بِقَطْعِ رُؤُوسِهَا. [حديث حسن][٣].

أَبْوَابُ
الرُّخْصَةِ فِي اللِّبَاسِ الجَمِيلِ
وَاسْتِحْبَابِ التَّوَاضُعِ فِيهِ، وَكَرَاهَةِ الشُّهْرَةِ وَالإِسْبَالِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي اسْتِحْبَابِ اللِّبَاسِ الجَمِيلِ وَالتَّوَاضُعِ فِيهِ

٧٧٢١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ** ».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلًا، وَرَأْسِي دَهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ، حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ - أَفَمِنَ الكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **لَا، ذَاكَ الجَمَالُ[٤]، إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ[٥] يُحِبُّ الجَمَالَ، وَلَكِنَّ الكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ وَازْدَرَى النَّاسَ** ». [صحيح لغيره][٦].

---

(١) الكانون: الموقد الذي توقد فيه النار. والكانون: الثقيل الوخم من الناس الذي يجلس حتى يسترق الأخبار والأحاديث لينقلها، والجمع: كوانين. (٢) أي: أكثر رواجًا لبيعها إذا كانت برؤوسها.

(٣) أحمد (٢٩٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: شعبة بن دينار مولى ابن عباس، سيئ الحفظ.

(٤) في هذا أن محبة لبس الثوب الحسن، والنعل الحسن، وتخير اللباس الجميل، ليس من الكبر في شيء إذا لم يقصد الخيلاء والتكبر على الخلق.

(٥) له الأسماء الحسنى، وإليه تنتهي كل صفات الجمال والجلال والكمال. وقيل: علمناه جميل الأفعال بكم، والنظر إليكم، يكلفكم اليسير ويعين عليه، ويثيب عليه الجزيل ويشكر عليه. قاله الساعاتي.

(٦) أحمد (٣٧٨٩)، والحاكم (١/ ٢٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتجا =

٧٢٢٢ - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضُعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، دَعَاهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي حُلَلِ الإِيمَانِ أَيَّهَا شَاءَ ». [حديث حسن][(١)].

(٢) بَابُ: النَّهْيِ عَنِ الشُّهْرَةِ وَالإِسْبَالِ وَوَعِيدِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ

٧٢٢٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ[(٢)] فِي الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][(٣)].

وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][(٤)].

٧٢٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [حديث صحيح][(٥)].

٧٢٢٥ - عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فِي مَجْلِسِ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، فَمَرَّ فَتًى مُسْبِلًا إِزَارَهُ مِنْ قُرَيْشٍ، فَدَعَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ بَنِي بَكْرٍ. فَقَالَ: تُحِبُّ أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا القَاسِمِ ﷺ - وَأَوْمَأَ بِإِصْبَعِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ - يَقُولُ: « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الخُيَلَاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ عز وجل إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][(٦)].

٧٢٢٦ - عَنِ الحَسَنِ قَالَ: بَيْنَمَا أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ فِي المَجْلِسِ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ، فَجَعَلَ يَمِيسُ[(٧)] فِيهَا حَتَّى قَامَ عَلَى

= بجميع رواته. وقال الذهبي: احتجا برواته. وفي إسناده عند أحمد: يحيى بن جعدة، لم يلق ابن مسعود كما ذكر ابن أبي حاتم في « المراسيل » (ص ١٨٨).

(١) أحمد (١٥٦٣١)، والترمذي (٢٤٨١)، وأبو يعلى (١٤٨٤)، والحاكم (٤/ ١٨٤).

(٢) في النهاية: « الشهرة: ظهور الشيء، والمراد: أن ثوبه يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم، فيرفع الناس إليه أبصارهم، ويختال عليهم بالعجب والنكير ».

(٣) أحمد (٥٦٦٤)، وأبو داود (٤٠٢٩)، وابنُ ماجة (٣٦٠٦)، وأبو يعلى (٥٦٩٨).

(٤) أحمد (٥٣٤٠)، والبخاري (٥٧٩٠)، والنسائي في « الكبرى » (٩٦٧٦).

(٥) أحمد (٩٠٦٥)، والبخاري (٥٧٩٠)، والنسائي في « الكبرى » (٩٦٧٩).

(٦) أحمد (٥٣٢٧)، ومسلم (٢٠٨٥).

(٧) أي: يتبختر فيها، يقال: ماس، يميس، مَيْسًا، إذا تبختر في مسيره وتثنى.

أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْـرَةَ، هَلْ عِنْدَكَ فِي حُلَّتِي هَذِهِ مِنْ فُتْـيَا؟ فَـرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْـهِ وَقَالَ: حَدَّثَنِي الصَّادِقُ المَصْدُوقُ خَلِيـلِي أَبُـو القَاسِمِ ﷺ قَالَ: « **بَيْنَمَا رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَـكُمْ يَـتَـبَخْتَرُ بَيْنَ بُـرْدَيْنِ، فَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَـأَمَـرَ الأَرْضَ فَـبَلَعَـتْهُ، فَـوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّـهُ لَـيَـتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** ». اذْهَبْ أَيُّهَا الرَّجُلُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٢٢٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْـلَـهُ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٢٢٨ - عَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ هُبَيْبِ بْنِ مُغْفِلٍ الغِفَارِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّـهُ رَأَى مُحَمَّدًا القُرَشِيَّ قَامَ يَجُرُّ إِزَارَهُ (وَفِي لَفْظٍ: يَجُرُّ رِدَاءَهُ خَلْفَهُ وَيَطَـؤُهُ)، فَـنَظَرَ إِلَيْهِ هُبَيْبٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **مَنْ وَطِئَـهُ خُيَلَاءَ**[(٣)] **وَطِـئَـهُ فِي النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

(وَفِي لَفْظٍ): « **مَنْ وَطِـئَ عَلَى إِزَارِهِ خُـيَـلَاءَ، وُطِئَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٧٢٢٩ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِمِ: « **لَا يَـنْظُـرُ اللَّهُ ﷻ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَـرًا** »[(٦)]. [**حديث صحيح**][(٧)].

٧٢٣٠ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَـنَـا أَبُو قَـتَادَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ قُرْصٍ - أَوْ قُـرْطٍ -: إِنَّـكُمْ لَـتَـعْمَلُونَ الـيَـوْمَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُـنِكُمْ مِـنَ الشَّعْـرِ، كُـنَّا نَعُـدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ المُوبِقَاتِ[(٨)].

فَقُلْتُ لأَبِي قَـتَادَةَ: فَـكَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا هَذا؟ فَـقَالَ أَبُـو قَـتَادَةَ: لَـكَانَ لِذلِكَ أَقْـوَلَ[(٩)]. [**اثر صحيح**][(١٠)].

---

(١) أحمد (١٠٤٥٥).

(٢) أحمد (١١٣٥٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٦)، وقال: رواه أحمد والبزار بأسانيد، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح.

(٣) أي: من أسبل إزاره خيلاء حتى صار يطؤه، سلط اللَّه عليه من يطؤه في نار جهنم.

(٤) أحمد (١٥٦٠٥)، وأبو يعلى (١٥٤٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٤ - ١٢٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أسلم أبا عمران، وهو ثقة.

(٥) أحمد (١٨٠٧٨).

(٦) البَطَـرُ: الغلو في المرح والزهو والتكبر. وقال القاضي عياض: « جاء في الرواية: « بَطَـرًا » بفتح الطاء على المصدر، وبكسرها على الحال من فاعل (جَرَّ)؛ أي: جره تكبرًا وطغيانًا ».

(٧) أحمد (٩٠٠٤) و (٩١٥٥)، والبخاري (٥٧٨٨).

(٨) الموبقات: المهلكات، والمراد هنا: الكبائر من المعاصي لأنهن المهلكات. واحدتها: مُوبِقَةٌ.

(٩) أَقْوَل: أفعل التفضيل من قال. والمراد: لكان أبلغ قولًا وأكثر شدة.

(١٠) أحمد (٢٠٧٥٢).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): قَالَ: قَالَ عُبَادَةُ بْنُ قُرْطٍ: إِنَّكُمْ تَأْتُونَ أَشْيَاءَ هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعَرِ، كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ المُوبِقَاتِ. قَالَ: فَذَكَرُوا لِمُحَمَّدٍ، قَالَ: فَقَالَ: صَدَقَ، أَرَى جَرَّ الإِزَارِ مِنْهُ. [أثر صحيح][١].

٧٢٣١ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ[٢]، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، إِذْ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ** ».

قَالَ: فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ** ».

قَالَ: فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَّ عَنْهُ؟ قَالَ: « **إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ** ». [حديث جيد][٣].

٧٢٣٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ** ». [حديث صحيح][٤].

٧٢٣٣ - عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نِعْمَ الرَّجُلُ أَنْتَ يَا خُرَيْمُ، لَوْلَا خَلَّتَانِ** ». قَالَ: قُلْتُ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **إِسْبَالُكَ إِزَارَكَ، وَإِرْخَاؤُكَ شَعَرَكَ** ». [حديث ضعيف][٥].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الحَدِّ المُسْتَحَبِّ لِلثَّوْبِ وَالجَائِزِ وَالحَرَامِ

٧٢٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً مِنْ حُلَلِ السِّيَرَاءِ، أَهْدَاهَا لَهُ فَيْرُوزُ، فَلَبِسْتُ الإِزَارَ، فَأَغْرَقَنِي طُولًا وَعَرْضًا، فَسَحَبْتُهُ[٦]، وَلَبِسْتُ الرِّدَاءَ، فَتَقَنَّعْتُ بِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَاتِقِي فَقَالَ: « **يَا عَبْدَ اللَّهِ، ارْفَعِ الإِزَارَ، فَإِنَّ مَا مَسَّتِ الأَرْضُ مِنَ الإِزَارِ إِلَى مَا أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ فِي النَّارِ** ».

---

(١) أحمد (٢٠٧٥٠)، وفي إسناده عند أحمد: حميد بن هلال، لم يسمع من عبادة.
(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٧٠٢)، باب: الصلاة بالاشتمال والسدل والإسبال.
(٣) أحمد (١٦٦٢٨)، وأبو داود (٦٣٨).
(٤) أحمد (٢٩٥٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٦٩٧).
(٥) أحمد (١٨٩٠١).
(٦) يقال: سحبته على الأرض سحبًا، إذا جررته، فانسحب؛ أي صار يجر على الأرض.

قَالَ عَبْدُ اللَّـهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: فَلَمْ أَرَ إِنْسَانًا قَطُّ أَشَدَّ تَشْمِيرًا مِنْ عَبْدِ اللَّـهِ بْنِ عُمَرَ. [حسن صحيح][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﵄: يَقُولُ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبْطِيَّةً[٢]، وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً سِيَرَاءَ، قَالَ: فَنَظَرَ، فَرَآنِي قَدْ أَسْبَلْتُ، فَجَاءَ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِي وَقَالَ: « يَا ابْنَ عُمَرَ، كُلُّ شَيْءٍ مَسَّ الأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَفِي النَّارِ ».

قَالَ: فَرَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَّزِرُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ. [حسن صحيح][٣].

٧٢٣٥ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﵄ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الخُيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ ». قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَآهُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ يَتَقَعْقَعُ[٤] - يَعْنِي: جَدِيدًا -، فَقَالَ: « مَنْ هَذَا؟ ». فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: « إِنْ كُنْتَ عَبْدَ اللَّهِ فَارْفَعْ إِزَارَكَ ». قَالَ: فَرَفَعْتُهُ. قَالَ: « زِدْ ». قَالَ: فَرَفَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ نِصْفَ السَّاقِ، قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﵁ فَقَالَ: « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّـهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: إِنَّهُ يَسْتَرْخِي إِزَارِي أَحْيَانًا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَسْتَ مِنْهُمْ ». [حديث صحيح][٥].

٧٢٣٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِزْرَةُ[٦] المُؤْمِنِ إِلَى عَضَلَةِ سَاقَيْهِ، ثُمَّ إِلَى كَعْبَيْهِ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فِي النَّارِ ». [حديث صحيح][٧].

---

(١) أحمد (٥٧١٣)، وأبو يعلى (٥٧١٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٣)، قال: رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه... وفي إسناد أحمد: عبد اللّه بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) قبطية - بضم القاف -: قال ابن الأثير: « القبطية: الثوب من ثياب مصر، رقيقة بيضاء، وكأنه منسوب إلى القبط وهم أهل مصر، وضم القاف من تغيير النسب، وهذا في الثياب، فأما في الناس فَقِبْطِيّ - بالكسر - ».

(٣) أحمد (٥٧٢٧).

(٤) يقال: تقعقع الشيء، إذا أحدث صوتًا عند التحريك أو التحرك.

(٥) أحمد (٦٣٤٠)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٣).

(٦) إزرة - وزان فِعْلَة -: لبيان هيئة الإزار وحاله. والمراد: أن يكون إزار المؤمن إلى عضلة ساقيه، وليس المراد بذلك التحديد؛ بدليل قوله: « ثم إلى نصف الساق، ثم إلى كعبيه ». وانظر: أحاديث الباب.

(٧) أحمد (٧٨٥٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٠٩).

٧٢٣٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّـهُ سُئِلَ عَنِ الإِزَارِ، فَقَالَ: عَلَى الخَبِيرِ سَقَطْتَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **إِزْرَةُ المُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ - أَوْ لَا حَرَجَ - عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا** ». [**حديث صحيح**][1].

٧٢٣٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ** ». فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ قَالَ: « **إِلَى الكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِيمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ** ». [**حديث صحيح**][2].

٧٢٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا تَحْتَ الكَعْبِ مِنَ الإِزَارِ فِي النَّارِ** ». [**حديث جيد**][3].

٧٢٤٠ - عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الإِزَارِ، فَقُلْتُ: أَيْنَ أَتَّزِرُ؟

فَأَقْنَعَ[4] ظَهْرَهُ بِعَظْمِ سَاقِهِ وَقَالَ: « **هَهُنَا اتَّزِرْ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَهُنَا، أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَهَهُنَا، فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ** ».

قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ المَعْرُوفِ... إلخ. [**حديث صحيح**][5].

٧٢٤١ - عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ فُلَانٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَيْنَا هُوَ يَمْشِي قَدْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ، إِذْ لَحِقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذَ بِنَاصِيَةِ نَفْسِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: « **اللَّهُمَّ عَبْدُكَ[6] بْنُ عَبْدِكَ بْنِ أَمَتِكَ** ».

قَالَ عَمْرٌو: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ حَمْشُ[7] السَّاقَيْنِ!

---

(١) أحمد (١١٠١٠)، وأبو داود (٤٠٩٣)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧١٤)، وابن حبان (٥٤٤٧) و (٥٤٥٠).

(٢) أحمد (١٢٤٢٤).

(٣) أحمد (٢٤٣١٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٣)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع.

(٤) يقال: أقنع الرجل رأسه وعنقه، إذا رفعهما وشخص ببصره نحو الشيء في ذل وخشوع.

(٥) أحمد (١٥٩٥٥).

(٦) المراد: اللَّهم إني عبدك، قالها ﷺ تواضعًا للَّه ليتعظ مسبل الإزار.

(٧) أي: دقيق الساقين، وكأنه أراد أن يسترهما بإسبال الإزار، فعرفه النبي ﷺ أن ذلك ليس عيبًا؛ لأن اللَّه ﷻ قد أحسن كل شيء خلقه.

فَقَالَ: « **يَا عَمْرُو، إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَه، يَا عَمْرُو** » وَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ أَصَابِعَ مِنْ كَفِّهِ اليُمْنَى تَحْتَ رُكْبَةِ عَمْرٍو، فَقَالَ: « **يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ** ». ثُمَّ رَفَعَهَا، [ثُمَّ ضَرَبَ بِأَرْبَعِ أَصَابِعَ تَحْتَ الأَرْبَعِ الأُوَلِ، ثُمَّ قَالَ: « **يَا عَمْرُو، هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ** »، ثُمَّ رَفَعَها][١]، ثُمَّ وَضَعَهَا تَحْتَ الثَّانِيَةِ فَقَالَ: « **يَا عَمْرُو، هَذا مَوْضِعُ الإِزَارِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٢٤٢ - عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَبِعَ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَبْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ) حَتَّى هَرْوَلَ فِي أَثَرِهِ، حَتَّى أَخَذَ ثَوْبَهُ، فَقَالَ: « **ارْفَعْ إِزَارَكَ** ». قَالَ: فَكَشَفَ الرَّجُلُ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْنَفُ[٣]، وَتَصْطَكُّ رُكْبَتَايَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **كُلُّ خَلْقِ اللَّهِ ﷻ حَسَنٌ** ».

قَالَ: وَلَمْ يُرَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَّا وَإِزَارُهُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ حَتَّى مَاتَ. [**حديث صحيح**][٤].

٧٢٤٣ - عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ خَلَفٍ قَالَ: قَدِمْتُ المَدِينَةَ، وَأَنَا شَابٌّ مُؤْتَزِرٌ بِبُرْدَةٍ لِي مَلْحَاءَ[٥] أَجُرُّهَا، فَأَدْرَكَنِي رَجُلٌ فَغَمَزَنِي بِمِخْصَرَةٍ[٦] مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: « **أَمَا لَوْ رَفَعْتَ ثَوْبَكَ، كَانَ أَبْقَى وَأَنْقَى** ». فَالتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ. قَالَ: « **وَإِنْ كَانَتْ بُرْدَةً مَلْحَاءَ! أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ؟** ». فَنَظَرْتُ إِلَى إِزَارِهِ، فَإِذَا فَوْقَ الكَعْبَيْنِ وَتَحْتَ العَضَلَةِ. [**حديث حسن**][٧].

٧٢٤٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ - يَعْنِي: ابْنَ اليَمَانِ - قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي - أَوْ سَاقِهِ - قَالَ: « **هَذا مَوْضِعُ الإِزَارِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَلَا**

---

(١) ما بين حاصرتين مستدرك من « مجمع الزوائد » برقم (٨٦١٤) بتحقيقنا. وانظر: « فتح الباري » (١٠/ ٢٥٨ - ٢٦٤)، فإن فيه الكثير من الفوائد.

(٢) أحمد (١٧٧٨٢).

(٣) يقال: حَنِفَ الرَّجُلُ، يَحْنَفُ، حنفًا - بابه: شرب -، إذا اعوجت قدمه إلى الداخل، فهو أحنف.

(٤) أحمد (١٩٤٧٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢٤)، ونسبه إلى الإمام أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) أي: فيها خطوط سود وخطوط بيض.

(٦) المِخْصَرَةُ: ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا، أو عكازة، أو مِقْرَعة، أو قضيب، وقد يتكئ عليها. انظر: النهاية لابن الأثير.

(٧) أحمد (٢٣٠٨٧)، وفي إسناده عند أحمد: سليمان بن قرم، ضعيف. وعمة الأشعث، مجهولة.

حَـقَّ لِلإِزَارِ فِيمَا دُونَ الكَعْـبَـيْنِ »[١]. [حديث جيد][٢].

(٤) بَابُ: الرُّخْصَةِ فِي إِطَالَةِ ذَيْلِ المَرْأَةِ

٧٢٤٥ - عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَـهُ مِنَ الخُيَـلَاءِ، لَا يَـنْـظُـرُ اللَّـهُ إِلَـيْـهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ». قَالَ نَافِعٌ: فَـأُنْبِئْتُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: فَـكَيْفَ بِنَا؟ قَالَ: « شِبْـرًا »، قَالَتْ: إِذًا، تَـبْدُو أَقْدَامُنَا، قَالَ: « ذِرَاعًا، لَا تَـزِدْنَ عَلَـيْـهِ ». [حديث صحيح][٣].

٧٢٤٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ فِي الذَّيْلِ[٤] شِبْـرًا، فَاسْتَـزَدْنَـهُ، فَـزَادَهُنَّ شِبْـرًا آخَرَ[٥]، فَجَعَلْـنَـهُ ذِرَاعًا[٦]، فَـكُنَّ يُـرْسِلْنَ إِلَـيْـنَـا نَذْرَعُ لَهُنَّ ذِرَاعًا. [حسن صحيح][٧].

٧٢٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ فَاطِمَةَ أَوْ أُمَّ سَلَمَةَ ﵄ أَنْ تَجُرَّا الذَّيْلَ ذِرَاعًا. [صحيح لغيره][٨].

---

(١) في أحاديث هذا الباب البيان لحد اللباس، قال النووي: الإسبال تحت الكعبين للخيلاء حرام، فإن كان لغيرها فهو مكروه. وهكذا نص الشافعي على الفرق بين الجر للخيلاء ولغير الخيلاء، قال: « والمستحب أن يكون الإزار إلى نصف الساق، والجائز بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين، وما نزل عن الكعبين ممنوع منع تحريم إن كان للخيلاء، وإلا فمنع تنزيه، لأن الأحاديث الواردة في الزجر عن الإسبال مطلقة، فيجب تقييدها بالإسبال للخيلاء، والله أعلم ».

(٢) أحمد (٢٣٢٤٣)، وابن ماجة (٣٥٧٢)، والترمذي (١٧٨٣)، والنسائي في « المجتبى » (٨/ ٢٠٦)، وفي « الكبرى » (٩٦٨٧).

(٣) أحمد (٤٤٨٩)، والترمذي (١٧٣١)، والنسائي في « الكبرى » (٩٧٣٥)، وأبو يعلى (٥٧٩٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) الذيل: آخر كل شيء، وهو من الإزار والثوب: ما جُرّ. انظر: القاموس. يقال: ذال الثوب، يذيل، ذيلًا، إذا طال حتى مَسّ الأرض، ثم أطلق الذيل على طرفه الذي يلي الأرض وإن لم يمسسها، تسمية بالمصدر، والجمع: ذيول. ويقال: ذال الرجلُ، يذيل، إذا جَرَّ أذياله خيلاء.

(٥) يقال: شبر الثوبَ وغيره، يَشْبُرُه، شَبْرًا، إذا قاسه بِشِبْرِهِ، والشِّبْرُ: ما بين طرفي الخنصر والإبهام بالتفريج المعتاد. والجمع: أشبار.

(٦) الذراع: اليد من كل حيوان، ولكنها من الإنسان من طرف المرفق إلى طرف الإصبع الوسطى.
والذراع: مقياس، أشهر أنواعه الذراع الهاشمية، وهي (٣٢) إصبعًا، أو (٦٤) سنتيمترًا. وقيل: إنه شبران باليد المعتدلة.

(٧) أحمد (٤٦٨٣)، وأبو داود (٤١١٩)، وفي إسناده عند أحمد: زيد العمِّي: زيد بن الحواري، ضعيف.

(٨) أحمد (٧٥٧٣)، وابن ماجة (٣٥٨٢)، وفي إسناده عند أحمد: أبو المهزِّم يزيد بن سفيان، متروك.

٧٢٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذُيُولِ النِّسَاءِ، قَالَ: « **شِبْرٌ** ». قَالَتْ: قُلْتُ: إِذًا تَخْرُجُ سُوقُهُنَّ. قَالَ: « **فَذِرَاعٌ** ». [**صحيح لغيره**][1].

٧٢٤٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِالنِّسَاءِ؟ قَالَ: « **يُرْخِينَ شِبْرًا** ». قُلْتُ: إِذًا يَنْكَشِفُ عَنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **فَذِرَاعٌ، لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ** ». [**صحيح لغيره**][2].

٧٢٥٠ - وَعَنْهَا أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَبَرَ لِفَاطِمَةَ ﵂ شِبْرًا مِنْ نِطَاقِهَا. [**صحيح لغيره**][3].

أَبْوَابُ

مَا يَجُوزُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الزِّينَةِ وَغَيْرِهَا وَمَا لَا يَجُوزُ لَهُنَّ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي وَصْلِ الشَّعْرِ وَالدُّهْنِ

٧٢٥١ - عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ زُوِّجَتْ، وَأَنَّهَا مَرِضَتْ، فَتَمَعَّطَ شَعَرُهَا[4]، فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوِصَالِ، فَلَعَنَ الوَاصِلَةَ[5] وَالمُسْتَوْصِلَةَ. [**حديث صحيح**][6].

٧٢٥٢ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ[7]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [**حديث صحيح**][8].

٧٢٥٣ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَسَقَطَ شَعَرُهَا،

---

(١) أحمد (٢٤٤٦٩)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد أبو المهزم، وهو: ابن سفيان، منكر الحديث.

(٢) أحمد (٢٦٥١١).

(٣) أحمد (٢٦٥٥٤)، والترمذي (١٧٣٢)، وأبو يعلى (٦٨٩٢)، وقال الترمذي: وروى بعضهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد ابن جُدعان، ضعيف.

(٤) يقال: مَعَطَ الشَّعْرَ والصوف، يَمْعَطُهُ، معطًا، إذا نتفهما. وفي رواية أخرى عند أحمد: « فتمرق شعرها »، أي: انتشر وتساقط من مرض أو غيره.

(٥) الواصلة: هي التي تصل شعر امرأة بشعر امرأة أخرى ليكثر. والمستوصلة: هي التي تطلب ذلك.

(٦) أحمد (٢٤٨٠٥)، والبخاري (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٧٨)، وابن حبان (٥٥١٤).

(٧) تقدم هذا الحديث في كتاب النكاح، برقم (٦٢٦١)، باب: ما يستحب من الزينة للنساء.

(٨) أحمد (٢٦٩١٨)، ومسلم (٢١٢٢).

فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الوِصَالِ، فَلَعَنَ الوَاصِلَةَ وَالمَوْصُولَةَ. [**حسن صحيح**][١].

٧٢٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْعَنُ القَاشِرَةَ وَالمَقْشُورَةَ، وَالوَاشِمَةَ وَالمُوتَشِمَةَ، وَالوَاصِلَةَ وَالمُتَّصِلَةَ، (زَادَتْ فِي رِوَايَةٍ): وَالنَّامِصَةَ وَالمُتَنَمِّصَةَ. [**حديث حسن**][٢].

٧٢٥٥ - عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الوَاشِمَاتِ، وَالمُتَوَشِّمَاتِ، وَالمُتَنَمِّصَاتِ[٣]، وَالمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ[٤]، المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ.

قَالَ: فَبَلَغَ امْرَأَةً فِي البَيْتِ - يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ -، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ! فَقَالَ: مَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ؟!

فَقَالَتْ: إِنِّي لأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ، فَمَا وَجَدْتُهُ! فَقَالَ: إِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ فَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهُ. قَالَتْ: إِنِّي لأَظُنُّ أَهْلَكَ يَفْعَلُونَ! قَالَ: اذْهَبِي فَانْظُرِي. فَنَظَرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَجَاءَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، قَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكِ، لَمْ تُجَامِعْنَا. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ يُحَدِّثُهُ عَنْ أُمِّ يَعْقُوبَ، سَمِعَهُ مِنْهَا، فَاخْتَرْتُ حَدِيثَ مَنْصُورٍ. [**حديث صحيح**][٥].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنْ مَسْرُوقٍ: أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَتْ: أُنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الوَاصِلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَتْ: أَشَيْءٌ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَمْ سَمِعْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ تَصَفَّحْتُ مَا بَيْنَ دَفَّتَيِ المُصْحَفِ... الحَدِيثَ. (وَفِي آخِرِهِ) قَالَ: مَا حَفِظْتُ إِذًا وَصِيَّةَ العَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ﴾ [هود: ٨٨]. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) أحمد (٢٠٢٩٧).

(٢) أحمد (٢٦١٢٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٦٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه من النساء.

(٣) النامصة: الناتفة شعر وجهها ووجه غيرها، والمتنمصة: التي تطلب أن يفعل بها ذلك. يقال: نمص الشعر، يَنْمُصُهُ، نمصًا، إذا نتفه.

(٤) يقال: فلجت المرأة أسنانها، إذا فرقت بينها للزينة. والمتفلجات: هن اللواتي يطلبن فعل ذلك.

(٥) أحمد (٤١٢٩)، والبخاري (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وابن ماجة (١٩٨٩).

(٦) أحمد (٣٩٤٥).

٧٢٥٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الوَاصِلَـةَ وَالمَوْصُولَـةَ، وَالمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ[١]، وَالمُتَشَبِّـهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٢٥٧ - عَنْ جَابِـرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: زَجَـرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ المَرْأَةُ بِـرَأْسِهَا شَيْئًا. [**حديث صحيح**][٣].

٧٢٥٨ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُـرَّةَ، عَنْ لَمِيسَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لَـهَا: المَرْأَةُ تَـصْنَعُ الدُّهْنَ تَحَبَّبُ[٤] إِلَى زَوْجِهَا؟ فَقَالَتْ: أَمِيطِي عَنْكِ تِلْكَ الَّتِي لَا يَنْظُـرُ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهَا. قَالَتْ: وَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ: يَا أُمَّه، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَسْتُ بِأُمِّـكُنَّ، وَلَـكِنِّي أُخْتُـكُنَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْلِطُ العِشْرِينَ بِصَلَاةٍ وَنَوْمٍ، فَإِذَا كَانَ العَشْرُ شَمَّـرَ وَشَدَّ المِئْـزَرَ، وَشَمَّـرَ. [**حديث ضعيف**][٥].

٧٢٥٩ - حَدَّثَـنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: حَدَّثَـنَا هِشَامٌ، عَنْ قَـتَـادَةَ عَنْ سَعِيدٍ (يَعْنِـي: ابْنَ المُسَيِّبِ) قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَـةُ - يَعْنِي: ابْنَ أَبِي سُفْيَانَ - ذَاتَ يَـوْمٍ: إِنَّـكُمْ أَحْدَثْـتُـمْ زِيَّ سَوْءٍ[٦] نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزُّورِ. قَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: الزُّورُ، قَـالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَـةٌ، فَقَالَ: أَلَا وَهَذَا الزُّورُ، قَالَ أَبُو عَامِـرٍ: قَالَ قَـتَـادَةُ: هُوَ مَا يُـكَـثِّـرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الخِرَقِ. [**حديث صحيح**][٧].

٧٢٦٠ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قَالَ: خَطَبَ مُعَاوِيَـةُ ﵁ عَلَى مِنْـبَرِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ مِنْـبَرِ المَدِينَـةِ -، فَـأَخْرَجَ كُـبَّـةً مِنْ شَعَرٍ[٨] قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذا غَيْـرَ اليَهُودِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمَّاهُ الزُّورَ. [**حديث صحيح**][٩].

---

(١) أي: في اللباس والزينة كالأساور، والأطواق، والقرط، وكذا في الكلام والمشي كالانخناث والتثني والتكسر، إذا لم يكن خُلُقَه، فإن كان في أصل خلقته فيؤمر بتكلف تركه والإدمان على ذلك بالتدريج.

(٢) أحمد (٢٢٦٣)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٣) أحمد (١٤١٥٥)، ومسلم (٢١٢٦)، وابن حبان (٥٥١٥).

(٤) الأصل: تتحبب؛ أي: تستجلب حب زوجها باستعمال وسائل الزينة التي تلفت نظره إليها.

(٥) أحمد (٢٥١٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: جابر بن يزيد الجعفي، ويزيد بن مرة، ضعيفان.

(٦) السَّوْءُ: يطلق على كل كلمة أو فعلة قبيحة.

(٧) أحمد (١٦٨٤٣)، ومسلم (٢١٢٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٧٠) و (٩٣٧١)، وابن حبان (٥٥٠٩).

(٨) أي: الشعر الملفوف بعضه على بعض.

(٩) أحمد (١٦٨٥١)، والبخاري (٣٤٨٨) و (٥٩٣٨)، ومسلم (٢١٢٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٦٨)، وابن حبان (٥٥١١).

٧٢٦١ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّـهُ رَأَى مُعَاوِيَـةَ يَخْطُبُ عَلَى المِنْـبَرِ، وَفِي يَـدِهِ قُصَّةٌ مِنْ شَعَرٍ. قَالَ: سَمِعْـتُـهُ يَـقُولُ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ[١] يَا أَهْلَ المَدِينَـةِ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذا، وَقَالَ: « **إِنَّمَا عُـذِّبَ بَـنُو إِسْرَائِـيلَ حِينَ اتَّخَذَتْ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ** ». [**حديث صحيح**][٢].

(٢) بَابُ: نَهْيِ المَرْأَةِ أَنْ تَلْبَسَ مَا يَحْكِي بَدَنَهَا أَوْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ

٧٢٦٢ - عَنِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ أَبَاهُ أُسَامَةَ قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُبْطِيَّـةً كَثِيفَةً، كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَـةُ الكَلْبِيُّ، فَـكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ القُـبْطِـيَّـةَ؟** ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مُرْهَا فَلْـتَجْعَلْ تَحْتَـهَا غِلَالَـةً**[٣]**؛ إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا** ». [**حديث حسن**][٤].

٧٢٦٣ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَهِيَ تَخْتَمِرُ، فَقَالَ: « **لَـيَّـةً**[٥] **لَا لَـيَّـتَـيْنِ** ». [**حديث جيد**][٦].

٧٢٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّـتِي رِجَالٌ يَـرْكَـبُونَ عَلَى السُّرُوجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ**[٧]**، يَـنْزِلُونَ عَلَى أَبْوَابِ المَسَاجِدِ، نِـسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَـاتٌ، عَـلَى رُؤُوسِهِـنَّ كَأَسْنِمَـةِ البُخْتِ العِجَافِ،**

---

(١) قال النووي: هذا السؤال للإنكار عليهم بإهمالهم إنكار هذا المنكر، وغفلتهم عن تغييره، وفي حديث معاوية هذا اعتناء الخلفاء وسائر ولاة الأمور بإنكار المنكر وإشاعة إزالته، وتوبيخ من أهمل إنكاره ممن توجب ذلك عليه.

(٢) أحمد (١٦٨٦٥)، والبخاري (٣٤٦٨) و (٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٢)، وأبو داود (٤١٦٧)، وابن حبان (٥٥١٢).

(٣) الغلالة - بكسر الغين المعجمة -: شعار يلبس تحت الثوب كما في القاموس وغيره. فالغِلالة: ثوب رقيق يصف لون البشرة، وأما الثوب الغليظ الضيق فإنه يصف تقاسيم المرأة، وكلاهما غير جائز، والمطلوب أن يكون ثوب المرأة الظاهر أمام الناس واسعًا كثيفًا لا يصف جسمًا ولا يصف بشرة.

(٤) أحمد (٢١٧٨٦).

(٥) مفعول به منصوب بفعل محذوف، والتقدير: الويه لَيَّـةً. ونفى الثانية كي لا يشبه اختمارها تدوير عمائم الرجال، والله أعلم.

(٦) أحمد (٢٦٥٢٢)، وأبو داود (٤١١٥)، وأبو يعلى (٦٩٧١).

(٧) يريد أنهم رجال في الحس لا في المعنى، إذ الرجال الكوامل حسًّا ومعنًى لا يتركون نساءَهم يَلْبَسْنَ ثيابًا لا تستر أجسامهن.

العَنُوهُنَّ فَإِنَّـهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَـوْ كَانَـتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّـةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ كَمَا يَخْدُمْنَـكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْـلَـكُمْ ». [حديث حسن][١].

٧٢٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « صِنْـفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَا أَرَاهُمَا بَعْدُ: نِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، عَلَى رُؤُسِهِنَّ مِثْلُ أَسْنِمَةِ البُخْتِ المَائِلَةِ، لَا يَـرَيْنَ الجَنَّـةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَرِجَالٌ مَعَهُمْ أَسْوَاطٌ كَـأَذْنَابِ البَـقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ». [حديث صحيح][٢].

٧٢٦٦ - عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ وَمَنْزِلُهُ فِي الحِلِّ، وَمَسْجِدُهُ فِي الحَرَمِ. قَـالَ: فَـبَـيْـنَـا أَنَا عِـنْـدَهُ، رَأَى أُمَّ سَعِيدٍ ابْـنَـةَ أَبِي جَهْلٍ مُـتَـقَـلِّـدَةً قَوْسًا، وَهِيَ تَمْشِي مِشْيَـةَ الرَّجُلِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ الهُذَلِـيُّ: فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمُّ سَعِـيدٍ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّـهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّـهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ ». [حديث ضعيف][٣].

٧٢٦٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِـبْسَةَ المَرْأَةِ، وَالمَرْأَةَ تَـلْـبَسُ لِـبْسَةَ الرَّجُلِ. [حديث صحيح][٤].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ مِنْ مَنَازِلِهِنَّ لِغَيْرِ حَاجَةٍ، وَوَعِيدِ مَنْ تَعَطَّرَتْ لِلْخُرُوجِ

٧٢٦٨ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: أَمَا تَـغَارُونَ - وَقَالَ هَـنَّادٌ فِي حَـدِيـثِـهِ: أَلَا تَـسْـتَحْـيُونَ، أَوْ تَـغَارُونَ - أَنْ يَـخْـرُجَ نِسَاؤُكُمْ؟ فَـإِنَّـهُ بَلَغَنِـي أَنَّ نِسَاءَكُمْ يَخْـرُجْـنَ

(١) أحمد (٧٠٨٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٣٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه بن عياش بن عباس القتباني، قال ابن يونس: منكر الحديث، وضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، صدوق، يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة.

(٢) أحمد (٨٦٦٥)، ومسلم (٢١٢٨)، وأبو يعلى (٦٦٩٠)، وابن حبان (٧٤٦١).

(٣) أحمد (٦٨٧٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٠٢، ١٠٣)، وقال: رواه أحمد، والهُذلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني باختصار، وأسقط الهُذلي المبهم، فعلى هذا رجال الطبراني كلهم ثقات، وفي إسناده عند أحمد: عمر بن حوشب، مجهول.

(٤) أحمد (٨٣٠٩)، وأبو داود (٤٠٩٨)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٥٣)، وابن ماجة (١٩٠٣).

فِي الأَسْوَاقِ يُـزَاحِمْنَ العُلُوجَ[١]. [أثر حسن][٢].

٧٢٦٩ - عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَـرَتْ[٣] ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى القَـوْمِ لِـيَـجِدُوا رِيحَهَا، فَهِيَ زَانِـيَـةٌ** ». [حديث صحيح][٤].

٧٢٧٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ[٥]: أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً، فَـوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ أَعْصَارٍ طَـيِّـبَـةٍ، فَقَالَ لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ: آلْمَسْجِدَ تُـرِيدِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: وَلَهُ تَطَـيَّـبْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو هُـرَيْـرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَطَـيَّـبَتْ لِلْمَسْجِدِ، فَـيَـقْـبَلَ اللَّـهُ لَـهَا صَلَاةً حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْـهُ اغْتِسَالَـهَا مِنَ الجَنَـابَـةِ** ». [حديث صحيح][٦].

(٤) بَابُ: اسْتِحْبَابِ الخِضَابِ وَالحِنَّاءِ لِلنِّسَاءِ

٧٢٧١ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ[٧]، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدَّتِـهِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِـهِمْ - قَالَ: وَقَدْ كَانَتْ صَلَّتِ القِبْلَـتَـيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَفِـي رِوَايَـةٍ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فَـقَالَ لِي: « **اخْتَضِبِـي، تَـتْـرُكُ إِحْدَاكُنَّ الخِضَابَ حَتَّى تَـكُونَ يَدُهَا كَـيَـدِ الرَّجُلِ!** ». قَالَتْ: فَمَا تَـرَكَتِ الخِضَابَ حَتَّى لَقِيَتِ اللَّهَ ﷻ، وَإِنْ كَانَتْ لَـتَخَضَّبُ وَإِنَّهَا لَابْـنَـةُ ثَمَانِـينَ. [صحيح لغيره][٨].

٧٢٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ﵄[٩] قَالَتْ: مَدَّتِ امْرَأَةٌ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ بِيَدِهَا كِتَابًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَـقَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ، وَقَالَ: « **مَا أَدْرِي أَيَدُ رَجُلٍ أَوْ يَدُ امْرَأَةٍ!** ». فَقَالَتْ: بَلِ امْرَأَةٍ. فَقَالَ: « **لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَـيَّـرْتِ أَظْفَارَكِ بِالحِنَّـاءِ** ». [صحيح لغيره][١٠].

---

(١) العلوج: جمع علج، وهو الرجل القوي الضخم.

(٢) أحمد (١١١٨).

(٣) أي: استعملت العطر والطيب للخروج من بيتها.

(٤) أحمد (١٩٥٧٨)، وأبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦)، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) تقدم هذا الحديث في باب: منع النساء من الخروج إلى المسجد إذا خشي منه الفتنة، من أبواب صلاة الجماعة، برقم (٢٢٠٣).

(٦) أحمد (٧٩٥٩).

(٧) هذا الحديث تقدم في كتاب النكاح، برقم (٦٢٥٩)، باب: ما يستحب من الزينة للنساء.

(٨) أحمد (١٦٦٥٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٧١)، وقال: رواه أحمد، وفيه مَن لم أعرفهم، وابن إسحاق، وهو مدلس.

(٩) هذا الحديث تقدم في كتاب النكاح، برقم (٦٢٦٠)، باب: ما يستحب من الزينة للنساء.

(١٠) أحمد (٢٦٢٥٨)، وأبو داود (٤١٦٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٦٤)، وفي إسناده عند أحمد: مطيع بن ميمون العنبري، وقال ابن عدي: له حديثان غير محفوظين، وعَدَّ هذا أحدهم.

٧٢٧٣ - عَنْ كَرِيمَةَ بِنْتِ هَمَّامٍ قَالَتْ: دَخَلْتُ المَسْجِدَ الحَرَامَ فَأَخْلَوْهُ لِعَائِشَةَ ﵂، فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ: مَا تَقُولِينَ يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ فِي الحِنَّاءِ؟

فَقَالَتْ: كَانَ حَبِيبِي ﷺ يُعْجِبُهُ لَوْنُهُ وَيَكْرَهُ رِيحَهُ، وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ عَلَيكُنَّ بَينَ كُلِّ حَيْضَتَيْنِ، وَعِنْدَ كُلِّ حَيْضَةٍ. [**حديث حسن**][1].

(وَعَنْهَا مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِيَّاكُنَّ وَقَشْرَ الوَجْهِ. فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ عَنِ الخِضَابِ، فَقَالَتْ: لَا بَأْسَ بِالخِضَابِ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ؛ لأَنَّ حَبِيبِي ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ. [**حديث حسن**][2].

٧٢٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَتِ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ تَخْتَضِبُ وَتَطَيَّبُ، فَتَرَكَتْهُ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لَهَا: أَمُشْهِدٌ أَمْ مُغِيبٌ؟[3]. فَقَالَتْ: مُشْهِدٌ كَمُغِيبٍ[4]. قُلْتُ: لَهَا: مَا لَكِ؟ قَالَتْ: عُثْمَانُ لَا يُرِيدُ الدُّنْيَا، وَلَا يُرِيدُ النِّسَاءَ! قَالَتْ عَائِشَةُ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ فَقَالَ: « **يَا عُثْمَانُ أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ؟** ». قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **فَأُسْوَةٌ مَا لَكَ بِنَا**[5] (وَفِي رِوَايَةٍ: **فَاصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ**) ». [**حسن صحيح**][6].

أَبْوَابُ
الطِّيبِ وَالكُحْلِ وَمَا جَاءَ فِيهِمَا

(١) بَابُ: اسْتِحْبَابِ الطِّيبِ، وَمَا هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ؟

٧٢٧٥ - عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطِيبٍ لَمْ يَرُدَّهُ. [**حديث صحيح**][7].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طِيبٌ قَطُّ فَرَدَّهُ. [**حديث صحيح**][8].

---

(١) أحمد (٢٤٨٦١).

(٢) أحمد (٢٥٧٩٠)، وأبو داود (٤١٦٤). (٣) معناه: أزوجك حاضر أم مسافر؟

(٤) يعني: حضوره مثل غيابه؛ لأنه عزف عن الاهتمام بها.

(٥) أي: أليس لك بنا أسوة حتى نهجت ما نهجت، وخالفت ما نحن عليه؟

(٦) أحمد (٢٤٧٥٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٣٠١)، وقال: أسانيد أحمد رجالها ثقات. وفي إسناده عند أحمد: مؤمل بن إسماعيل، ضعيف.

(٧) أحمد (١٢١٧٦)، والبخاري (٢٥٨٢). (٨) أحمد (١٣٣٦٤).

٧٢٧٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ** ». [**حديث حسن**](١).

٧٢٧٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: ذُكِرَ المِسْكُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ** ». [**حديث صحيح**](٢).

٧٢٧٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: بِأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطِّيبِ. [**حديث صحيح**](٣).

٧٢٧٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها(٤) قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ المِسْكِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. [**حديث صحيح**](٥).

(٢) بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنَ الطِّيبِ لِلرِّجَالِ

٧٢٨٠ - عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ، جَعَلَ أَهْلُ مَكَّةَ يَأْتُونَهُ بِصِبْيَانِهِمْ فَيَمْسَحُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ، فَجِيءَ بِي إِلَيْهِ وَإِنِّي مُطَيَّبٌ بِالخَلُوقِ(٦)، فَلَمْ يَمْسَحْ عَلَى رَأْسِي، وَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ أُمِّي خَلَّقَتْنِي بِالخَلُوقِ، فَلَمْ يَمَسَّنِي مِنْ أَجْلِ الخَلُوقِ. [**حديث ضعيف**](٧).

٧٢٨١ - عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي حَاجَةٌ، فَرَأَى عَلَيَّ خَلُوقًا، فَقَالَ: « **اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ** ». فَذَهَبْتُ، فَوَقَعْتُ فِي بِئْرٍ، فَأَخَذْتُ مِشْقَةً(٨)

---

(١) أحمد (١٢٢٩٤).

(٢) أحمد (١١٢٦٩)، والترمذي (٩٩٢)، والحاكم (١/ ٣٦١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وقد كره بعض أهل العلم المسك للميت.

(٣) أحمد (٢٤١٠٥)، والحميدي (٢١٣)، ومسلم (١١٨٩)، والنسائي في « الكبرى » (٣٦٦٩).

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الحج، برقم (٣٦٤٥)، باب: ما يصنع من أراد الإحرام.

(٥) أحمد (٢٤١٠٧)، ومسلم (١١٩٠)، وابن حبان (١٣٧٦).

(٦) قال ابن الأثير في النهاية: « هو طيب معروف، مركب، يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة. وقد ورد تارة بإباحته، وتارة بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهي عنه لأنه طيب النساء، وكن أكثر استعمالًا له منهن... ».

(٧) أحمد (١٦٣٧٩)، وأبو داود (٤١٨١)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه الهمداني، وهو أبو موسى، جهله الذهبي وابن حجر في « التقريب »، وقال البخاري في « التاريخ الكبير » (٥/ ٢٢٤): لا يصح حديثه، وقال ابن عبد البر: أبو موسى هذا مجهول، والخبر منكر لا يصح.

(٨) المِشْقَةُ: المشاقة، والمشاقة - كثمامة -: ما سقط من الشعر أو الكتان عند المشط. انظر: القاموس.

فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُهُ، ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: « **حَاجَتَكَ** ». [**حديث حسن**][١].

٧٢٨٢ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَقْبَلُ اللَّهُ ﷻ صَلَاةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنَ الخَلُوقِ** ». [**حديث ضعيف**][٢].

٧٢٨٣ - عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ وُجُوهَنَا فِي الصَّلَاةِ (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ)، وَيُبَارِكُ عَلَيْنَا. قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَمَسَحَ وُجُوهَ الَّذِينَ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي، وَتَرَكَنِي، وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ دَخَلْتُ عَلَى أُخْتٍ لِي فَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقِيلَ لِي: إِنَّمَا تَرَكَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِوَجْهِكَ. فَانْطَلَقْتُ إِلَى بِئْرٍ فَدَخَلْتُ فِيهَا، فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ إِنِّي حَضَرْتُ صَلَاةً أُخْرَى، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَحَ وَجْهِي وَبَرَّكَ عَلَيَّ[٣]، وَقَالَ: « **عَادَ بِخَيْرٍ دِينِهِ العَلَاءُ، تَابَ وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ** »[٤]. [**حديث صحيح**][٥].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: اغْتَسَلْتُ وَتَخَلَّقْتُ بِخَلُوقٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ وُجُوهَنَا، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي، جَعَلَ يُجَافِي يَدَهُ عَنِ الخَلُوقِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: « **يَا يَعْلَى، مَا حَمَلَكَ عَلَى الخَلُوقِ؟ أَتَزَوَّجْتَ؟** ». قُلْتُ: لَا، قَالَ لِي: « **اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ** ». قَالَ: فَمَرَرْتُ عَلَى رَكِيَّةٍ[٦] فَجَعَلْتُ أَقَعُ فِيهَا، ثُمَّ جَعَلْتُ أَتَدَلَّكُ بِالتُّرَابِ حَتَّى ذَهَبَ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: « **عَادَ بِخَيْرٍ دِينِهِ العَلَاءُ، تَابَ وَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ** ». [**صحيح لغيره**][٧].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ) قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبِي رَدْعٌ (وَفِي لَفْظٍ: وَعَلَيَّ

---

(١) أحمد (١٧٠١٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٥٥)، وقال: رواه أحمد، وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائي فهو ثقة، وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) أحمد (١٩٦١٣)، وأبو داود (٤١٧٨)، وفي إسناده عند أحمد: جَدُّ الربيع بن أنس، وهو زيد أو زياد، مجهول.

(٣) أي: دعا له بالبركة، والبركة: النماء والزيادة والسعادة.

(٤) أي: تلألأت وأشرقت بذلك، وأطلق العلاء على يعلى لتناسب الأسماء.

(٥) أحمد (١٧٥٥٠)، وفي إسناده عند أحمد: عمرو بن عثمان بن يعلى، وقد ينسب إلى جده، قال ابن القطان: لا يعرف حاله. وعمرو لا تعرف له رواية عن جده يعلى.

(٦) الركية: البئر لم تُطْوَ. والجمع: ركايا، وركِّي، يقال: ركا الحوض، يركوه، إذا سواه وأصلحه.

(٧) أحمد (١٧٥٥١)، والحميدي (٨٢٢)، والترمذي (٢٨١٦)، والنسائي (٨/ ١٥٢)، وقال الترمذي: حديث حسن. وانظر التعليق على الحديث السابق.

صُفْرَةٌ) مِنْ زَعْفَرَانٍ، قَالَ: « اغْسِلْـهُ ثُمَّ اغْسِلْـهُ ثُمَّ اغْسِلْـهُ، ثُمَّ لَا تَـعُـدْ ». قَالَ: فَغَسَلْـتُـهُ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ. [حديث حسن][١].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي طِيبِ الرِّجَالِ وَطِيبِ النِّسَاءِ

٧٢٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٢] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَلَا إِنَّ طِيبَ الرَّجُلِ مَا وُجِدَ رِيحُهُ وَلَمْ يَظْهَرْ لَوْنُـهُ، أَلَا إِنَّ طِيبَ النِّسَاءِ مَا ظَـهَـرَ لَوْنُـهُ وَلَمْ يُوجَدْ رِيحُهُ ». [حسن لغيره][٣].

٧٢٨٥ - عَنْ قَـتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْـنٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: « لَا أَرْكَـبُ الأُرْجُـوَانَ[٤]، وَلَا أَلْبَسُ المُعَصْفَرَ، وَلَا أَلْبَسُ القَمِيصَ المُكَفَّفَ[٥] بِالحَرِيرِ ».

قَالَ: وَأَوْمَأَ الحَسَنُ إِلَى جَيْبِ قَمِيصِهِ وَقَالَ: « أَلَا وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لَا لَوْنَ لَـهُ، أَلَا وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لَا رِيحَ لَـهُ ». [حسن لغيره][٦].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الكُحْلِ

٧٢٨٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « خَيْـرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ (زَادَ فِي رِوَايَـةٍ: عِنْدَ النَّـوْمِ)؛ يَـجْلُو البَـصَرَ، وَيُـنْبِتُ الشَّعْـرَ »[٧]. [حديث صحيح][٨].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُكْحُلَـةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا[٩] عِنْدَ النَّوْمِ

---

(١) أحمد (١٧٥٥٣).

(٢) هذا الحديث تقدم في كتاب النكاح، برقم (٦٢٨٤)، باب: نهي الزوجين عن التحدث بما يجري حال الوقاع.

(٣) أحمد (١٠٩٧٧)، وأبو داود (٢١٧٤) و (٤٠١٩)، والترمذي (٢٧٨٧)، وفي إسناده عند أحمد: الطفاوي، مجهول.

(٤) قال الخطابي: الأرجوان: الأحمر، وأراه أراد به المياثر الحمر، وقد تتخذ من ديباج وحرير، وقد ورد فيه النهي لما في ذلك من السرف، وليست من لباس الرجال.

(٥) أي: الذي عمل على ذيله وأكمامه وجيبه كَفَافٌ من حرير، والكفاف: جمع كُفَّة - بضم الكاف -، وكفة كل شيء: طرفه وحاشيته.

(٦) أحمد (١٩٩٧٥)، وأبو داود (٤٠٤٨).

(٧) المراد بالشعر هنا: الهدب الذي ينبت على أشفار العين.

(٨) أحمد (٢٠٤٧)، والحميدي (٥٢٠)، وابن ماجة (١٤٧٢)، وأبو يعلى (٢٤١٠).

(٩) في كثير من روايات الحديث: « منها »، فالباء بمعنى (من)، كما قيل في قوله تعالى: ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ ﴾ [الإنسان: ٦]، ويمكن أن تكون الباء سببية.

ثَـلَاثًا فِي كُـلِّ عَيْنٍ. [حسن لغيره][1].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَـكْـتَحِلُ بِالإِثْمِدِ كُلَّ لَيْلَةٍ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ، وَكَانَ يَـكْـتَـحِلُ فِي كُـلِّ عَيْنٍ ثَـلَاثَـةَ أَمْيَالٍ. [حديث حسن][2].

٧٢٨٧ - عَنْ عُقْبَـةَ بْنِ عَامِـرٍ الجُهَـنِـيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وِتْـرًا، وَإِذَا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْـرًا** ». [حسن صحيح][3].

٧٢٨٧ - م- وَعَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْـلَـهُ. [صحيح لغيره][4].

٧٢٨٨ - عَـنْ أَبِـي النُّـعْمَانِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ النُّعْمَانِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اكْـتَـحِلُوا بِالإِثْمِدِ المُرَوَّحِ[5]؛ فَإِنَّـهُ يَجْلُو البَصَرَ، وَيُـنْبِتُ الشَّعَـرَ** ». [صحيح لغيره][6].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ هَوْذَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالإِثْمِدِ المُرَوَّحِ عِنْدَ النَّوْمِ. [صحيح لغيره][7].

٧٢٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اكْتَحَلَ فَـلْـيُوتِـرْ، وَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، وَمَنْ لَا فَـلَا حَرَجَ عَلَيْهِ** ». [حديث حسن][8].

❊

(١) أحمد (٣٣١٨)، وابن ماجة (٣٤٩٩)، والترمذي (٢٠٤٨)، وأبو يعلى (٢٦٩٤)، وفي إسناده عند أحمد: عبادُ بنُ منصور الناجي، ضعيف.

(٢) أحمد (٣٣٢٠)، وفي إسناده عند أحمد: عباد بن منصور الناجي، ضعيف.

(٣) أحمد (١٧٤٢٧).

(٤) أحمد (٧٣٤٥)، والحميدي (٩٥٧)، ومسلم (٢٣٧).

(٥) أي: المطيب بنحو مسك، يقال: رَوَّحَ الدهن وغيره، إذا جعل فيه طيبًا تطيب به رائحته.

(٦) أحمد (١٥٩٠٦)، والدارمي (٢/ ١٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن النعمان، هو ابن معبد بن هوذة الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي في « الميزان »: ضعفه راجح.

(٧) أحمد (١٦٠٧٢)، وأبو داود (٢٣٧٧)، وانظر سابقه.

(٨) أحمد (٨٨٣٨)، والدارمي (٦٦٢)، وابن ماجة (٣٣٧)، وابن حبان (١٤١٠)، والحاكم (٤/ ١٣٧)، وفي إسناده عند أحمد: حصين الحميري الحبراني، ضعيف، وفيه جهالـة أبي سعد الـخير، ويـقال: أبو سعيد.

(٥٤) كِتَابُ الأَدَبِ

أَبْوَابُ سُنَنِ الفِطْرَةِ

٧٢٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ**[١]**: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقٌ بِالمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ البَرَاجِمِ**[٢]**، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحَلْقُ العَانَةِ، وَانْتِقَاصُ المَاءِ** ». وَيَعْنِي: الِاسْتِنْجَاءَ.

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ العَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ المُضْمَضَةَ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٢٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **خَمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظَافِرِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَالِاسْتِحْدَادُ**[٤]**، وَالخِتَانُ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٧٢٩٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مِنَ الفِطْرَةِ: حَلْقُ العَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأَظَافِرِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ**، - وَقَالَ إِسْحَاقُ مَرَّةً: - **وَقَصُّ الشَّوَارِبِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٢٩٣ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ مِنَ الفِطْرَةِ - أَوِ الفِطْرَةُ -: المَضْمَضَةَ، وَالِاسْتِنْشَاقَ، وَقَصَّ الشَّارِبِ، وَالسِّوَاكَ، وَتَقْلِيمَ الأَظَافِرِ، وَغَسْلَ البَرَاجِمِ، وَنَتْفَ الإِبْطِ، وَالِاسْتِحْدَادَ، وَالِاخْتِتَانَ، وَالِانْتِضَاحَ** »[٧]. [**صحيح لغيره**][٨].

٧٢٩٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ،

---

(١) الفطرة: الطبيعة السليمة التي لم تشب بعيب: ﴿ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ [الروم: ٣٠]، وهي أيضًا: الخلقة التي يكون عليها كل موجود أول خلقه.

(٢) البراجم: جمع بُرْجُمَة، وهي العقد التي في ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ؛ أي مفاصل الأصابع. والرواجب: ما بين البراجم.

(٣) أحمد (٢٥٠٦٠).

(٤) الاستحداد: حلق العانة، وسُمِّي استحدادًا لاستعمال الحديدة، وهي الموسى، وهو سنة.

(٥) أحمد (٧١٣٩)، والبخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧)، وابن حبان (٥٤٧٩)، والنسائي (١/ ١٤).

(٦) أحمد (٥٩٨٨)، والبخاري (٥٨٩٠).

(٧) الانتضاح: قال النووي: قال الجمهور: الانتضاح: نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينفي الوسواس عنه. وقيل: هو الاستنجاء بالماء. يقال: انتضح فلان بالماء أو الطيب، إذا رَشَّ شيئًا منه على جسده أو ثوبه. وانتضح الماءُ على الشيء: ترشَّش، فهو لازم ومتعد.

(٨) أحمد (١٨٣٢٧)، وابن ماجة (٢٩٤)، وأبو يعلى (١٦٢٧)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد ابن جدعان، وسلمة بن محمد بن عمار، ضعيفان. وسلمة لم يسمع من عمار.

وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ، وَحَلْقِ العَانَـةِ، فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مَـرَّةً. [حديث صحيح](١).

(١) بَابُ: الخِتَانِ

٧٢٩٥ - عَنْ أَبِي المَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِيـهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **الخِتَانُ سُنَّـةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْـرُمَـةٌ لِلنِّسَاءِ** ». [حديث ضعيف](٢).

٧٢٩٦ - عَنْ عُـثَـيْمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّـهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ. فَقَالَ: « **أَلْقِ عَنْكَ شَعْـرَ الكُـفْـرِ** ». يَقُولُ: احْلِقْ.

قَالَ: وَأَخْبَـرَنِي آخَرُ مَعَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِآخَرَ: « **أَلْقِ عَنْكَ شَعْـرَ الكُفْرِ، وَاخْتَـتِنْ** ». [حسن لغيره](٣).

٧٢٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اخْتَـتَنَ إِبْـرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ بَعْدَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَـةً، وَاخْتَـتَنَ بِالقَدُومِ** »(٤)، مُخَفَّفَةً. [حديث صحيح](٥).

(٢) بَابُ: أَخْذِ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ

٧٢٩٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِـهِ فَلَـيْسَ مِنَّا** »(٦). [حديث صحيح](٧).

٧٢٩٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَـقُصُّ شَارِبَهُ، وَكَانَ أَبُوكُمْ إِبْـرَاهِيمُ مِنْ قَـبْـلِـهِ يَـقُـصُّ شَارِبَـهُ. [حديث صحيح لغيره](٨).

---

(١) أحمد (١٢٢٣٢)، ومسلم (٢٥٨)، وأبو يعلى (٤١٨٥)، وأبو داود (٤٢٠٠)، والترمذي (٢٧٥٨) و (٢٧٥٩)، وابن ماجة (٢٩٥)، والنسائي (١/ ١٥)، وفي إسناده عند أحمد: صدقة بن موسى الدقيقي، ضعيف.

(٢) أحمد (٢٠٧١٩)، وفي إسناده عند أحمد: حجاج بن أرطاة، ضعيف.

(٣) أحمد (١٥٤٣٢)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٤) استدل بهذا الحديث على أن مدة الختان لها تختص بوقت معين، وأنه ليس بواجب في حال الصغر. وقال الشوكاني: « والحق أنه لم يقم دليل صحيح على الوجوب؛ يعني: لا في الصغر ولا في الكبر، والمتيقن: السنية كما في حديث: « **خَمْسٌ من الفطرة...** » ونحوه. والواجب الوقوف على المتيقن إلى أن يقوم ما يوجب الانتقال عنه، والله أعلم ».

(٥) أحمد (٨٢٨١)، والبخاري (٣٣٥٦).

(٦) أي: ليس على طريقتنا الإسلامية، وأخذ جمع بظاهره فأوجبوا قصه، وذهب الجمهور إلى الندب.

(٧) أحمد (١٩٢٦٣)، وابن حبان (٥٤٧٧)، والترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في « الكبرى » (١٤).

(٨) أحمد (٢٧٣٨)، وأبو يعلى (٢٧١٥)، والترمذي (٢٧٦٠)، وقال: حسن غريب. =

٧٣٠٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى** »[١]. [**حديث صحيح**][٢].

٧٣٠١ - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **خُذُوا مِنْ هَذا، وَدَعُوا هَذا** ». يَعْنِي: شَارِبَهُ الأَعْلَى، يَأْخُذُ مِنْهُ[٣]، يَعْنِي: العَنْفَقَةَ[٤]. [**حديث ضعيف**][٥].

٧٣٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **جُزُّوا** (وَفِي لَفْظٍ: **قُصُّوا**) **الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوا اللِّحَى** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٣٠٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **أَعْفُوا اللِّحَى، وَخُذُوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ وَالنَّصَارَى** ». [**حديث صحيح**][٧].

٧٣٠٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ[٨] قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ[٩]، وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قُصُّوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ** ». [**حديث صحيح**][١٠].

٧٣٠٥ - عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: بِتُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَفِي رِوَايَةٍ: ضِفْتُ[١١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَمَرَ بِجَنْبٍ[١٢] فَشُوِيَ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحُزُّ لِي بِهَا مِنْهُ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ وَقَالَ: « **مَا لَهُ تَرِبَتْ**

= وفي إسناده عند أحمد: سماك بن حرب، في روايته عن عكرمة اضطراب.

(١) يقال: حفا شاربه، وأحفاه، إذا استأصل أخذ شعره وبالغ في قصه. ويقال: عفا الشيء، يعفوه، عفوًا، وعُفُوًّا، وعفاءً، إذا كثره وأطاله، ويقال: أعفى الشعر ونحوه، إذا أبقاه. وإعفاء اللحية: توفيرها وإبقاؤها.

(٢) أحمد (٤٦٥٤)، والبخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٢٥٩)، والترمذي (٢٧٦٣)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٩٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أزعم أنه سقط من الناسخ قوله: « ودعوا هذا ». انظر: الكامل لابن عدي (٢/ ٥٣٤).

(٤) العنفقة: الشعر الذي في الشفة السفلى. وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذقن. وأصل العنفقة: خفة الشيء وقلته.

(٥) أحمد (٥٣٢٦)، وفي إسناده عند أحمد: ثوير بن أبي فاختة، قال الدارقطني وعلي بن الجنيد: متروك.

(٦) أحمد (٨٧٧٨). (٧) أحمد (٨٦٧٢).

(٨) تقدم هذا الحديث في كتاب اللباس، برقم (٧٠٤٩)، باب: ما جاء في النعال ولبسها.

(٩) عثانين: جمع عثنون، وهو ما نبت على الذقن وتحته سُفُلًا.

(١٠) أحمد (٢٢٢٨٣). (١١) أي: نزلت في ضيافته.

(١٢) أي: جنب شاة، والشفرة: السكين.

يَدَاهُ؟ ». قَالَ: وَكَانَ شَارِبِي وَفَى[١]، فَقَصَّهُ لِي عَلَى سِوَاكٍ[٢] أَوْ قَالَ: « أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ ». [حديث صحيح][٣].

(٣) بَابُ: فَضْلِ الشَّيْبِ وَكَرَاهَةِ نَتْفِهِ

٧٣٠٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شَيْبَةً فِي الإِسْلَامِ، إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ - أَوْ حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ». [حديث حسن][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ بِنَحْوِهِ)، وَفِيهِ: « وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا ». [حديث صحيح][٥].

٧٣٠٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً. [حديث حسن][٦].

٧٣٠٨ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ، وَخَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالحِنَّاءِ وَالكَتْمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالحِنَّاءِ. [حديث صحيح][٧].

٧٣٠٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبَسَةَ[٨] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: « مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عز وجل كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][٩].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَغْيِيرِ الشَّيْبِ بِالحِنَّاءِ وَالكَتْمِ وَنَحْوِهِمَا

٧٣١٠ - عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ ». [حديث صحيح][١٠].

---

(١) أي: كثر وطال.
(٢) يعني: وضع السواك تحت الشارب وقص عليه.
(٣) أحمد (١٨٢١٢)، وأبو داود (١٨٨).
(٤) أحمد (٦٦٧٢).
(٥) أحمد (٦٩٣٧).
(٦) أحمد (٥٦٣٣)، وابن حبان (٦٢٩٤)، وابن ماجة (٣٦٣٠).
(٧) أحمد (١١٩٦٥)، وأبو يعلى (٣٧٢٩).
(٨) تقدم مطولًا في كتاب الجهاد، برقم (٤٢١٩)، باب: فضل المجاهدين في سبيل اللَّه تعالى.
(٩) أحمد (١٩٤٤٠)، والنسائي في « الكبرى » (٧٦٧)، وفي إسناده عند أحمد: بقية بن الوليد، يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن.
(١٠) أحمد (١٤١٥)، والنسائي (٨/ ١٣٧)، وأبو يعلى (٦٨١).

٧٣١١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَى** ». [**حديث صحيح**][1].

٧٣١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَعَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ** ». [**حديث صحيح**][2].

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَالأَمْرُ بِالإِصْبَاغِ، فَأَحْلَكُهَا أَحَبُّ إِلَيْنَا.

قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ.

٧٣١٣ - عَنْ أَبِي رِمْثَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتْمِ، وَكَانَ شَعَرُهُ يَبْلُغُ كَتِفَيْهِ أَوْ مَنْكِبَيْهِ. [**حديث صحيح**][3].

٧٣١٤ - ز - وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ: حَجَجْتُ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا جَالِسًا فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبِي: تَدْرِي مَنْ هَذَا؟ هَذا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهِ، إِذَا رَجُلٌ ذُو وَفْرَةٍ، بِهِ رَدْعٌ[4] (وَفِي رِوَايَةٍ: رَدْعٌ مِنْ حِنَّاءَ)، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ. (زَادَ فِي رِوَايَةٍ): وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ. [**حديث صحيح**][5].

٧٣١٥ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهِبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ (زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهَا)، فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا شَعْرًا مِنْ شَعَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخْضُوبًا بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتْمِ. [**حديث صحيح**][6].

٧٣١٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ هَذَا الشَّيْبُ: الْحِنَّاءُ وَالْكَتْمُ** ». [**حديث صحيح**][7].

---

(١) أحمد (٧٥٤٥)، وابن حبان (٥٤٧٣)، وأبو يعلى (٥٩٧٧)، والترمذي (١٧٥٢).

(٢) أحمد (٧٢٧٤)، والبخاري (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجة (٣٦٢١)، والنسائي (٨/ ١٨٥)، وأبو يعلى (٥٩٥٧).

(٣) أحمد (١٧٤٩٧)، وفي إسناده عند أحمد: الضحاك بن حُمْرة، ضعيف.

(٤) الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن. وتطلق على الشعر المتجمع على الرأس أيضًا، والردع: يقال: بالثوب ردع من هذا، إذا كان فيه شيء يسير منه، في مواضع شتى.

(٥) أحمد (٧١١٢).

(٦) أحمد (٢٦٥٣٩)، والبخاري (٥٨٩٧)، وابن ماجة (٣٦٢٣).

(٧) أحمد (٢١٣٠٧)، وابن حبان (٥٤٧٤)، وأبو داود (٤٢٠٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٥٤).

٧٣١٧ - عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الغِفَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَخِي رَافِعُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وَأَنَا مَخْضُوبٌ بِالحِنَّاءِ، وَأَخِي مَخْضُوبٌ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: هَذَا خِضَابُ الإِسْلَامِ، وَقَالَ لأَخِي رَافِعٍ: هَذَا خِضَابُ الإِيمَانِ. [**أثر ضعيف**][1].

٧٣١٨ - عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا نَحْوًا مِنْ سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ عِشْرِينَ شَعْرَةً فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ. وَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُشَنْ بِالشَّيْبِ، فَقِيلَ لأَنَسٍ: أَشَيْنٌ هُوَ؟ قَالَ: كُلُّكُمْ يَكْرَهُهُ، وَلَكِنْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالحِنَّاءِ وَالكَتْمِ، وَخَضَبَ عُمَرُ بِالحِنَّاءِ. [**حديث صحيح**][2].

٧٣١٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى المَنْحَرِ وَرَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ يَقْسِمُ أَضَاحِيَ، فَلَمْ يُصِبْهُ مِنْهَا شَيْءٌ وَلَا صَاحِبَهُ، فَحَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ، فَأَعْطَاهُ، فَقَسَمَ مِنْهُ عَلَى رِجَالٍ، وَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ فَأَعْطَاهُ صَاحِبَهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَعِنْدَنَا مَخْضُوبٌ بِالحِنَّاءِ وَالكَتْمِ - يَعْنِي: شَعَرَهُ -. [**حديث صحيح**][3].

٧٣٢٠ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي - يَعْنِي: طَارِقَ بْنَ أَشْيَمَ ﷺ - وَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: كَانَ خِضَابُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الوَرْسُ وَالزَّعْفَرَانُ. [**حديث صحيح**][4].

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَتْنِي أُمُّ غُرَابٍ، عَنْ بُنَانَةَ قَالَتْ: مَا خَضَبَ عُثْمَانُ قَطُّ. [**أثر جيد**][5].

٧٣٢٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ، إِنَّمَا كَانَ البَيَاضُ فِي مُقَدَّمِ لِحْيَتِهِ، وَفِي العَنْفَقَةِ، وَفِي الرَّأْسِ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ، شَيْئًا لَا يَكَادُ يُرَى، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ خَضَبَ بِالحِنَّاءِ. [**حديث صحيح**][6].

---

(١) أحمد (٢٠٦٦٠)، وفي إسناده عند أحمد: جهالة حبيب بن عبد اللَّه الأزدي، وضعف ابنه عبد الصمد ابن حبيب.

(٢) أحمد (١٢٠٥٤)، ومسلم (٢٣٤١)، وابن ماجة (٣٦٢٩).

(٣) أحمد (٦٤٧٤)، والحاكم (١/ ٤٧٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ١٩)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد (١٥٨٨٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٥٩)، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة.

(٥) أحمد (٥٣٨).

(٦) أحمد (١٣٢٦٣)، ومسلم (٢٣٤١)، وابن حبان (٦٢٩٦)، والنسائي (٨/ ١٤١).

(٥) بَابُ: كَرَاهَةِ تَغْيِيرِ الشَّيْبِ بِالسَّوَادِ

٧٣٢٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ عَمْرٍو -، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ -، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ** - قَالَ حُسَيْنٌ: **كَحَوَاصِلِ الحَمَامِ** -، **لَا يَرِيحُونَ**[١] **رَائِحَةَ الجَنَّةِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٣٢٤ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابَ إِلَّا يَسِيرًا، وَلَكِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بَعْدَهُ خَضَبَا بِالحِنَّاءِ وَالكَتَمِ، قَالَ: وَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِيهِ أَبِي قُحَافَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَحْمِلُهُ، حَتَّى وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ: « **لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ، لأَتَيْنَاهُ تَكْرِمَةً لأَبِي بَكْرٍ** ﵁». فَأَسْلَمَ، وَلِحْيَتُهُ وَرَأْسُهُ كَالثَّغَامَةِ[٣] بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَيِّرُوهُمَا، وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٣٢٥ - وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ: عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ السَّوَادَ** ». [**حسن صحيح**][٥].

٧٣٢٦ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِيءَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ الفَتْحِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكَأَنَّ رَأْسَهُ ثَغَامَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اذْهَبُوا بِهِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَلْتُغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ، وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ** ». [**صحيح لغيره**][٦].

٧٣٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو القَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الزِّنْجِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ الزُّهْرِيَّ صَابِغًا رَأْسَهُ بِالسَّوَادِ. [**أثر صحيح**][٧].

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية: « راح يَرِيحُ، وراح يَرَاحُ، وأراح يُرِيحُ، إذا وجد رائحة الشيء، والثلاثة قد روي بها الحديث ».

(٢) أحمد (٢٤٧٠)، وأبو يعلى (٢٦٠٣).

(٣) الثَّغَامة: نبت أبيض الزهر والثمر، يشبَّهُ بياض الشيب به.

(٤) أحمد (١٢٦٣٥)، والبخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١)، وابن حبان (٥٤٧٢)، والحاكم (٣/ ٢٤٤)، وأبو يعلى (٢٨٣١).

(٥) أحمد (١٣٥٨٨).

(٦) أحمد (١٤٤٠٢)، ومسلم (٢١٠٢)، وابن حبان (٥٤٧١)، وأبو داود (٤٢٠٤)، والحاكم (٣/ ٢٤٤)، وابن ماجة (٣٦٢٤)، وفي إسناده عند أحمد: الليث بن أبي سليم، ضعيف، لكنه متابع.

(٧) أحمد (١٦٦٧٨).

(٦) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَقْلِيمِ الأَظَافِرِ وَحَلْقِ العَانَةِ وَإِنْقَاءِ الرَّوَاجِبِ

٧٣٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي وَاصِلٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ فَصَافَحَنِي، فَرَأَى فِي أَظْفَارِي طُولًا، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَسْأَلُ أَحَدُكُمْ عَنْ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَهُوَ يَدَعُ أَظْفَارَهُ كَأَظَافِيرِ الطَّيْرِ؛ يَجْتَمِعُ فِيهَا الجَنَابَةُ، وَالخَبَثُ، وَالتَّفَثُ** »[١]. وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ مَرَّةً: الْأَنْصَارِيَّ. قَالَ غَيْرُهُ: أَبُو أَيُّوبَ العَتَكِيُّ. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قَالَ أَبِي: يَسْبِقُهُ لِسَانُهُ - يَعْنِي: وَكِيعًا -، فَقَالَ: لَقِيتُ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ، وَإِنَّمَا هُوَ أَبُو أَيُّوبَ العَتَكِيُّ. [**حديث ضعيف**][٢].

٧٣٢٩ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو المَعَافِرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنْ لَمْ يَحْلِقْ عَانَتَهُ**[٣]**، وَيُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ، وَيَجُزَّ شَارِبَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا** ». [**صحيح لغيره**][٤].

٧٣٣٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جِبْرِيلُ عليه السلام! فَقَالَ: « **وَلِمَ لَا يُبْطِئُ عَنِّي وَأَنْتُمْ حَوْلِي، وَلَا تَسْتَنُّونَ**[٥]**، وَلَا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تَقُصُّونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تُنَقُّونَ رَوَاجِبَكُمْ**[٦]**؟** ». [**حديث ضعيف**][٧].

٧٣٣١ - عَنْ سَوَادَةَ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْتُهُ، فَأَمَرَ لِي بِذَوْدٍ[٨]،

---

(١) يقال: تَفِثَ، يتفث، تفثًا، إذا ترك الأدهان والحلق فعلاه الوسخ، فهو تفث.

(٢) أحمد (٢٣٥٤٢)، وفي إسناده عند أحمد: جهالة أبي واصل، واسمه سلمان، وقيل: سليمان، وقيل: سليم بن فرُّوخ، ثم إنه مرسل، فإن أبا أيوب هذا ليس هو الأنصاريَّ صاحبَ رسول اللَّه ﷺ فيما قاله غير واحد من أهل العلم، بل هو أبو أيوب العتكي الأزدي، واسمه يحيى بن مالك، وهو تابعي ثقة من رجال الشيخين.

(٣) العانة: الشعر الموجود على الفرج وحوله، وخص الحلق بالذكر لأنه الأغلب، ويجوز بالقص، والنتف، والنورة، وغيرها من الوسائل.

(٤) أحمد (٢٣٤٨٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٦٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٥) يعني: تتسوكون. يقال: استن الرجل، إذا استاك، ويقال: استن بسنته، إذا عمل بها، ويقال: سَنَّ فلان طريقًا من الخير لقومه، فاستنوا به وسلكوه، والاستنان: استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان؛ أي يمر عليها. انظر: النهاية.

(٦) الرواجب: جمع راجبة، وهي ما بين عقد الأصابع من داخل، وإنقاؤها: تنظيفها.

(٧) أحمد (٢١٨١)، وفي إسناده عند أحمد: أبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو زرعة: لا يُسمى ولا يُعرف إلا في هذا الحديث، وقال الحافظ في « التعجيل »: فيه جهالة.

(٨) الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع.

ثُمَّ قَالَ لِي: « إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِكَ، فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِهِمْ[١]، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلَا يَعْبِطُوا[٢] بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا ». [حديث حسن][٣].

(٧) بَابُ: جَوَازِ اتِّخَاذِ الشَّعَرِ وَإِكْرَامِهِ

٧٣٣٢ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعَرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ[٤]. (وَفِي لَفْظٍ): لَا يُجَاوِزُ أُذُنَيْهِ. [حديث صحيح][٥].

وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ شَعَرٌ يُصِيبُ (وَفِي لَفْظٍ: يَضْرِبُ) مَنْكِبَيْهِ. [حديث صحيح][٦].

٧٣٣٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ الجُمَّةِ، وَفَوْقَ الوَفْرَةِ. [حسن صحيح][٧].

٧٣٣٤ - عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ مَرَّةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ. [حديث صحيح][٨].

٧٣٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ - يَعْنِي: ابْنَ سَعِيدٍ -، عَنِ

---

(١) الرِّباع - بكسر الراء المهملة -: جمع رُبَع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع. وإحسان غذائها: عدم استقصاء ما في ضروع أمهاتها إبقاء عليها.

(٢) عَبَطَ الضرع، يعبطه - بابه: ضرب -، عبطًا: إذا أدماه.

(٣) أحمد (١٥٩٦١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٦٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني، وفيه: مرجى بن رجاء، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات.

(٤) في هذه الرواية أن شعره ﷺ إلى أنصاف أذنيه، وفي رواية أخرى: « لا يجاوز أذنيه »، وفي رواية ثالثة: « بين أذنيه وعاتقه »، وفي رابعة: « كان يضرب شعره منكبيه »، وفي رواية للبراء: « ما رأيت من ذي لِمَّةٍ أحسن منه »، وفي حديث عائشة الآتي: « كان شعر رسول اللَّه ﷺ دون الجُمَّةِ وفوق الوَفْرَةِ ».

وقال أهل اللغة: الجُمَّةُ أكثر من الوفرة، فالجُمَّةُ: الشعر الذي نزل إلى المنكبين، والوفرة: ما نزل إلى شحمة الأذنين. واللِّمة: هي التي ألمت بالمنكبين.

وقال القاضي عياض: « والجمع بين هذه الروايات: أن ما يلي الأذن هو الذي يبلغ شحم أذنيه، وهو الذي بين أذنيه وعاتقه، وما خلفه هو الذي يضرب منكبيه. قال: وقيل: زيل ذلك لاختلاف الأوقات، فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب، وإذا قصرها كانت إلى أنصاف الأذنين، فكان يقصر ويطول بحسب ذلك ».

(٥) أحمد (١٢٦٠١).

(٦) أحمد (١٢١٧٥)، والبخاري (٥٩٠٣)، ومسلم (٢٣٣٨)، والنسائي (٨/ ١٨٣).

(٧) أحمد (٢٤٨٧١).

(٨) أحمد (٢٦٨٩٠)، وأبو داود (٤١٩١)، والترمذي (١٧٨١)، وابن ماجة (٣٦٣١)، وقال الترمذي في « سننه »: هذا حديثٌ حسن غريب، وفي إسناده عند أحمد: قال البخاري: لا أعرف لمجاهد سماعًا من أمِّ هانئ.

الزُّهْرِيِّ: قَالَ ابْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ ابْـنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَـيْدِ اللَّـهِ بْنِ عَبْـدِ اللَّهِ، عَـنِ ابْنِ عَـبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كَـانَ الْمُشْرِكُونَ يَـفْرُقُونَ[١] رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ[٢] - قَالَ يَعْقُوبُ: أَشْعَارَهُمْ -، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ وَيُعْجِبُهُ مُوَافَقَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ يَعْقُوبُ: فِي بَعْضِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ. قَالَ إِسْحَاقُ: فِـيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، فَسَدَلَ نَاصِيَـتَـهُ ثُمَّ فَـرَقَ بَعْدُ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٣٣٦ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: سَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَـتَـهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْدِلَهَا، ثُمَّ فَـرَقَ بَعْدُ. [**صحيح لغيره**][٤].

٧٣٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كُنْتُ إِذَا فَـرَقْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، صَدَعْتُ فَرْقَهُ عَنْ يَافُوخِهِ، وَأَرْسَلْتُ نَاصِيَـتَـهُ بَيْنَ صَدْغَيْهِ[٥]. [**حديث صحيح**][٦].

٧٣٣٨ - ز - عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَـبَـارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ -، فَدَعَا ابْنًا لَهُ يُـقَالُ لَهُ عُثْمَانُ، لَهُ ذُؤَابَـةٌ[٧]. [**أثر حسن**][٨].

٧٣٣٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّـرَجُّلِ[٩] إِلَّا غِبًّا[١٠]. [**حديث صحيح**][١١].

---

(١) يقال: فرق بين الشيئين، يَفْرُقُ، فرقًا، إذا فصل وميز أحدهما من الآخر.

(٢) يقال: سَدَلَ الشعر، يَسْدُلُه، إذا أرسله، وقال القاضي عياض: والمراد به هنا عند العلماء: إرساله على الجبين، واتخاذه كالقُصَّة، يقال: سدل شعره وثوبه، إذا أرسله ولم يضم جوانبه.

(٣) أحمد (٢٢٠٩)، والبخاري (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجة (٣٦٣٢)، وأبو يعلى (٢٣٧٧).

(٤) أحمد (١٣٢٥٤).

(٥) عند أبي يعلى (٤٨١٧)، وكذلك في رواية لأحمد: « عينيه ». والمعنى: أنها كانت تفرق الشعر عن يافوخه - يعني: أعلى رأسه - وترسله من ناصيته - مقدم رأسه - بين صدغيه على الجبين كالقُصّة، والظاهر أن ذلك كان في بعض الأحيان، وكان أغلب أحواله الفرق، واللَّه أعلم.

(٦) أحمد (٢٦٣٥٥)، وأبو داود (٤١٨٩)، وابن ماجة (٣٦٣٣)، وأبو يعلى (٤٨١٧).

(٧) الذؤابة: ضفيرة الشعر إذا كانت مرسلة، فإن كانت ملوية فهي عقيصة، والذؤابة أيضًا: طرف العمامة.

(٨) أحمد (١١١٦)، وفي إسناده عند أحمد: ضعف شريك، وهو ابن عبد اللَّه النخعي، سيئ الحفظ.

(٩) الترجل، والترجيل: تسريح الشعر. وقيل: الأول المشط، والثاني: التسريح.

(١٠) أي: إلا كل أسبوع مرة. كذا روي عن الحسن، وفسره أحمد: أن يسرحه يومًا ويدعه يومًا. وقيل: المراد في وقت دون وقت، وأصل الغِبّ في إيراد الإبل: أن ترد الماء يومًا وتدعه يومًا. وفي القاموس: الغب في الزيارة: أن تكون في كل أسبوع، وفي الحديث كراهة الاشتغال بالترجيل كل يوم لأنه نوع من الترفه.

(١١) أحمد (١٦٧٩٣)، وابن حبان (٥٤٨٤)، وأبو داود (٤١٥٩)، والترمذي (١٧٥٦)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٨) بَابُ: مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ القَزَعِ وَالرُّخْصَةِ فِي حَلْقِ الشَّعَرِ

٧٣٤٠ - عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ القَزَعِ. قُلْتُ: وَمَا القَزَعُ؟ قَالَ: أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَ الصَّبِيِّ وَيَتْرُكَ بَعْضَهُ. [**حديث صحيح**][1].

٧٣٤١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ شَعَرِهِ، وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: « **احْلِقُوا كُلَّهُ، أَوِ اتْرُكُوا كُلَّهُ** ». [**حديث صحيح**][2].

٧٣٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: « **لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ اليَوْمِ، أَوْ غَدًا، إِلَيَّ ابْنَيْ أَخِي** ». قَالَ: فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ، فَقَالَ: « **ادْعُوا إِلَيَّ الحَلَّاقَ** ». فَجِيءَ بِالحَلَّاقِ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا. [**حديث صحيح**][3].

أَبْوَابُ
التَّثَاؤُبِ وَالعُطَاسِ وَآدَابِهِمَا

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي التَّثَاؤُبِ وَآدَابِهِ

٧٣٤٣ - عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ[4] مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِي فِيهِ** ». [**حديث صحيح**][5].

٧٣٤٤ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ** ». [**حديث صحيح**][6].

٧٣٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ عز وجل يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقُلْ: آه آه، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا**

---

(١) أحمد (٥١٧٥)، ومسلم (٢١٢٠)، والنسائي في « الكبرى » (٩٣٠١).

(٢) أحمد (٥٦١٥).

(٣) أحمد (١٧٥٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٦٠٤).

(٤) يقال: كظم الرجل غيظه - وعلى غيظه -، يَكْظِمُ، كَظْمًا، إذا أمسك على ما في نفسه صافحًا أو مغيظًا، فهو كاظم وكظيم، وفي التنزيل: ﴿ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

(٥) أحمد (١١٢٦٢)، ومسلم (٢٩٩٥)، وابن حبان (٢٣٦٠)، وأبو داود (٥٠٢٧)، وأبو يعلى (١١٦٢).

(٦) أحمد (١١٣٢٣).

فَتَحَ فَاهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ أَوْ بِهِ ».

قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ: « وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ». [حديث صحيح][1].

٧٣٤٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ التَّثَاؤُبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ ». [حديث صحيح][2].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي العُطَاسِ وَآدَابِهِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ

٧٣٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ، وَضَعَ ثَوْبَهُ أَوْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَخَفَضَ أَوْ غَضَّ مِنْ صَوْتِهِ[3]. [حديث صحيح][4].

٧٣٤٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ يُشَمِّتْهُ[5] النَّبِيُّ ﷺ، وَعَطَسَ الآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتَهُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذا عِنْدَكَ فَشَمَّتَّهُ؟! قَالَ: فَقَالَ: « إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ فَذَكَرْتُهُ، وَإِنَّكَ نَسِيتَ اللَّهَ فَنَسِيتُكَ ». [حديث صحيح][6].

٧٣٤٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا - يَرْفَعُهُ -: « إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ». [حديث صحيح][7].

٧٣٥٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا:[8] أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَمَنْ عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقٌّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ». [حديث صحيح][9].

---

(١) أحمد (٩٥٣٠)، والبخاري (٣٢٨٩)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧).

(٢) أحمد (٩١٦٢)، ومسلم (٢٩٩٤)، والترمذي (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٤٥٦)، وابن حبان (٢٣٥٧).

(٣) قال الحافظ: من آداب العاطس أن يخفض بالعطس صوته، ويرفعه بالحمد، وأن يغطي وجهه لئلا يبدو من فيه أو أنفه ما يؤذي جليسه، ولا يلوي عنقه يمينًا ولا شمالًا لئلا يتضرر بذلك.

(٤) أحمد (٩٦٦٢)، وأبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وأبو يعلى (٦٦٦٣)، والحاكم (٤/ ٢٦٤).

(٥) قال ابن الأثير: « التشميت - بالشين المعجمة، وبالشين المهملة -: الدعاء بالخير والبركة، والمعجمة أعلاهما، يقال: شمت فلانًا، وشمت عليه، تشميتًا، فهو مشمت، واشتقاقه من الشوامت، وهي: القوائم، كأنه دعا للعاطس بالثبات على طاعة اللَّه ».

(٦) أحمد (٨٣٤٦).

(٧) أحمد (١١٣٢٣).

(٨) تقدم هذا الحديث في الباب السابق برقم (٧٣٤٥).

(٩) أحمد (٩٥٣٠)، والبخاري (٣٢٨٩)، وابن حبان (٥٩٨)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧).

٧٣٥١ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ - يَعْنِي: وَالِدَهُ - فِي بَيْتِ ابْنَةِ أُمِّ الفَضْلِ، فَعَطَسْتُ وَلَمْ يُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا، فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا!

فَقَالَ: إنَّ ابْنَكِ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ، وَإِنَّهَا عَطَسَتْ فَحَمِدَتِ اللَّهَ تَعَالَى، فَشَمَّتُّهَا، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ** ﷻ **فَلَا تُشَمِّتُوهُ** »[1].

فَقَالَتْ: أَحْسَنْتَ أَحْسَنْتَ. [**حديث صحيح**][2].

(٣) بَابُ: مَا يَقُولُ مَنْ عَطَسَ وَمَا يَقُولُ لَهُ مَنْ حَوْلَهُ وَمَا يَقُولُ لَهُمْ

٧٣٥٢ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ. وَلْيَقُلْ مَنْ حَوْلَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ** ». [**صحيح لغيره**][3].

٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ أُمِّ كِلَابٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ - يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ أَحَدُهُمَا: ذِي الجَنَاحَيْنِ -: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ، حَمِدَ اللَّهَ، فَيُقَالُ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَيَقُولُ: « **يَهْدِيكُمُ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ** ». [**صحيح لغيره**][4].

٧٣٥٤ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ:**

---

(١) في هذا الحديث: أن التشميت إنما يشرع لمن حمد اللَّه.

(٢) أحمد (١٩٦٩٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢)، والحاكم (٤/ ٢٦٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٩٧٢)، وابن ماجة (٣٧١٥)، وأبو يعلى (٣٠٦)، وفي إسناده عند أحمد: محمدُ بنُ عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيئ الحفظ.

(٤) أحمد (١٧٤٨)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

يَهْدِيكَ اللَّـهُ وَيُصْلِحُ بَالَكَ ».

قَالَ حَجَّاجٌ: « يَهْدِيكُمُ اللَّـهُ وَيُصْلِحُ بَالَـكُمْ ». [صحيح لغيره](١).

٧٣٥٥ - عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ خَالِدِ بْنِ عُرفُطَةَ، عَنْ آخرَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ. ثُمَّ سَارَ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ؟ قَالَ: مَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ أُمِّي؟ قَالَ: لَمْ أَسْتَطِعْ إِلَّا أَنْ أَقُولَهَا؛ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ. فَقَالَ: « عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ »، ثُمَّ قَالَ: « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ للَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَوِ الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَلْيُقَلْ لَهُ: يَرْحَمُكُمُ اللَّـهُ، أَوْ يَرْحَمُكَ اللَّـهُ - شَكَّ يَحْيَى -، وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللَّـهُ لِي وَلَكُمْ ». [حديث صحيح](٢).

٧٣٥٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: مَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « قُلِ: الحَمْدُ للَّهِ ». قَالَ القَوْمُ: مَا نَقُولُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّـهِ؟ قَالَ: « قُولُوا لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّـهُ ». قَالَ: مَا أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « قُلْ لَهُمْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ ». [صحيح لغيره](٣).

٧٣٥٧ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتِ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّـهُ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: « يَهْدِيكُمُ اللَّـهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ ». [حديث صحيح](٤).

٧٣٥٨ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ،

---

(١) أحمد (٢٣٥٥٧)، والدارمي (٢٦٥٩)، والترمذي (٢٧٤١)، وفي إسناده عند أحمد: محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيِّئ الحفظ.

(٢) أحمد (٢٣٨٥٣)، والترمذي (٢٧٤٠)، وقال الترمذي: هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلًا.

(٣) أحمد (٢٤٤٩٦)، وأبو يعلى (٤٩٤٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨ / ٥٧)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: أبو معشر نجيح، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وفي إسناده عند أحمد: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف، وشيخه عبد اللَّـه بن يحيى ابن عبد الرحمن الأنصاري ابن أخي عمرة، مجهول.

(٤) أحمد (١٩٥٨٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٤٠)، وأبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

فَـقَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « يَـرْحَـمُـكَ اللَّـهُ ». ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ ». [**حديث صحيح**][1].

* * *
* *
*

(١) أحمد (١٦٥٠١)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٣٥)، ومسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٠٥١)، وابن حبان (٦٠٣).

(٥٥) كِتَابُ السَّلَامِ وَالِاسْتِئْذَانِ وَآدَابٍ أُخْرَى

(١) بَابُ: الحَثِّ عَلَى السَّلَامِ وَفَضْلِهِ وَكَرَاهَةِ تَرْكِه

٧٣٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا**[١] **حَتَّى تَحَابُّوا** ». ثُمَّ قَالَ: « **هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ** »[٢]. [**حديث صحيح**][٣].

٧٣٦٠ - عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ**[٤]**، وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٧٣٦١ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا**[٦]**، وَالأَشَرَةُ أَشَرٌّ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٧٣٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - يَعْنِي: المَدِينَةَ - انْجَفَلَ النَّاسُ عَلَيْهِ[٨]، فَكُنْتُ فِيمَنِ انْجَفَلَ، فَلَمَّا تَبَيَّنْتُ وَجْهَهُ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: « **أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ** ». [**حديث صحيح**][٩].

٧٣٦٣ - عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الأُمَمِ**

---

(١) بحذف النون من آخره، وهي لغة معروفة صحيحة، وهي رواية مسلم، وقال القاري: « لعل حذف النون للمجانسة والازدواج ».

(٢) في هذا الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين جميعًا من عرفت منهم ومن لم تعرف، فهو طريق التحاب، والتحاب طريق تمام الإيمان وكماله. وانظر تعليقنا على أحاديث الباب.

(٣) أحمد (٩٧٠٩)، ومسلم (٥٤)، وابن ماجة (٦٨).

(٤) قال البيهقي: « يحتمل إطعام المحاويج، ويحتمل الضيافة، أو هما معًا، وللضيافة في التآلف والتحاب أعظم الأثر ». وهذا بالإضافة إطعام الأيتام والفقراء والمساكين وابن السبيل، ولعل كلمة « المحاويج » يراد بها هؤلاء، والله أعلم.

(٥) أحمد (٦٤٥٠)، وابنُ ماجة (٣٢٥٢).

(٦) أي: تسلموا من التنافر والتقاطع، وتدوم لكم المودة، وتزول الضغائن والأثرة، فالسلام ما شرع إلا لجلب المودة والألفة وتوثيق عرى الإخاء بين المؤمنين.

(٧) أحمد (١٨٥٣٠)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٧٨٧)، وأبو يعلى (١٦٨٧)، وابن حبان (٤٩١).

(٨) أي: ذهبوا مسرعين إليه. يقال: جفل، وأجفل، وانجفل، وتجفل، إذا شرد ونفر ومضى وأسرع.

(٩) أحمد (٢٣٧٨٤)، والدارمي (١٤٦٠) و (٢٦٣٢)، وابن ماجة (١٣٣٤)، والترمذي (٢٤٨٥)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

قَبْلَكُمْ: الحَسَدُ وَالبَغْضَاءُ، وَالبَغْضَاءُ هِيَ الحَالِقَةُ، حَالِقَةُ الدِّينِ، لَا حَالِقَةَ الشَّعَرِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أُنَبِّئُكُمْ بِشَيْءٍ إِذْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ ». [صحيح لغيره][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، وَفِيهِ: « لَا تَدْخُلُوا[٢] الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا... » إلخ. [صحيح لغيره].

٧٣٦٤ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « السَّلَامُ تَحِيَّةُ أَهْلِ الجَنَّةِ ». [حديث جيد][٣].

٧٣٦٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ بَدَأَ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَوْلَى بِاللَّهِ ﷻ وَرَسُولِهِ ». [حديث صحيح][٤].

(٢) بَابٌ: فِي اسْتِحْبَابِ تَعْمِيمِ السَّلَامِ وَكَرَاهَةِ تَخْصِيصِهِ بِمَنْ يَعْرِفُ

٧٣٦٦ - عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فِي المَسْجِدِ، فَجِئْنَا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَلَمَّا رَكَعَ النَّاسُ، رَكَعَ عَبْدُ اللَّهِ، وَرَكَعْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ نَمْشِي، فَمَرَّ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَقَال عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ رَاكِعٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! فَلَمَّا انْصَرَفَ سَأَلَهُ بَعْضُ القَوْمِ: لِمَ قُلْتَ حِينَ سَلَّمَ عَلَيْكَ الرَّجُلُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ إِذَا كَانَتِ التَّحِيَّةُ عَلَى المَعْرِفَةِ ». [حديث جيد][٥].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ) جُلُوسًا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: قَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ،

---

(١) أحمد (١٤١٢)، وفي إسناده عند أحمد: يعيش بن الوليد بن هشام، لم يدرك الزبير.

(٢) إثبات النون هو الوجه كما تقدم في الحديث الأول في هذا الباب، وقد جاء هكذا عند أبي داود والترمذي. قال القاري: « ولعل الوجه أن النهي قد يراد به النفي كعكسه المشهور عند أهل العلم ».

(٣) أحمد (١٩٤٠٤).

(٤) أحمد (٢٢١٩٢)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد الألهاني الدمشقي، وَاهِي الحديث، وعبيد الله ابن زحر، وهو ضعيف.

(٥) أحمد (٣٦٦٤)، وفي إسناده عند أحمد: مجالد بن سعيد الهمْداني، ضعيف.

فَلَمَّا دَخَلْنَا المَسْجِدَ، رَأَيْنَا النَّاسَ رُكُوعًا فِي مُقَدَّمِ المَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ، وَرَكَعْنَا، ثُمَّ مَشَيْنَا وَصَنَعْنَا مِثْلَ الَّذِي صَنَعَ، فَمَرَّ رَجُلٌ يُسْرِعُ، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! فَلَمَّا صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا دَخَلَ إِلَى أَهْلِهِ، جَلَسْنَا، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَمَا سَمِعْتُمْ رَدَّهُ عَلَى الرَّجُلِ: صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ؟ أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ. فَسَأَلَهُ حِينَ خَرَجَ، فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **أَنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الخَاصَّةِ، وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ حَتَّى تُعِينَ المَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَةِ، وَقَطْعَ الأَرْحَامِ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ، وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ الحَقِّ، وَظُهُورَ القَلَمِ** ». [**حديث جيد**][(١)].

٧٣٦٧ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ** »[(٢)]. [**حديث حسن**][(٣)].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي أَلْفَاظِ السَّلَامِ وَالرَّدِّ

٧٣٦٨ - عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ طُرُقِ المَدِينَةِ، وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مِنْ قُطْنٍ مُنْتَثِرُ الحَاشِيَةِ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ: « **إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةَ المَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةَ المَوْتَى، إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةَ المَوْتَى، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ** ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا هَكَذَا[(٤)]. [**حديث صحيح**][(٥)].

---

(١) أحمد (٣٨٧٠)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٠٤٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٣٢٩)، وقال: رواه كله أحمد، والبزار ببعضه، وزاد: « وأن يجتاز الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه »، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

(٢) قال الخطابي: « وفي بذل السلام لمن عرفت ومن لم تعرف إصلاح العمل فيه للَّه تعالى لا مصانعة، وفي السلام لغير المعرفة استفتاح باب الأنس ليكون المؤمنون كلهم إخوة ولا يستوحش أحد منهم من أحد، وترك السلام لغير المعرفة يشبه صدود المتصارمين المنهي عنه، فيجب أن يجتنب ».

وقال أبو بكر الخطيب: « في قول الناس: السلام عليكم؛ أي: اللَّه ﷻ مطلع عليكم فلا تغفلوا، وقيل: السلام عليكم؛ أي: سلمتم مني، فاجعلوني أسلم منكم، وقيل: معناه: اسم السلام عليك؛ أي: اسم اللَّه تعالى عليك ». ويقال: السلام عليكم، وسلام عليكم، وسِلْمٌ عليكم، ولم يرد في القرآن الكريم غالبًا إلا منكرًا، كقوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤].

(٣) أحمد (٣٨٤٨).

(٤) تقدم طرف من هذا الحديث في كتاب اللباس، برقم (٧٢٤٠)، باب: الحد المستحب للثوب.

(٥) أحمد (١٥٩٥٥).

٧٣٦٩ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: « عَشْرٌ ». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: « عِشْرُونَ ». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ: « ثَلَاثُونَ ». [**حديث صحيح**][1].

٧٣٧٠ - عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ ». [**حديث ضعيف**][2].

(٤) بَابُ: مَا يَفْعَلُ المُصَلِّي وَالمُتَخَلِّي إِذَا سَلَّمَ أَحَدٌ عَلَيْهِمَا

٧٣٧١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، مَسْجِدَ قُبَاءٍ، يُصَلِّي فِيهِ، فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ رِجَالُ الأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، وَدَخَلَ مَعَهُمْ صُهَيْبٌ. فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: يُشِيرُ بِيَدِهِ، قَالَ سُفْيَانُ: قُلْتُ لِرَجُلٍ: سَلْ زَيْدًا: أَسَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ وَهِبْتُ أَنَا أَنْ أَسْأَلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَامَةَ، سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؟ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَقَدْ رَأَيْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ. [**حديث صحيح**][3].

٧٣٧٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[4]، عَنْ صُهَيْبٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً - وَقَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: إِشَارَةً بِإِصْبَعِهِ -. [**حديث صحيح**][5].

٧٣٧٣ - عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. [**حديث صحيح**][6].

---

(١) أحمد (١٩٩٤٨)، والدارمي (٢٦٤٠)، وأبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩).

(٢) أحمد (٢٣١٠٤)، وأبو داود (٢٩٣٤)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) أحمد (٤٥٦٨)، والحميدي (١٤٨)، والدارمي (١/ ٣١٦)، وابن ماجة (١٠١٧)، وابن خزيمة (٨٨٨)، وابن حبان (٢٢٥٨)، والحاكم (٣/ ١٢)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٧١٢)، باب: جواز التسبيح والتصفيق والإشارة في الصلاة.

(٥) أحمد (١٨٩٣١)، والدارمي (١٣٦١)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، وابن حبان (٢٢٥٩)، وقال الترمذي: وحديث صهيب حسن، لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير.

(٦) أحمد (١٨٣١٨)، وأبو يعلى (١٦٣٤).

٧٣٧٤ - عَنِ ابْنِ جَابِرٍ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ أَهْرَاقَ المَاءَ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، وَأَنَا خَلْفَهُ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَحْلِهِ[١]، وَدَخَلْتُ أَنَا المَسْجِدَ فَجَلَسْتُ كَئِيبًا حَزِينًا، فَخَرَجَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَطَهَّرَ، فَقَالَ: « **عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ** ». ثُمَّ قَالَ: « **أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ؟** ». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « **اقْرَأْ** ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢] **حَتَّى تَخْتِمَهَا** ». [**حديث حسن**][٢].

(٥) بَابُ: اسْتِحْبَابِ السَّلَامِ مِنَ القَادِمِ وَالقَائِمِ

٧٣٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِنْ قَامَ وَالقَوْمُ جُلُوسٌ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ** ». [**حديث حسن**][٣].

٧٣٧٦ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **حَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ عَلَى مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَقٌّ عَلَى مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ** ».

فَقَامَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَلَّمُ، فَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ** ». [**حديث ضعيف**][٤].

(٦) بَابُ: يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي... إلخ

٧٣٧٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لِيُسَلِّمِ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى القَاعِدِ (وَفِي رِوَايَةٍ: وَالمَارُّ، بَدَلَ: المَاشِي)، وَالقَلِيلُ عَلَى الكَثِيرِ** ».

---

(١) الرحل: المنزل، والمأوى، والمسكن، ودخل عليه: زاره، ويحتمل أن تكون (على) بمعنى (في)، وفي التنزيل: ﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ ﴾ [طه: ٧١]؛ أي: على جذوع النخل، والله أعلم.

(٢) أحمد (١٧٥٩٧).

(٣) أحمد (٩٦٦٤)، وأبو يعلى (٦٥٦٧).

(٤) أحمد (١٥٦١٥)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٣٥)، وقال: **رواه أحمد والطبراني**، وفيه: ابن لهيعة، وزَبَّان بن فائد، وقد ضُعِّفا، وحُسِّن حديثهما.

زَادَ فِي رِوَايَةٍ « وَالصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ ». [حديث صحيح][١].

٧٣٧٨ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [حديث صحيح][٢].

(٧) بَابُ: السَّلَامِ عَلَى الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ

٧٣٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَسَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ رضي الله عنه، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [حديث صحيح][٣].

٧٣٨٠ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. [حديث صحيح][٤].

٧٣٨١ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَلْعَبُ، فَقَالَ: « **السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا صِبْيَانُ** ». [حديث صحيح][٥].

٧٣٨٢ - عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِنِسَاءٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ. [حسن لغيره][٦].

(٨) بَابُ: النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الكِتَابِ بِالسَّلَامِ

٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **إِذَا لَقِيتُمُ المُشْرِكِينَ**) **فِي طَرِيقٍ فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا** ».

قَالَ زُهَيْرٌ: فَقُلْتُ لِسُهَيْلٍ: اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ فَقَالَ: المُشْرِكُونَ. [حديث صحيح][٧].

---

(١) أحمد (٨١٦٢)، والبخاري (٦٢٣١)، وفي « الأدب المفرد » (٩٩٥)، والترمذي (٢٧٠٤).

(٢) أحمد (٢٣٩٤٠)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٩٨)، والدارمي (٢٦٣٧).

(٣) أحمد (١٢٣٣٧)، والدارمي (٢٦٣٦)، والبخاري (٦٢٤٧)، وفي « الأدب المفرد » (١٠٤٣)، ومسلم (٢١٦٨)، والترمذي (٢٦٩٦).

(٤) أحمد (١٢٧٢٤)، وأبو داود (٥٢٠٢).

(٥) أحمد (١٢٨٩٦).

(٦) أحمد (١٩١٥٤)، وفي إسناده عند أحمد: جابر بن يزيد الجعفي، ضعيف.

(٧) أحمد (٧٥٦٧)، والدارمي (٢٦٧٦)، ومسلم (٢١١٣)، وأبو داود (٢٥٥٥)، والترمذي (١٧٠٣)، وابن خزيمة (٢٥٥٣).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا تَبْدَؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهَا** ». [حديث صحيح][١].

٧٣٨٤ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ** ». [حديث صحيح][٢].

٧٣٨٥ - وَعَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلَهُ. [حديث صحيح][٣].

(٩) بَابٌ: مَا يُقَالُ فِي رَدِّ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ

٧٣٨٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ الْيَهُودِيُّ فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ[٤] عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ** ».

وَقَالَ مَرَّةً: « **إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ الْيَهُودُ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ** ». [حديث صحيح][٥].

٧٣٨٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ** ». [حديث صحيح][٦].

٧٣٨٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. فَرَدَّ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: « **أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟** ». قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: « **رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ** ». فَرَدُّوهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: « **قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟** ». قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا: عَلَيْكَ** ». أَيْ: عَلَيْكَ مَا قُلْتَ. [حديث صحيح][٧].

٧٣٨٩ - عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

---

(١) أحمد (٧٦١٧).
(٢) أحمد (١٧٢٩٥)، وابن ماجة (٣٦٩٩)، وأبو يعلى (٩٣٦).
(٣) أحمد (٢٧٢٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.
(٤) السَّامُ: الموت.
(٥) أحمد (٤٥٦٣)، ومسلم (٢١٦٤)، والترمذي (١٦٠٣)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٢١٠)، وابنُ حبان (٥٠٢)، وأبو داود (٥٢٠٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٦) أحمد (١١٩٤٨)، والبخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).
(٧) أحمد (١٣٢٤٠).

الكِتَابِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: « لَا، إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ ». [**حديث صحيح**][(١)].

٧٣٩٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ اليَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **السَّامُ عَلَيْكُمْ** ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: السَّامُ عَلَيْكُمْ يَا إِخْوَانَ القِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ، وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ! فَقَالَ: « **يَا عَائِشَةُ، مَهْ!** »[(٢)]. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا!

قَالَ: « **أَوَمَا سَمِعْتِ مَا رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ؟ يَا عَائِشَةُ، لَمْ يَدْخُلِ الرِّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَمْ يُنْزَعْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ** ».

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ): « **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٣٩١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ نَاسٌ مِنَ اليَهُودِ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: « **عَلَيْكُمْ** ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَةُ اللَّاعِنِينَ! قَالُوا: مَا كَانَ أَبُوكِ فَحَّاشًا[(٤)]! فَلَمَّا خَرَجُوا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا حَمَلَكِ عَلَى مَا صَنَعْتِ؟** ». قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ قَالَ: « **فَمَا رَأَيْتِنِي قُلْتُ: عَلَيْكُمْ؟ إِنَّهُمْ يُصِيبُهُمْ مَا أَقُولُ لَهُمْ، وَلَا يُصِيبُنِي مَا قَالُوا لِي** ». [**صحيح لغيره**][(٥)].

٧٣٩٢ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الأَشْعَثِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذِ اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **وَعَلَيْكَ** ».

قَالَتْ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ. قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **وَعَلَيْكَ** ». قَالَتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ:

---

(١) أحمد (١٣١٩٣)، والبخاري (٦٩٢٦).

(٢) مَهْ: اسم فعل أمر بمعنى: كف عن هذا الحديث، وإذا نون (مَهٍ) معناه: كف عن الكلام مطلقًا.

(٣) أحمد (٢٤٣٠٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٨٠)، وأبو داود (٢٤٧٨) و (٤٨٠٨)، وابن حبان (٥٥٠).

(٤) الفحش: هو القبيح الشنيع من القول والفعل، وقيل: الفحش: مجاوزة الحد. يقال: فَحَشَ القول والفعل، يَفْحُشُ، فحشًا، إذا اشتد قبحه. وفَحَشَ الأمرُ جاوز حده، فهو فاحش، وفحاش.

(٥) أحمد (٢٤٨٥١).

بَلِ السَّامُ عَلَيْكُمْ وَغَضَبُ اللَّهِ إِخْوَانَ القِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ! أَتُحَيُّونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا لَمْ يُحَيِّهِ بِهِ اللَّهُ؟ قَالَتْ: فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: « **مَهْ! إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الفُحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ، قَالُوا قَوْلًا فَرَدَدْنَاهُ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَضِرْنَا شَيْئًا، وَلَزِمَهُمْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، إِنَّهُمْ لَا يَحْسُدُونَنَا عَلَى شَيْءٍ كَمَا يَحْسُدُونَنَا عَلَى يَوْمِ الجُمُعَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ بِهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى القِبْلَةِ الَّتِي هَدَانَا اللَّهُ بِهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الإِمَامِ: آمِينَ** »[(١)]. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٣٩٣ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا القَاسِمِ، فَقَالَ: « **وَعَلَيْكُمْ** ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ ﵂ - وَغَضِبَتْ -: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: « **بَلَى، قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُهَا عَلَيْهِمْ، إِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

أَبْوَابُ
الاسْتِئْذَانِ وَكَيْفِيَّتِهِ وَآدَابِهِ

(١) بَابٌ: آدَابُ الاسْتِئْذَانِ

٧٣٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ المَازِنِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى بَيْتَ قَوْمٍ، أَتَاهُ مِمَّا يَلِي جِدَارَهُ، وَلَا يَأْتِيهِ مُسْتَقْبِلًا بَابَهُ. [**حديث حسن**][(٤)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَ البَابَ يَسْتَأْذِنُ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ، يَقُولُ: يَمْشِي مَعَ الحَائِطِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ، فَيُؤْذَنَ لَهُ أَوْ يَنْصَرِفَ. [**حديث حسن**][(٥)].

٧٣٩٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **مَنْ ذَا؟** ». فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **أَنَا! أَنَا!** ».

---

(١) وذلك لما فيه من الفضل العظيم والثواب الجزيل، وانظر باب: ما جاء في التأمين والجهر به، في كتاب الصلاة.

(٢) أحمد (٢٥٠٢٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٨٨)، وابن ماجة (٨٥٦).

(٣) أحمد (١٥١٠٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١١١٠)، ومسلم (٢١٦٦).

(٤) أحمد (١٧٦٩٢).

(٥) أحمد (١٧٦٩٤)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٠٧٨)، وأبو داود (٥١٨٦).

قَالَ مُحَمَّدٌ: كَأَنَّهُ كَرِهَ قَوْلَهُ: أَنَا. [**حديث صحيح**][1].

(٢) بَابُ: النَّهْيِ عَنْ كَشْفِ السِّتْرِ أَوِ النَّظَرِ مِنْهُ قَبْلَ الإِذْنِ وَوَعِيدِ فَاعِلِهِ

٧٣٩٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَيُّمَا رَجُلٍ كَشَفَ سِتْرًا فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَدْ أَتَى حَدًّا[2] لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا فَقَأَ عَيْنَهُ لَهُدِرَتْ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ لَهُ فَرَأى عَوْرَةَ أَهْلِهِ فَلَا خَطِيئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ البَيْتِ** ». [**حديث ضعيف**][3].

٧٣٩٧ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ سِتْرِ حُجْرَتِهِ، وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى[4] (وَفِي رِوَايَةٍ: يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ)، فَقَالَ: « **لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ هَذَا يَنْظُرُنِي حَتَّى آتِيَهُ، لَطَعَنْتُ بِالمِدْرَى فِي عَيْنَيْهِ، وَهَلْ جُعِلَ الإِسْتِئْذَانُ إِلَّا مِنْ أَجْلِ البَصَرِ؟** ». [**حديث صحيح**][5].

٧٣٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اطَّلَعَ عَلَى قَوْمٍ فِي بَيْتِهِمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَؤُوا عَيْنَهُ** ». [**حديث صحيح**][6].

(٣) بَابُ: النَّهْيِ عَنْ دُخُولِ مَنْزِلٍ إِلَّا بِإِذْنِ صَاحِبِهِ وَعَنِ الدُّخُولِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ

٧٣٩٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: « **يَا بُنَيَّ، إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ**[7]،

---

(١) أحمد (١٤١٨٥)، والدارمي (٢٦٣٠)، والبخاري (٦٢٥٠)، وفي « الأدب المفرد » (١٠٨٦)، ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، وابن ماجة (٣٧٠٩)، والترمذي (٢٧١١)، وابن حبان (٥٨٠٨).

(٢) أي: ارتكب منكرًا لا يحل له أن يأتيه.

(٣) أحمد (٢١٣٥٩)، والترمذي (٢٧٠٧)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٤) المدرى: ما يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه، يُسَرَّح به الشعر المتلبد.

(٥) أحمد (٢٢٨٣٣)، ومسلم (٢١٥٦). (٦) أحمد (٧٦١٦)، ومسلم (٢١٥٨).

(٧) لعل الذي حدث نزول آية الحجاب، والله أعلم.

فَلَا تَـدْخُلْ عَلَـيَّ إِلَّا بِـإِذْنٍ ». [حديث جيد][١].

٧٤٠٠ - عَنْ عُـبَـادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الدَّارُ حَرَمٌ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْكَ حَـرَمَكَ، فَـاقْـتُـلْـهُ ». [صحيح لغيره][٢].

٧٤٠١ - عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، يُحَدِّثُ عَنْ مَوْلًى لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ يَسْتَـأْذِنُـهُ عَلَى امْرَأَتِـهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، فَـأَذِنَ لَـهُ، فَـتَـكَلَّمَا فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا خَرَجَ سَـأَلَـهُ المَوْلَى عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ عَمْـرٌو: نَـهَانَا رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ أَنْ نَسْتَـأْذِنَ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِـإِذْنِ أَزْوَاجِـهِنَّ. [صحيح لغيره][٣].

٧٤٠٢ - عَنْ أَبِـي صَالِحٍ قَالَ: اسْتَـأْذَنَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ عَلَى فَاطِمَةَ فَـأَذِنَتْ لَـهُ، فَـقَالَ: ثَمَّ[٤] عَـلِـيٌّ؟ قَـالُوا: لَا. قَالَ: فَـرَجَعَ، ثُمَّ اسْتَـأْذَنَ عَلَيْهَا مَـرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: ثَمَّ عَلِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: مَا مَـنَـعَكَ أَنْ تَدْخُلَ حِينَ لَمْ تَجِدْنِـي هَاهُنَا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْخُلَ عَلَى المُغِيبَـاتِ[٥]. [صحيح لغيره][٦].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي كَيْفِيَّةِ الاسْتِئْذَانِ وَلَفْظِهِ وَالسَّلَامِ قَبْلَهُ

٧٤٠٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْـدِ اللَّـهِ بْنِ صَفْوَانَ: أَنَّ كَلَدَةَ بْنَ الحَنْـبَـلِ أَخْبَـرَهُ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّـةَ ﷺ بَعَـثَـهُ فِي الفَتْحِ بِلَبَـأٍ وَجِدَايَـةٍ[٧] وَضَغَابِيسَ[٨]، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الوَادِي. قَـالَ: فَـدَخَـلْتُ عَلَـيْـهِ، وَلَـمْ أُسَلِّمْ، وَلَمْ أَسْتَـأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « ارْجِعْ فَقُلِ: السَّلَامُ عَلَـيْـكُمْ، آدْخُلُ؟ » بَعْدَمَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ، قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَـرَنِي هَذا الخَـبَـرَ

(١) أحمد (١٣١٧٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٨٠٧).

(٢) أحمد (٢٢٧٧٢)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن كثير القصاب، ضعيف. ومحمد بن سيرين، لم يسمع من عبادة.

(٣) أحمد (١٧٧٦٧)، والترمذي (٢٧٧٩)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٤) ثَمَّ - بفتح الثاء المثلثة -: ظرف مكان معناه: هنا.

(٥) المُغِيبَاتُ: من غاب عنهن أزواجهن.

(٦) أحمد (١٧٨٢٣)، وابن حبان (٥٥٨٤)، وأبو يعلى (٧٣٤٨)، وفي إسناده عند أحمد: أبو صالح: ذكوان السمّان، لم يدرك فاطمة.

(٧) الجداية - بكسر الجيم وفتحها -: هي بمنزلة العناق من الغنم. وقال ابن الأثير: « الجداية من أولاد الظباء: ما بلغ ستة أشهر أو سبعة، ذكرًا كان أو أنثى، فهو بمنزل الجدي من المعز ».

(٨) الضغابيس - مثل: مصابيح -: جمع ضُغْبوس، وهو: القثاء الصغيرة، ويطلق على ولد الثعلب، كما يطلق على الضعيف المهين.

أُمَـيَّـةُ بْنُ صَفْوَانَ، وَلَمْ يَـقُلْ: سَمِعْـتُـهُ مِنْ كَلَدَةَ.

قَالَ الضَّحَّاكُ وَابْنُ الحَارِثِ: وَذَلِكَ بَعْدَمَـا أَسْلَـمَ. وَقَالَ الضَّحَّاكُ وَعَبْدُ اللَّـهِ ابْنُ الحَارِثِ: بِلَـبَنٍ وَجِدَايَـةٍ. [**حديث صحيح**](١).

٧٤٠٤ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: أَرْسَلَنِـي أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ ﷺ، فَقُلْتُ: أَأَدْخُلُ؟ فَعَـرَفَ صَوْتِـي، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، إِذَا أَتَـيْتَ إِلَى قَوْمٍ فَـقُـلْ: السَّلَامُ عَلَـيْـكُمْ، فَـإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ فَـقُلْ: أَأَدْخُلُ؟ قَالَ: ثُمَّ رَأَى ابْنَـهُ وَاقِدًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ: ارْفَعْ إِزَارَكَ، فَـإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ جَرَّ ثَـوْبَـهُ مِنَ الخُـيَـلَاءِ، لَمْ يَـنْـظُـرِ اللَّـهُ إِلَـيْـهِ** ». [**حديث صحيح**](٢).

٧٤٠٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ عُمَرُ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَـشْـرُبَـةٍ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَـيْـكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَيَدْخُلُ عُمَرُ؟ [**حديث صحيح**](٣).

٧٤٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى قَـالَ: أَرْسَلَنِي مُـدْرِكٌ - أَوِ ابْنُ مُـدْرِكٍ - إِلَى عَائِشَةَ ﷺ أَسْأَلُهَا عَنْ أَشْيَاءَ، قَـالَ: فَأَتَـيْـتُـهَا، فَـإِذَا هِيَ تُصَلِّـي الضُّحَى، فَـقُلْتُ: أَقْعُدُ حَتَّى تَـفْـرُغَ، فَقَالُوا: هَيْهَاتَ! فَقُلْتُ لِآذِنِهَا: كَيْفَ أَسْتَـأْذِنُ عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: قُلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَـرَكَاتُـهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِـينَ، أَوْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، السَّلَامُ عَـلَـيْـكُمْ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَـيْهَا فَسَأَلْـتُـهَا... الحَدِيثَ. [**حديث صحيح**](٤).

سَيَـأْتِي بِتَمَامِهِ فِي فَـتَـاوَى عَائِشَةَ(٥).

---

(١) أحمد (١٥٤٢٥)، والنسائي في « الكبرى » (٦٧٣٥)، والترمذي (٢٧١٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

(٢) أحمد (٤٨٨٤).

(٣) أحمد (٢٧٥٦)، وأبو داود (٥٢٠١)، والترمذي (٢٩٦١).

(٤) أحمد (٢٤٩٤٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣ / ١٤٨)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) في أحاديث هذا الباب الدلالة على مشروعية السلام والاستئذان، وقال النووي: « أجمع العلماء على أن الاستئذان مشروع، وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة وإجماع الأمة، والسنة: أن يسلم ويستأذن ثلاثًا، فيجمع بين السلام والاستئذان كما صرح به في القرآن الكريم. واختلفوا في أنه: هل يستحب تقديم السلام ثم الاستئذان، أو تقديم الاستئذان ثم السلام؟ الصحيح الذي جاءت به السنة، وقاله المحققون: أن يقدم السلام، فيقول: السلام عليكم، أأدخل؟ والثاني: أن يقدم الاستئذان، والثالث - وهو اختيار الماوردي من =

(٥) بَابُ: الاسْتِئْذَانِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَإِنْ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ

٧٤٠٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ مِنْ حِلَقِ الأَنْصَارِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ[١]، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ** ».

فَقَالَ: لَتَجِيئَنَّ بِبَيِّنَةٍ عَلَى الَّذِي تَقُولُ، وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى مَذْعُورًا - أَوْ قَالَ: فَزِعًا -، فَقَالَ: أَسْتَشْهِدُكُمْ، فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ﵁: لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ القَوْمِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكُنْتُ أَصْغَرَهُمْ، فَقُمْتُ مَعَهُ، وَشَهِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَنِ اسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٤٠٨ - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ ﵁ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ﵁ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَرَجَعَ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ آنِفًا؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاطْلُبُوهُ. فَدُعِيَ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟

قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ؛ كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا.

فَقَالَ: لَتَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ بِالبَيِّنَةِ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ. قَالَ: فَأَتَى مَسْجِدًا - أَوْ مَجْلِسًا - لِلأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ فَشَهِدَ لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﵁: خَفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٤٠٩ - عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ - أَوْ غَيْرِهِ -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﵁، فَقَالَ: « **السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ** »، فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَلَمْ يُسْمِعْهُ.

= أصحابنا - إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام، وإلا قدم الاستئذان، وقد صح عن النبي ﷺ حديثان في تقديم السلام ».

(١) مذعورًا: فزعًا، خائفًا، يقال: ذعره، يَذْعَرُهُ، ذَعْرًا، إذا خوفه وأفزعه.

(٢) أحمد (١١٠٢٩)، والبخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣)، وابن حبان (٥٨١٠)، وأبو داود (٥١٨٠)، وأبو يعلى (٩٨١).

(٣) أحمد (١٩٥٨١)، والبخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣)، وابن حبان (٥٨٠٧)، وأبو داود (٥١٨٢).

فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَتْبَعَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلَامِكَ وَمِنَ البَرَكَةِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ البَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيبًا، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: « **أَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ** ». [**حديث صحيح**][١].

٧٤١٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا أَتَى أَحَدٌ مِنْكُمْ حَائِطًا**[٢] **فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، فَلْيُنَادِ: يَا صَاحِبَ الحَائِطِ، ثَلَاثًا، فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَأْكُلْ.**

وَإِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ بِإِبِلٍ فَأَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَلْيُنَادِ: يَا صَاحِبَ الإِبِلِ - أَوْ يَا رَاعِيَ الإِبِلِ -، فَإِنْ أَجَابَهُ، وَإِلَّا فَلْيَشْرَبْ.

وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا زَادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٤١١ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ رَدَّدَهَا ثَلَاثًا، وَإِذَا أَتَى قَوْمًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا. [**حديث حسن**][٤].

أَبْوَابُ
المُصَافَحَةِ وَالِالْتِزَامِ وَتَقْبِيلِ اليَدِ وَالقِيَامِ لِلْقَادِمِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي المُصَافَحَةِ وَالِالْتِزَامِ

٧٤١٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُنَا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لا** ». قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: « **لا** ». قَالَ: فَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: « **نَعَمْ، إِنْ شَاءَ** ». [**حديث ضعيف**][٥].

---

(١) أحمد (١٢٤٠٦)، والترمذي (٢٦٩٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٣٤٩).

(٢) الحائط: بستان النخل إذا كان حوله جدار. (٣) أحمد (١١٠٤٥).

(٤) أحمد (١٣٢٢١)، والبخاري (٩٤)، والحاكم (٤/ ٢٧٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث عبد اللَّه بن المثنى، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وحسَّن إسناده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٢٩).

(٥) أحمد (١٣٠٤٤)، والترمذي (٢٧٢٨)، وابن ماجة (٣٧٠٢)، وأبو يعلى (٤٢٨٧)، وفي إسناده عند أحمد: حنظلة بن عبد اللَّه السدوسي، وقيل: ابنُ عبيد اللَّه، وقيل: ابن عبد الرحمن، وقيل: ابن أبي صفية، =

٧٤١٣ - حَدَّثَـنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ فُـلَانٍ العَنَزِيِّ، وَلَمْ يَـقُـلِ الغَـبَـرِيِّ، وَفِـي لَفْظٍ: عَنْ رَجُـلٍ مِنْ عَنَـزٍ -: أَنَّـهُ أَقْـبَلَ مَـعَ أَبِـي ذَرٍّ، فَلَمَّـا رَجَـعَ تَـقَطَّعَ النَّاسُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ بَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنْ كَانَ سِرًّا مِنْ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمْ أُحَدِّثْكَ. قُلْتُ: لَيْسَ بِسِرٍّ، وَلَـكِنْ كَانَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ يَأْخُذُ بِيَدِهِ يُصَافِحُهُ؟ قَالَ: عَلَى الخَبِيرِ سَقَطْتَ، لَمْ يَلْقَنِي قَطُّ إِلَّا أَخَذَ بِيَدِي (وَفِي رِوَايَـةٍ: مَا لَقِيتُـهُ قَطُّ إِلَّا صَافَحَنِـي) غَـيْـرَ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَهُنَّ، أَرْسَلَ إِلَيَّ فَـأَتَـيْـتُـهُ (زَادَ فِي رِوَايَـةٍ: وَهُوَ عَلَى سَرِيـرٍ لَـهُ) فِي مَـرَضِهِ الَّذِي تُـوُفِّيَ فِيهِ، فَـوَجَدْتُـهُ مُضْطَجِعًا، فَـأَكْبَبْتُ عَلَيْهِ، فَـرَفَعَ يَدَهُ فَالتَـزَمَـنِـي[١]. (زَادَ فِي رِوَايَـةٍ): فَـكَانَتْ أَجْوَدَ وَأَجْودَ. [**حديث ضعيف**][٢].

٧٤١٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ التَقَيَا فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَـدِ صَاحِـبِـهِ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَحْضُرَ دُعَاءَهُمَا، وَلَا يُـفَـرِّقُ بَـيْـنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى يُـغْـفَـرَ لَـهُـمَا** ». [**حسن صحيح**][٣].

٧٤١٥ - عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: لَقِيتُ البَـرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَلَّمَ عَلَيَّ وَأَخَذَ بِيَدِي، وَضَحِكَ فِي وَجْهِي، وَقَالَ: تَدْرِي لِمَ فَعَلْتُ هَذا بِكَ؟ قَالَ: قُـلْـتُ: لَا أَدْرِي، وَلَـكِنْ لَا أَرَاكَ فَعَلْـتَـهُ إِلَّا لِخَـيْـرٍ. قَالَ: إِنَّهُ لَقِـيَـنِـي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَعَلَ بِي مِثْـلَ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ، فَسَأَلَـنِـي، فَقُلْتُ مِثْـلَ الَّذِي قُلْتَ لِي. فَقَالَ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْـتَـقِـيَـانِ فَـيُـسَلِّمُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ، وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ لَا يَـأْخُـذُهُ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ[٤]، لَا يَـتَـفَـرَّقَانِ حَتَّى يُـغْـفَـرَ لَـهُـمَا** ». [**صحيح لغيره**][٥].

= ضعيف، وقد استنكر الإمام أحمد له هذا الحديث كما في « الجرح والتعديل » (٣/ ٢٤١).

(١) أي: عانقني، جاء في المصباح: « التزمته: اعتنقته، فهو ملتزم، ومنه يقال لما بين باب الكعبة والحجر الأسود: الملتزم، لأن الناس يلتزمونه - يعتنقونه - ويضمون إليه صدورهم ».

(٢) أحمد (٢١٤٤٣)، وفي إسناده عند أحمد جهالة العَنَزي.

(٣) أحمد (١٢٤٥١)، وأبو يعلى (٤١٣٩).

(٤) أي: لا يفعل ذلك إلا حبًّا في اللَّه تعالى، لا رياء لغني، ولا تقربًا من صاحب جاه.
وقال النووي: « اعلم أن المصافحة مستحبة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر، فلا أصل له في الشرع على هذا الوجه... ».

(٥) أحمد (١٨٥٤٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٣٧)، وقال: وأبو داود الراوي عن البراء متروك، وفي إسناده عند أحمد: أبو داود نفيع بن الحارث الأعمى، متروك.

٧٤١٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ، فَاعْتَنَقَنِي وَاعْتَنَقْتُهُ، قُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ [**حديث حسن**][(١)].

(٢) بَابٌ: أَوَّلُ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ وَكَرَاهَةُ مُصَافَحَةِ النِّسَاءِ

٧٤١٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا أَقْوَامٌ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوبًا لِلْإِسْلَامِ مِنْكُمْ** »[(٢)]. قَالَ: فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ﷺ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، جَعَلُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ:

غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّةَ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهُ

فَلَمَّا أَنْ قَدِمُوا، تَصَافَحُوا، فَكَانُوا هُمْ أَوَّلَ مَنْ أَحْدَثَ الْمُصَافَحَةَ. [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٤١٨ - عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسَاءٍ نُبَايِعُهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا مَا فِي الْقُرْآنِ ﴿ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا ... ﴾ [المتحنة: ١٢] الآيَةَ، قَالَ: « **فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَعْتُنَّ** ». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تُصَافِحُنَا؟ قَالَ: « **إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَقَوْلِي لِمِئَةِ امْرَأَةٍ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٤١٩ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُصَافِحُ النِّسَاءَ فِي الْبَيْعَةِ. [**حسن صحيح**][(٥)].

---

(١) أحمد (١٦٠٤٢)، والحاكم (٢/ ٤٣٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٣٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعبد اللَّه بن محمد ضعيف.

(٢) أرق: أفعل التفضيل من الرقة. يقال: رَقَّ، يَرِقُّ، رقة، إذا دَقَّ ونَحُفَ وَلَطُفَ، والمعنى: أن قلوبهم أكثر خشية واستكانة، وأسرع استجابة وتأثرًا بقوارع التذكير؛ لسلامتها من الغلظة والقسوة التي وصف بها بعض الناس.

(٣) أحمد (١٢٥٨٢)، وابن حبان (٧١٩٣).

(٤) أحمد (٢٧٠٠٩)، والنسائي في « الكبرى » (٧٨٠٤).

(٥) أحمد (٦٩٩٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن.

٧٤٢٠ - عَنْ عُـرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَـايِعُ النِّسَاءَ بِالكَلَامِ بِهَذِهِ الآيَـةِ: ﴿ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾ [الممتحنة: ١٢]. قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَـدُهُ يَـدَ امْرَأَةٍ قَطُّ إِلَّا امْـرَأَةً يَمْلِكُهَا. [**حديث صحيح**][١].

(٣) بَابٌ: مَا جَاءَ فِي تَقْبِيلِ اليَدِ وَالجَبْهَةِ

٧٤٢١ - حَدَّثَـنَـا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَـنَا العَطَّافُ، قَالَ: حَدَّثَـنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ - قَالَ أَبِي: وَقَالَ غَـيْـرُ يُونُسَ بْنِ رَزِينٍ -: أَنَّـهُ نَـزَلَ الرَّبَذَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ يُرِيدُونَ الحَجَّ، قِيلَ لَـهُمْ: هَهُنَا سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَـأَتَـيْـنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، ثُمَّ سَأَلْـنَاهُ، فَقَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي هَذِهِ. وَأَخْرَجَ لَـنَـا كَفَّهُ كَفًّا ضَخْمَةً، قَالَ: فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَبَّـلْنَـا كَفَّيْهِ جَمِيعًا. [**أثر صحيح**][٢].

٧٤٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ[٣] قَالَ: كُنْتُ فِي سَرِيَّـةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً، وَكُنْتُ فِيمَنْ حَاصَ، فَـقُلْـنَـا: كَيْفَ نَصْنَعُ وَقَدْ فَـرَرْنَا مِنَ الزَّحْفِ وَبُؤْنَا بِالغَضَبِ؟ ثُمَّ قُـلْـنَـا: لَوْ دَخَلْـنَـا المَدِيـنَـةَ فَبِتْـنَـا، ثُمَّ قُـلْـنَـا: لَوْ عَـرَضْنَـا أَنْفُسَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْ لَـنَـا تَـوْبَـةٌ، وَإِلَّا ذَهَبْنَا، فَـأَتَـيْـنَـاهُ قَـبْـلَ صَلَاةِ الغَدَاةِ، فَخَرَجْنَا، فَقَالَ: « **مَنِ القَوْمُ؟** ». فَقُلْنَا: نَحْنُ الفَـرَّارُونَ، قَالَ: « **لَا، بَلْ أَنْـتُـمُ العَـكَّارُونَ، أَنَا فِـئَـتُـكُمْ، وَأَنَا فِـئَـةُ المُسْلِمِينَ** ». قَالَ: فَـأَتَـيْـنَـاهُ حَتَّى قَـبَّـلْـنَـا يَـدَهُ. [**حديث ضعيف**][٤].

٧٤٢٣ - عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَـيْـفٍ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ: أَنَّـهُ رَأَى فِي مَـنَـامِـهِ أَنَّـهُ يُـقَـبِّـلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَـأَتَى النَّبِيَّ فَـأَخْـبَـرَهُ بِذَلِكَ، فَـنَـاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَـقَـبَّـلَ جَـبْـهَـتَـهُ. [**حديث ضعيف**][٥].

---

(١) أحمد (٢٥١٩٨)، والبخاري (٧٢١٤)، والترمذي (٣٣٠٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٣٨).

(٢) أحمد (١٦٥٥١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٤٢)، وقال: في الصحيح منه البيعة، ورواه الطبراني في « الأوسط »، ورجاله ثقات.

(٣) هذا الحديث تقدم في كتاب الجهاد، برقم (٤٤٠٥)، باب: تحريم الفرار من الزحف.

(٤) أحمد (٥٣٨٤)، وأبو داود (٢٦٤٧)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد مولى الهاشميين، ضعيف.

(٥) أحمد (٢١٨٦٣)، والنسائي في « الكبرى » (٧٦٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: عمارة بن عثمان ابن سهل بن حنيف، مجهول.

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي القِيَامِ لِلْقَادِمِ

٧٤٢٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، قَالَ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ، فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ. قَالَ: فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ المَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ -** »[١].

ثُمَّ قَالَ: « **إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ** ». قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذَرَارِيَّهُمْ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ** ».

وَرُبَّمَا قَالَ: « **قَضَيْتَ بِحُكْمِ المَلِكِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

(وَفِي رِوَايَةٍ) قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَلَمَّا طَلَعَ - يَعْنِي: سَعْدًا - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوهُ** ».

فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: سَيِّدُنَا اللَّهُ ﷻ، قَالَ: أَنْزِلُوهُ، فَأَنْزَلُوهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **احْكُمْ فِيهِمْ...** ». الحَدِيثَ. [**حديث جيد**][٣].

٧٤٢٥ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. [**حديث صحيح**][٤].

٧٤٢٦ - عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ دَخَلَ بَيْتًا فِيهِ ابْنُ عَامِرٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ وَجَلَسَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: اجْلِسْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ**[٥] **العِبَادُ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ** (وَفِي لَفْظٍ : **فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**) ». [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) قال الخطابي: « فيه من العلم أن قول الرجل لصاحبه: يا سيدي، غير محظور إذا كان صاحبه خيرًا فاضلًا، وإنما جاءت الكراهة في تسويد الرجل الفاجر، وفيه: أن قيام المرؤوس للرئيس الفاضل، وللوالي العادل، وقيام المتعلم للعالم، مستحب غير مكروه، وإنما جاءت الكراهة فيمن كان بخلاف أهل هذه الصفات، ومعنى ما روي من قوله: « **من أحب أن يمثل له العباد قيامًا...** »، هو أن يأمرهم بذلك ويلزمهم إياه على مذهب الكبر والنخوة ».

(٢) أحمد (١١١٦٨)، والبخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨)، وأبو داود (٥٢١٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٢٢٢).

(٣) أحمد (٢٥٠٩٧).

(٤) أحمد (١٢٣٤٥)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٤٦)، وأبو يعلى (٣٧٨٤).

(٥) قال الخطابي: معناه: يقوم وينتصب بين يديه.

(٦) أحمد (١٦٨٤٥).

٧٤٢٧ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: « **لَا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضًا** ». قَالَ: فَكَأَنَّا اشْتَهَيْنَا أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ لَنَا، فَقَالَ: « **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَارْضَ عَنَّا، وَتَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَدْخِلْنَا الجَنَّةَ، وَنَجِّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَصْلِحْ لَنَا شَأْنَنَا كُلَّهُ** ».

فَكَأَنَّا اشْتَهَيْنَا أَنْ يَزِيدَنَا، فَقَالَ: « **قَدْ جَمَعْتُ لَكُمُ الأَمْرَ** ». [**حديث ضعيف**][1].

* * *
* *
*

(١) أحمد (٢٢١٨١)، وأبو داود (٥٢٣٠)، وفي إسناده عند أحمد: أبو العَدَبَّس الكوفي، واسمه: تُبَيع ابن سليمان، قال الذهبي في « الميزان »: فيه جهالة، وقال ابن حجر في التقريب: مجهول. وأبو مرزوق، ذكره ابن حبان في « المجروحين » (٣/ ١٥٩) فقال: لا يجوز الاحتجاج به لانفراده عن الأثبات بما خالف حديث الثقات، وقال ابن حجر في « التقريب »: لَيِّن. وأبو غالب نزيل أصبهان ضعيف أيضًا.

القِسْمُ الثَّالِثُ مِنَ الكِتَابِ

قِسْمُ تفْسِيرِ القُرْآنِ

(١) كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ وَأَسْبَابِ نُزُولِهِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ القُرْآنِ وَالاعْتِصَامِ بِهِ

٧٤٢٨ - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **أَتَانِي جِبْرِيلُ** عليه السلام **فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ أُمَّتَكَ مُخْتَلِفَةٌ بَعْدَكَ** »، قَالَ: « **فَقُلْتُ لَهُ: فَأَيْنَ المَخْرَجُ يَا جِبْرِيلُ؟** »، قَالَ: « **فَقَالَ: كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، بِهِ يَقْصِمُ اللَّهُ كُلَّ جَبَّارٍ**[١]**، مَنِ اعْتَصَمَ بِهِ نَجَا، وَمَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ** - مَرَّتَيْنِ -، **قَوْلٌ فَصْلٌ وَلَيْسَ بِالهَزْلِ، لَا تَخْتَلِقُهُ الأَلْسُنُ**[٢]**، وَلَا تَفْنَى أَعَاجِيبُهُ**[٣]**، فِيهِ نَبَأُ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ، وَفَصْلُ مَا بَيْنَكُمْ، وَخَبَرُ مَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكُمْ** »[٤]. [**حديث حسن**][٥].

٧٤٢٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا كَالمُوَدِّعِ، فَقَالَ: « **أَنَا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ** - قَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، **وَلَا نَبِيَّ بَعْدِي، أُوتِيتُ فَوَاتِحَ الكَلِمِ**[٦] **وَخَوَاتِمَهُ وَجَوَامِعَهُ**[٧]**، وَعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النَّارِ،**

---

(١) أي: ينزل به كل بلية. وأصل القصم: كسر فيه انفصال. وقصمه: أهلكه، وفي التنزيل: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ [الأنبياء: ١١].

(٢) أي: تعجز الألسن عن التكلم بمثله، وقد عجز عن ذلك فصحاء العرب، ولا زال التحدي قائمًا إلى أن يقوم الناس لرب العالمين.

(٣) أي: أسراره ومعجزاته، فقد أشار إلى أمور كثيرة لم تكن موجودة ولا معروفة في زمن التنزيل، وكلما تقدم الزمن أظهر تقدم العلم والاكتشاف من الحقائق الدالة على أنه الكتاب الذي لا يأتيه الباطل، لأنه تنزيل العزيز الحميد.

(٤) فإن فيه أخبار من مضى للاعتبار، وفيه تفصيل الأحكام لما يقع بينكم من حلال وحرام، وكفر وإيمان، وطاعة وعصيان، ففيه شرائع الإسلام، وفيه أيضًا أخبار ما يكون بأمم أخرى بعدكم: كأشراط الساعة، وأحوال القيامة... وغير ذلك.

(٥) أحمد (٧٠٤)، وأبو يعلى (٣٦٧)، والدارمي (٣٣٣١)، والترمذي (٢٩٠٦)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب... وإسناده مجهول، وفي حديث الحارث مقال، وفي إسناده عند أحمد: الحارث بن عبد اللَّه الأعور، ضعيف. ومحمد بن إسحاق، لا تعرف له رواية عن محمد بن كعب القرظي، واللَّه أعلم.

(٦) جاء في رواية ثانية: « مفاتيح الكلم ». وفي ثالثة: « مفاتح الكلم ». وقال ابن الأثير في النهاية: « هما جمع مفتاح ومفتح، وهما في الأصل: كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول إليها، فأخبر أنه أوتي مفاتيح الكلم، وهو ما يسر اللَّه له من البلاغة والفصاحة والوصول إلى غوامض المعاني، وبدائع الحكم، ومحاسن العبارات والألفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت، ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون سهل عليه الوصول إليه ».

(٧) خواتم الكلم: القرآن الكريم، به ختمت الكتب السماوية، وهو الحجة على سائرها والمصدق لها. =

وَحَمَلَةُ العَرْشِ، وَتُجُوِّزَ بِي، وَعُوفِيتُ، وَعُوفِيَتْ أُمَّتِي، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا مَا دُمْتُ فِيكُمْ، فَإِذَا ذُهِبَ بِي فَعَلَيْكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ أَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ »[١].
[**حديث حسن**][٢].

٧٤٣٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ نَبِيٌّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ**[٣] **مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ البَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ ﷻ إِلَيَّ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ القِيَامَةِ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٤٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **الصِّيَامُ وَالقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ. وَيَقُولُ القُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ. قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ** ».
[**حديث حسن**][٥].

٧٤٣٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَوْ أَنَّ القُرْآنَ جُعِلَ فِي إِهَابٍ**[٦] **ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، مَا احْتَرَقَ** ». [**حديث ضعيف**][٧].

٧٤٣٣ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ** ». [**حديث صحيح**][٨].

= والمهيمن عليها. وأما جوامع الكلم، فهي الكلمة البليغة الوجيزة الجامعة للمعاني الكثيرة، وهذه صفة من صفات القرآن الكريم أيضًا.

(١) وانظر: مسند الدارمي بتحقيقنا، برقم (٣٣٧٤، ٣٣٧٥).

(٢) أحمد (٦٦٠٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٦٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣) أي من المعجزات وخوارق العادات التي تحمل المشاهد على التصديق بالنبي الذي يأتي بها، ولكن هذه المعجزات تبقى أحاديث تروى بعد موت النبي ﷺ، وأما محمد ﷺ فإن معجزته الوحي: القرآن العظيم المستمر إلى يوم القيامة مع خرق العادة في أسلوبه وبلاغته وإخباره بالمغيبات، وعجز الإنس والجن عن أن يأتوا بمثله، يبينه وحي مثله لكنه غير متلو، هو ما صح من سنة المصطفى ﷺ.

(٤) أحمد (٨٤٩١)، والبخاري (٤٩٨١) و (٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢)، والنسائي في « الكبرى » (٧٩٧٧).

(٥) أحمد (٦٦٢٦)، والحاكم (١/ ٥٥٤)، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٨١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، ورجال الطبراني رجال الصحيح، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، وحُيي بن عبد اللَّه، ضعيفان.

(٦) الإهاب: الجلد قبل أن يدبغ، وبعضهم يقول: الإهاب: الجلد مطلقًا، دبغ أم لم يدبغ.

(٧) أحمد (١٧٣٦٥)، وفي إسناده عند أحمد: مشرح بن هاعان، ليس بذاك، وابن لهيعة ضعيف.

(٨) أحمد (٢٣٢)، والدارمي (٣٣٦٥)، ومسلم (٨١٧)، وابن ماجة (٢١٨).

٧٤٣٤ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ رَجُلٍ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ، إِلَّا بَعَثَ اللَّهُ ﷻ إِلَيْهِ مَلَكًا يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ(١) مَتَى هَبَّ ». [حديث ضعيف](٢).

(٢) بَابُ: الحَثِّ عَلَى تَعَلُّمِ القُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ وَحِفْظِهِ وَفَضْلِ ذَلِكَ

٧٤٣٥ - عَنْ عُثْمَانَ - يَعْنِي: ابْنَ عَفَّانَ ﷺ -، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَفْضَلُكُمْ (وَفِي لَفْظٍ: إِنَّ خَيْرَكُمْ) مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ». [حديث صحيح](٣).

٧٤٣٦ - ز - وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [صحيح لغيره](٤).

٧٤٣٧ - ز - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ (وَفِي لَفْظٍ: مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ) فَاسْتَظْهَرَهُ(٥) وَحَفِظَهُ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ، وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُمُ النَّارُ ». [حديث ضعيف](٦).

٧٤٣٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرْآنِ كَالبَيْتِ الخَرِبِ ». [حديث حسن](٧).

٧٤٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَوَلَمْ تَرَوْهُ يَتَعَلَّمُ القُرْآنَ؟ ». [صحيح لغيره](٨).

---

(١) يقال: هَبَّ من نومه، هبًّا - بابه: قتل -، إذا استيقظ.

(٢) أحمد (١٧١٣٢)، والترمذي (٣٤٠٧)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٦٤٨)، وابن حبان (١٩٧٤)، وفي إسناده عند أحمد: أبو مسعود سعيد بن إياس الجريري، اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه. وفيه جهالة.

(٣) أحمد (٤٠٥)، والبخاري (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٩٠٨)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٣٨).

(٤) أحمد (١٣١٨)، والدارمي (٣٣٣٧)، والترمذي (٢٩٠٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن ابن إسحاق: أبو شيبة الواسطي، ضعيف. والنعمان بن سعد، مجهول.

(٥) أي: حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلب؛ أي: قرأته من حفظي. قاله الجزري.

(٦) أحمد (١٢٧٨)، وفي إسناده عند أحمد: حفص بن سليمان القارئ، ضعيف. وكثير بن زاذان، مجهول.

(٧) أحمد (١٩٤٧)، والدارمي (٣٣٠٦)، والترمذي (٢٩١٣)، والحاكم (١/ ٥٥٤)، وصححه الحاكم، وضعفه الذهبي بقابوس، وقال الترمذي: حسن صحيح، وفي إسناده عند أحمد: قابوس، ضعيف.

(٨) أحمد (٢٤٣٧٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٦٢)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وفي إسناده عند أحمد: ابن لَهيعة، ضعيف.

٧٤٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، شَكَّ الأَعْمَشُ - قَالَ: « يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ: اقْرَهْ وَارْقَهْ[١]، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا »[٢]. [حديث صحيح][٣].

٧٤٤١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ، وَفِيهِ: « اقْرَأْ وَارْقَأْ » بِالهَمْزِ. [حسن صحيح][٤].

٧٤٤١ م - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: « يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ يَوْمَ القِيَامَةِ إِذَا دَخَلَ الجَنَّةَ: اقْرَأْ وَاصْعَدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعَدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ ». [حديث صحيح][٥].

٧٤٤٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الأُوَلَ[٦] مِنَ القُرْآنِ فَهُوَ حَبْرٌ[٧] ». [حديث جيد][٨].

٧٤٤٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ »، فَقِيلَ: مَنْ أَهْلُ اللَّهِ مِنْهُمْ؟ قالَ: « أَهْلُ القُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ ». [حديث صحيح][٩].

٧٤٤٤ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « تَعَلَّمُوا كِتَابَ اللَّهِ، وَتَعَاهَدُوهُ، وَتَغَنَّوْا بِهِ[١٠]، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ

---

(١) هكذا جاء هذان الفعلان (اقره وارقه) بهاء السكت بدل الهمزة، والأول: أمر بالقراءة، والثاني: أمر من (رقأ)؛ أي: اصعد. جاء في القاموس: رقأ في الدرجة: صعد، وهي: المرقاة.

(٢) جاء هنا موقوفًا، ولكنه صحيح مرفوعًا.

(٣) أحمد (١٠٠٨٧)، والترمذي (٢٩١٥)، والحاكم (١/ ٥٥٢).

(٤) أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٥) أحمد (١١٣٦٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٩٧)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن نافع الأرسوفي والسري بن يحيى، وكلاهما ثقة، وفي إسناده عند أحمد: عطية العوفي، ضعيف.

(٦) جاء في رواية أخرى « السبع الطول »، بدل: « الأول »، وأولها سورة (البقرة)، وآخرها سورة (براءة)، بجعل (الأنفال) و(براءة) واحدة. والمراد بأخذها: أن يحفظها وأن يعمل بما فيها.

(٧) الحبر - بفتح الحاء المهملة، وبكسرها -: العالم الصالح.

(٨) أحمد (٢٤٤٤٣)، والحاكم (١/ ٥٦٤)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٩) أحمد (١٢٢٧٩)، وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر الحنفي، مجهول.

(١٠) أي: احفظوا كتاب اللَّه تعالى، وتفهموه، والزموا إرشاداته وأحكامه، واقرؤوه بتحزين وترقيق قراءة تساعد على استجلاب الخشوع.

المَخَاضِ فِي العُقُلِ »[١]. [**حديث صحيح**][٢].

٧٤٤٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: « **أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى بَطْحَانَ**[٣] **- أَوِ العَقِيقِ**[٤] **- فَيَأْتِيَ كُلَّ يَوْمٍ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ زَهْرَاوَيْنِ**[٥] **فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟** ». قَالَ: قُلْنَا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ يُحِبُّ ذَلِكَ.

قَالَ: « **فَلَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٤٤٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [**حديث صحيح**][٧].

٧٤٤٧ - عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى اليَمَنِ، فَأَمَرَهُمَا أَنْ يُعَلِّمَا النَّاسَ القُرْآنَ. [**حديث جيد**][٨].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ بِأَجْرٍ أَوْ تَعْلِيمِهِ بِأَجْرٍ

٧٤٤٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **فِيكُمْ كِتَابُ اللَّهِ يَتَعَلَّمُهُ الأَسْوَدُ وَالأَحْمَرُ وَالأَبْيَضُ، تَعَلَّمُوهُ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ يَتَعَلَّمُهُ نَاسٌ وَلَا يُجَاوِزُ**

---

(١) أي: إنها تتخلص بشكل مفاجئ من الإبقاء عليها بأسرع مما تتفلت النوق الحوامل التي إذا انفلتت لا تكاد تلحق.

(٢) أحمد (١٧٣١٧)، والدارمي (٣٣٤٨)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٣٤)، وابن حبان (١١٩).

(٣) بُطحان - بفتح الباء وبضمها -: أحد أودية المدينة الكبرى الرئيسة، يأتي من حرة المدينة الشرقية فيمر من العوالي، ثم بقريب من المسجد النبوي، حتى يلتقي مع وادي العقيق شمال الجماوات.

(٤) وادي العقيق: أشهر أودية المدينة، وهو الوادي المبارك. وانظر: كتاب « وادي العقيق » للباحث الفاضل محمد حسن شراب رحمه الله.

(٥) الكوماء من الإبل: الناقة العظيمة السنام، قلبت الهمزة واوًا عند تثنيتها لأنها زائدة.

والزهراوان: مثنى زهراء، وهي الناقة الحسنة ذات الجمال والبهجة.

(٦) أحمد (١٧٤٠٨)، ومسلم (٨٠٣)، وأبو داود (١٤٥٦).

(٧) أحمد (٨٦٠٦) و (٩١٥٢).

(٨) أحمد (١٩٥٤٤)، والحاكم (١/ ٥٦٧)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي.

تَـرَاقِـيَـهُمْ، وَيُـقَوِّمُونَـهُ كَمَا يُـقَـوَّمُ السَّهْمُ، فَـيَـتَـعَجَّلُونَ أَجْرَهُ وَلَا يَـتَـأَجَّلُونَـهُ »[١].
[حديث جيد][٢].

٧٤٤٩ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشْغَلُ، فَإِذَا قَدِمَ رَجُلٌ مُهَاجِرٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِـنَّا يُعَلِّمُهُ القُرْآنَ، فَـدَفَعَ إِلَيَّ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، وَكَانَ مَعِي فِي البَيْتِ أُعَشِّيـهِ عَشَاءَ أَهْلِ البَـيْتِ، فَكُنْتُ أُقْـرِئُـهُ القُرْآنَ، فَـانْصَرَفَ انْصِرَافَـةً إِلَى أَهْلِهِ، فَـرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ حَقًّا، فَـأَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا لَمْ أَرَ أَجْوَدَ مِنْـهُ عُودًا وَلَا أَحْسَنَ مِنْهُ عَطْفًا[٣]، فَـأَتَـيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: مَا تَـرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيهَا؟

قَالَ: « جَمْرَةٌ بَـيْنَ كَـتِـفَـيْـكَ تَـقَـلَّـدْتَـهَا - أَوْ تَعَلَّـقْـتَـهَا - ». [حديث صحيح][٤].

٧٤٥٠ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَـنِ قَالَ: حَدَّثَـنَـا مَنْ كَانَ يُـقْرِئُـنَا مِنْ أَصْحَابِ النَّـبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ كَانُوا يَـقْـتَـرِئُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، فَـلَا يَـأْخُذُونَ فِي العَشْرِ الأُخْـرَى حَتَّى يَـعْـلَـمُوا مَا فِي هَذِهِ مِنَ العِلْمِ وَالعَمَلِ، قَالُوا: فَعَلِمْنَا العِلْمَ وَالعَـمَـلَ. [حديث صحيح][٥].

أَبْوَابُ
تِلَاوَةِ القُرْآنِ وَآدَابِهَا

(١) بَابُ: فَضْلِ قِرَاءَةِ القُرْآنِ وَالتَّعَبُّدِ بِهِ وَالعَمَلِ بِمَا فِيهِ

٧٤٥١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا حَسَدَ[٦] إِلَّا فِي اثْـنَـتَـيْنِ: رَجُـلٌ آتَاهُ اللَّـهُ القُـرْآنَ فَـهُـوَ يَـقُومُ بِـهِ آنَـاءَ اللَّـيْـلِ وَالـنَّـهَـارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّـهُ مَالًا فَـهُوَ

---

(١) أي: يطلبون بقراءته العاجلة من عرض الدنيا والرفعة فيها، ولا يريدون الآجلة وهو جزاء الآخرة، وفي هذا معجزة من معجزاته ﷺ، فقد وقع ما أخبر به، وصار القرآن يتعلم لأجل عرض الدنيا والتعيش به، نسأل اللَّه السلامة.

(٢) أحمد (٢٢٨٦٥)، وابن حبان (٦٧٢٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

(٣) أي: لا أحسن منه ميلًا والتواءً.

(٤) أحمد (٢٢٧٦٦)، وأبو داود (٣٤١٧).

(٥) أحمد (٢٣٤٨٢)، والحاكم (١/ ٥٥٧).

(٦) الحسد هنا: الغبطة، وهي تمني أن يكون للمرء مثل ما للغير، مع الدعاء للغير بالبركة فيما عندهم.

يُـنْـفِقُـهُ فِي الحَقِّ[(١)] آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّـهَارِ ». [حديث صحيح][(٢)].

٧٤٥٢ - خط - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَخْنَسِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَـنَـافُسَ[(٣)] بَيْنَكُمْ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّـهُ ﷻ القُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّـهَارِ وَيَتَّبِعُ مَا فِيهِ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّـهَ تَعَالَى أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى فُلَانًا فَأَقُومَ بِهِ كَمَا يَقُومُ بِهِ! وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّـهُ مَالًا، فَهُوَ يُنْفِقُ وَيَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ رَجُلٌ: لَوْ أَنَّ اللَّـهَ أَعْطَانِي مِثْلَ مَا أَعْطَى فُلَانًا فَأَتَصَدَّقَ بِهِ! ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَكَ النَّجْدَةَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ... وَسَقَطَ بَاقِي الحَدِيثِ. [حسن صحيح][(٤)].

٧٤٥٣ - عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ، نَبَتَ لَـهُ غَرْسٌ فِي الجَنَّـةِ، وَمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَأَكْمَلَـهُ وَعَمِلَ بِمَا فِيـهِ، أُلْبِسَ وَالِدَيْـهِ يَوْمَ القِيَامَةِ تَاجًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتٍ مِنْ بُيُوتِ الدُّنْيَا لَوْ كَانَتْ فِيـهِ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِـهِ ». [صحيح لغيره][(٥)].

٧٤٥٤ - عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَرَأَ بِمِئَـةِ آيَـةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَـهُ قُنُوتُ لَيْلَـةٍ ». [حديث حسن][(٦)].

٧٤٥٥ - عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ: أَنَّ شُرَيْحًا الحَضْرَمِيَّ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:

---

(١) لما كان الإنفاق يحتمل الإسراف ويحتمل التبذير، قيده بقوله: (في الحق)؛ أي: في وجوه الخير والبر.

(٢) أحمد (٤٥٥٠)، والحميدي (٦١٧)، والبخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥)، والترمذي (١٩٣٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٧٢)، وابن ماجة (٤٢٠٩)، وأبو يعلى (٥٤١٧)، وابن حبان (١٢٥).

(٣) التنافس: الرغبة في الشيء. يقال: نافس في الشيء منافسة، ونفاسًا - بالكسر -، إذا رغب فيه على وجه المباراة في الكرم، وتنافسوا فيه: رغبوا. انظر: المصباح المنير.

(٤) أحمد (١٦٩٦٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٥٦)، وقال: رواه الطبراني في « الكبير »، ورجاله ثقات، وأورده كذلك (٣/ ١٠٨)، وقال: رواه أحمد كتابة، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط » و « الصغير »، وفيه: سليمان بن موسى، وفيه كلام، وقد وثقه جماعة، وفي إسناده عند أحمد: سليمان بن موسى الأشدق، لم يُدرك كثير بن مُـرَّة فيما قاله أبو مُسْهِر، ونقله عنه المزي في « تهذيب الكمال ».

(٥) أحمد (١٥٦٤٥)، وأبو داود (١٤٥٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٦١ - ١٦٢)، وقال: روى أبو داود بعضه، ورواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

(٦) أحمد (١٦٩٥٨)، والدارمي (٣٤٥٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٦٧)، ونسبه إلى أحمد، والطبراني في « الكبير »، وقال: فيه: سليمان بن موسى الشامي، وثقه ابن معين وأبو حاتم، وقال البخاري: عنده مناكير، وهذا لا يقدح، وفي إسناده عند أحمد: سليمان بن موسى الأشدق، لم يدرك كثير بن مُرَّة.

« ذَاكَ رَجُلٌ لَا يَتَوَسَّدُ[١] الْقُرْآنَ ». [حديث صحيح][٢].

٧٤٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ[٣] بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ[٤]، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ ﷻ فِيمَنْ عِنْدَهُ[٥]، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ »[٦]. [حديث صحيح][٧].

٧٤٥٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَّةِ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا. وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ؛ مُرٌّ طَعْمُهَا، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ؛ مُرٌّ طَعْمُهَا، وَلَا رِيحَ لَهَا ». [حديث صحيح][٨].

٧٤٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ[٩]، فَيَقُولُ لِصَاحِبِهِ: أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ[١٠]،

---

(١) « لا يتوسد »: قال ابن الأثير: « يحتمل أن يكون مدحًا وذمًّا؛ فالمدح معناه: أنه لا ينام الليل عن القرآن، ولم يتهجد به، فيكون القرآن متوسدًا معه، بل هو يداوم قراءته ويحافظ عليها، والذم معناه: لا يحفظ من القرآن شيئًا، ولا يديم قراءته، فإذا نام لم يتوسد معه القرآن، وأراد بالتوسد: النوم. ومن الأول الحديث: « لا تَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ وَاتْلُوهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ »، والحديث الآخر: « مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يَكُنْ مُتَوَسِّدًا لِلْقُرْآنِ »، ومن الثاني حديث أبي الدرداء: قال له رجل: إني أريد أن أطلب العلم، وأخشى أن أضيعهُ! فقال: « لأن تتوسد العلم، خير لك من أن تتوسد الجهل ».

(٢) أحمد (١٥٧٢٤)، والنسائي في « الكبرى » (١٣٠٥).

(٣) أي: يشتركون في قراءته، ويتعهدونه خوف النسيان، وأصل الدراسة: التعهد، وتدارس: تفاعل للمشاركة.

(٤) السكينة: فعيلة من السكون، والمراد هنا: الوقار، أو الرحمة والطمأنينة والاستقرار.

(٥) العندية هنا: عندية شرف ومكانة، لا عندية مكان.

(٦) أي: من أخره عمله السيئ، وتفريطه في تصيد المكارم، لم ينفعه في الآخرة شرف نسبه، ولا شريف مكانته.

(٧) أحمد (٧٤٢٧)، ومسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥) و (٤٩٤٦)، وابن ماجة (٢٢٥)، وابن حبان (٨٤).

(٨) أحمد (١٩٥٤٩)، والبخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والترمذي (٢٨٦٥)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، وابن حبان (٧٧١).

(٩) الشاحب: المتغير اللون والجسم لعارض من العوارض؛ كالمرض والسفر أو نحوهما.

(١٠) أي: بطول القيام.

وَأَظْمَأْتُ هَوَاجِرَكَ »[(١)]. [حديث حسن][(٢)].

٧٤٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ[(٣)] مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ فَلَهُ أَجْرَانِ ». [حديث صحيح][(٤)].

٧٤٦٠ - وَعَنْهَا أَيْضًا، قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً، فَقَالَ: « رَحِمَهُ اللَّهُ! لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ نَسِيتُهَا ». [حديث صحيح][(٥)].

٧٤٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَقْرَأُ، فِينَا العَرَبِيُّ وَالعَجَمِيُّ، وَالأَسْوَدُ وَالأَبْيَضُ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ؛ تَقْرَؤُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَفِيكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَثْقَفُونَهُ[(٦)] كَمَا يَثْقَفُونَ القِدْحَ، يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهُمْ وَلاَ يَتَأَجَّلُونَهَا ». [صحيح لغيره][(٧)].

٧٤٦٢ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ المَسْجِدَ، فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، قَالَ: « اقْرَؤُوا القُرْآنَ (وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: فَاسْتَمَعَ فَقَالَ: اقْرَؤُوا، فَكُلٌّ حَسَنٌ)، وَابْتَغُوا بِهِ اللَّهَ ﷿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ القِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ ». [حديث صحيح][(٨)].

٧٤٦٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كُتِبَ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ

---

(١) أي: من كثرة الصيام، والقراءة بالنهار، والهواجر: جمع هاجرة، وهي وقت اشتداد الحر نصف النهار.
(٢) أحمد (٢٢٩٧٦)، وابن ماجة (٣٧٨١).
(٣) الماهر بالقرآن: هو الحاذق، الكامل الحفظ، الذي لا تشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه.
(٤) أحمد (٢٤٢١١)، والدارمي (٣٣٦٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، والترمذي (٢٩٠٤)، والنسائي في « السنن الكبرى » (٨٠٤٧)، وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح، وقال البغوي في « شرح السنة » (١١٧٤): هذا حديث متفقٌ على صحته.
(٥) أحمد (٢٤٣٣٥)، والبخاري (٢٦٦٥)، ومسلم (٧٨٨)، وأبو داود (١٣٣١) و (٣٩٧٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٦)، وأبو يعلى (٤٤٩٢)، وابن حبان (١٠٧).
(٦) أي: يبالغون في تحسينه كما يبالغون في تحسين القدح واعتداله.
(٧) أحمد (١٢٤٨٤)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.
(٨) أحمد (١٤٨٥٥)، وأبو يعلى (٢١٩٧).

وَالصَّالِحِينَ، وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ». [حديث ضعيف][(١)].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الجَهْرِ بِقِرَاءَةِ القُرْآنِ وَالتَّغَنِّي بِهِ وَحُسْنِ الصَّوْتِ

٧٤٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ[(٢)]، مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ[(٣)] (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ) ». [حديث صحيح][(٤)].

٧٤٦٥ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ ». [حديث صحيح][(٥)].

قَالَ وَكِيعٌ (أَحَدُ الرُّوَاةِ): يَعْنِي: يَسْتَغْنِي بِهِ.

٧٤٦٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الجَاهِرُ بِالقُرْآنِ كَالجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالمُسِرُّ بِالقُرْآنِ كَالمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ ». [حديث صحيح][(٦)].

٧٤٦٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ذُو البِجَادَيْنِ: « إِنَّهُ أَوَّاهٌ »[(٧)]. وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الذِّكْرِ لِلَّهِ ﷻ فِي القُرْآنِ، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ

(١) أحمد (١٥٦١١)، وأبو يعلى (١٤٨٩)، والحاكم (٢/ ٨٧ - ٨٨)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في موضعين في « مجمع الزوائد »: (٢/ ٢٦٩) و (٧/ ١٦٢)، وقال في الموضع الأول: رواه أبو يعلى، والطبراني في « الكبير »، وفيه: ابن لهيعة عن زَبَّان، وفيهما كلام. وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد، وفيه: زبان بن فائد، وهو ضعيف، وفي إسناده عند أحمد: زَبَّان بن فائد، وسهل بن معاذ في رواية زَبَّان عنه، وابن لهيعة ورشدين بن سَعْد، ضعيفان.

(٢) قال المناوي: يعني: ما رضي اللَّه من المسموعات شيئًا هو أرضى عنده ولا أحب إليه من قول نبي يتغنى بالقرآن؛ أي يجهر به، ويحسن صوته بالقراءة بخشوع، وترقيق وتحزن.

(٣) قال النووي: معناه عند الشافعي وأصحابه، وأكثر العلماء، وأصحاب الفنون: يحسن صوته به... ومعناه عند سفيان بن عيينة: يستغني به، قال: يقال: تَغَانَيْتُ، وتَغَنَّيْتُ؛ بمعنى: استغنيت، وقال الشافعي وموافقوه: تحزين القراءة وترقيقها، واستدلوا بالحديث الآخر: « زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ».

وقال الهروي: معنى يتغنى به: يجهر به، وأنكر الطبري تفسير يستغني به وخطأه من حيث اللغة ومن حيث المعنى، وقال: الصحيح أنه في تحسين الصوت، ويؤيد هذا الرواية فيتغنى بالقرآن: يجهر به.

(٤) أحمد (٧٦٧٠)، والحميدي (٩٤٩)، والدارمي (١٤٩١) و (٣٤٩٠)، والبخاري (٥٠٢٣)، ومسلم (٧٩٢)، والنسائي (٢/ ١٨٠)، وابن حبان (٧٥١).

(٥) أحمد (١٤٧٦)، وابن ماجة (١٣٣٧)، وأبو يعلى (٦٨٩).

(٦) أحمد (١٧٣٦٨)، وأبو يعلى (١٧٣٧)، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، وابن حبان (٧٣٤).

(٧) الأواه: المتضرع المتأوه، وقيل: هو من كثر بكاؤه وكثر دعاؤه.

فِـي الـدُّعَـاءِ. [**حسن لغيره**][١].

٧٤٦٨ - عَنْ فَضَالَـةَ بْنِ عُـبَـيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **لَلَّـهُ أَشَدُّ أَذَنًا إِلَى الرَّجُلِ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالقُـرْآنِ مِنْ صَاحِبِ القَيْـنَـةِ[٢] إِلَى قَـيْـنَـتِـهِ** ». [**حديث جيد**][٣].

٧٤٦٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَـالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّـهِ المَسْجِدَ، فَسَمِعَ قِـرَاءَةَ رَجُلٍ، فَقَالَ: « **مَنْ هَذَا؟** ». قِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَـيْسٍ، فَقَالَ: « **لَقَدْ أُوتِـيَ هَذَا مِنْ مَزَامِـيـرِ آلِ دَاوُدَ** »[٤]. [**حديث صحيح**][٥].

٧٤٧٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُـرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَـيْسٍ الأَشْعَرِيَّ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٧٤٧١ - عَنِ البَـرَاءِ قَـالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: « **زَيِّـنُوا القُـرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**[٧] ». [**حديث صحيح**][٨].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَرْتِيلِ القِرَاءَةِ وَقِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٧٤٧٢ - عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ: ذُكِرَ لَهَا أَنَّ نَاسًا يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ فِـي اللَّيْلَةِ مَـرَّةً أَوْ مَـرَّتَـيْنِ، فَـقَـالَتْ: أُولَئِكَ قَـرَؤُوا وَلَمْ يَـقْـرَؤُوا، كُنْتُ أَقُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَـةَ التَّمَامِ (وَفِـي رِوَايَـةٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَـقُومُ اللَّيْلَةَ التَّمَامَ)، فَـكَانَ يَـقْرَأُ سُورَةَ البَـقَرَةِ، وَآلِ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءِ، فَلَا يَمُرُّ بِآيَـةٍ فِيهَا تَخَوُّفٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ ﷻ وَاسْتَعَاذَ، وَلَا يَمُرُّ بِآيَـةٍ فِيهَا اسْتِبْشَارٌ إِلَّا دَعَا اللَّهَ ﷻ وَرَغِبَ إِلَيْهِ. [**حديث حسن**][٩].

---

(١) أحمد (١٧٤٥٣)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

(٢) القينة: الجارية المغنية.

(٣) أحمد (٢٣٩٧٤)، والحاكم (١/ ٥٧٠)، وصححه على شرط الشيخين، فتعقَّبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع، وفي إسناده عند أحمد: إسماعيل بن عبيد اللَّه بن أبي المهاجر، لم يدرك فضالةَ بن عبيد.

(٤) المزامير: جمع مزمار، وهي آلات اللَّهو، وتطلق على الأصوات الحسنة، وهذا المراد هنا. وأصل الزمر: الغناء. وآل داود هنا هو داود نفسه، وآل فلان يطلق على نفسه.

(٥) أحمد (٩٨٠٦)، والدارمي (٣٤٩٩)، وابن ماجة (١٣٤١).

(٦) أحمد (٢٢٩٦٩)، ومسلم (٧٩٣).

(٧) أي: زينوه بتحسين أصواتكم عند القراءة، فإن الكلام الحسن يزيد حسنًا وزينة بالصوت الحسن.

(٨) أحمد (١٨٤٩٤)، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٨٨).

(٩) أحمد (٢٤٨٧٥)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

٧٤٧٣ - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[(١)]: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَلَا أَعْلَمُهَا إِلَّا حَفْصَةَ رضي الله عنها - سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَهَا.

قَالَتْ: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ١ - ٣] تَعْنِي: التَّرْتِيلَ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٤٧٤ - عَنْ قَتَادَةَ[(٣)] قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ مَدًّا، (وَفِي لَفْظٍ): كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدًّا يَمُدُّ بِهَا مَدًّا. [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ (سُورَةَ الفَتْحِ) عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَقَالَ مَرَّةً: نَزَلَتْ سُورَةُ الفَتْحِ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا[(٥)].

قَالَ: فَقَالَ مُعَاوِيَةُ - يَعْنِي: ابْنَ قُرَّةَ -: لَوْلَا أَنْ أَكْرَهَ أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ، لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ. [**حديث صحيح**][(٦)].

٧٤٧٦ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، وَأَبُو طَالِبِ بْنُ جَابَانَ القَارِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَ هَذَا الحَدِيثِ.

قَالَ ابْنُ جَابَانَ فِي حَدِيثِهِ: آآ. [**حديث صحيح**][(٧)].

٧٤٧٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي إِيَاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ

---

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٤٦٢)، باب: جامع صفة القراءة.

(٢) أحمد (٢٦٤٥١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ١٠٨)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٤٦٠)، باب: جامع صفة القراءة.

(٤) أحمد (١٢٢٨٣)، والبخاري (٥٠٤٥)، وأبو داود (١٤٦٥)، وأبو يعلى (٣٠٤٧)، وابن حبان (٦٣١٦) و (٦٣١٧).

(٥) أي: ردد الصوت في الحلق والجهر بالقول مكررًا بعد إخفائه، ويقال: رجع فلان، إذا ردد صوته في قراءة أو أذان، أو غناء، أو زمر، أو غير ذلك مما يترنم به.

(٦) أحمد (٢٠٥٤٢)، ومسلم (٧٩٤)، وابن حبان (٧٤٨).

(٧) أحمد (٢٠٥٤٣)، والبخاري (٧٥٤٠).

قُرَّةَ الْمُزَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ - يَوْمَ الفَتْحِ، فَلَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: قَرَأَ سُورَةَ الفَتْحِ، قَالَ - يَعْنِي مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ -: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ، لَحَكَيْتُ لَكُمْ مَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مُغَفَّلٍ - كَيْفَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ بَهْزٌ وَغُنْدَرٌ: قَالَ: فَرَجَّعَ فِيهَا. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٤٧٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَدَّدَ آيَةً حَتَّى أَصْبَحَ. [**حسن لغيره**][(٢)].

(٤) بَابُ: الاقْتِصَادِ فِي القِرَاءَةِ خَوْفَ المَلَلِ، وَفِي كَمْ يَقْرَأُ القُرْآنَ

٧٤٧٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَمَعْتُ القُرْآنَ فَقَرَأْتُ بِهِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ زَمَانٌ أَنْ تَمَلَّ، اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعْ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي عَشْرٍ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَسْتَمْتِعُ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، فَأَبَى.

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ): « **فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَزِيدَنَّ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ القُرْآنَ؟ قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي كُلِّ شَهْرٍ** ».

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي خَمْسٍ وَعِشْرِينَ** ».

قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ** ».

---

(١) أحمد (١٦٧٨٩)، ومسلم (٧٩٤)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٥٥).

(٢) أحمد (١١٥٩٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٧٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: إسماعيل بن مسلم الناجي، ولم أجد من ترجمه، وفي إسناده عند أحمد: إسماعيل بن مسلم الناجي، مجهول.

(٣) أحمد (٦٥١٦)، وابن ماجة (١٣٤٦)، وابن حبان (٧٥٧).

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ** ».

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: « **اقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ** ».

قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: « **لَا يَفْقَهُهُ مَنْ يَقْرَؤُهُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ** ». [**حديث صحيح**][1].

٧٤٨٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِابْنٍ لَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنِي هَذَا يَقْرَأُ الْمُصْحَفَ بِالنَّهَارِ وَيَبِيتُ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا تَنْقِمُ**[2] **أَنَّ ابْنَكَ يَظَلُّ ذَاكِرًا وَيَبِيتُ سَالِمًا** ». [**حديث ضعيف**][3].

٧٤٨١ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ**[4]**، فَإِنِ اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا** ». [**حديث صحيح**][5].

(٥) بَابُ: نُزُولِ السَّكِينَةِ وَالْمَلَائِكَةِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

٧٤٨٢ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ، فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ، فَنَظَرَ، فَإِذَا ضَبَابَةٌ - أَوْ سَحَابَةٌ -، قَدْ غَشِيَتْهُ، قَالَ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **اقْرَأْ فُلَانُ، فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ**[6] **تَنَزَّلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ - أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ -** ». [**حديث صحيح**][7].

---

(١) أحمد (٦٥٤٦)، وأبو داود (١٣٩٠).

(٢) أي: ما الذي تعيبه وتنكره على ولدك؟! وقد صوبنا ما في أحمد من « مجمع الزوائد » برقم (٣٦٦٩)، فانظره.

(٣) أحمد (٦٦١٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٧٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، وحيي بن عبد اللَّه المعافري، ضعيفان.

(٤) أي: ثابروا على قراءة القرآن الكريم ما دامت قلوبكم تنتعش بالقراءة وتلذ فهم معنى ما يقرأ.

(٥) أحمد (١٨٨١٦)، والبخاري (٥٠٦١) و (٧٣٦٤)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٩٧)، والدارمي (٣٣٦١)، وأبو يعلى (١٥١٩)، وابن حبان (٧٣٢).

(٦) السكينة: قال القاري: السكون والطمأنينة التي يطمئن إليها القلب ويسكن بها عن الرعب، وقال النووي: « قيل في معنى السكينة هنا أشياء؛ منها: أنها شيء من مخلوقات اللَّه تعالى، فيه طمأنينة ورحمة، ومعه الملائكة، واللَّه أعلم »، وقال الراغب الأصبهاني: « قيل: هو ملك يسكن قلب المؤمن ويؤمنه، كما روي أن السكينة تنطق على لسان عمر ». وقيل: هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب.

(٧) أحمد (١٨٤٧٤)، والبخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥) و (٢٤١)، وأبو يعلى (١٧٢٢)، والترمذي (٢٨٨٥)، وابن حبان (٧٦٩).

٧٤٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ[١]، إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى - يَعْنِي: ابْنَهُ -، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ[٢] فَوْقَ رَأْسِي، فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجَتْ[٣] فِي الجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنَا البَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي، إِذْ جَالَتْ فَرَسِي! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ**»[٤].

قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ**». فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ**».

قَالَ فَانْصَرَفْتُ، وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ، فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**تِلْكَ المَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْمَعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ لَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ**»[٥].

[**حديث صحيح**][٦].

(٦) بَابُ: فَضْلِ القِرَاءَةِ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَذِكْرِ مَنْ حَفِظَ القُرْآنَ كُلَّهُ مِنَ الصَّحَابَةِ

٧٤٨٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ﷺ بَشَّرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَضًّا**[٧] **كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**».

[**حسن صحيح**][٨].

---

(١) المربد للتمر، كالبيدر للحنطة.

(٢) الظلة: ما يقي من الشمس؛ كسحاب، أو سقف بيت.

(٣) أي: صعدت. يقال: عرج الشيء، يَعْرُجُ، عروجًا، إذا علا وارتفع. وفي التنزيل: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤].

(٤) هذا ليس أمرًا بالقراءة حال التحديث، بل المعنى: كان ينبغي أن تستمر بالقراءة لتغنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة، ولو ازددت قراءة لازددت إكرامًا من الكريم العظيم.

(٥) في هذا الحديث فضيلة القراءة، وأنها سبب نزول الرحمة وحضور الملائكة، وذلك إذا كانت بتدبر وخشوع، وفيه فضيلة استماع القرآن، وفيه منقبة عظيمة لأسيد بن حضير.

(٦) أحمد (١١٧٦٦)، ومسلم (٧٩٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٢٤٤).

(٧) الغضّ: الطري الطازج الذي لم يتغير.

(٨) أحمد (٣٥)، وابن حبان (٧٠٦٦).

٧٤٨٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ: غَضًّا أَوْ رَطْبًا. [حديث صحيح][(١)].

٧٤٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ القُرْآنَ غَرِيضًا**[(٢)] - كَذَا قَالَ - **كَمَا أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ** ». [صحيح لغيره][(٣)].

٧٤٨٧ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، فَذَكَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ لَرَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ أَبَدًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **خُذُوا القُرْآنَ عَنْ أَرْبَعَةٍ**[(٤)]: **عَنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ** - فَبَدَأَ بِهِ -، **وَعَنْ مُعَاذٍ، وَعَنْ سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ** ». قَالَ يَعْلَى - أَحَدُ الرُّوَاةِ -: وَنَسِيتُ الرَّابِعَ. [حديث صحيح][(٥)].

٧٤٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **اسْتَقْرِئُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ** ». [حديث صحيح][(٦)].

٧٤٨٩ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَمَعَ القُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ كُلُّهُمْ مِنَ الأَنْصَارِ: أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبُو زَيْدٍ. [حديث صحيح][(٧)].

(٧) بَابُ: مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَهُ القَارِئُ عِنْدَ ذِكْرِ آيَةِ عَذَابٍ أَوْ رَحْمَةٍ وَعِنْدَ خَتْمِ بَعْضِ السُّوَرِ

٧٤٩٠ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا عَذَابٌ تَعَوَّذَ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَنْزِيهٌ لِلَّهِ ﷻ سَبَّحَ. [حديث صحيح][(٨)].

---

(١) أحمد (٣٦).

(٢) الغريض: الغض الطازج. وقد استغرب الراوي هذه اللفظة، لذلك قال: كذا قال.

(٣) أحمد (٩٧٥٤)، وأبو يعلى (٦١٠٦)، وفي إسناده عند أحمد: جرير بن أيوب، ضعيف.

(٤) أي: تعلموه منهم، واقتدوا بهم في القراءة فإنهم الأئمة في ذلك.

(٥) أحمد (٦٥٢٣)، ومسلم (٢٤٦٤)، وابن حبان (٧١٢٢).

(٦) أحمد (٦٧٦٧)، ومسلم (٢٤٦٤)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٠١).

(٧) أحمد (١٣٤٤١)، وأبو يعلى (٢٩٥٣).

(٨) أحمد (٢٣٢٦١)، ومسلم (٧٧٢)، وابن ماجة (١٣٥١)، والنسائي (٢/ ١٩٠)، وابن خزيمة (٥٤٢)، وابن حبان (١٨٩٧).

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، سَمِعَهُ مِنْ شَيْخٍ فَقَالَ مَرَّةً: سَمِعْتُهُ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ أَعْرَابِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَرَأَ ﴿ وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا ﴾ [المرسلات: ١] فَلْيَقُلْ: ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴾ [المرسلات: ٥٠]، قَرَأَ ﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ﴾ [التين: ١] فَلْيَقُلْ: وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿ أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧيَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ [القيامة: ٤٠] فَلْيَقُلْ: بَلَى ».

قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ هَلْ حَفِظَ؟ وَكَانَ أَعْرَابِيًّا.

فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَظَنَنْتَ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ؟ لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا سَنَةٌ إِلَّا أَعْرِفُ البَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ. [**حديث ضعيف**][(١)].

(٨) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ اسْتِمَاعِ القُرْآنِ وَالبُكَاءِ عِنْدَ ذَلِكَ

٧٤٩٢ - عَنْ أَبِي حَيَّانَ الأَشْجَعِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِيَ: اقْرَأْ عَلَيَّ مِنَ القُرْآنِ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَلَيْسَ مِنْكَ تَعَلَّمْتُهُ، وَأَنْتَ تُقْرِئُنَا؟

فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: « **اقْرَأْ عَلَيَّ مِنَ القُرْآنِ** ».

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْسَ عَلَيْكَ أُنْزِلَ، وَمِنْكَ تَعَلَّمْنَاهُ؟

قَالَ: « **بلَى، وَلَكِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٤٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَإِنَّمَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ؟

قَالَ: « **إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي** ».

قَالَ: فَاسْتَفْتَحْتُ سُورَةَ النِّسَاءِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١]. قَالَ: نَظَرْتُ إِلَيْهِ

---

(١) أحمد (٧٣٩١)، والحميدي (٩٩٥)، وأبو داود (٨٨٧)، والترمذي (٣٣٤٧)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٢) أحمد (٣٥٥٠)، وأبو يعلى (٥١٥٠)، والترمذي (٣٠٢٤)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٧٦)، وابن ماجة (٤١٩٤)، وقال الترمذي: هكذا روى أبو الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد اللَّه، وإنما هو إبراهيم، عن عَبيدة، عن عبد اللَّه.

وَعَـيْـنَـاهُ تَـذْرِفَانِ. [**حديث صحيح**][١].

٧٤٩٤ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنِ اسْتَـمَعَ إِلَى آيَـةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى كُتِبَ لَـهُ حَسَنَـةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَـلَاهَا كَانَتْ لَـهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». [**حديث ضعيف**][٢].

(٩) بَابُ: الحَثِّ عَلَى تَعَاهُدِ القُرْآنِ وَاسْتِذْكَارِهِ، وَالنَّهْيِ عَنْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا

٧٤٩٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « بِئْسَ مَا لِأَحَدِكُمْ - أَوْ بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ - أَنْ يَـقُولَ: نَسِيتُ آيَـةَ كَيْتَ وَكَيْتَ! بَلْ هُوَ نُسِّيَ، اسْتَـذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَـوَالَّذِي نَفْسِي بِـيَـدِهِ، لَـهُوَ أَشَدُّ تَـفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهَا ». [**حديث صحيح**][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: تَعَاهَدُوا هَذِهِ المَصَاحِفَ - وَرُبَّمَا قَالَ: القُرْآنَ - فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« لَا يَـقُلْ أَحَدُكُمْ: إِنِّي نَسِيتُ آيَـةَ كَيْتَ وَكَيْتَ! بَلْ هُوَ نُسِّيَ ».** [**حديث صحيح**][٤].

٧٤٩٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٤٩٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « مَثَلُ صَاحِبِ القُـرْآنِ[٦] مَثَـلُ صَاحِبِ الإِبِـلِ المُعَـقَّـلَـةِ[٧]؛ إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُـهَا حَبَسَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ ». [**حديث صحيح**][٨].

---

(١) أحمد (٤١١٨)، وأبو يعلى (٥٢٢٨).

(٢) أحمد (٨٤٩٤)، وفي إسناده عند أحمد: عباس بن ميسرة، لين الحديث، والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة.

(٣) أحمد (٣٩٦٠)، والبخاري (٥٠٣٢)، والترمذي (٢٩٤٢)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٥٦٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أحمد (٣٦٢٠)، ومسلم (٧٩٠)، وابن حبان (٧٦٢).

(٥) أحمد (١٩٥٦٤)، والبخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١).

(٦) قال القاضي عياض: « معنى صاحب القرآن؛ أي: الذي ألفه، والمصاحبة: المؤالفة، ومنه: فلان صاحب فلان، وأصحاب الجنة، وأصحاب النار، وأصحاب الحديث، وأصحاب الرأي، وأصحاب الصنعة، وأصحاب إبل وغنم... ».

(٧) أي: المشدودة بعقال، وهو الحبل. وهي اسم مفعول من الفعل: عُقِّل.

(٨) أحمد (٤٦٦٥)، ومسلم (٧٨٩)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٤٣).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَثَلُ القُرْآنِ إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ كَمَثَلِ رَجُلٍ لَهُ إِبِلٌ؛ فَإِنْ عَقَلَهَا حَفِظَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَ عُقُلَهَا ذَهَبَتْ، فَكَذَلِكَ صَاحِبُ القُرْآنِ »[١]. [حديث صحيح][٢].

(١٠) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الوَعِيدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ نَسِيَ القُرْآنَ أَوْ بَعْضَهُ بَعْدَ حِفْظِهِ، أَوْ تَرَاءَى بِقِرَاءَتِهِ، أَوْ تَأَكَّلَ بِهِ، أَوْ لَمْ يَعْمَلْ بِمَا فِيهِ

٧٤٩٨ - عَنْ عِيسَى بْنِ فَائِدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مَغْلُولًا، لَا يَفُكُّهُ مِنْ ذَلِكَ الغُلِّ إِلَّا العَدْلُ[٣]، وَمَا مِنْ رَجُلٍ قَرَأَ القُرْآنَ فَنَسِيَهُ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَهُوَ أَجْذَمُ[٤] ». [حديث ضعيف][٥].

٧٤٩٩ - ز - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ، مِثْلَهُ. [حديث ضعيف][٦].

٧٥٠٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيَقْرَأَنَّ القُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ». [صحيح لغيره][٧].

٧٥٠١ - عَنْ بَشِيرِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الخَوْلَانِيِّ: أَنَّ الوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « يَكُونُ خَلْفٌ[٨] مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ سَنَةً أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا[٩]، ثُمَّ خَلْفٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ. وَيَقْرَأُ القُرْآنَ ثَلَاثَةٌ: مُؤْمِنٌ، وَمُنَافِقٌ، وَفَاجِرٌ ».

قَالَ بَشِيرٌ: فَقُلْتُ لِلْوَلِيدِ: مَا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ؟

---

(١) يستفاد من أحاديث هذا الباب الترغيب في كثرة تلاوة القرآن واستذكاره وتعاهده لئلا ينساه من حفظه.

(٢) أحمد (٤٩٢٣)، ومسلم (٨٩)، وابن ماجة (٣٧٨٣).

(٣) هذه الفقرة صحيحة.

(٤) قال أبو عبيد: « الأجذم: مقطوع اليد ». وقال ابن قتيبة: « الأجذم هاهنا: المجذوم ». وقال ابن الأعرابي: « معناه: أنه يلقى اللَّه تعالى خالي اليدين عن الخير ». وقال آخر: معناه: لقي اللَّه لا حجة له.

(٥) أحمد (٢٢٤٥٦)، والدارمي (٣٣٤٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٦) أحمد (٢٢٧٥٨)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي، ضعيف.

(٧) أحمد (٢٣١٢)، وابن ماجة (١٧١)، وأبو يعلى (٢٣٥٤).

(٨) الخلف - بفتح الخاء واللام -: هو الخلف الصالح، وأما بسكون اللام فهو: الخلف الطالح.

(٩) غَيًّا: خسرانًا وشرًّا، وقيل: هو وادٍ في جهنم بعيد القعر خبيث الطعم.

فَقَالَ: المُنَافِقُ كَافِرٌ بِهِ، وَالفَاجِرُ يَتَأَكَّلُ بِهِ[١]، وَالمُؤْمِنُ يُؤْمِنُ بِهِ. [حديث صحيح][٢].

٧٥٠٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ خَطَبَ النَّاسَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى نَخْلَةٍ، فَقَالَ: « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ؟ إنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلًا عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أَوْ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ المَوْتُ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاجِرًا جَرِيئًا، يَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ وَلَا يَرْعَوِي[٣] إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ** ». [حديث حسن][٤].

٧٥٠٣ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ[٥] قَالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى قَوْمٍ، فَلَمَّا فَرَغَ سَأَلَ، فَقَالَ عِمْرَانُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ بِهِ** ». [صحيح لغيره][٦].

٧٥٠٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ[٧] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اقْرَؤُوا القُرْآنَ وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَغْلُوا فِيهِ** ». [حديث صحيح][٨].

٧٥٠٥ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا** »[٩]. [صحيح لغيره][١٠].

---

(١) أي: يجعله مهنة يتعيش بها.

(٢) أحمد (١١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٥)، والحاكم (٢/ ٣٧٤)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) أي: لا ينكف ولا ينزجر، يقال: ارعوى عنه، إذا كف وارتدع. وهي في المسند: « لا يدعو ». والتصويب من مصادر التخريج. انظر: سنن النسائي (٦/ ١٢)، والحاكم (٢/ ٦٧ - ٦٨).

(٤) أحمد (١١٣١٩)، والنسائي في « الكبرى » (٤٣١٤)، والحاكم (٢/ ٦٧ - ٦٨)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: أبو الخطاب المصري، مجهول.

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب الإجارة، برقم (٥٤٢٦)، باب: ما جاء في الأجرة على القرب.

(٦) أحمد (١٩٨٨٥)، وفي إسناده عند أحمد: خيثمة بن أبي خيثمة، قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال الحافظ في « التقريب »: لين، وفيه جهالة.

(٧) تقدم هذا الحديث في كتاب الإجارة، برقم (٥٤٢٥)، باب: ما جاء في الأجرة على القرب.

(٨) أحمد (١٥٦٦٨)، وأبو يعلى (١٥١٨).

(٩) قال ابن الأثير في النهاية: « معناه: الذين يتأولون القرآن على غير وجهه، ويضعونه في غير مواضعه، أو يحفظون القرآن تقية للتهمة،عن أنفسهم، وهم معتقدون خلافه، فكان المنافقون في عصر النبي ﷺ بهذه الصفة ».

(١٠) أحمد (١٧٣٦٧)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، ضعيف.

٧٥٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [حديث صحيح][1].

أَبْوَابُ
مَا جَاءَ فِي تَحْزِيبِ القُرْآنِ وَأَوْرَادِهِ وَتَأْلِيفِهِ وَجَمْعِهِ وَكِتَابَتِهِ فِي المَصَاحِفِ

(١) بَابُ: تَحْزِيبِ القُرْآنِ وَأَوْرَادِهِ

٧٥٠٧ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسِ بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنْتُ فِي الوَفْدِ الَّذِينَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ أَسْلَمُوا مِنْ ثَقِيفَ، مِنْ بَنِي مَالِكٍ، أَنْزَلَنَا فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَكَانَ يَخْتَلِفُ إِلَيْنَا بَيْنَ بُيُوتِهِ وَبَيْنَ المَسْجِدِ، فَإِذَا صَلَّى العِشَاءَ الآخِرَةَ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، وَلَا نَبْرَحُ حَتَّى يُحَدِّثَنَا وَيَشْتَكِيَ قُرَيْشًا، وَيَشْتَكِيَ أَهْلَ مَكَّةَ، ثُمَّ يَقُولُ: « **لَا سَوَاءَ**[2]**، كُنَّا بِمَكَّةَ مُسْتَذَلِّينَ مُسْتَضْعَفِينَ، فَلَمَّا أُخْرِجْنَا إِلَى المَدِينَةِ كَانَتْ سِجَالٌ**[3]**؛ الحَرْبُ عَلَيْنَا وَلَنَا** ». فَمَكَثَ عَنَّا لَيْلَةً لَمْ يَأْتِنَا حَتَّى طَالَ ذَلِكَ عَلَيْنَا بَعْدَ العِشَاءِ، قَالَ: قُلْنَا: مَا أَمْكَثَكَ عَنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبِي**[4] **مِنَ القُرْآنِ، فَأَرَدْتُ أَنْ لَا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ** ».

قَالَ: فَسَأَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحْنَا، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ تُحَزِّبُونَ القُرْآنَ؟ قَالُوا: نُحَزِّبُهُ ثَلَاثَ سُوَرٍ، وَخَمْسَ سُوَرٍ، وَسَبْعَ سُوَرٍ، وَتِسْعَ سُوَرٍ، وَإِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةً، وَثَلَاثَ عَشْرَةَ سُورَةً، وَحِزْبَ المُفَصَّلِ مِنْ قَافٍ حَتَى يَخْتِمَ. [حديث ضعيف][5].

(٢) بَابُ: مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ مَتَى يَقْضِيهِ

٧٥٠٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ؛ يَعْنِي:

---

(١) أحمد (٦٦٣٣).

(٢) أي: ليس حالنا في مكة وحالنا في المدينة متساويين.

(٣) سِجَال: علينا ولنا؛ أي: مرة لنا، ومرة علينا.

(٤) الحزب: ما يجعله الإنسان على نفسه من القراءة أو الصلاة، يريد: أنه أغفله عن وقته ثم ذكره، وأصله من قولك: طرأ عليّ الرجل، إذا خرج عليك فجأة، طروءًا، فهو طارئ.

(٥) أحمد (١٦١٦٦)، وابن ماجة (١٣٤٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللّه بن عبد الرحمن الطائفي، ضعيف.

ابْنَ الإِمَامِ أَحْمَدَ: وَقَدْ بَلَغَ بِهِ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: « مَنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ - أَوْ قَالَ: مِنْ جُزْئِهِ(١) - فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الفَجْرِ إِلَى الظُّهْرِ، فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ ».

[حديث صحيح](٢).

(٣) بَابُ: كِتَابَةِ القُرْآنِ فِي الأَكْتَافِ وَاللِّخَافِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٧٥٠٩ - عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: إِنِّي قَاعِدٌ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا إِذْ أُوحِيَ إِلَيْهِ، قَالَ: وَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، وَوَقَعَ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي حِينَ غَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، قَالَ زَيْدٌ: فَلَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَطُّ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ سُرِّيَ(٣) عَنْهُ، فَقَالَ: « اكْتُبْ يَا زَيْدُ ». فَأَخَذْتُ كَتِفًا(٤)، فَقَالَ: « اكْتُبْ » ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ ﴾ [النساء: ٩٥] الآيَةَ كُلَّهَا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٥].

فَكَتَبْتُ ذَلِكَ فِي كَتِفٍ، فَقَامَ حِينَ سَمِعَهَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى فَقَامَ حِينَ سَمِعَ فَضِيلَةَ المُجَاهِدِينَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الجِهَادَ مِمَّنْ هُوَ أَعْمَى وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ؟

قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ مَا مَضَى كَلَامُهُ - أَوْ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَضَى كَلَامَهُ - غَشِيَتِ النَّبِيَّ ﷺ السَّكِينَةُ، فَوَقَعَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَوَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا كَمَا وَجَدْتُ فِي المَرَّةِ الأُولَى، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: « اقْرَأْ ».

فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ ﴾ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ ﴾ [النساء: ٩٥](٥).

---

(١) هكذا جاءت عند أحمد، وفي مصادر الحديث الأخرى: « حزبه »، وهو الأظهر، والله أعلم.

(٢) أحمد (٢٢٠)، والدارمي (١٤٧٧)، ومسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، والترمذي (٥٨١).

(٣) أي: كشف عنه وزال ما كان يجده من أثر الوحي. يقال: سُرِّي عن فلان، إذا زال ما به من غم.

(٤) الكتف: عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان، كانوا يكتبون عليه لقلة القراطيس.

(٥) أي: غير أولي الزمانة، والضعف في البدن والبصر، فإنهم يساوون المجاهدين في الأجر؛ لأن العذر أقعدهم.

قَالَ زَيْدٌ: فَأَلْحَقْتُهَا، فَوَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ كَانَ فِي الكَتِفِ. [حديث صحيح][1].

٧٥١٠ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَمَاسَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ القُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ[2]، إِذْ قَالَ: « **طُوبَى لِلشَّامِ** ».

قِيلَ: وَلِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **إِنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَةِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهِ** ». [حديث صحيح][3].

٧٥١١ - عَنْ أَنَسٍ - يَعْنِي: ابْنَ مَالِكٍ -: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ كَانَ قَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا قَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ جَدَّ فِينَا - يَعْنِي: عَظُمَ -، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُمْلِي عَلَيْهِ ﴿ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾، فَيَكْتُبُ ﴿ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾، فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: « **اكْتُبْ كَذَا وَكَذَا، اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ** »[4]، وَيُمْلِي عَلَيْهِ ﴿ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١١]، فَيَقُولُ: أَكْتُبُ سَمِيعًا بَصِيرًا؟ فَيَقُولُ: « **اكْتُبْ كَيْفَ شِئْتَ** ».

فَارْتَدَّ الرَّجُلُ عَنِ الإِسْلَامِ فَلَحِقَ بِالمُشْرِكِينَ، وَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِمُحَمَّدٍ، إِنْ كُنْتُ لَأَكْتُبُ مَا شِئْتُ! فَمَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **إِنَّ الأَرْضَ لَمْ تَقْبَلْهُ** ».

وَقَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَنِي أَبُو طَلْحَةَ: أَنَّهُ أَتَى الأَرْضَ الَّتِي مَاتَ فِيهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَوَجَدَهُ مَنْبُوذًا، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: مَا شَأْنُ هَذَا الرَّجُلِ؟

قَالُوا: قَدْ دَفَنَّاهُ مِرَارًا، فَلَمْ تَقْبَلْهُ الأَرْضُ. [حديث صحيح][5].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ البَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ، وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الكِتَابِ،

---

(١) أحمد (٢١٦٦٤)، وأبو داود (٢٥٠٧).

(٢) الرقاع: الخرق التي كان يجمع فيها ما كتب من القرآن الكريم.

(٣) أحمد (٢١٦٠٧)، والترمذي (٣٩٥٤)، وابن حبان (١١٤)، والحاكم (٢/ ٢٢٩).

(٤) قال له النبي ﷺ ذلك ولم يزجره لأنه علم بالوحي أن هذا الرجل خبيث، وأنه سيعاقبه اللَّه على صنعه، وقد كان ذلك. نسأل اللَّه السلامة.

(٥) أحمد (١٢٢١٥)، والبخاري (٣٦١٧)، وأبو يعلى (٣٩١٩)، وابن حبان (٧٤٤).

قَالَ: فَرَفَعُوهُ، وَقَالُوا: هَـذا كَانَ يَـكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ! وَأُعْجِبُوا بِـهِ، فَمَـا لَـبِثَ أَنْ قَـصَمَ اللَّهُ عُـنُقَـهُ فِيهِمْ، فَحَفَـرُوا لَـهُ فَـوَارَوْهُ، فَـأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَـبَـذَتْـهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَـرُوا لَـهُ فَـوَارَوْهُ، فَـأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَـبَـذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا، ثُمَّ عَادُوا فَحَفَـرُوا لَـهُ فَـوَارَوْهُ، فَـأَصْبَحَتِ الأَرْضُ قَدْ نَـبَـذَتْـهُ عَلَى وَجْهِهَا، فَـتَـرَكُوهُ مَـنْبُوذًا. [حديث صحيح][1].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَأْلِيفِ القُرْآنِ وَجَمْعِهِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ

٧٥١٢ – عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ قَالَ: أَخْبَـرَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَّ أَبَا بَـكْرٍ ﷺ أَرْسَلَ إِلَيْـهِ مَقْتَـلَ أَهْلِ اليَمَامَةِ، فَإِذَا عُمَـرُ ﷺ عِنْدَهُ، فَـقَالَ أَبُو بَـكْرٍ: إِنَّ عُـمَـرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ القَـتْـلَ قَدِ اسْتَحَـرَّ[2] بِأَهْلِ اليَمَامَةِ مِنْ قُـرَّاءِ القُرْآنِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ القَـتْـلُ بِالقُـرَّاءِ فِـي المَوَاطِنِ، فَـيَـذْهَبَ قُـرْآنٌ كَثِـيرٌ لَا يُوعَى، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَـأْمُـرَ بِجَمْعِ القُرْآنِ.

فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَكَـيْـفَ أَفْعَلُ شَيْـئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْـرٌ، فَلَمْ يَـزَلْ يُـرَاجِعُنِـي فِي ذَلِكَ، حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ فِـيهِ الَّذِي رَأَى عُمَرُ.

قَالَ زَيْدٌ: وَعُمَـرُ عِـنْـدَهُ جَالِسٌ لَا يَـتَـكَلَّمُ. فَقَالَ أَبُو بَـكْـرٍ: إِنَّـكَ شَابٌّ عَاقِـلٌ لَا نَـتَّـهِمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَـكْـتُـبُ الوَحْيَ لِـرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاجْمَعْهُ.

قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّـفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْـقَـلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَـرَنِي بِـهِ مِنْ جَمْعِ القُرْآنِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ تَـفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! [حديث صحيح][3].

٧٥١٣ – ز – عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّـهُمْ جَمَعُوا القُرْآنَ فِي مَصَاحِـفَ فِي خِـلَافَـةِ أَبِي بَـكْرٍ ﷺ، فَـكَانَ رِجَالٌ يَـكْـتُـبُونَ، وَيُـمْلِـي عَلَـيْـهِمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَلَمَّا انْـتَـهَوْا إِلَى هَذِهِ الآيَـةِ مِنْ سُورَةِ بَـرَاءَةَ ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾

(١) أحمد (١٣٣٢٤)، ومسلم (٢٧٨١).
(٢) استحر – وزان: استمرّ –: اشتد وكثر.
(٣) أحمد (٧٦).

[التوبة: ١٢٧]، فظَنُّوا أَنَّ هَذا آخِرُ مَا أُنْزِلَ مِنَ القُرْآنِ، فَقَالَ لَهُمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَنِي بَعْدَهَا آيتَيْنِ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]. ثُمَّ قَالَ: « **هَذا آخِرُ مَا أُنْزِلَ مِنَ القُرْآنِ** ». قَالَ: فَخَتَمَ بِمَا فُتِحَ بِهِ، بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]. [**حديث ضعيف**][1].

(٥) بَابُ: كِتَابَةِ عُثْمَانَ ﵁ لِلْمَصَاحِفِ فِي خِلَافَتِهِ وَتَوْزِيعِهَا فِي الأَقْطَارِ، وَحَمْلِ النَّاسِ عَلَى عَدَمِ الخُرُوجِ عَنْهَا وَحَرْقِ مَا يُخَالِفُهَا مِنَ الصُّحُفِ وَالمَصَاحِفِ القَدِيمَةِ

٧٥١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ - أَوْ غَيْرِهِ -: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﵁ قَالَ: لَمَّا كَتَبْتُ المَصَاحِفَ فَقَدْتُ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُزَيْمَةَ الأَنْصَارِيِّ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى ﴿تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

قَالَ: فَكَانَ خُزَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ، أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ ﵄. [**حديث صحيح**][2].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ خَارِجَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا المَصَاحِفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

فَالتَمَسْتُهَا، فَوَجَدْتُهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا فِي المُصْحَفِ. [**حديث صحيح**][3].

---

(١) أحمد (٢١٢٢٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو جعفر الرازي عيسى بن عبد اللَّه بن ماهان، سيئ الحفظ.

(٢) أحمد (٢١٦٥٢).

(٣) أحمد (٢١٦٤٣)، وأبو يعلى (٩٢).

(٦) بَابُ: رَأْيِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ فِي مَصَاحِفِ عُثْمَانَ

٧٥١٥ - عَنْ خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِالمَصَاحِفِ أَنْ تُغَيَّرَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَغُلَّ مُصْحَفَهُ فَلْيَغُلَّهُ[١]، فَإِنَّ مَنْ غَلَّ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ مِنْ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، أَفَأَتْرُكُ مَا أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! - (وَفِي رِوَايَةٍ): قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً، وَإِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لَهُ ذُؤَابَةٌ فِي الكُتَّابِ[٢] -. [**حديث صحيح**][٣].

٧٥١٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ هَمَدَانَ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ - وَمَا سَمَّاهُ لَنَا، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ المَدِينَةَ، جَمَعَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصْبَحَ اليَوْمَ فِيكُمْ مَنْ أَفْضَلُ مَا أَصْبَحَ فِي أَجْنَادِ المُسْلِمِينَ مِنَ الدِّينِ وَالفِقْهِ وَالعِلْمِ بِالقُرْآنِ، إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى حُرُوفٍ[٤]، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ الرَّجُلَانِ لَيَخْتَصِمَانِ أَشَدَّ مَا اخْتَصَمَا فِي شَيْءٍ قَطُّ، فَإِذَا قَالَ القَارِئُ: هَذَا أَقْرَأَنِي، قَالَ: أَحْسَنْتَ، وَإِذَا قَالَ الآخَرُ، قَالَ: كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ، فَأَقْرَأَنَا: أَنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَالبِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَالكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَالفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَاعْتَبِرُوا ذَاكَ بِقَوْلِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: كَذَبَ وَفَجَرَ، وَبِقَوْلِهِ إِذَا صَدَّقَهُ: صَدَقْتَ وَبَرَرْتَ. إِنَّ هَذَا القُرْآنَ لَا يَخْتَلِفُ وَلَا يُسْتَشَنُّ[٥] وَلَا يَتْفَهُ[٦] لِكَثْرَةِ الرَّدِّ، فَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَدَعْهُ رَغْبَةً عَنْهُ، وَمَنْ قَرَأَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الحُرُوفِ الَّتِي عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَا يَدَعْهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّ مَنْ يَجْحَدْ بِآيَةٍ مِنْهُ يَجْحَدْ بِهِ كُلِّهِ، فَإِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِكُمْ لِصَاحِبِهِ: أَعْجِلْ وَحَيَّ هَلَا، وَاللَّهِ لَوْ

---

(١) الأصل في الغلول: السرقة من الغنائم، فكان عقاب الغال عند اللَّه أن يأتي بما غلَّ يوم القيامة ليطلع الناس على ما أخفاه، ومراد ابن مسعود أن من غَلَّ مصحفه يأت به يوم القيامة يشهد له أنه من عند اللَّه - تعالى -.

(٢) يريد ابن مسعود: أنه قرأ على رسول اللَّه ﷺ سبعين سورة، فكيف يؤمر أن يقرأ بقراءة زيد، وزيد كان طفلًا عندما كان ابن مسعود يقرأ على رسول اللَّه ﷺ ما قرأ؟ والذؤابة: الشعر المضفور من رأس الصبي. وكانت عادة عند العرب أن يجعلوا من شعر رأس الصبي ضفيرة أو ضفيرتين.

(٣) أحمد (٣٩٢٩)، ومسلم (٢٤٦٢).

(٤) أي: على لغات متعددة رحمة بالناس.

(٥) أي: لا يهزل، يقال: استشن الرجل أو الجمل، إذا هزل.

(٦) أي: لا يقل، ولا يخس، ولا يحقر. يقال: تَفِهَ الشيء، يَتْفَهُ، تَفَهًا، وتفوهًا، وتفاهًا، إذا قل وخسّ وحَقُرَ.

أَعْلَمُ رَجُلًا أَعْلَمَ بِمَا أَنْـزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ مِنِّي، لَطَـلَـبْـتُـهُ حَتَّى أَزْدَادَ عِلْمَهُ إِلَى عِلْمِي.

إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَارَضُ بِالقُرْآنِ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، وَإِنِّي عَرَضْتُ فِي العَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ، فَأَنْبَأَنِي أَنِّي مُحْسِنٌ، وَقَدْ قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً. [**حديث ضعيف**][1].

٧٥١٧ - عَنْ فُلْفُلَةَ الجُعْفِيِّ قَالَ: فَزِعْتُ فِيمَنْ فَزِعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي المَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: إِنَّا لَمْ نَأْتِكَ زَائِرِينَ، وَلَكِنْ جِئْنَاكَ حِينَ رَاعَنَا هَذا الخَبَرُ.

فَقَالَ: إِنَّ القُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ - أَوْ قَالَ حُرُوفٍ -، وَإِنَّ الكِتَابَ قَبْلَهُ كَانَ يَنْزِلُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ. [**حديث جيد**][2].

أَبْوَاب
القِرَاءَاتِ وَجَوَازِ اخْتِلَافِهَا، وَالنَّهْيِ عَنِ المِرَاءِ فِيهَا

(١) بَابُ: مَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ عَامًّا، وَاخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهِ

٧٥١٨ - ز - عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: تَمَارَيْنَا[3] فِي سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ، فَقُلْنَا: خَمْسٌ وَثَلَاثُونَ آيَةً، سِتٌّ وَثَلَاثُونَ آيَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَا عَلِيًّا ﷺ يُنَاجِيهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي القِرَاءَةِ! فَاحْمَرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَؤُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ. [**حديث حسن**][4].

---

(١) أحمد (٣٨٤٥)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٢) أحمد (٤٢٥٢)، وابن حبان (٧٥)، وأورده الهيثمي في « المجمع » (٧/ ١٥٢ - ١٥٣)، وقال: له في الصحيح غير هذا، رواه أحمد: وفيه عثمان بن حسان العامري، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه، ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) أي: تجادلنا، والمراء: الجدال والتماري، والمماراة: المجادلة على مذهب الشك والريبة. ويقال: للمناظرة: مماراة، لأن كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه، ويمتريه كما يمتري الحالب اللبن من الضرع. قاله ابن الأثير في النهاية.

(٤) أحمد (٨٣٢).

٧٥١٩ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كُنْتُ فِي المَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ، فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَقُمْنَا جَمِيعًا، فَدَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ هَذا فَقَرَأَ قِرَاءَةً غَيْرَ قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ!

فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: « **اقْرَآ** ». فَقَرَآ، قَالَ: « **أَصَبْتُمَا** ». فَلَمَّا قَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي قَالَ؛ كَبُرَ عَلَيَّ وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى الَّذِي غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفِضْتُ عَرَقًا وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَرَقًا، فَقَالَ: « **يَا أُبَيُّ، إِنَّ رَبِّي - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَأِ القُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَنِ اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا.**

قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتِي، وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ فِيهِ الخَلْقُ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ». [**حديث صحيح**][1].

٧٥٢٠ - عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ رَجُلًا يَقْرَأُ آيَةً مِنَ القُرْآنِ، فَقَالَ: مَنْ أَقْرَأَكَهَا؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَقَدْ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى غَيْرِ هَذا! فَذَهَبَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، آيَةُ كَذَا وَكَذَا! ثُمَّ قَرَأَهَا.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ** ».

فَقَالَ الآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَرَأَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ** »، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ هَذَا القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَأَيَّ ذَلِكَ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَحْسَنْتُمْ وَلَا تَمَارَوْا فِيهِ، فَإِنَّ المِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ - أَوْ آيَةُ الكُفْرِ -** ». [**حديث صحيح**][2].

٧٥٢١ - عَنْ أَبِي جُهَيْمٍ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ مِنَ القُرْآنِ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ. [**حديث صحيح**][3].

---

(١) أحمد (٢١١٧١)، ومسلم (٨٢٠)، وابن حبان (٧٤٠).

(٢) أحمد (١٧٨١٩). (٣) أحمد (١٧٥٤٢).

٧٥٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ** - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، **فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ** ». [**حديث صحيح**][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: عَلِيمًا حَكِيمًا، غَفُورًا رَحِيمًا** ». [**حديث حسن**][٢].

٧٥٢٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَقَدْ جَلَسْتُ أَنَا وَأَخِي مَجْلِسًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ، أَقْبَلْتُ أَنَا وَأَخِي، وَإِذَا مَشْيَخَةٌ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ عِنْدَ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهِ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَهُمْ، فَجَلَسْنَا حَجْرَةً[٣] إِذْ ذَكَرُوا آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَتَمَارَوْا فِيهَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَبًا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ، يَرْمِيهِمْ بِالتُّرَابِ وَيَقُولُ: « **مَهْلًا يَا قَوْمُ، بِهَذَا هَلَكَتِ الْأُمَمُ مِنْ قَبْلِكُمْ؛ بِاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَضَرْبِهِمُ الْكُتُبَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يُنْزَلْ يُكَذِّبُ بَعْضُهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالِمِهِ** ». [**حديث صحيح**][٤].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ مِنَ الْقِرَاءَةِ مُفَصَّلًا وَاخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ فِيهِ

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ

٧٥٢٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ والعَيْنُ[٥] بِٱلْعَيْنِ ﴾ [المائدة: ٤٥]، نَصَبَ النَّفْسَ، وَرَفَعَ الْعَيْنَ. [**حديث جيد**][٦].

---

(١) أحمد (٧٩٨٩)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٩٣)، وأبو يعلى (٦٠١٦)، والطبري (١/ ١١)، وابن حبان (٧٤).

(٢) أحمد (٨٣٩٠).

(٣) الحجرة: الناحية. يقال: قعد حجرة، إذا جلس ناحية.

(٤) أحمد (٦٧٠٢).

(٥) هذه قراءة الكسائي، وقال البيضاوي في تفسيره: « رفعها الكسائي على أنها جملة معطوفة على أن وما في حَيِّزها باعتبار المعنى ».

(٦) أحمد (١٣٢٤٩)، وأبو داود (٣٩٧٦) و (٣٩٧٧)، والترمذي (٢٩٢٩)، وأبو يعلى (٣٥٦٦)، والطبراني في « الأوسط » (١٥٣)، والحاكم (٢/ ٢٣٦)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ هُودٍ

٧٥٢٥ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ﴿ إِنَّهُۥ عَمِلٌ[١] غَيْرُ صَٰلِحٍ ﴾ [هود: ٤٦]. وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣]. [**حديث حسن**][٢].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ

٧٥٢٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: حَفِظْتُ السُّنَّةَ الأُولَى كُلَّهَا، غَيْرَ أَنِّي لَا أَدْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالعَصْرِ أَمْ لَا؟ وَلَا أَدْرِي كَيْفَ كَانَ يَقْرَأُ هَذَا الحَرْفَ ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا ﴾ [مريم: ٨]. أَوْ (عُسِيًّا)[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الفُرْقَانِ

٧٥٢٧ - عَنْ عُمَرَ ﵁ قَالَ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أَنْ أُسَاوِرَهُ[٥] فِي الصَّلَاةِ، فَنَظَرْتُ[٦] حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ[٧] فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا؟

---

(١) قرأ الكسائي: ﴿ إِنَّهُۥ عَمِلَ غَيْرَ صَٰلِحٍ ﴾ بفتح اللام، وبنصب الراء، وقرأ الباقون: ﴿ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ﴾ برفع اللام وبرفع الراء، والمعنى: إن سؤالك إياي أن أنجي كافرًا عَمَلٌ غير صالح... وانظر: حجة القراءات (ص ٣٤١، ٣٤٢).

(٢) أحمد (٢٧٥٦٩)، وأبو داود (٣٩٨٢).

(٣) يقال: عتا الشيخ، يعتو، عتيًّا، وعسيًّا، إذا انتهى سنه وكبر. ويقال: شيخ عاتٍ وعاسٍ، إذا صار إلى حالة اليبس والجفاف، ولم يبق فيه لقاح ولا جماع. والعرب تقول للعود إذا يبس: عتا يعتو، عتيًّا وعتوًّا، وعسى يعسو، عُسُوًّا وعُسِيًّا، واللغتان معروفتان بالتاء والسين، وقال ابن الجوزي في « زاد المسير » (٥/ ٢١١): « قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو بكر عن عاصم: (عُتِيًّا، وبُكِيًّا، وصُلِيًّا) بضم أوائلها، وقرأ حمزة والكسائي بكسر أوائلها، وافقهما حفص عن عاصم، إلا في قوله: (بُكِيًّا) فإنه ضم أوله. وقرأ ابن عباس، ومجاهد: (عُسِيًّا) بالسين... ». وانظر بقية كلامه هناك.

(٤) أحمد (٢٢٤٦).

(٥) أي: كدت أن آخذ برأسه، يقال: ساوره، إذا واثبه، وإذا أخذ برأسه في العراك ونحوه.

(٦) أي: انتظرت حتى سلم، يقال: نظر الشيء إذا انتظره. ويقال: نظرت فلانًا حتى الظهر.

(٧) أي: جمعت رداءه عليه عند لبته لئلا ينفلت مني، يقال: لبب الرجلَ، إذا جمع ثيابه عند نحره في الخصومة ثم جره.

قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ! فَوَاللَّهِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا.

قَالَ: فَانْطَلَقْتُ أَقُودُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذا يَقْرَأُ سُورَةَ الفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الفُرْقَانِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **أَرْسِلْهُ**[١] **يَا عُمَرُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ** ». فَقَرَأَ عَلَيْهِ القِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ** ».

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **اقْرَأْ يَا عُمَرُ** ». فَقَرَأْتُ القِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **هَكَذَا أُنْزِلَتْ** ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ القُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ**[٢] ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٥٢٨ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **يَا عُمَرُ، إِنَّ القُرْآنَ كُلَّهُ صَوَابٌ مَا لَمْ يُجْعَلْ عَذَابٌ مَغْفِرَةً، أَوْ مَغْفِرَةٌ عَذَابًا** ». [**حديث جيد**][٤].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الرُّومِ

٧٥٢٩ - عَنْ عَطِيَّةَ العَوْفِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤].

فَقَالَ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضُعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضُعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضُعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤]، ثُمَّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا قَرَأْتَ عَلَيَّ، فَأَخَذَ عَلَيَّ كَمَا أَخَذْتُ عَلَيْكَ. [**حديث ضعيف**][٥].

---

(١) أي: أطلقه يا عمر.

(٢) أي: من الأحرف المنزل بها، فالمراد بالتيسير في الآية غير المراد به في الحديث؛ لأن الذي في الآية: المراد به القلة والكثرة، والذي في الحديث ما يستحضره القارئ من القراءات، والله أعلم.

(٣) أحمد (٢٩٦)، والبخاري (٤٩٩٢)، ومسلم (٨١٨)، والترمذي (٢٩٤٣)، والنسائي (٢/ ١٥١).

(٤) أحمد (١٦٣٦٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٥١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٥) أحمد (٥٢٢٧)، وأبو داود (٣٩٧٨)، والترمذي (٢٩٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: عطية بن سعد العوفي.

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الزُّمَرِ

٧٥٣٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ[١] قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣] - وَلَا يُبَالِي - ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]. [**حديث حسن**][٢].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الأَحْقَافِ

٧٥٣١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿حمٓ﴾ [الأحقاف: ١] الثَّلَاثِينَ؛ يَعْنِي: الأَحْقَافَ، فَقَرَأَ حَرْفًا، وَقَرَأَ رَجُلٌ آخَرُ حَرْفًا لَمْ يَقْرَأْهُ صَاحِبُهُ، وَقَرَأْتُ أَحْرُفًا لَمْ يَقْرَأْهَا صَاحِبِي[٣]، فَانْطَلَقْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ. (وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى): فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّه ﷺ، أَوْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الكَرَاهِيَةَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ** »، فَقَالَ: « **لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ** »، ثُمَّ قَالَ: « **انْظُرُوا أَقْرَأَكُمْ رَجُلًا فَخُذُوا بِقِرَاءَتِهِ** »[٤]. [**حديث حسن**][٥].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

٧٥٣٢ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه) مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ يُقَالُ لَهُ: نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، كَيْفَ تَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: أَيَاءً تَجِدُهَا أَوْ أَلِفًا ﴿مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾ [محمد: ١٥][٦]؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَوَكُلَّ

---

(١) تقدم هذا الحديث برقم (٧٥٢٥) قريبًا في باب: ما جاء في سورة المائدة.

(٢) أحمد (٢٧٥٦٩)، وأبو داود (٣٩٨٢).

(٣) لعله جاء مفردًا على تضمينه معنى « من صحبتي ».

(٤) قال الحافظ: في هذا الحديث الحض على الجماعة والألفة، والتحذير من الفرقة والاختلاف، وفيه أيضًا: النهي عن المراء في القرآن بغير حق، ومن شر ذلك أن تظهر دلالة الآية على شيء يخالف الرأي فيتوسل بالنظر وتدقيقه إلى تأويلها وحملها على ذلك الرأي، فيقع اللجاج في ذلك والمفاضلة عليه.

(٥) أحمد (٣٨٠٣).

(٦) زاد مسلم: (أو من ماء غير ياسن)؛ أي: غير متغير الرائحة. والآسن من الماء مثل الآجن، وقد أَسَنَ الماء يَأْسُنُ، وَيَأْسِنُ، أَسَنًا، وأُسُونًا، إذا تغيرت رائحته. ويقال أيضًا: أَسِنَ، يَأْسَنُ، أَسَنًا، فهو أَسِنٌ، كَفِرح،=

القُرْآنِ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَقْرَأُ المُفَصَّلَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ[١]! إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ الصَّلَاةِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، وَلَيَقْرَأَنَّ القُرْآنَ أَقْوَامٌ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، وَلَكِنَّهُ إِذَا قَرَأَهُ فَرَسَخَ فِي القَلْبِ نَفَعَ، إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ، فَجَاءَ عَلْقَمَةُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ.

قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

قَالَ: فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ: عِشْرُونَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ المُفَصَّلِ فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ. [**حديث صحيح**][٢].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ زِرٍّ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: كَيْفَ تَعْرِفُ هَذَا الحَرْفَ: مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ أَمْ آسِنٍ؟ فَقَالَ: كُلَّ القُرْآنِ قَدْ قَرَأْتَ؟ قَالَ: إِنِّي لَأَقْرَأُ المُفَصَّلَ أَجْمَعَ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ -: أَهَذَّ الشِّعْرِ لَا أَبَا لَكَ! قَدْ عَلِمْتُ قَرَائِنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَ يَقْرُنُ قَرِينَتَيْنِ قَرِينَتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ المُفَصَّلِ. وَكَانَ أَوَّلَ مُفَصَّلِ ابْنِ مَسْعُودٍ الرَّحْمَنُ. [**حديث صحيح**][٣].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الذَّارِيَاتِ

٧٥٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَنَا ﴿ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨][٤]. [**حديث صحيح**][٥].

= وآسِن، كَشَارب. وقال مكي في « الكشف عن وجوه القراءات » (٢/ ٢٧٧): « وحكي أن في بعض المصاحف: (غير يسن) بالياء، أبدلت من الهمزة المفتوحة لانكسار ما قبلها، فهذا يدل على القصر فيه ». وما وجدت هذه القراءة ولا في الشواذ، لذلك أزعم أنها تحريف سمعي، والله أعلم.

(١) الهذّ: شدة الإسراع والإفراط في العجلة. وفي هذا النهي عن الهذ، والحث على الترتيل والتدبر لما في كتاب الله تعالى من أحكام ومواعظ.

(٢) أحمد (٣٦٠٧)، والبخاري (٤٩٩٦)، ومسلم (٨٢٢)، وأبو يعلى (٥٢٢٢)، وابن خزيمة (٥٣٨).

(٣) أحمد (٣٩١٠).

(٤) هذه قراءة ابن مسعود، وهي قراءة شاذة، والقراءة المتواترة: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨].

(٥) أحمد (٣٧٤١)، وأبو داود (٣٩٩٣)، والترمذي (٢٩٤٠)، والنسائي في « الكبرى » (٧٧٠٧)، وابن حبان (٦٣٢٩).

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ القَمَرِ

٧٥٣٤ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٧][١]. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، « مُدَّكِرٍ » أَوْ « مُذَّكِرٍ »؟

قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ مُّدَّكِرٍ ﴾. [حديث صحيح][٢].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الطَّلَاقِ

٧٥٣٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ ﴾ [الطلاق: ١] فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ[٣]. [حديث صحيح][٤].

(٣) بَابٌ: مَا جَاءَ فِي سُورَةِ اللَّيْلِ

٧٥٣٦ - عَنْ عَلْقَمَةَ: أَنَّهُ قَدِمَ الشَّامَ، فَدَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي جَلِيسًا صَالِحًا. قَالَ: فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ يَقْرَأُ ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴾ [الليل: ١، ٢]؟

قَالَ عَلْقَمَةُ: ﴿ وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ﴾[٥]. فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: لَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ

---

(١) أي: بالدال المهملة كما هي قراءة حفص، وسبب ذلك أن بعض السلف قرأها بالمعجمة، وهو منقول أيضًا عن قتادة، وأصل مدّكر بمثناة بعد ذال معجمة - مذتكر -، فأبدلت التاء دالًا مهملة، ثم أهملت المعجمة لمقاربتها ثم أدغمت. وفي رواية البخاري عن عبد اللَّه قال: قرأت على النبي ﷺ (فهل من مذكر)، فقال: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٥]. وفي رواية أخرى له قال: وسمعت النبي ﷺ يقرؤها ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٥].

(٢) أحمد (٣٧٥٥)، والبخاري (٣٣٤٥).

(٣) قال أبو حيان في تفسير البحر: « ما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين ﷺ من أنهم قرؤوا: (فطلقوهن في قبل عدتهن)، وعن عبد اللَّه: (لقبل طهرهن) هو على سبيل التفسير، لا على سبيل أنه قرآن، لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقًا وغربًا، واللَّه أعلم ».

(٤) أحمد (٥٢٦٩).

(٥) في رواية للبخاري كذلك، وقال الحافظ في الفتح: « هذا صريح في أن ابن مسعود كان يقرؤها كذلك ». وقال: « وهذه القراءة لم تنقل إلا عمن ذكر هنا - يعني: ابن مسعود، وأبا الدرداء، وعلقمة -، قال: ومن عداهم قرؤوا: ﴿ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴾ [الليل: ٣]، وعليها استقر الأمر، مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء =

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا زَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى شَكَّكُونِي (وَفِي رِوَايَةٍ: وَهَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ ﴿وَمَاخَلَقَ﴾ [الليل: ٣]، فَلَا أُتَابِعُهُمْ)، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّوادِ[١] وَصاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ وَالَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ؟ صَاحِبُ السِّوادِ: ابْنُ مَسْعُودٍ، وَصَاحِبُ السِّرِّ: حُذَيْفَةُ، وَالَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ: عَمَّارٌ رضي الله عنه. [**حديث صحيح**][٢].

(وَفِي لَفْظٍ): أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ قَالَ لِعَلْقَمَةَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأْ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [الليل: ١]، قُلْتُ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ١، ٢] وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى. قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا، قَالَ: - أَحْسَبُ قَالَ: - فَضَحِكَ. [**حديث صحيح**][٣].

أَبْوَابُ
كَيْفِيَّةِ نُزُولِ القُرْآنِ

(١) بَابُ: وَقْتِ نُزُولِ القُرْآنِ
وَغَيْرِهِ مِنَ الكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ، وَخَوْفِ الصَّحَابَةِ مِنْ نُزُولِ القُرْآنِ فِيهِمْ

٧٥٣٧ - عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِسِتٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ،**

= ومن ذكر معه ».

وقال: « والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وابن مسعود، وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة، ثم لم يقرأ بها أحد منهم. وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بهذا... ».

(١) في مطبوعات المسند: « الوساد »، ولعله خطأ ناسخ، والسِّواد - بكسر السين المهملة -: السِّرار. وصاحب السواد هو ابن مسعود كما يأتي مبينًا في هذا الحديث، وكما فسر في الحديث، وسببه أن النبي ﷺ قال له: « **إذنك علي أن ترفع الحجاب وتستمع سِوَادي حتى أنهاك** ». يقال: ساودت الرجل، مساودة، إذا ساررته. وفي « سير أعلام النبلاء » (١/ ٤٦٩) الطبعة الأولى بتحقيقنا مع الفاضل شعيب أرناؤوط الذي نسب ذلك لنفسه في الطبعة الثانية: « كان ابن مسعود صاحب سِوَاد رسول اللَّه - يعني: سره -، ووساده - يعني: فراشه -، وسواكه، ونعليه، وطهوره، وهذا يكون في السفر ».

(٢) أحمد (٢٧٥٣٨)، والبخاري (٣٢٨٧)، ومسلم (٨٢٤)، والنسائي في « الكبرى » (٨٢٩٩)، وابن حبان (٦٣٣١).

(٣) أحمد (٢٧٥٣٥)، ومسلم (٨٢٤)، والنسائي في « الكبرى » (١١٦٧٧).

وَالإِنْجِيلُ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الفُرْقَانُ لِأَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ ». [**حديث حسن**][1].

٧٥٣٨ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نَتَّقِي كَثِيرًا مِنَ الكَلَامِ وَالِانْبِسَاطِ إِلَى نِسَائِنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخَافَةَ أَنْ يَنْزِلَ فِينَا القُرْآنُ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَكَلَّمْنَا. [**حديث صحيح**][2].

(٢) بَابُ: أَوَّلِ مَا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ

٧٥٣٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ[3] فِي النَّوْمِ، وَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ، فَكَانَ يَأْتِي غَارَ حِرَاءٍ[4]، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ - وَهُوَ التَّعَبُّدُ - اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَتُزَوِّدُهُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى فَجَأَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فِيهِ، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ[5]! فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي[6] حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ! فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ! فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾** [العلق: ١]، **حَتَّى بَلَغَ: ﴿ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾** [العلق: ٥] ». الحَدِيثَ. [**حديث صحيح**][7].

ذُكِرَ بِتَمَامِهِ فِي بَابِ بَدْءِ الوَحْيِ مِنْ كِتَابِ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ[8] فِي قِسْمِ التَّارِيخِ.

---

(١) أحمد (١٦٩٨٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٩٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، و« الأوسط » وفيه: عمران بن داور القطان، ضعَّفه يحيى، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٢) أحمد (٥٢٨٤)، والبخاري (٥١٨٧)، وابن ماجة (١٦٣٢).

(٣) التي ليس للشيطان فيها نصيب.

(٤) حراء: جبل يسمى جبل النور، يقع في الشمال الشرقي من مكة المكرمة، وهو الغار الذي كان يتعبد فيه رسول اللَّه ﷺ، وفيه نزلت عليه أول سورة في كتاب اللَّه، وقد وصل إليه اليوم بنيان مكة.

(٥) ما: نافية، والباء زائدة، والمعنى: لا أحسن القراءة.

(٦) غطني: كبسني، وعصرني عصرًا شديدًا.

(٧) أحمد (٢٥٩٥٩)، والبخاري (٤٩٥٦) و (٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠)، وابن حبان (٣٣).

(٨) برقم (٩٤٦٤)، فانظره إذا شئت.

٧٥٤٠ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا: أَيُّ القُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ؟ فَقَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ﴾ [المدثر: ١][(١)]، فَقُلْتُ: أَوِ ﴿ ٱقۡرَأۡ ﴾ [العلق: ١]؟

فَقَالَ جَابِرٌ: أُحَدِّثُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: « جَاوَرْتُ بِحِرَاءَ شَهْرًا، فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي، نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الوَادِي، فَنُودِيتُ، فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، ثُمَّ نُودِيتُ، فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا، ثُمَّ نُودِيتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى العَرْشِ فِي الهَوَاءِ، فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ[(٢)] شَدِيدَةٌ، فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ: دَثِّرُونِي[(٣)]! فَدَثَّرُونِي، وَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ[(٤)] ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ﴾ [المدثر: ١ - ٤] ». [**حديث صحيح**][(٥)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « ثُمَّ فَتَرَ الوَحْيُ عَنِّي فَتْرَةً[(٦)]، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ الآنَ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُئِثْتُ[(٧)] مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي! فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ۝٤ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ ﴾ [المدثر: ١ - ٥] - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: الرُّجْزُ: الأَوْثَانُ -، ثُمَّ حَمِيَ الوَحْيُ بَعْدُ وَتَتَابَعَ. [**حديث صحيح**][(٨)].

(٣) بَابُ: نُزُولِ القُرْآنِ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٧٥٤١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ: « أَنَّ جِبْرِيلَ ﵇ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اقْرَأِ القُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ (وَفِي لَفْظٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ﵉، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اقْرَأِ القُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ)، قَالَ مِيكَائِيلُ ﵇: فَاسْتَزِدْهُ.

---

(١) المدَّثر: أصلها المتدثر - ادْغمت التاء بالدال -؛ أي: المتلفف بثيابه عند نزول الوحي.

(٢) أي: رعشة واضطراب. يقال: رجفت يده، إذا ارتعشت من مرض أو كبر.

(٣) أي: غطوني، وأكثروا علي من الأغطية.

(٤) أي: أنذر من لا يؤمن بالعذاب الأليم، وبشر من يؤمن بالنعيم المقيم.

(٥) أحمد (١٤٢٨٧)، والبخاري (٤٩٢٢)، ومسلم (١٦١)، وأبو يعلى (١٩٤٨)، وابن حبان (٣٥).

(٦) أي: انحبس عني الوحي مدة اختلف في تقديرها كم هي.

(٧) أي: فزعت.

(٨) أحمد (١٤٤٨٣)، والبخاري (٤) و (٣٢٣٨) و (٦٢١٤)، ومسلم (١٦١).

قَالَ: اقْـرَأْهُ عَلَى حَرْفَـيْنِ، قَالَ مِيكَائِيلُ: اسْتَزِدْهُ، فَاسْتَزَادَهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَـةَ أَحْرُفٍ.

قَالَ: كُلٌّ شَافٍ كَافٍ[١]، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَـةَ عَـذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَـةَ رَحْمَـةٍ بِعَـذَابٍ؛ نَحْوَ قَوْلِكَ: تَعَالَ وأَقْـبِـلْ، وَهَلُمَّ وَاذْهَبْ، وَأَسْرِعْ وَأَعْـجِـلْ ». [صحيح لغيره][٢].

٧٥٤٢ - عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « نَزَلَ القُـرْآنُ عَلَى سَـبْـعَـةِ أَحْرُفٍ، عَلَى أَيِّ حَرْفٍ قَـرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْـتُمْ، فَـلَا تَمَارَوْا فِـيـهِ، فَإِنَّ المِرَاءَ فِـيـهِ كُـفْـرٌ ». [حديث صحيح][٣].

٧٥٤٣ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَـرَأْتُ آيَـةً، وَقَـرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَهَا (جَاءَ فِي رِوَايَـةٍ: وَقَـرَأَ رَجُلٌ خِلَافَـهَا)، فَـأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَمْ تُـقْرِئْـنِـي آيَـةَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: « بَلَى ». قَالَ: فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَلَمْ تُـقْرِئْـنِـيهَا كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالَ: « بَلَى، كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ مُجْمِلٌ ». قَالَ: فَـقُلْتُ لَهُ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي فَقَالَ: « يَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، إِنِّي أُقْرِئْتُ القُرْآنَ، فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفٍ أَوْ عَلَى حَرْفَـيْنِ؟

فَقَالَ المَلَكُ الَّذِي مَعِي: عَلَى حَرْفَـيْنِ، فَـقُلْتُ: عَلَى حَرْفَـيْنِ، فَقَالَ: عَلَى حَرْفَـيْنِ أَوْ ثَـلَاثَـةٍ؟ فَقَالَ المَلَكُ الَّذِي مَعِي: عَلَى ثَـلَاثَـةٍ، فَقُلْتُ: عَلَى ثَـلَاثَـةٍ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ لَـيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: غَفُورًا رَحِيمًا، أَوْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا، أَوْ قُلْتَ: عَلِيمًا سَمِيعًا، فَاللَّهُ كَذَلِكَ، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَـةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَـةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ ». [حديث صحيح][٤].

(زَادَ فِي رِوَايَـةٍ بَعْدَ قَوْلِـهِ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي) قَالَ: « اللَّهُـمَّ أَذْهِبْ عَنْ أُبَيٍّ الشَّكَّ ». فَفِضْتُ عَـرَقًا، وَامْـتَـلَأَ جَوْفِي فَـرَقًا[٥].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا أُبَيُّ، إِنَّ مَلَـكَيْنِ أَتَـيَـانِـي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: اقْـرَأْ عَلَى حَرْفٍ، فَقَالَ الآخَرُ: زِدْهُ، فَـقُـلْتُ: زِدْنِـي، قَالَ: اقْـرَأْ عَلَى حَرْفَـيْنِ، فَقَالَ الآخَرُ: زِدْهُ. فَقُلْتُ: زِدْنِـي، فَقَالَ: اقْـرَأْ عَلَى ثَـلَاثَـةٍ، فَقَالَ الآخَرُ: زِدْهُ.

---

(١) أي: شافٍ لأمراض القلوب والنفوس، كافٍ لكل طالب: من أحكام، وأخلاق، وتبشير، وتحذير، وعظات، وغير ذلك، وانظر: تعليقنا على الحديث الآتي برقم (٧٥٥٠).

(٢) أحمد (٢٠٥١٤)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

(٣) أحمد (١٧٨١٩).

(٤) أحمد (٢١١٤٩)، وأبو داود (١٤٧٧).

(٥) أي: خوفًا ورعبًا.

فَقُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: اقْرَأْ عَلَى أَرْبَعَةٍ، قَالَ الآخَرُ: زِدْهُ.

قُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: اقْرَأْ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرُفٍ، قَالَ الآخَرُ: زِدْهُ.

قُلْتُ: زِدْنِي، قَالَ: اقْرَأْ عَلَى سِتَّةٍ، قَالَ الآخَرُ: زِدْهُ.

قَالَ: اقْرَأْ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ». [حديث صحيح][١].

٧٥٤٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَقِيتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ أَحْجَارِ المِرَاءِ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُرْسِلْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ: الرَّجُلُ وَالمَرْأَةُ وَالغُلَامُ وَالجَارِيَةُ وَالشَّيْخُ الفَانِي الَّذِي لَا يَقْرَأُ كِتَابًا قَطُّ. قَالَ: إِنَّ القُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ »[٢]. [حسن صحيح][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ جِبْرِيلَ وَهُوَ عِنْدَ أَحْجَارِ المِرَاءِ[٤]، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُمْ عَلَى حَرْفٍ فَلْيَقْرَأْ كَمَا عُلِّمَ، وَلَا يَرْجِعْ عَنْهُ.

قَالَ أُبَيٌّ: وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِنَّ مِنْ أُمَّتِكَ الضَّعِيفَ، فَمَنْ قَرَأَ مِنْهُمْ عَلَى حَرْفٍ فَلَا يَتَحَوَّلْ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ. [حديث حسن][٥].

٧٥٤٥ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ عِنْدَ أَحْجَارِ المِرَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: « إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ: فِيهِمُ الشَّيْخُ الفَانِي، وَالعَجُوزُ الكَبِيرَةُ، وَالغُلَامُ ».

قَالَ: فَمُرْهُمْ فَلْيَقْرَؤُوا القُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ. [حسن صحيح][٦].

٧٥٤٦ - عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « نَزَلَ القُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ». [صحيح لغيره][٧].

---

(١) أحمد (٢١١٥٢).

(٢) أي: رحمة بهم، وتيسيرًا لهم، ليقرأ كل واحد منهم بما تيسر له.

(٣) أحمد (٢٣٣٩٨).

(٤) موضع في مكة، وأما السمهودي فقد قال: عن مجاهد أنها في قباء من المدينة، واللَّه أعلم.

(٥) أحمد (٢٣٢٧٣).

(٦) أحمد (٢١٢٠٤)، وابن حبان (٧٣٩)، والترمذي (٢٩٤٤).

(٧) أحمد (٢٠١٧٩)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن البصري، لم يسمع من سمرة.

٧٥٤٧ - عَنْ أُمِّ أَيُّوبَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، أَيَّهَا قَرَأْتَ أَجْزَأَكَ ». [حديث صحيح][1].

٧٥٤٨ - عَنْ عُبَادَةَ: أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ». [حديث صحيح][2].

٧٥٤٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ ﷺ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، فَانْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا هَذِهِ الأَحْرُفُ فِي الأَمْرِ الوَاحِدِ، وَلَيْسَ يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. [حديث صحيح][3].

٧٥٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[4] ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[5]: عَلِيمًا حَكِيمًا، غَفُورًا رَحِيمًا. (وَفِي رِوَايَةٍ):

---

(١) أحمد (٢٧٤٤٣)، والحميدي (٣٤٠). (٢) أحمد (٢١٠٩١)، وابن حبان (٧٤٢).

(٣) أحمد (٢٨٥٨)، ومسلم (٨١٩).

(٤) تقدم هذا الحديث برقم (٧٥٢٢) الباب الأول من أبواب القراءات وجواز اختلافها.

(٥) قال ابن العربي: « لم يأت في معنى هذه السبع نص ولا أثر، واختلف الناس في تعيينها ». وقال الحافظ ابن حبان البستي: « اختلف الناس فيها على خمسة وثلاثين قولًا، وقد وقفت على كثير منها: فذهب بعضهم إلى أن المراد التوسعة على القارئ ولم يقصد به الحصر، والأكثر على أنه محصور في سبعة... ». وقال أيضًا: « قيل: أقرب الأقوال إلى الصحة: أن المراد به سبع لغات، والسّر في إنزاله على سبع لغات تسهيله على الناس لقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٧]. فلو كان تعالى أنزله على حرف واحد لانعكس المقصود، وهذه السبعة التي نتداولها اليوم غير تلك، بل هذه حروف من تلك الأحرف السبعة كانت مشهورة... لكن لما خاف الصحابة من اختلاف القرآن، رأوا جمعه على حرف واحد من تلك الحروف السبعة، ولم يثبت من وجه صحيح تعيُّنُ كل حرف من هذه الأحرف، ولم يكلفنا اللَّه ذلك، غير أن هذه القراءة الآن غير خارجة عن الأحرف السبعة... ». وقد اجتث الصحابة أصول الاختلاف « بنسخ القرآن على اللفظ المنزل، غير اللفظ المرادف له، وصار الأصل ما استقرت عليه القراءة في السنة التي توفي فيها رسول اللَّه ﷺ بعدما عارضه به جبريل ﷺ في تلك السنة مرتين. ثم اجتمعت الصحابة على إثباته بين الدفتين، وبقي من الأحرف السبعة التي كان أبيح قراءة القرآن عليها ما لا يخالف المرسوم: وهو ما يتعلق بتلك الألفاظ من الحركات والسكنات والتشديد والتخفيف، وإبدال حرف بحرف يوافقه في الرسم، ونحو ذلك. وما لا يحتمله المرسوم الواحد فرق في المصاحف، فكتب بعضها على رسم قراءة، وبعضها على رسم قراءة أخرى. وأمثلة ذلك كله معروفة عند العلماء بالقراءات، وصح عن زيد بن ثابت ﷺ وعن غيره أنه قال: إن القراءة سنة. قال البيهقي: أراد أن اتباع من قبلنا في الحروف سنة متبعة، لا يجوز مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءات التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغًا في اللغة، أو أظهر منها. قال أبو بكر بن العربي: سقط جميع اللغات والقراءات إلا ما ثبت في المصحف بإجماع من الصحابة، وما أذن فيه قبل ذلك =

« عَلِيمٌ حَكِيمٌ، غَفُورٌ رَحِيمٌ ». [حديث حسن][(١)].

(٤) بَابُ: آخِرِ مَا نَزَلَ مِنْ سُوَرِ القُرْآنِ وَآيَاتِه

٧٥٥١ - عَنِ البَرَاءِ ﷺ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَامِلَةً: بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: خَاتِمَةُ سُورَةِ النِّسَاءِ ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ [النساء: ١٧٦] إلخ السُّورَةِ. [حديث صحيح][(٢)].

٧٥٥٢ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ: هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ المَائِدَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَإِنَّهَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَلَالٍ فَاسْتَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَرَامٍ، فَحَرِّمُوهُ. وَسَأَلْتُهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتِ: القُرْآنُ. [حديث صحيح][(٣)].

٧٥٥٣ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: إِنَّ آخِرَ مَا نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ آيَةُ الرِّبَا، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ وَلَمْ يُفَسِّرْهَا، فَدَعُوا الرِّبَا وَالرِّيبَةَ. [صحيح لغيره][(٤)].

(٥) بَابُ: مُعَارَضَةِ جِبْرِيلَ وَالنَّبِيِّ ﷺ لِلْقُرْآنِ

٧٥٥٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُ[(٥)] الكِتَابَ عَلَى جِبْرِيلَ ﷺ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ، أَصْبَحَ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ[(٦)]، لَا يُسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَعْطَاهُ، فَلَمَّا كَانَ

= ارتفع وذهب، والله أعلم ». انظر: « المرشد الوجيز » لأبي شامة (ص ٨٤ - ٨٥)، ط. دار صادر، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٤٦٦) طبعة كتاب الشعب.

(١) أحمد (٩٦٧٨).

(٢) أحمد (١٨٦٣٨)، والبخاري (٤٦٠٥) و (٤٦٥٤)، ومسلم (١٦١٨)، وأبو داود (٢٨٨٨)، والنسائي في « الكبرى » (٦٣٢٦).

(٣) أحمد (٢٥٥٤٧)، والنسائي في « السنن الكبرى » (١١١٣٨)، والحاكم (٢/ ٣١١)، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٤) أحمد (٢٤٦)، وابن ماجة (٢٢٧٦).

(٥) أي: يقرأ القرآن على جبريل.

(٦) أي: المطلقة، فهو من الاحتراس؛ لأن الريح منها العقيم الضار، ومنها المبشر بالخير، فوصفها بالمرسلة ليتعين الثاني. فالريح المرسلة تستمر مدة إرسالها، وكذلك كان عمله ﷺ في رمضان ديمة لا ينقطع. وفيه استعمال أفعل التفضيل في الإسناد الحقيقي والمجازي، لأن الجود منه ﷺ حقيقة، ومن الريح مجاز، فبمجموع ما ذكر من رمضان، ومدارسة القرآن، وملاقاة جبريل يتضاعف جوده، لأن الوقت موسم الخيرات، =

فِي الشَّهْرِ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ عَـرَضَ عَـلَـيْـهِ عَرْضَتَـيْنِ. [حديث صحيح][١].

٧٥٥٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ: أَيُّ القِرَاءَتَـيْنِ كَانَتْ أَخِيرًا؟ أَقِـرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ)، أَوْ قِـرَاءَةُ زَيْدٍ؟

قَالَ: قُلْـنَا: قِـرَاءَةُ زَيْـدٍ، قَالَ: لَا، أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ يَـعْرِضُ القُرْآنَ عَلَى جِبْرِيلَ كُـلَّ عَامٍ مَـرَّةً، فَلَمَّا كَـانَ فِي العَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَـرَضَهُ عَـلَـيْـهِ مَـرَّتَـيْنِ، وَكَانَتْ آخِرَ القِرَاءَةِ قِـرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ. [حديث صحيح][٢].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: أَيَّ القِرَاءَتَيْنِ تَعُدُّونَ أَوَّلَ؟

قَـالُوا: قِـرَاءَةَ عَبْـدِ اللَّـهِ. قَالَ: لَا، بَـلْ هِـيَ الآخِرَةُ، كَانَ يُـعْـرَضُ الـقُـرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِـي كُلِّ عَامٍ مَـرَّةً، فَلَمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِـيـهِ عُـرِضَ عَلَـيْـهِ مَـرَّتَـيْنِ، فَشَهِدَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَـعَـلِمَ مَا نُسِخَ مِنْـهُ وَمَا بُـدِّلَ. [حديث صحيح][٣].

٧٥٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ يَعْرِضُ - يَعْنِي: جِبْرِيلَ - عَلَى النَّبِيِّ ﷺ القُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَـةٍ مَـرَّةً، فَـلَـمَّا كَانَ العَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عَـرَضَ عَلَـيْـهِ مَـرَّتَـيْنِ[٤]. [حديث صحيح][٥].

(٦) بَابُ: جَوَازِ نَسْخِ بَعْضِ القُرْآنِ وَالدَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ

٧٥٥٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: عَلِيٌّ أَقْضَانَا، وَأُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَـنَـدَعُ

= ونِعَمُ اللَّه على عباده تربو فيه على غيره، وإنما دراسة القرآن في كل سنة مرة، فلكي يتقرر عنده ويرسخ أتم رسوخ فلا ينساه، وهذا إنجاز وعده تعالى لرسوله حيث قال: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى: ٦].

(١) أحمد (٢٠٤٢).

(٢) أحمد (٢٤٩٥)، والحاكم (٢/ ٢٣٠)، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: إبراهيم بن مهاجر، لين الحديث.

(٣) أحمد (٣٤٢٢)، والنسائي في « الكبرى » (٧٩٩٤) و (٨٢٥٨)، وأبو يعلى (٢٥٦٢).

(٤) في أحاديث هذا الباب تعظيم شهر رمضان لابتداء نزول القرآن فيه، وفي نزوله عم الخير البلاد والعباد. وفيها أن مداومة التلاوة توجب زيادة الخير، وفيها استحباب تكثير العبادة في أواخر العمر، وفيها استحباب مذاكرة الفاضل بالخير والعلم لزيادة التذكر والاتعاظ، وفيها أن ليل رمضان أفضل من نهاره، وأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم، لأن الليل مظنة ذلك لما في النهار من الشواغل والعوارض الدنيوية والدينية.

(٥) أحمد (٩١٩٠)، والبخاري (٤٩٩٨)، وابن ماجة (١٧٦٩)، والنسائي في « الكبرى » (٧٩٩٢).

كَثِيرًا مِنْ لَحْنِ أُبَيٍّ، وَأُبَيٌّ يَقُولُ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَفِي رِوَايَةٍ: أَخَذْتُ مِنْ فَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)، فَلَا أَدَعُهُ لِشَيْءٍ. وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البقرة: ١٠٦]. [**حديث صحيح**][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ ﷺ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَلِيٌّ أَقْضَانَا، وَأُبَيٌّ أَقْرَؤُنَا، وَإِنَّا لَنَدَعُ مِنْ قَوْلِ أُبَيٍّ شَيْئًا، وَإِنَّ أُبَيًّا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْيَاءَ، وَأُبَيٌّ يَقُولُ: لَا أَدَعُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَدْ نَزَلَ بَعْدَ أُبَيٍّ كِتَابٌ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٥٥٨ - ز - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الفَجْرَ وَتَرَكَ آيَةً، فَجَاءَ أُبَيٌّ وَقَدْ فَاتَهُ بَعْضُ صَلَاةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُسِخَتْ هَذِهِ الآيَةُ أَوْ أُنْسِيتَهَا؟ قَالَ: « **لَا، بَلْ أُنْسِيتُهَا** ». [**حديث صحيح**][٣].

(٧) بَابُ: ذِكْرِ آيَاتٍ كَانَتْ فِي القُرْآنِ وَنُسِخَتْ

٧٥٥٩ - ز - عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: كَمْ تَقْرَؤُونَ سُورَةَ الأَحْزَابِ؟ قَالَ: بِضْعًا وَسَبْعِينَ آيَةً، قَالَ: لَقَدْ قَرَأْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ البَقَرَةِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْهَا، وَإِنَّ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ. [**حديث ضعيف**][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) - ز - عَنْ أُبَيٍّ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: كَأَيِّنْ تَقْرَأُ سُورَةَ الأَحْزَابِ؟ أَوْ كَأَيِّنْ تَعُدُّهَا؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً. فَقَالَ: قَطُّ، لَقَدْ رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَتُعَادِلُ سُورَةَ البَقَرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا، فَارْجُمُوهُمَا البَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ. [**حديث ضعيف**][٥].

٧٥٦٠ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: كَانَ ابْنُ العَاصِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَكْتُبَانِ المَصَاحِفَ، فَمَرُّوا عَلَى هَذِهِ الآيَةِ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **الشَّيْخُ**

---

(١) أحمد (٢١٠٨٤)، والحاكم (٣/ ٣٠٥). (٢) أحمد (٢١٠٨٦).

(٣) أحمد (٢١١٤٠)، وابن خزيمة (١٦٤٧).

(٤) أحمد (٢١٢٠٦)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن أبي زياد الكوفي، قال ابن معين: لا يحتج به، وقال ابن المبارك: ارْمِ به، وقال شعبة: كان رفَّاعًا.

(٥) أحمد (٢١٢٠٧)، والحاكم (٤/ ٣٥٩)، وابن حبان (٤٤٢٨)، وفي إسناده عند أحمد: عاصم ابن بهدلة، صدوق، له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يحتمل تفرُّده بمثل هذا المتن.

وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَـيَـا، فَارْجُمُوهُمَا البَـتَّـةَ ».

فَقَالَ عُمَرُ: لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَكْتِبْنِيهَا - قَالَ شُعْبَةُ: فَكَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ -، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّيْخَ إِذَا لَمْ يُحْصَنْ جُلِدَ، وَإِنَّ الشَّابَّ إِذَا زَنَا وَقَدْ أُحْصِنَ رُجِمَ؟ [**حديث ضعيف**][1].

٧٥٦١ - عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ آيَةُ الرَّجْمِ وَرَضَعَاتُ الكَبِيرِ عَشْرًا، فَكَانَتْ فِي وَرَقَةٍ تَحْتَ سَرِيرٍ فِي بَيْتِي، فَلَمَّا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَشَاغَلْنَا بِأَمْرِهِ، وَدَخَلَتْ دُوَيْبَةٌ لَنَا فَأَكَلَتْهَا[2]. [**حديث ضعيف**][3].

٧٥٦٢ - ز - عَنْ زِرٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ** ».

قَالَ: فَقَرَأَ عَلَيَّ ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ۝١ رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُوا۟ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ۝٢ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ۝٣ وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴾ [البينة: ١ - ٤]، إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الحَنِيفِيَّةُ[4] غَيْرُ المُشْرِكَةِ وَلَا اليَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ »[5].

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ قَرَأَ آيَاتٍ بَعْدَهَا، ثُمَّ قَرَأَ: « **لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ، لَسَأَلَ وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ** ». قَالَ: ثُمَّ خَتَمَهَا بِمَا بَقِيَ مِنْهَا. [**حديث حسن**][6].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَيْضًا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ القُرْآنَ** ». قَالَ: فَقَرَأَ ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ ﴾ [البينة: ١]. قَالَ: فَقَرَأَ فِيهَا: « **وَلَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأُعْطِيَهُ لَسَأَلَ ثَانِيًا، فَأُعْطِيَهُ لَسَأَلَ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ، وَإِنَّ ذَلِكَ الدِّينَ القَيِّمَ عِنْدَ اللَّهِ الحَنِيفِيَّةُ غَيْرُ**

---

(١) أحمد (٢١٥٩٦)، والدارمي (٢٣٢٣)، والنسائي في « الكبرى » (٧١٤٥)، والحاكم (٤/ ٣٦٠).

(٢) انظر: تعليقنا على هذا الحديث في « ناسخ القرآن ومنسوخه » - نواسخ القرآن، لابن الجوزي (ص ١٤٥، ١٤٦).

(٣) أحمد (٢٦٣١٦)، وابن ماجة (١٩٤٤)، وفيه عند أحمد نكارة في المتن.

(٤) الحنيف: المائل إلى الإسلام الثابت عليه، والحَنَفُ: الميل.

(٥) فلن يُكْفَره: فلن يعدم ثوابه، بل سيجزى به. وانظر التعليق على الحديث بعد التالي.

(٦) أحمد (٢١٢٠٣).

الْمُشْرِكَةِ وَلَا الْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَمَنْ يَفْعَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ». [**حديث حسن**][(١)].

٧٥٦٣ - عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ فَيُحَدِّثُنَا، فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** ». [**حديث ضعيف**][(٢)].

٧٥٦٤ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: « **لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** »[(٣)]. [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٥٦٥ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ ﷺ يَسْأَلُهُ، فَجَعَلَ عُمَرُ يَنْظُرُ إِلَى رَأْسِهِ مَرَّةً وَإِلَى رِجْلَيْهِ أُخْرَى هَلْ يَرَى عَلَيْهِ مِنَ الْبُؤْسِ شَيْئًا؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ عُمَرُ: كَمْ مَالُكَ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ مِنَ الْإِبِلِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُلْتُ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ: « **لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَابْتَغَى الثَّالِثَ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ** ». فَقَالَ عُمَرُ: مَا هَذَا؟ فَقُلْتُ: هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ.

قَالَ: فَمُرَّ بِنَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَ إِلَى أُبَيٍّ، فَقَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا؟

---

(١) أحمد (٢١٢٠٢)، والترمذي (٣٧٩٣) و (٣٨٩٨)، والحاكم (٢/ ٢٢٤)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أحمد (٢١٩٠٦)، وفي إسناده عند أحمد: هشام بن سعد المدني، ضعيف.

(٣) قال السيوطي في الإتقان (١/ ٧٧): « لا خلاف أن كل ما هو من القرآن يجب أن يكون متواترًا في أصله وأجزائه، وأما في محله ووضعه وترتيبه، فكذلك عند محققي أهل السنة للقطع بأن العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله؛ لأن هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القويم والصراط المستقيم، مما تتوفر الدواعي على نقل جمله وتفاصيله، فما نقل آحادًا ولم يتواتر يقطع بأنه ليس من القرآن قطعًا ». وانظر: « المستصفى » للغزالي (١/ ٦٥)، و « إرشاد الفحول » للشوكاني (ص ٣٠)، و « ناسخ القرآن ومنسوخه » لابن الجوزي بتحقيقنا (ص ١٣٦ - ١٤٢).

(٤) أحمد (١٩٢٨٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٤٣)، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وزاد نسبته إلى البزار، وقال: ورجالهم ثقات.

قَالَ أُبَيٌّ: هَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَفَأُثْبِتُهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَثْبَتَهَا[١]. [حديث صحيح][٢].

٧٥٦٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: مَا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ، كَانُوا يُسَمَّوْنَ الْقُرَّاءَ. [حديث صحيح][٣].

قَالَ سُفْيَانُ: نَزَلَ فِيهِمْ: « **بَلِّغُوا قَوْمَنَا عَنَّا أَنَّا قَدْ رَضِينَا وَرَضِيَ عَنَّا** ». قِيلَ لِسُفْيَانَ: فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ قَالَ: فِي أَهْلِ بِئْرِ مَعُونَةَ.

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ، عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا) قَالَ: إِنَّا قَرَأْنَا بِهِمْ قُرْآنًا: « **بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا** ». ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ، قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ نُسِخَ[٤]. [حديث صحيح][٥].

(٨) بَابُ: مَا جَاءَ فِي وَعِيدِ مَنْ جَادَلَ بِالْقُرْآنِ أَوْ تَأَوَّلَهُ أَوْ قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ

٧٥٦٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ** »[٦]. [حديث ضعيف][٧].

٧٥٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ[٨] فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ** ﴾ [آل عمران: ٧]، **فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِيهِ**

---

(١) انظر التعليق على الحديث السابق.

(٢) أحمد (٢١١١١).

(٣) أحمد (١٢٠٨٧)، والحميدي (١٢٠٧)، ومسلم (٦٧٧).

(٤) انظر التعليق على الحديث السابق.

(٥) أحمد (١٢٠٦٤)، والبخاري (٣٠٦٤)، وأبو يعلى (٣١٥٩).

(٦) قال الحافظ ابن حجر: « وأحق الناس بما فيه من الوعيد قوم من أهل البدع، سلبوا لفظ القرآن ما دلّ عليه وأريد به، أو حملوه على ما لم يدل عليه، ولم يرد به في كلا الأمرين مما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى، فهم مخطئون في الدليل والمدلول ». بشيء من الاختصار والتصرف.

(٧) أحمد (٢٠٦٩)، والترمذي (٢٩٥٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٨٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الأعلى الثعلبي، ضعيف.

(٨) الزيغ: الميل عن الحق.

فَهُمُ الَّذِينَ عَنَى اللَّهُ ﷻ، فَاحْذَرُوهُمْ ». [حديث صحيح][(١)].

٧٥٦٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الكِتَابَ وَاللَّبَنَ ». قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُ الكِتَابِ؟

قَالَ: « يَتَعَلَّمُهُ المُنَافِقُونَ، ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا ».

فَقِيلَ: وَمَا بَالُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: « أُنَاسٌ يُحِبُّونَ اللَّبَنَ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ الجَمَاعَاتِ وَيَتْرُكُونَ الجُمُعَاتِ ». [حديث صحيح][(٢)].

٧٥٧٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « هَلَاكُ أُمَّتِي فِي الكِتَابِ وَاللَّبَنِ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الكِتَابُ وَاللَّبَنُ؟

قَالَ: « يَتَعَلَّمُونَ القُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ، وَيُحِبُّونَ اللَّبَنَ فَيَدَعُونَ الجَمَاعَاتِ وَالجُمَعَ وَيَبْدُونَ »[(٣)]. [حديث صحيح][(٤)].

٧٥٧١ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي اثْنَتَيْنِ: القُرْآنَ وَاللَّبَنَ؛ أَمَّا اللَّبَنُ: فَيَبْتَغُونَ الرِّيفَ، وَيَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ، وَيَتْرُكُونَ الصَّلَوَاتِ. وَأَمَّا القُرْآنُ: فَيَتَعَلَّمُهُ المُنَافِقُونَ، فَيُجَادِلُونَ بِهِ المُؤْمِنِينَ ». [حديث صحيح][(٥)].

٧٥٧٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ بَعْضِ بُيُوتِ نِسَائِهِ، قَالَ: فَقُمْنَا مَعَهُ، فَانْقَطَعَتْ نَعْلُهُ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَلِيٌّ ﵁ يَخْصِفُهَا[(٦)]، فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَضَيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ يَنْتَظِرُهُ، وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: « إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَى تَأْوِيلِ هَذَا القُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَمَا قَاتَلَ) عَلَى تَنْزِيلِهِ ». فَاسْتَشْرَفْنَا[(٧)]، وَفِينَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﵄، فَقَالَ: « لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ ». فَجِئْنَا نُبَشِّرُهُ، قَالَ: وَكَأَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ[(٨)]. [حديث صحيح][(٩)].

---

(١) أحمد (٢٤٢١٠)، وابن ماجة (٤٧)، وابن حبان (٧٦).

(٢) أحمد (١٧٣١٨)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

(٣) أي: يخرجون إلى البادية.

(٤) أحمد (١٧٤١٥)، وأبو يعلى (١٧٤٦).

(٥) أحمد (١٧٤٢١).

(٦) أي: يخرزها بالمخرز، من الخصف، وهو الضم والجمع. وانظر: النهاية.

(٧) أي: رفعنا أبصارنا متوقعين أنه أبو بكر أو عمر.

(٨) أي: لم يظهر الفرح بذلك، كأنه قد سمعه قبل أن نبشره فلم تحصل مفاجأة بالبشرى.

(٩) أحمد (١١٧٧٣)، والنسائي في « الكبرى » (٨٥٤١)، وأبو يعلى (١٠٨١)، وابن حبان (٦٩٣٧)، =

(٩) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الاسْتِعَاذَةِ قَبْلَ القِرَاءَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨]

٧٥٧٣ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ[١] ﷺ قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: « **لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ** » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَ « **سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ** » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: « **أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ** ». [**صحيح لغيره**][٢].

٧٥٧٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ[٣] بِأَطْوَلَ مِنْ هَذا، وَفِيهِ: ثُمَّ يَقُولُ: « **أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ** ». [**صحيح لغيره**][٤].

٧٥٧٥ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ﷺ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلَيْنِ وَهُمَا يَتَقَاوَلَانِ[٥]، وَأَحَدُهُمَا قَدْ غَضِبَ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ وَهُوَ يَقُولُ[٦]...

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ** ».

قَالَ: فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: « **قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ** ». قَالَ: هَلْ تَرَى

= والحاكم (٣/ ١٢٢ - ١٢٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٣٦٩)، باب: دعاء الافتتاح والتعوذ قبل القراءة.

(٢) أحمد (٢٢١٧٩)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٣٦٨)، باب: دعاء الافتتاح والتعوذ قبل القراءة.

(٤) أحمد (١١٤٧٣)، وأبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، وابن خزيمة (٤٦٧)، والدارمي (١/ ٢٨٢)، وأبو يعلى (١١٠٨)، وفي إسناده عند أحمد: جعفر بن سليمان الضبَعي، وثقه ابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقة، وبه ضعف، وكان يتشيع. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وأحاديثه ليست منكرة، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه. وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وكان لا يكتب عنه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال ابن المديني: أكثر عن ثابت البناني، وكتب عنه مراسيل، فيها مناكير. وعلي بن علي اليشكري: هو علي بن علي بن نجاد بن رفاعة الرفاعي اليشكري، مختلف فيه كذلك، فقد وثقه ابن معين ومحمد بن عبد اللَّه بن عمار، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أحمد: لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث، وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢/ ١١٢): كان ممن يخطىء كثيرًا على قلة روايته، وينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد.

(٥) أي: يستبان، كما في رواية البخاري: « يسب بعضهما بعضًا ». يقال: تقاولوا، إذا تفاوضوا وتجادلوا.

(٦) أي: ذهب بعيدًا في الشتم والسباب.

بَأْسًا[(١)]؟ قَالَ: مَا زَادَهُ عَلَى ذَلِكَ. [**حديث صحيح**][(٢)].

(١٠) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْبَسْمَلَةِ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَفَضْلِهَا

٧٥٧٦ - عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ رِدْفِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ مَنْ حَدَّثَهُ عَنْ رِدْفِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ رِدْفَهُ (خَلْفَهُ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ)، فَعَثَرَتْ بِهِ دَابَّتُهُ، فَقَالَ: تَعِسَ الشَّيْطَانُ[(٣)]! فَقَالَ: « **لَا تَقُلْ، فَإِنَّهُ يَتَعَاظَمُ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الْجَبَلِ وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي صَرَعْتُهُ! وَإِذَا قُلْتَ: بِاسْمِ اللَّهِ، تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ** »[(٤)]. [**حديث صحيح**][(٥)].

٧٥٧٧ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؓ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ١ - ٤]. [**حديث صحيح**][(٦)].

أَبْوَابُ
التَّفْسِيرِ وَأَسْبَابِ النُّزُولِ
وَفَضَائِلِ السُّوَرِ وَالآيَاتِ مُرَتَّبًا ذَلِكَ عَلَى نِظَامِ السُّوَرِ

(١) بَابُ: سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَمَا وَرَدَ فِي فَضْلِهَا

٧٥٧٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ

---

(١) رواية البخاري: « هل ترى بي جنونًا؟ ». وقال النووي: « هذا كلام من لم يفقه في دين اللَّه، ولم يتهذب بأنوار الشريعة المطهرة، ولعله كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب، واللَّه أعلم ». فكأنه ظن أنه لا يستعيذ باللَّه من الشيطان إلا من به جنون.

(٢) أحمد (٢٧٢٠٥)، والبخاري (٦٠٤٨)، وفي « الأدب المفرد » (٤٣٤)، ومسلم (٢٦١٠)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٢٢٤)، وابن حبان (٥٦٩٢).

(٣) تَعِسَ، يَتْعَسُ: عَثَرَ فسقط وأكب على وجهه، وهو دعاء عليه بالهلاك.

(٤) في هذا فضل البسملة، وأن الشيطان يتصاغر عند ذكرها، وذلك من تأثير بركتها، ولهذا تستحب في أول كل عمل مشروع. والمشروع ذكر اسم اللَّه تعالى عند الشروع في العمل تبركًا وتيمنًا، واستعانة على الإتمام.

(٥) أحمد (٢٣٠٩٢).

(٦) أحمد (٢٦٥٨٣)، وأبو داود (٤٠٠١)، والترمذي في « سننه » (٢٩٢٧)، وفي « الشمائل » (٣٠٩)، وأبو يعلى (٧٠٢٢)، والحاكم (٢/ ٢٣١ - ٢٣٢)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

يُصَلِّي، فَقَالَ: « يَا أُبَيُّ ». فَالتَفَتَ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ صَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « **وَعَلَيْكَ** ».

قَالَ: « **مَا مَنَعَكَ أَيْ أُبَيُّ إِذْ دَعَوْتُكَ أَنْ تُجِيبَنِي؟** ». قَالَ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: « **أَفَلَسْتَ تَجِدُ فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ أَنِ** ﴿ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤]؟ قَالَ: قَالَ: بَلَى أَيْ رَسُولَ اللَّهِ لَا أَعُودُ.

قَالَ: « **أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يَنْزِلْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الإِنْجِيلِ وَلَا فِي الفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟** ». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، أَيْ رَسُولَ اللَّهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنِّي لأَرْجُو أَنْ لَا تَخْرُجَ مِنْ هَذَا البَابِ حَتَّى تَعَلَّمَهَا** ».

قَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنِي وَأَنَا أَتَبَطَّأُ مَخَافَةَ أَنْ يَبْلُغَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ الحَدِيثَ، لَمَّا أَنْ دَنَوْنَا مِنَ البَابِ قُلْتُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، مَا السُّورَةُ الَّتِي وَعَدْتَنِي؟

قَالَ: « **فَكَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟** ». قَالَ: فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ أُمَّ القُرْآنِ[(١)].

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الفُرْقَانِ، مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا لَلسَّبْعُ مِنَ المَثَانِي** ». (زَادَ فِي رِوَايَةٍ) بِلَفْظِ: « **إِنَّهَا السَّبْعُ المَثَانِي**[(٢)] **وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيتُ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٥٧٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي أُمِّ القُرْآنِ: « **هِيَ أُمُّ القُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَهِيَ القُرْآنُ العَظِيمُ** »[(٤)]. [**حديث صحيح**][(٥)].

---

(١) يعني: الفاتحة، ولعلها سميت بذلك لاحتوائها واشتمالها على ما في القرآن إجمالًا، ولعل المراد بالأم: الأصل، فهي أصل قواعد القرآن، وعليها تدور أحكام الإيمان.

(٢) هي الفاتحة، وقال ابن عباس: إن السبع المثاني هي السبع الطوال: أي: سور القرآن من أول البقرة إلى آخر الأعراف، ثم براءة، وقيل: يونس. وعلى الأول: فالمراد بالسبع: الآي، لأن الفاتحة سبع آيات. وهو قول ابن جبير. واختلف في تسميتها « مثاني »، فقيل: لأنها تثنى في كل ركعة؛ أي تعاد، وقيل: لأنها يُثْنى بها على الله تعالى، وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة لم تنزل على من قبلها، والله أعلم.

(٣) أحمد (٩٣٤٥)، والترمذي (٢٨٧٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) قال الخطابي: في هذا دلالة على أن الفاتحة هي القرآن العظيم، وأن الواو ليست بالعاطفة التي تفصل بين شيئين، وإنما هي التي تجيء بمعنى التفصيل؛ كقوله تعالى: ﴿ فِيهِمَا فَٰكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ [الرحمن: ٦٨]، وقوله: ﴿ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾ [البقرة: ٩٨]... ». وقال الحافظ ابن حجر: « وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله: « **والقرآن العظيم** » محذوف الخبر، والتقدير: ما بعد الفاتحة مثلًا، فيكون وصف الفاتحة انتهى بقول: « **هي السبع المثاني** »، ثم عطف قوله: « **والقرآن العظيم** »؛ أي: ما زاد على الفاتحة، وذكر ذلك رعاية لنظم الآية، ويكون التقدير: والقرآن العظيم هو الذي أوتيته زيادة على الفاتحة ».

(٥) أحمد (٩٧٨٨).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] **أُمُّ القُرْآنِ، وَأُمُّ الكِتَابِ**[١]**، وَالسَّبْعُ المَثَانِي** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٥٨٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي، فَلَمْ آتِهِ، حَتَّى صَلَّيْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: « **مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟** ».

فَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قَالَ: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ثُمَّ قَالَ: « **أَلَا أُعَلِّمُكُمْ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟** ».

قَالَ: فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَخْرُجَ، فَذَكَّرْتُهُ، فَقَالَ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]: **هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٥٨١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ[٤] قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَا أُخْبِرُكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَابِرٍ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ؟** ». قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « **اقْرَأْ** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] **حَتَّى تَخْتِمَهَا** ».
[**حديث حسن**][٥].

٧٥٨٢ - ز - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الإِنْجِيلِ مِثْلَ: أُمِّ القُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ المَثَانِي،**

---

(١) جاء في البخاري: « وسميت أمَّ الكتاب: أنه يُبدأ بكتابتها في المصاحف، ويُبدأ بقراءتها في الصلاة ». وذكر بعض المحققين أن السبب بتسميتها أم الكتاب اشتمالها على كليات المعاني التي في القرآن: من الثناء على اللَّه تعالى وهو ظاهر، ومن التعبد بالأمر والنهي، وهو في ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ لأن معنى العبادة قيام العبد بما تُعُبِّدَ به وكلفه من امتثال الأوامر والنواهي، وفي الصراط المستقيم أيضًا، ومن الوعد والوعيد، وهو في الذين أنعم عليهم وفي المغضوب عليهم، وفي يوم الدين: أي الجزاء أيضًا، وإنما كانت ثلاثة الأصول مقاصد القرآن الكريم، لأن الغرض الأصلي: الإرشاد إلى المعارف الإلهية، وما به نظام المعاش ونجاة المعاد.

(٢) أحمد (٩٧٩٠).

(٣) أحمد (١٧٨٥١)، والبخاري (٤٤٧٤) و (٥٠٠٦)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠١٠)، وأبو يعلى (٦٨٣٧)، وابن حبان (٧٧٧).

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب السلام والاستئذان، برقم (٧٣٧٤)، باب: ما يفعل المصلي والمتخلي إذا سلم أحد عليهما.

(٥) أحمد (١٧٥٩٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦/ ٣١١)، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الله ابن محمد بن عقيل، وهو سيئ الحفظ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي[١]، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ». [حديث صحيح][٢].

(٢) بَابُ: المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ

٧٥٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ بُدَيْلٍ العُقَيْلِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِوَادِي القُرَى[٣] وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ بَلْقَيْنِ[٤] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: « **المَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ** » وَأَشَارَ إِلَى اليَهُودِ، فَقَالَ: فَمَنْ هَؤُلاءِ؟ قَالَ: « **هَؤُلَاءِ الضَّالُّونَ** »؛ يَعْنِي: النَّصَارَى.

قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: اسْتُشْهِدَ مَوْلَاكَ - أَوْ قَالَ: غُلَامُكَ - فُلَانٌ. قَالَ: « **بَلْ هُوَ يُجَرُّ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا** »[٥]. [حديث صحيح][٦].

٧٥٨٤ - عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ المَغْضُوبَ عَلَيْهِمُ: اليَهُودُ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ: النَّصَارَى** ». [حديث جيد][٧].

(٣) بَابُ: سُورَةِ البَقَرَةِ وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٥٨٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **اقْرَؤُوا (وَفِي رِوَايَةٍ: تَعَلَّمُوا) القُرْآنَ، فَإِنَّهُ شَافِعٌ لِأَصْحَابِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: البَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ[٨]، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ[٩]، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ[١٠] مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، يُحَاجَّانِ عَنْ أَهْلِهِمَا** ».

---

(١) تقدم معنى هذه القسمة في حديث أبي هريرة: في كتاب الصلاة، برقم (١٣٨٤)، باب: تفسير سورة الفاتحة.

(٢) أحمد (٢١٠٩٤)، وابن حبان (٧٧٥)، والدارمي (٣٣٧٢).

(٣) وادي القرى: سمي بذلك لكثرة قراه. وهو بين المدينة وتبوك على بعد (٣٠٠) كيلو متر شمال المدينة، ويعرف اليوم باسم: (وادي العلا)، انظر: المعالم الأثيرة، للباحث الجاد محمد شراب.

(٤) بَلْقَيْن: أصله: بنو القين. والقين - في القاموس -: قرية باليمن من قرى عَثَّر.

(٥) أي: سرقها من الغنيمة قبل القسمة. (٦) أحمد (٢٠٣٥١).

(٧) أحمد (١٩٣٨١)، والترمذي (٢٩٥٤)، وابن حبان (٧٢٠٦).

(٨) أي: سحابتان تظلان صاحبها عن حر الموقف. والواحدة: غمامة، وهي السحابة.

(٩) الغيايتان: مثنى غياية، وهي كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه، كالسحابة وغيرها.

(١٠) أي: جماعتان من الطير، والصواف: جمع صافة، وهي من الطيور ما تبسط أجنحتها في الهواء.

ثُمَّ قَالَ: « **اقْـرَؤُوا الـبَـقَـرَةَ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَـرَكَـةٌ، وَتَـرْكَـهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُـهَا البَـطَـلَـةُ** »(١). [**حديث صحيح**](٢).

٧٥٨٦ - عَنِ النَّـوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الكِلَابِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **يُـؤْتَى بِالقُـرْآنِ يَوْمَ القِـيَـامَـةِ وَأَهْـلِـهِ الَّذِيـنَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِـهِ، وَتَـقْـدُمُهُمْ سُورَةُ البَـقَـرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ** ». وَضَرَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَـلَاثَـةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُـهُنَّ بَعْدُ؛ قَالَ: « **كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظُـلَّـتَانِ سَوْدَاوَانِ بَـيْـنَـهَا شَرَقٌ**(٣)، **أَوْ كَـأَنَّـهُمَا فِـرْقَانِ مِنْ طَـيْـرٍ صَوَافَّ، يُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِـبِـهِمَا** ». [**حديث صحيح**](٤).

٧٥٨٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّـهِ بْنِ بُـرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيـهِ قَالَ: كُـنْـتُ جَالِـسًا عِـنْـدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْـتُـهُ يَـقُـولُ: « **تَعَلَّمُوا سُورَةَ البَـقَـرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَـرَكَـةٌ، وَتَـرْكَـهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا البَطَـلَـةُ** ».

قَالَ: ثُمَّ مَكَثَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: « **تَعَلَّمُوا سُورَةَ الـبَـقَـرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّـهُمَا الـزَّهْـرَاوَانِ، يُـظِـلَّانِ صَاحِبَـهُمَا يَـوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّـهُمَا غَمَامَـتَـانِ، أَوْ غَيَايَـتَـانِ، أَوْ فِـرْقَانِ مِنْ طَـيْـرٍ صَوَافَّ، وَإِنَّ الـقُـرْآنَ يَـلْـقَى صَاحِبَـهُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِينَ يَـنْـشَقُّ عَـنْـهُ قَـبْـرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ**(٥)، **فَـيَـقُولُ لَـهُ: هَلْ تَعْرِفُـنِـي؟ فَـيَـقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَـيَـقُولُ لَـهُ: هَلْ تَعْرِفُـنِـي؟ فَـيَـقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَـيَـقُولُ: أَنَا صَاحِبُـكَ القُـرْآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُكَ فِي الهَوَاجِرِ، وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِـهِ**(٦)، **وَإِنَّكَ اليَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فَـيُـعْطَى المُلْكَ بِـيَـمِـيـنِـهِ، وَالخُلْدَ بِشِمَالِـهِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالِدَاهُ حُلَّـتَـيْنِ لَا يُـقَـوَّمُ لَـهُمَا أَهْلُ الدُّنْـيَـا، فَـيَـقُولَانِ: بِمَ كُسِينَـا هَذِهِ؟ فَـيُـقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا القُـرْآنَ، ثُمَّ يُـقَـالُ لَـهُ: اقْـرَأْ وَاصْعَدْ فِي دَرَجَةِ الجَنَّـةِ وَغُـرَفِـهَا، فَـهُـوَ فِـي صُعُودٍ مَا دَامَ يَـقْـرَأُ هَذًّا كَانَ أَوْ تَـرْتِـيلًا** ». [**حديث حسن**](٧).

---

(١) البطلة: السحرة، وقد عبر عن السحرة بالبطلة لأن أفعالهم باطلة؛ أي: لا يستطيعون حفظها.

(٢) أحمد (٢٢١٤٦). (٣) الشَّرَقُ: الضوء، والشَّرْقُ: الشمس.

(٤) أحمد (١٧٦٣٧)، ومسلم (٨٠٥)، والترمذي (٢٨٨٣)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٥) يقال: شَحَبَ، يَشْحُبُ، شحوبًا، إذا تغير لونه وهزل جسمه لعارض من مرض أو سفر، فهو شاحب.

(٦) أي: كل تاجر يبتغي الربح من وراء تجارته، وربحك اليوم تتقاضاه تامًّا غير منقوص، وهو أعظم من ربح كل تجارات الدنيا. (٧) أحمد (٢٢٩٥٠)، والدارمي (٣٣٩١).

٧٥٨٨ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « البَقَرَةُ سَنَامُ[١] القُرْآنِ وَذُرْوَتُهُ، وَنَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا، وَاسْتُخْرِجَتْ ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مِنْ تَحْتِ العَرْشِ، فَوُصِلَتْ بِهَا، أَوْ فَوُصِلَتْ بِسُورَةِ البَقَرَةِ، وَيس قَلْبُ القُرْآنِ، لَا يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، وَاقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ ». [**حديث ضعيف**][٢].

٧٥٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ[٣]، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ البَيْتِ الَّذِي يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ البَقَرَةِ. [**حديث صحيح**][٤].

* * *
*
*

---

(١) سَنَام كل شيء: أعلاه. والذروة: أعلى السنام.

(٢) أحمد (٢٠٣٠٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) بل ابعثوا فيها الحياة بقراءة القرآن وبخاصة بقراءة سورة البقرة؛ لأنها طاردة للشيطان.

(٤) أحمد (٧٨٢١)، ومسلم (٧٨٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠١٥).

التَّفْسِيرُ وَأَسْبَابُ النُّزُولِ

(١) بَابُ: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾، وَقِصَّةِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ

٧٥٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ آدَمَ ﷺ لَمَّا أَهْبَطَهُ اللَّهُ إِلَى الأَرْضِ، قَالَتِ المَلَائِكَةُ: أَيْ رَبِّ ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]. قَالُوا: وَإِنَّا نَحْنُ أَطْوَعُ لَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: هَلُمُّوا مَلَكَيْنِ حَتَّى يُهْبَطَ بِهِمَا إِلَى الأَرْضِ، فَنَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلَانِ.

قَالُوا: رَبَّنَا، هَارُوتَ وَمَارُوتَ. فَأُهْبِطَا إِلَى الأَرْضِ، وَمُثِّلَتْ لَهُمَا الزُّهْرَةُ امْرَأَةً مِنْ أَحْسَنِ البَشَرِ، فَجَاءَتْهُمَا، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَتَكَلَّمَا بِهَذِهِ الكَلِمَةِ مِنَ الإِشْرَاكِ.

فَقَالَا: لَا وَاللَّهِ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، فَذَهَبَتْ عَنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَتْ بِصَبِيٍّ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا.

فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، حَتَّى تَقْتُلَا هَذَا الصَّبِيَّ. فَقَالَا: لَا وَاللَّهِ لَا نَقْتُلُهُ أَبَدًا. فَذَهَبَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ بِقَدَحِ خَمْرٍ تَحْمِلُهُ، فَسَأَلَاهَا نَفْسَهَا.

فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى تَشْرَبَا هَذَا الخَمْرَ. فَشَرِبَا، فَسَكِرَا، فَوَقَعَا عَلَيْهَا، وَقَتَلَا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَفَاقَا قَالَتِ المَرْأَةُ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُمَا شَيْئًا مِمَّا أَبَيْتُمَاهُ عَلَيَّ إِلَّا قَدْ فَعَلْتُمَاهُ حِينَ سَكِرْتُمَا! فَخُيِّرَا بَيْنَ عَذَابِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الآخِرَةِ؛ فَاخْتَارَا عَذَابَ الدُّنْيَا ». [حديث ضعيف][(١)].

---

(١) أحمد (٦١٧٨)، وابن حبان (٦١٨٦)، وفي إسناده عند أحمد: موسى بن جبير الأنصاري المدني الحذاء، ذكره ابن حبان في « الثقات » (٧/ ٤٥١)، وقال: يخطئ ويخالف، وقال ابن القطان: لا يُعرف حاله، وقال الحافظ في « التقريب »: مستور، وزهير بن محمد: أبو المنذر الخراساني المروزي الخرقي، ذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حفظه سوء، واختلف قول ابن معين فيه، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وضعفه النسائي، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وقال: يخطىء ويخالف، وقال الدارمي: له أغاليط كثيرة. وقال الساجي: صدوق منكر الحديث، وذكره العقيلي وابن الجوزي والذهبي في جملة الضعفاء.

(٢) بَابُ: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا وَقُولُواْ حِطَّةٞ﴾

٧٥٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِـي قَوْلِـهِ ﷻ: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ [البقرة: ٥٨]، قَالَ: ادْخُلُوا زَحْفًا[١]، ﴿وَقُولُواْ حِطَّةٞ﴾ [البقرة: ٥٨][٢]، قَـالَ: بَـدَّلُوا، فَـقَالُوا: حِنْطَـةٌ فِـي شَعْـرَةٍ. [**حديث صحيح**][٣].

(٣) بَابُ: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ ...﴾ إلخ

٧٥٩٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَقْـبَلَتْ يَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا القَاسِمِ، إِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ، فَـإِنْ أَنْـبَـأْتَـنَا بِـهِنَّ عَـرَفْـنَا أَنَّكَ نَبِيٌّ وَاتَّـبَعْنَـاكَ. فَـأَخَذَ عَـلَـيْهِمْ مَـا أَخَـذَ إِسْرَائِـيلُ عَلَى بَنِـيـهِ إِذْ قَـالُوا: اللَّـهُ عَـلَى مَـا نَـقُولُ وَكِـيلٌ.

قَالَ: « **هَاتُوا** ». قَالُوا: خَبِّـرْنَا عَنْ عَلَامَةِ النَّبِيِّ؟ قَالَ: « **تَـنَامُ عَيْـنَاهُ، وَلَا يَـنَامُ قَلْـبُـهُ** ».

قَـالُوا: خَبِّـرْنَا كَـيْفَ تُؤْنِثُ المَـرْأَةُ، وَكَـيْفَ تُذْكِرُ؟ قَالَ: « **يَلْـتَـقِـي المَاءَانِ، فَإِذَا عَـلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ المَرْأَةِ أَذْكَـرَتْ، وَإِذَا عَـلَا مَـاءُ المَـرْأَةِ مَـاءَ الرَّجُلِ آنَـثَتْ** ».

قَـالُوا: أَخْبِـرْنَا مَا حَـرَّمَ إِسْرَائِـيلُ عَلَى نَـفْسِهِ؟

قَالَ: « **كَانَ يَشْتَـكِـي عِـرْقَ النَّـسَا، فَـلَمْ يَجِدْ شَيْـئًـا يُـلَائِمُـهُ إِلَّا أَلْـبَـانَ كَـذَا وَكَـذَا** - قَـالَ أَبِـي قَـالَ: بَـعْضُهُمْ: يَـعْنِـي: الإِبِـلَ -، **فَحَـرَّمَ لُحُومَـهَا** ».

قَـالُوا: صَدَقْتَ، قَـالُوا: أَخْبِـرْنَا، مَا هَذَا الرَّعْدُ؟ قَالَ: « **مَـلَكٌ مِنْ مَـلَائِـكَةِ اللَّهِ ﷻ مُـوَكَّـلٌ بِالسَّحَابِ، بِيَـدِهِ - أَوْ فِـي يَـدِهِ - مِخْـرَاقٌ[٤] مِنْ نَارٍ يَـزْجُـرُ بِـهِ السَّحَابَ، يَسُوقُـهُ حَـيْثُ أَمَـرَ اللَّـهُ** ».

قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي يُسْمَعُ؟ قَالَ: « **صَوْتُـهُ** ».

قَالُوا: صَدَقْتَ، إِنَّمَا بَـقِيَتْ وَاحِدَةٌ وَهِيَ الَّتِـي نُـبَايِعُكَ إِنْ أَخْبَـرْ تَـنَـا بِهَا، فَإِنَّـهُ لَـيْسَ

---

(١) عند البخاري: « فدخلوا يزحفون على أستاههم ».
(٢) قال قتادة: أي حط عنا خطايانا، أمروا بالاستغفار.
(٣) أحمد (٨١١٠)، والبخاري (٤٤٧٩)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٩٩٠).
(٤) قال ابن الأثير في النهاية: « أراد: أنه آلة تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه، ويفسره حديث ابن عباس: البرق سوط من نور تزجر به الملائكة السحاب ».

مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا لَـهُ مَلَكٌ يَأْتِيهِ بِالخَبَرِ، فَأَخْبِرْنَا مَنْ صَاحِبُكَ؟ قَالَ: « جِبْرِيلُ ».

قَالُوا: جِبْرِيلُ ذَاكَ الَّذِي يَنْزِلُ بِالحَرْبِ وَالقِتَالِ وَالعَذَابِ، عَدُوُّنَا، لَوْ قُلْتَ: مِيكَائِيلُ الَّذِي يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ وَالنَّبَاتِ وَالقَطْرِ لَكَانَ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ... ﴾ [البقرة: ٩٧] إِلَخ الآيَةِ. [**حديث حسن**][1].

(وَعَنْهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: حَضَرَتْ عِصَابَةٌ مِنَ اليَهُودِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالُوا: يَا أَبَا القَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَسْأَلُكَ عَنْهُنَّ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ.

قَالَ: « **سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ، وَلَكِنِ اجْعَلُوا ذِمَّةَ اللَّهِ، وَمَا أَخَذَ يَعْقُوبُ عليه السلام عَلَى بَنِيهِ، لَئِنْ حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا فَعَرَفْتُمُوهُ لَتُتَابِعُنِّي عَلَى الإِسْلَامِ** ».

قَالُوا: فَذَلِكَ لَكَ. قَالَ: « **فَسَلُونِي مَا شِئْتُمْ** ».

قَالُوا: أَخْبِرْنَا عَنْ أَرْبَعِ خِلَالٍ نَسْأَلُكَ عَنْهُنَّ؛ أَخْبِرْنَا أَيَّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ؟

وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ مَاءُ المَرْأَةِ وَمَاءُ الرَّجُلِ، كَيْفَ يَكُونُ الذَّكَرُ مِنْهُ؟

وَأَخْبِرْنَا كَيْفَ هَذَا النَّبِيُّ الأُمِّيُّ فِي النَّوْمِ وَمَنْ وَلِيُّهُ مِنَ المَلَائِكَةِ؟

قَالَ: « **فَعَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ لَئِنْ أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ، لَتُتَابِعُنِّي؟** ». قَالَ: فَأَعْطُوهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ.

قَالَ: « **فَأَنْشُدُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى ﷺ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ عليه السلام مَرِضَ مَرَضًا شَدِيدًا، وَطَالَ سَقَمُهُ، فَنَذَرَ لِلَّهِ نَذْرًا لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ سَقَمِهِ لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ، وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ؟ وَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لُحْمَانُ الإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا؟**

قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ مَاءَ الرَّجُلِ أَبْيَضُ غَلِيظٌ، وَأَنَّ مَاءَ المَرْأَةِ أَصْفَرُ رَقِيقٌ، فَأَيُّهُمَا عَلَا كَانَ لَهُ الوَلَدُ وَالشَّبَهُ بِإِذْنِ اللَّهِ؛ إِنْ عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَاءِ المَرْأَةِ كَانَ ذَكَرًا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِنْ عَلَا مَاءُ المَرْأَةِ عَلَى مَاءِ الرَّجُلِ كَانَ أُنْثَى بِإِذْنِ اللَّهِ؟ ».

---

(١) أحمد (٢٤٨٣)، والترمذي (٣١١٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٠٧٢).

قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: « **اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، فَأَنْشُدُكُمْ بِالَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ هَذَا النَّبِيَّ الأُمِّيَّ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ؟** ».

قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: « **اللَّهُمَّ اشْهَدْ** ». قَالُوا: وَأَنْتَ الآنَ، فَحَدِّثْنَا مَنْ وَلِيُّكَ مِنَ المَلَائِكَةِ؟ فَعِنْدَهَا نُجَامِعُكَ أَوْ نُفَارِقُكَ.

قَالَ: « **فَإِنَّ وَلِيِّي جِبْرِيلُ** ﷺ، **وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَهُوَ وَلِيُّهُ** ».

قَالُوا: فَعِنْدَهَا نُفَارِقُكَ! لَوْ كَانَ وَلِيُّكَ سِوَاهُ مِنَ المَلَائِكَةِ لَتَابَعْنَاكَ وَصَدَّقْنَاكَ.

قَالَ: « **فَمَا يَمْنَعُكُمْ مِنْ أَنْ تُصَدِّقُوهُ؟** ». قَالُوا: إِنَّهُ عَدُوُّنَا.

قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ **قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ** ﴾ [البقرة: ٩٧]، إِلَى قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ **كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٠١]، فَعِنْدَ ذَلِكَ بَاؤُوا ﴿ **فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ...** ﴾ الآيَةَ. [**حديث حسن**][1].

(٤) بَابُ: ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾

٧٥٩٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُقْبِلًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ **فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ** ﴾ [البقرة: ١١٥]. [**حديث صحيح**][2].

(٥) بَابُ: ﴿ وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾

٧٥٩٤ - عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى! فَنَزَلَتْ: ﴿ **وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى** ﴾ [البقرة: ١٢٥].

وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَكَ يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَهُنَّ أَنْ يَحْتَجِبْنَ! فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ.

وَاجْتَمَعَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نِسَاؤُهُ فِي الغَيْرَةِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: عَسَى رَبُّهُ إِنْ

---

(١) أحمد (٢٥١٤).

(٢) أحمد (٤٧١٤)، ومسلم (٧٠٠)، والترمذي (٢٩٥٨)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٩٩٧)، وأبو يعلى (٥٦٤٧).

طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ! قَالَ: فَنَزَلَتْ كَذَلِكَ. [**حديث صحيح**][(١)].

(٦) **بَابُ:** ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾

٧٥٩٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قَالَ: عَدْلًا. [**حديث صحيح**][(٢)].

٧٥٩٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يُدعَى نُوحٌ** ﷺ **يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقَالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ - أَوْ مَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ -. قَالَ: فَيُقَالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ. قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ** ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]. **قَالَ: الوَسَطُ: العَدْلُ، قَالَ: فَيُدْعَوْنَ، فَيَشْهَدُونَ لَهُ بِالبَلَاغِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

(٧) **بَابُ:** ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ﴾

٧٥٩٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا حُوِّلَتِ القِبْلَةُ قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصْحَابُنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يُصَلُّونَ إِلَى بَيْتِ المَقْدِسِ؟

فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣]. [**صحيح لغيره**][(٤)].

(٨) **بَابُ:** ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ... ﴾ **إلخ**

٧٥٩٨ - عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَنَزَلَتْ: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ

---

(١) أحمد (١٥٧)، والدارمي (١٨٤٩)، والبخاري (٤٠٢) و (٤٩١٦)، وابن ماجة (١٠٠٩)، والترمذي (٢٩٦٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٦١١)، وابن حبان (٦٨٩٦).

(٢) أحمد (١١٠٦٨)، والترمذي (٢٩٦١)، وأبو يعلى (١٢٠٧)، وابن حبان (٧٢١٦). وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦/ ٣١٦)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أحمد (١١٢٨٣)، والبخاري (٣٣٣٩)، والترمذي (٢٩٦١)، وأبو يعلى (١١٧٣)، وابن حبان (٦٤٧٧).

(٤) أحمد (٢٦٩١)، والدارمي (١٢٣٥)، وأبو داود (٤٦٨٠)، والحاكم (١/ ٢٦٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: في رواية سماك بن حرب عن عكرمة اضطراب.

ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً، فَنَادَى: أَلَا إِنَّ القِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ! أَلَا إِنَّ القِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ إِلَى الكَعْبَةِ! قَالَ: فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ القِبْلَةِ[١]. [**حديث صحيح**][٢].

٧٥٩٩ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ وُجِّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ...﴾ [البقرة: ١٤٤] الآيَةَ.

قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ العَصْرَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ العَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الكَعْبَةِ.

قَالَ: فَانْحَرَفُوا، وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ العَصْرِ. [**حديث صحيح**][٣].

(٩) باب: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾

٧٦٠٠ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ[٤] ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨].

قَالَ: فَقُلْتُ: فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا.

---

(١) قال الخطابي: « في هذا من العلم أن ما مضى من صلاتهم كان جائزًا، ولولا جوازه لم يجز البناء عليه، وفيه دليل على أن كل شيء له أصل صحيح في التعبد ثم طرأ عليه الفساد قبل أن يعلم به صاحبه، فإن الماضي منه صحيح، وذلك مثل أن يجد المصلي بثوبه نجاسة لم يكن علمها حتى صلى ركعة، فإنه إذا رأى النجاسة ألقاها عن نفسه وبنى على ما مضى من صلاته. وكذلك هذا في المعاملات، فلو وكَّل رجلًا فباع الوكيل واشترى، ثم عزله بعد أيام، فإن عقوده التي عقدها قبل بلوغ الخبر إليه صحيحة. وفيه دليل على وجوب قبول خبر الآحاد، والله أعلم ».

(٢) أحمد (١٤٠٣٤)، ومسلم (٥٢٧)، وأبو داود (١٠٤٥)، والنسائي في « الكبرى » (١١٠٠٨)، وأبو يعلى (٣٨٢٦)، وابن خزيمة (٤٣٠).

(٣) أحمد (١٨٧٠٧)، والبخاري (٧٢٥٢)، والترمذي (٣٤٠) و (٢٩٦٢)، وابن خزيمة (٤٣٣)، وابن حبان (١٧١٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الحج، برقم (٣٨٣٥)، باب: وجوب الطواف بالصفا والمروة.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي! إِنَّهَا لَوْ كَانَتْ عَلَى مَا أَوَّلْتَهَا، كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، وَلَكِنَّهَا إِنَّمَا أُنْزِلَتْ أَنَّ الأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ عِنْدَ المُشَلَّلِ، وَكَانَ مَنْ أَهَلَّ لَهَا تَحَرَّجَ أَنْ يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ فِي الجَاهِلِيَّةِ!

فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨].

قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوَافَ بِهِمَا، فَلَيْسَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَدَعَ الطَّوَافَ بِهِمَا. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٦٠١ – وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٥٨]، قَالَتْ: كَانَ رِجَالٌ مِنَ الأَنْصَارِ مِمَّنْ يُهِلُّ لِمَنَاةَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَمَنَاةُ صَنَمٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالمَدِينَةِ[(٢)]. قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ تَعْظِيمًا لِمَنَاةَ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨]. [**حديث صحيح**][(٣)].

(١٠) بَابٌ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾

٧٦٠٢ – عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ[(٤)] ﵁ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؛ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٣]، إِلَى هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة: ١٨٤].

---

(١) أحمد (٢٥١١٢)، والحميدي (٢١٩)، والبخاري (١٦٤٣) و (٤٨٦١)، ومسلم (١٢٧٧)، والترمذي (٢٩٦٥)، والنسائي في « الكبرى » (٣٩٦٠)، وأبو يعلى (٤٧٣٠)، وابن حبان (٣٨٤٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) عند البخاري: « وكانت مناة حَذْوَ قُدَيْد »: أي مقابل قديد.

(٣) أحمد (٢٥٢٩٨).

(٤) تقدم هذا الحديث برقم (٣٢٣٦) في كتاب الصيام، باب: الأحوال التي عرضت للصيام.

قَالَ: فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَأَجْزَأَ ذَلِكَ عَنْهُ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ الآيَةَ الأُخْرَى: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

قَالَ: فَأَثْبَتَ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ، وَثَبَّتَ الإِطْعَامَ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ (فَهَذَانِ حَوْلَانِ).

قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ، وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا امْتَنَعُوا، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: صِرْمَةُ، ظَلَّ يَعْمَلُ صَائِمًا حَتَّى أَمْسَى، فَجَاءَ إِلَى أَهْلِهِ فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ نَامَ، فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى أَصْبَحَ، فَأَصْبَحَ صَائِمًا. قَالَ: فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ جَهِدَ جَهْدًا شَدِيدًا.

قَالَ: « **مَا لِي أَرَاكَ جُهِدْتَ جُهْدًا شَدِيدًا؟** ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَمِلْتُ أَمْسِ، فَجِئْتُ حِينَ جِئْتُ فَأَلْقَيْتُ نَفْسِي فَنِمْتُ، وَأَصْبَحْتُ حِينَ أَصْبَحْتُ صَائِمًا.

قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَمَا نَامَ وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]. [**حديث ضعيف**][(١)].

(١١) بَابُ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾

٧٦٠٣ - عَنِ الْبَرَاءِ ؓ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ، لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ.

وَإِنَّ فُلَانًا الأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَهُ الإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكِ مِنْ طَعَامٍ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ. فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، وَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ: خَيْبَةً لَكَ! فَأَصْبَحَ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ[(٢)] إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ﴾

---

(١) أحمد (٢٢١٢٤)، وأبو داود (٥٠٧)، وابن خزيمة (٣٨١)، وأبو داود (٥٠٧). وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عتبة المسعودي، اختلط، ورواية أبي النضر هاشم بن القاسم ويزيد ابن هارون عنه بعد الاختلاط، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ.

(٢) الرفث: كناية عن الجماع، قال ابن عباس: إن اللَّه حييٌّ كريم، يكني كل ما ذكر في القرآن من المباشرة، =

[البقرة: ١٨٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]. [**حديث صحيح**][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا نَامَ ... فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَبِي قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو. [**حديث صحيح**][٢].

(١٢) بَابُ: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾

٧٦٠٤ – عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قَالَ: عَمَدْتُ إِلَى عِقَالَيْنِ[٣]: أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ، وَالآخَرُ أَبْيَضُ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي. قَالَ: ثُمَّ جَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَا يَتَبَيَّنُ لِيَ الأَسْوَدُ مِنَ الأَبْيَضِ، وَلَا الأَبْيَضُ مِنَ الأَسْوَدِ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَقَالَ: « **إِنَّ وِسَادَكَ إِذًا لَعَرِيضٌ**[٤]، **إِنَّمَا ذَلِكَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٧٦٠٥ – وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ، قَالَ: « **صَلِّ كَذَا وَكَذَا، وَصُمْ، فَإِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ فَكُلْ وَاشْرَبْ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ، وَصُمْ ثَلَاثِينَ يَوْمًا إِلَّا أَنْ تَرَى الهِلَالَ قَبْلَ ذَلِكَ** ».

فَأَخَذْتُ خَيْطَيْنِ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ وَأَبْيَضَ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ فِيهِمَا فَلَا يَتَبَيَّنُ لِي، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَضَحِكَ وَقَالَ: « **يَا ابْنَ حَاتِمٍ، إِنَّمَا ذَاكَ بَيَاضُ**

= والملامسة، والإفضاء، والدخول، والرفث، فإنما عنى به الجماع. وقال الزجاج: الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجال من النساء.

(١) أحمد (١٨٦١١)، والدارمي (١٦٩٣)، والبخاري (١٩١٥)، والترمذي (٢٩٦٨)، وابن خزيمة (١٩٠٤)، وابن حبان (٣٤٦٠) و (٣٤٦١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أحمد (١٨٦١٢).

(٣) عقالان: مثنى عقال، وهو الحبل الذي يعقل به البعير.

(٤) قال القاضي عياض: معناه: إن جعلت تحت وسادك الخيطين اللذين أرادهما اللَّه تعالى، وهما: الليل والنهار، فوسادك يعلوهما ويغطيهما، وحينذاك يكون عريضًا... وأنكر القاضي قول من قال: إنه كناية عن الغباوة، أو عن السمن لكثرة أكله. واللَّه أعلم.

(٥) أحمد (١٩٣٧٠)، والبخاري (١٩١٦)، والترمذي (٢٩٧٠)، وابن خزيمة (١٩٢٥)، وابن حبان (٣٤٦٢).

النَّـهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ ». [حديث صحيح][١].

(١٣) بَابُ: ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ ... ﴾ إلخ

٧٦٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيـهِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا صَامَ الرَّجُلُ فَـأَمْسَى فَـنَامَ، حَرُمَ عَلَيْـهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطِرَ مِنَ الغَدِ، فَـرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَـيْـلَةٍ وَقَدْ سَهِرَ عِنْدَهُ، فَـوَجَدَ امْرَأَتَـهُ قَدْ نَامَتْ، فَـأَرَادَهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ. قَالَ: مَا نِمْتِ، ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَغَدَا عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْـزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ[٢] أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٧]. [حديث حسن][٣].

(١٤) بَابُ: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ ... ﴾ إلخ

٧٦٠٧ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ[٤] ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالحُدَيْبِيَـةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا المُشْرِكُونَ، وَكَانَت لِـي وَفْـرَةٌ، فَجَعَلَتِ الهَوَامُّ تَسَّاقَطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَـرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَـقَالَ: « أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟ ». قُلْتُ: نَعَمْ. فَـأَمَـرَهُ أَنْ يَحْلِقَ، قَالَ: وَنَـزَلَتْ: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. [حديث صحيح][٥].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ﷺ قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَسَأَلْتُـهُ عَنْ هَذِهِ الآيَـةِ: ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قَالَ: فَقَالَ كَعْبٌ: نَزَلَتْ فِيَّ، فَقَدْ كَانَ بِي أَذًى مِنْ رَأْسِي، فَحُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالـقَمْلُ يَـتَنَاثَـرُ عَلَى وَجْهِي، فَـقَالَ: « مَا كُـنْتُ أَرَى أَنَّ الجَهْدَ بَـلَغَ بِـكَ مَـا أَرَى،

---

(١) أحمد (١٩٣٧٥)، والحميدي (٩١٦)، والترمذي (٢٩٧٠) و (٢٩٧١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أي: تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب.

(٣) أحمد (١٥٧٩٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦/ ٣١٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضُعِّف، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الحج، برقم (٣٧٤١)، في أبواب ما يجوز للمحرم.

(٥) أحمد (١٨١٠١)، والبخاري (٤١٩١)، والترمذي (٢٩٧٣)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أَتَـجِدُ شَاةً؟ ». فَقُلْتُ: لَا، فَـنَـزَلَتْ هَذِهِ الآيَـةُ: ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [البقرة: ١٩٦]. قَالَ: « صَوْمُ ثَـلَاثَـةِ أَيَّامٍ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّـةِ مَسَاكِينَ، نِصْفَ صَاعٍ، نِصْفَ صَاعٍ طَعَامٍ لِكُلِّ مِسْكِينٍ ».

قَالَ: فَـنَـزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِـيَ لَـكُمْ عَامَّةً. [**حديث صحيح**][١].

(١٥) بَابُ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾

٧٦٠٨ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّـيْـمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: إِنَّا نُـكْرِي[٢]، فَـهَلْ لَـنَا مِنْ حَجٍّ؟

قَالَ: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالبَـيْتِ، وَتَأْتُونَ المُعَـرَّفَ[٣]، وَتَـرْمُونَ الجِمَارَ، وَتَحْلِقُونَ رُؤوسَكُمْ؟

قَالَ: قُلْـنَا: بَلَى. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِـي، فَلَمْ يُجِبْـهُ، حَتَّى نَـزَلَ عَلَـيْـهِ جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٨]، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « أَنْـتُمْ حُجَّاجٌ »[٤].

[**حديث صحيح**][٥].

(١٦) بَابُ: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ... ﴾ إِلَخ

٧٦٠٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رضي الله عنه قَالَ: حُرِّمَتِ الخَمْـرُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَـةَ وَهُمْ يَشْرَبُونَ الخَمْرَ وَيَأْكُـلُونَ المَيْسِرَ، فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَـأَنْـزَلَ اللَّـهُ عز وجل عَلَى نَبِيِّـهِ ﷺ: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ... ﴾ [البقرة: ٢١٩] إِلَخ الآيَـةِ، فَـقَالَ النَّاسُ: مَا حُرِّمَ عَلَيْـنَا، إِنَّمَا قَالَ: ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢١٩]، وَكَانُوا يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، حَتَّى إِذَا

---

(١) أحمد (١٨١٠٩)، والبخاري (١٨١٦) و (٤٥١٧)، ومسلم (١٢٠١)، والنسائي في « الكبرى » (٤١١٣) و (١١٠٣١)، وابن ماجة (٣٠٧٩)، وابن حبان (٩٨٥٣).

(٢) أي: كنا نؤجر دوابنا للحجاج ونكون معهم في جميع المشاهد.

(٣) قال ابن الأثير: المعرف: الوقوف بعرفة، وهو التعريف أيضًا. وفي اللسان: عرَّف القوم: وقفوا بعرفة، وهو المُعَرَّفُ للموقف بعرفات.

(٤) أي: كتب لكم ربكم ثواب حجكم، والله أعلم.

(٥) أحمد (٦٤٣٤).

كَـانَ يَـوْمٌ مِنَ الأَيَّـام صَلَّى رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ: أَمَّ أَصْحَابَـهُ فِي المَغْرِبِ خَلَّطَ فِي قِـرَاءَتِـهِ[١]، فَأَنْـزَلَ اللَّهُ فِيهَا آيَـةً أَغْلَظَ مِنْـهَا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

وَكَانَ النَّاسُ يَشْرَبُونَ حَتَّى يَأْتِيَ أَحَدُهُمُ الصَّلاَةَ وَهُوَ مُفِيقٌ، ثُمَّ أُنْـزِلَتْ آيَـةٌ أَغْلَظُ مِنْ ذَلِكَ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠].

فَـقَالُوا: انْـتَـهَـيْنَا رَبَّـنَا. فَـقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَاسٌ قُـتِلُوا فِـي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ مَاتُوا عَلَى فُـرُشِهِمْ، كَانُوا يَشْرَبُونَ الخَمْـرَ، وَيَأْكُـلُونَ المَيْسِرَ، وَقَدْ جَعَلَـهُ اللَّهُ رِجْـسًا وَمِـنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ! فَـأَنْـزَلَ اللَّهُ: ﴿ لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ...﴾ [المائدة: ٩٣] إِلَخ الآيَـةِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَوْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ، لَـتَـرَكُوهَا كَمَا تَـرَكْـتُمْ** »[٢]. [**صحيح لغيره**][٣].

٧٦١٠ - عَنْ أَبِي مَـيْسَرَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَـزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ قَالَ: اللَّهُمَّ بَـيِّنْ لَـنَا فِي الخَمْرِ بَـيَانًا شَافِيًا! فَـنَـزَلَتْ هَذِهِ الآيَـةُ الَّتِي فِي سُورَةِ البَـقَـرَةِ: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ ﴾ [البقرة: ٢١٩].

قَالَ: فَدُعِيَ عُمَـرُ، فَـقُرِئَتْ عَلَيْـهِ، فَـقَالَ: اللَّهُمَّ بَـيِّنْ لَـنَا فِي الخَمْرِ بَـيَانًا شَافِيًا! فَـنَـزَلَتِ الآيَـةُ الَّتِـي فِـي سُورَةِ النِّـسَاءِ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ ﴾ [النساء: ٤٣]. فَـكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقَامَ الصَّلاَةَ نَادَى: أَنْ لَا يَـقْرَبَـنَّ الصَّلاَةَ سَكْرَانُ. فَدُعِيَ عُمَرُ فَـقُرِئَتْ عَلَـيْـهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَـيِّنْ لَـنَا فِي الخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا! فَـنَـزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي المَائِدَةِ، فَدُعِيَ عُمَرُ فَقُرِئَتْ عَلَـيْـهِ، فَلَمَّا بَـلَغَ ﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١]، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: انْـتَـهَـيْـنَا، انْـتَـهَـيْـنَا. [**حديث صحيح**][٤].

---

(١) جاء في رواية البغوي: فقرأ: (قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون).

(٢) المراد: أنه لا إثم على من مات وهو يشربها قبل التحريم، واللَّه أعلم.

(٣) أحمد (٨٦٢٠)، وفي إسناده عند أحمد: نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف. وجهالة أبي وهب مولى أبي هريرة.

(٤) أحمد (٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي (٨/ ٢٨٦)، والحاكم (٤/ ١٤٣)، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

(١٧) بَابُ: ﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾

٧٦١١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، عَزَلُوا أَمْوَالَ اليَتَامَى حَتَّى جَعَلَ الطَّعَامُ يَفْسُدُ وَاللَّحْمُ يُنْتِنُ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. قَالَ: فَخَالَطُوهُمْ. [**حديث حسن**][١].

(١٨) بَابُ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى ... ﴾ إلخ

٧٦١٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ اليَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ المَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُآكِلُوهُنَّ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ[٢] فِي البُيُوتِ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ...﴾ [البقرة: ٢٢٢]، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ** ». فَبَلَغَ ذَلِكَ اليَهُودَ، فَقَالُوا: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ!

فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ ﵄، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اليَهُودَ قَالَتْ كَذَا وَكَذَا، أَفَلَا نُجَامِعُهُنَّ[٣]؟

فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِمَا، فَخَرَجَا، فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَعَرَفَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا. [**حديث صحيح**][٤].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الإِمَامِ أَحْمَدَ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كَانَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ لَا يَمْدَحُ أَوْ يُثْنِي عَلَى شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا هَذَا الحَدِيثَ مِنْ جَوْدَتِهِ.

---

(١) أحمد (٣٠٠٠)، وأبو داود (٢٨٧١)، والنسائي في « الكبرى » (٦٤٩٦).

(٢) المراد بالمجامعة هنا: الاجتماع بهن لا الوقاع.

(٣) والمراد بالجماع هنا: الوطء.

(٤) أحمد (١٢٣٥٤)، والدارمي (١٠٥٣)، ومسلم (٣٠٢)، وأبو داود (٢٥٨)، والترمذي (٢٩٧٧)، وأبو يعلى (٣٥٣٣).

(١٩) بَابُ: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ ﴾

٧٦١٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ: إِنِّي سَائِلُكِ عَنْ أَمْرٍ وَأَنَا أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَكِ عَنْهُ! فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحِ يَا ابْنَ أَخِي، قَالَ: عَنْ إِتْيَانِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ سَلَمَةَ أَنَّ الأَنْصَارَ كَانُوا لَا يُجَبُّونَ[1] النِّسَاءَ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِنَّهُ مَنْ جَبَّى امْرَأَتَهُ كَانَ وَلَدُهُ أَحْوَلَ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ نَكَحُوا فِي نِسَاءِ الأَنْصَارِ، فَجَبُّوهُنَّ، فَأَبَتِ امْرَأَةٌ أَنْ تُطِيعَ زَوْجَهَا، فَقَالَتْ لِزَوْجِهَا: لَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَتْ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهَا، فَقَالَتِ: اجْلِسِي حَتَّى يَأْتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَحَتِ الأَنْصَارِيَّةُ أَنْ تَسْأَلَهُ فَخَرَجَتْ، فَحَدَّثَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «**ادْعِي الأَنْصَارِيَّةَ**»، فَدُعِيَتْ، فَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الآيَةَ: «﴿**نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ**[2] **فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣]، **صِمَامًا وَاحِدًا**». [**حديث صحيح**][3].

٧٦١٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى الأَنْصَارِ، تَزَوَّجُوا مِنْ نِسَائِهِمْ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يُجَبُّونَ، وَكَانَتِ الأَنْصَارُ لَا تُجَبِّي، فَأَرَادَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ امْرَأَتَهُ عَلَى ذَلِكَ، فَأَبَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَحْيَتْ أَنْ تَسْأَلَهُ، فَسَأَلَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ، فَنَزَلَتْ: ﴿**نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وَقَالَ: «**لَا، إِلَّا فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ**». [**حديث صحيح**][4].

٧٦١٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿**نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ**﴾ [البقرة: ٢٢٣] فِي أُنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ائْتِهَا عَلَى كُلِّ حَالٍ إِذَا كَانَ فِي الْفَرْجِ**». [**صحيح لغيره**][5].

---

(١) المراد بالتجبية هنا: الانكباب على الوجه تشبيهًا بهيئة السجود. يقال: جَبَّى، إذا أكب على وجهه ساجدًا، وإذا وضع يديه على ركبتيه راكعًا أيضًا.

(٢) أي: موضع زرعكم الولد، فأتوا محل الحرث كيف شئتم مقبلاتٍ ومدبرات ومستلقيات. وأَنَّى: حرف استفهام يكون سؤالًا عن الحال والمحل، معناه: كيف شئتم وحيث شئتم بعد أن يكون في صمام واحد؛ أي: حيث يكون الولد.

(٣) أحمد (٢٦٦٠١)، والدارمي (١١١٩). (٤) أحمد (٢٦٦٩٨).

(٥) أحمد (٢٤١٤)، وفي إسناده عند أحمد: رشدين بن سعد، ضعيف.

٧٦١٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ! قَالَ: « وَمَا الَّذِي أَهْلَكَكَ؟ ». قَالَ: حَوَّلْتُ رَحْلِي البَارِحَةَ[١]! قَالَ: فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]: « أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ، وَاتَّقِ الدُّبُرَ وَالحَيْضَةَ »[٢]. [حديث صحيح][٣].

(٢٠) بَابٌ: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾

٧٦١٧ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلَاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا، قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وَقَالَ: إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ، وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ. [حديث صحيح][٤].

٧٦١٨ - عَنِ الزِّبْرِقَانِ: أَنَّ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ مَرَّ بِهِمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ غُلَامَيْنِ لَهُمْ يَسْأَلَانِهِ عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى، فَقَالَ: هِيَ العَصْرُ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ مِنْهُمْ فَسَأَلَاهُ، فَقَالَ: هِيَ الظُّهْرُ[٥]. ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَسَأَلَاهُ، فَقَالَ: هِيَ الظُّهْرُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَجِيرِ، وَلَا يَكُونُ وَرَاءَهُ إِلَّا الصَّفُّ وَالصَّفَّانِ، وَالنَّاسُ فِي قَائِلَتِهِمْ وَفِي تِجَارَتِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٠٩): « كنَّى برحله عن زوجته. أراد غشيانها في قبلها من جهة ظهرها؛ لأن المجامع يعلو المرأة ويركبها مما يلي وجهها، فحيث ركبها من جهة ظهرها كنى عنه بتحويل رحله، إما أن يريد به المنزل والمأوى، وإما أن يريد به الرحل الذي تركب عليه الإبل، وهو الكور ». والكور للبعير كالسرج للفرس.

(٢) أي: جامع، وأولج في القبل من ناحية الدبر، وإياك والإيلاج في الدبر، واجتنب الوطء أيام الحيض.

(٣) أحمد (٢٧٠٣)، والترمذي (٢٩٨٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٩٧٧)، وأبو يعلى (٢٧٣٦)، وابن حبان (٤٢٠٢)، وقال الترمذي: حسن غريب.

(٤) أحمد (٢١٥٩٥)، وأبو داود (٤١١).

(٥) سبق أن قال للغلامين: هي العصر، وقال هنا: هي الظهر، فيحتمل أنه نسي فقال للغلامين: هي العصر، ويحتمل أن الغلامين أخطآ في التبليغ، والله أعلم.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ[١] أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُمْ ».

[**حديث ضعيف**][٢].

٧٦١٩ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: نَزَلَتْ ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٣٨] وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَقَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَقْرَأَهَا لَمْ يَنْسَخْهَا اللَّهُ، فَأَنْزَلَ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨][٣]، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ كَانَ مَعَ شَقِيقٍ يُقَالُ لَهُ: أَزْهَرُ[٤]: وَهِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ؟

قَالَ: قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

[**حديث صحيح**][٥].

٧٦٢٠ - عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ ﷺ قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا، قَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ إِلَى هَذِهِ الآيَةِ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَآذِنِّي[٦]. فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمْلَتْ عَلَيَّ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ (وَصَلَاةِ الْعَصْرِ[٧]) وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾. قَالَتْ: سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[**حديث صحيح**][٨].

٧٦٢١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ[٩] ﷺ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُكَلِّمُ صَاحِبَهُ عَلَى عَهْدِ

---

(١) يعني: عن التخلف عن صلاة الجماعة.

(٢) أحمد (٢١٧٩٢)، وابن ماجة (٧٩٥)، وفي إسناده عند أحمد: الزبرقان، لم يدرك القصة التي رواها، وقد جاء في رواية الطيالسي وخالد بن يزيد العمري عند الطبراني: أن الراوي عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد هو زُهْرة، وهو مجهول.

(٣) في الأصل: « وصلاة الوسطى »، وانظر: صحيح مسلم.

(٤) عند أبي عوانة: « زاهر ».

(٥) أحمد (١٨٦٧٣)، ومسلم (٦٣٠).

(٦) آذني: أي أعلمني. يقال: آذن فلانًا الأمرَ، إذا أعلمه به. ويقال: آذن بالأمر، إذا نادى به وأعلم.

(٧) اختلف العلماء في تعيين الصلاة الوسطى، فذهب قوم إلى أنها صلاة العصر، وقال آخرون: إنها صلاة الظهر، وذهب أناس فقالوا: هي صلاة الصبح، وأصح هذه الأقوال قول من قال: هي صلاة العصر. وقال الشوكاني: « وهو المذهب الحق الذي يتعين المصير إليه، ولا يرتاب في صحته من أنصف من نفسه واطّرح التقليد والعصبية، وجود النظر في الأدلة، واللَّه الموفق ».

(٨) أحمد (٢٤٤٤٨)، ومسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢)، والنسائي في « الكبرى » (٣٦٦) و (١١٠٤٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٩) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (١٦٦٢)، باب: النهي عن الكلام في الصلاة.

النَّبِيِّ ﷺ فِي الحَاجَةِ فِي الصَّلَاةِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٦٢٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **كُلُّ حَرْفٍ مِنَ القُرْآنِ يُذْكَرُ فِيهِ القُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ** »[(٢)]. [**حديث ضعيف**][(٣)].

(٢١) بَابٌ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ آيَةِ الكُرْسِيِّ

٧٦٢٣ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] و ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١ - ٢]: « **إِنَّ فِيهِمَا اسْمَ اللَّهِ الأَعْظَمَ** ». [**حسن لغيره**][(٤)].

٧٦٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّلِيلِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ النَّاسَ حَتَّى يَكْثُرَ عَلَيْهِ، فَيَصْعَدَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ فَيُحَدِّثُ النَّاسَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَيُّ آيَةٍ فِي القُرْآنِ أَعْظَمُ؟** ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، قَالَ: « **يَهْنِكَ**[(٥)] **يَا أَبَا المُنْذِرِ العِلْمُ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

٧٦٢٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أُبَيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ: « **أَيُّ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَعْظَمُ؟** ». قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَرَدَّدَهَا مِرَارًا، ثُمَّ قَالَ أُبَيٌّ: آيَةُ الكُرْسِيِّ.

---

(١) أحمد (١٩٢٧٨)، والبخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و (٢٩٨٦)، والنسائي في « الكبرى » (١١٠٤٧)، وابن حبان (٢٢٤٥) و (٢٢٥٠).

(٢) لقد صرف القنوت إلى الطاعة؛ لأنها أكشف الأشياء فيه، وأشهرها عند الناس، فهم يعرفون الطاعة والمعصية، فكل ما أمر اللَّه به فهو طاعة، وكل ما نهى عنه فهو معصية.

(٣) أحمد (١١٧١١).

(٤) أحمد (٢٧٦١١)، وأبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجة (٣٨٥٥)، والدارمي (٣٣٨٩)، وفي إسناده عند أحمد: عُبيد اللَّه بن أبي زياد، ضعيف.

(٥) وجاء في الحديث التالي: « ليهنك » بصيغة الأمر للغائب؛ أي: ليكن العلم هنيئًا لك. وقال بعضهم: هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه.

(٦) أحمد (٢٠٥٨٨)، وفي إسناده عند أحمد: أبو السَّليل ضُرَيب بن نُقَير، لم يدرك أُبيّ بن كعب.

قَالَ: « **لِيَهْنِكَ العِلْمُ أَبَا المُنْذِرِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لَهَا لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ تُقَدِّسُ**(١) **المَلِكَ عِنْدَ سَاقِ العَرْشِ** ». [**حديث صحيح**](٢).

٧٦٢٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ فِي سَهْوَةٍ(٣) لَهُ، فَكَانَتِ الغُولُ(٤) تَجِيءُ فَتَأْخُذُ، فَشَكَاهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **إِذَا رَأَيْتَهَا، فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ، أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ** ».

قَالَ: فَجَاءَتْ، فَقَالَ لَهَا، فَأَخَذَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟** ». قَالَ: أَخَذْتُهَا، فَقَالَتْ لِي: إِنِّي لَا أَعُودُ، فَأَرْسَلْتُهَا.

فَقَالَ: « **إِنَّهَا عَائِدَةٌ** ». فَأَخَذْتُهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ تَقُولُ: لَا أَعُودُ، وَيَجِيءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ لَهُ: « **مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟** ». فَيَقُولُ: أَخَذْتُهَا فَتَقُولُ: لَا أَعُودُ، فَيَقُولُ: « **إِنَّهَا عَائِدَةٌ** ». فَأَخَذَهَا، فَقَالَتْ: أَرْسِلْنِي وَأُعَلِّمُكَ شَيْئًا تَقُولُهُ فَلَا يَقْرَبُكَ شَيْءٌ: آيَةَ الكُرْسِيِّ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: « **صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ** »(٥). [**صحيح لغيره**](٦).

---

(١) أي: تنزه الإله العظيم ملك الملوك عن كل عيب ونقص.

(٢) أحمد (٢١٢٧٨)، ومسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠).

(٣) السَّهْوَةُ: قال ابن الأثير في النهاية: « السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلًا شبيه بالمُخْدَع والخزانة، وقيل: هو كالصفة تكون بين يدي البيت. وقيل: شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية: « الغول: أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولًا؛ أي: تتلون تلونًا في صور شتى، وتغولهم: أي تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله؛ يعني: بقول: « **لا غول ولا صفر** ». قيل: قوله: (لا غول) ليس نفيًا لعين الغول ووجوده، وإنما فيه إبطال زعم العرب في تلونه بالصور المختلفة واغتياله، فيكون المعنى بقوله: (لا غول) أنها لا تستطيع أن تضل أحدًا ».

(٥) وفي هذا الحديث وما يشهد له من الفوائد: أن الشيطان قد يعلم ما ينتفع به المؤمن، وأن الحكمة قد يتلقاها الفاجر فلا ينتفع بها وتؤخذ عنه فينتفع بها، وأن الشخص قد يعلم الشيء ولا يعمل به، وأن الكافر قد يُصدِّق ببعض ما يصدِّق به المؤمن ولا يكون بذلك مؤمنًا، وبأن الكذاب قد يصدق، وبأن الشيطان من شأنه أن يكذب... وأن الجن يأكلون من طعام الإنس... وأنهم يتكلمون بكلام الإنس، وأنهم يسرقون ويخدعون. وفيها أيضًا فضل آية الكرسي، وأن الجن يصيبون من الطعام الذي لا يذكر اسم اللَّه عليه... وفيه قبول العذر والستر على من يظن به الصدق، وفيه أن اللَّه تعالى قد يطلع نبيه على ما يريد من المغيبات.

(٦) أحمد (٢٣٥٩٢)، والترمذي (٢٨٨٠)، والحاكم (٣/ ٤٥٩)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيئ الحفظ.

(٢٢) بَابُ: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾

٧٦٢٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام إِذْ قَالَ: ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ [البقرة: ٢٦٠]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا! لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ». [حديث صحيح][1].

(٢٣) بَابُ: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ... ﴾ إلخ

٧٦٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَثَوْا عَلَى الرُّكَبِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلِّفْنَا مِنَ الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ، وَلَا نُطِيقُهَا!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا! بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ المَصِيرُ».

فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ المَصِيرُ. فَلَمَّا أَقَرَّ بِهَا القَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل فِي أَثَرِهَا: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ، نَسَخَهَا[2] اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِقَوْلِهِ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا[3] لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَصَارَ لَهُ مَا كَسَبَتْ مِنْ خَيْرٍ، وَعَلَيْهِ مَا اكْتَسَبَتْ مِنْ شَرٍّ، فَسَّرَ العَلَاءُ هَذَا: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ

---

(١) أحمد (٨٣٢٩)، والبخاري (٣٣٨٧). (٢) من معاني النسخ: التخصيص، وهو المراد هنا.
(٣) الوسع: اسم لما يسع الإنسان ولا يضيق عليه.

أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ. ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ. ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ. ﴿ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. [**حديث صحيح**][١].

٧٦٢٩ – عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قَالَ: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا** ». فَأَلْقَى اللَّهُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. (فَذَكَرَ فِي الحَدِيثِ الآيَاتِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ). [**حديث صحيح**][٢].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ – يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الإِمَامِ أَحْمَدَ –: آدَمُ هَذَا هُوَ أَبُو يَحْيَى بْنُ آدَمَ.

٧٦٣٠ – عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ﵄، فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ فَبَكَى، قَالَ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ حِينَ أُنْزِلَتْ غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَمًّا شَدِيدًا، وَغَاظَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا – يَعْنِي – وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا! إِنْ كُنَّا نُؤَاخَذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا وَبِمَا نَفْعَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا!

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا** »، قَالَ: فَنَسَخَتْهَا[٣] هَذِهِ

---

(١) أحمد (٩٣٤٤)، ومسلم (١٢٥)، وابن حبان (١٣٩).

(٢) أحمد (٢٠٧٠)، ومسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢)، والحاكم (٢/ ٢٨٦).

(٣) قال الطبري في التفسير (٣/ ١٤٩) بعد أن عرض لعدد من الأقوال في تأويل الآية: « وأولى الأقوال التي ذكرناها بتأويل الآية قول من قال: إنها محكمة وليست بمنسوخة؛ وذلك أن النسخ لا يكون في حكم إلا بنفيه بآخر له نافٍ من كل وجوهه، وليس في قوله جل وعز: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] نفي الحكم الذي أعلم عباده بقوله: ﴿ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]؛ لأن المحاسبة ليست بموجبة عقوبة، ولا مؤاخذة بما حوسب عليه العبد من ذنوبه... ».

وقال ابن عطية في « المحرر الوجيز » (٢/ ٣٨٣) تعليقًا على اختيار الطبري: « وهذا هو الصواب... ».

وانظر: « ناسخ القرآن ومنسوخه » (ص ٢٦٨ – ٢٨٣) بتحقيقنا، فإن فيه ما يفيد إن شاء الله تعالى.

الآيَـةُ: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إِلَى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَتُجُوِّزَ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأُخِذُوا بِالأَعْمَالِ. [حديث صحيح](١).

٧٦٣١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمَيَّةَ: أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ ﷺ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، وَعَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا (٢) يُجۡزَ بِهِۦ ﴾ [النساء: ١٢٣].

فَقَالَتْ: مَا سَأَلَنِي عَنْهُمَا أَحَدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا، فَقَالَ: « يَا عَائِشَةُ، هَذِهِ مُعَاتَبَةُ(٣) اللَّهِ ﷻ العَبْدَ بِمَا يُصِيبُهُ مِنَ الحُمَّى(٤)، وَالنَّكْبَةِ، وَالشَّوْكَةِ، حَتَّى البِضَاعَةُ يَضَعُهَا فِي كُمِّهِ فَيَفْقِدُهَا، فَيَفْزَعُ لَهَا فَيَجِدُهَا فِي ضِبْنِهِ(٥)، حَتَّى إِنَّ المُؤْمِنَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ(٦) كَمَا يَخْرُجُ التِّبْرُ الأَحْمَرُ مِنَ الكِيرِ »(٧). [صحيح لغيره](٨).

(٢٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ خَوَاتِمِ البَقَرَةِ

٧٦٣٢ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، فَأَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ فَخَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ البَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا الشَّيْطَانُ ». [حديث صحيح](٩).

---

(١) أحمد (٣٠٧٠).

(٢) السوء: القبيح من القول، وسيحاسب عليه مرتكبه؛ إما في الدنيا بالبلاء والمحن، وإما في الآخرة.

(٣) في الأصل: « متابعة »، وهو تحريف. وكذلك هي في كل المطبوع للمسند، ولم ينتبه السادة المحققون إلى ذلك، مع أنها في جميع مصادر تخريج الحديث (الطيالسي، والترمذي، والطبري، والبيهقي في شعب الإيمان) كما هنا، إلا في « الترغيب والترهيب » (٤/ ٢٩٥) فقد تحرفت أيضًا إلى: « مبايعة ».

(٤) يعني: هي وغيرها مؤاخذة المعاتب، وقال الطيبي: « كأنها فهمت أن هذه مؤاخذة عقاب أخروي، فأجابها بأنها مؤاخذة عقاب في الدنيا عناية ورحمة ».

(٥) الضِّبْنُ: ما بين الكشح والإبط، والحضن أيضًا، والناحية. وقال الطيبي: « إذا وضع بضاعته في كمه ووهم أنه غائب، فطلبها فزعًا عليها، كُفِّرت عنه ذنوبه ».

(٦) أي: بسبب الابتلاء بالبلاء مع الصبر عليه.

(٧) الكير: الزق الذي تنفخ به النار.

(٨) أحمد (٢٥٨٣٥)، والترمذي (٢٩٩١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

(٩) أحمد (١٨٤١٤)، والدارمي (٣٣٨٧)، والترمذي (٢٨٨٢)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٨٠٣)،=

٧٦٣٣ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ »[١]. [حديث صحيح][٢].

٧٦٣٤ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: « اقْرَؤُوا هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، فَإِنَّ رَبِّي ﷻ أَعْطَاهُنَّ - أَوْ أَعْطَانِيهِنَّ - مِنْ تَحْتِ العَرْشِ ». [حسن صحيح][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اقْرَأِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، فَإِنِّي أُعْطِيتُهُمَا مِنْ تَحْتِ العَرْشِ ». [حسن صحيح][٤].

٧٦٣٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ العَرْشِ، لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي ». [صحيح لغيره][٥].

(٢٥) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَبَيَانِ اسْمِ اللَّهِ الأَعْظَمِ

٧٦٣٦ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ[٦] ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] و ﴿ الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [آل عمران: ١ - ٢]: « إِنَّ فِيهَا اسْمَ اللَّهِ الأَعْظَمَ ». [حسن لغيره][٧].

= والحاكم في « المستدرك » (١/ ٥٦٢) و (٢/ ٢٦٠)، وقال الحاكم في الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) قال النووي: « قيل: معناه: كفتاه من قيام الليل، وقيل: من الشيطان، وقيل: من الآفات، ويحتمل من الجميع ».

(٢) أحمد (١٧٠٦٨).

(٣) أحمد (١٧٤٤٥).

(٤) أحمد (١٧٣٢٤)، وأبو يعلى (١٧٣٥).

(٥) أحمد (٢١٣٤٤)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٦) تقدم هذا الحديث قريبًا، برقم (٧٦٢٣)، باب: ما جاء في فضل آية الكرسي.

(٧) أحمد (٢٧٦١١)، وأبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجة (٣٨٥٥)، والدارمي (٣٣٨٩)، وفي إسناده عند أحمد: عُبيد اللَّه بن أبي زياد، ضعيف.

(٢٦) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ ﴾ (١)

٧٦٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٧](٢).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَإِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ - أَوْ فَهُمْ -، فَاحْذَرُوهُمْ ». [**حديث صحيح**](٣).

٧٦٣٨ - عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٧]، قَالَ: « هُمُ الخَوَارِجُ »(٤).

---

(١) ﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: آيات متقنات هن الأصول الكلية العامة لما جاء في القرآن من أحكام. وقوله تعالى: ﴿الٓر كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١] تدل على أن آيات القرآن الكريمة كلها محكمة متقنة، كلها صدق وحق، لا عبث فيها ولا هزل. وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا﴾ [الزمر: ٢٣] يدل على أن القرآن كله متشابه: يشبه بعضه البعض الآخر في الإحكام والإتقان والحسن والصدق والحق والاستقامة والبساطة، مع الخلو من التناقض والاختلاف. والآيات المحكمات اللواتي هن أم الكتاب أصل أصله، وما تقدم فروع تكون حقًّا وهدًى وشفاءً ونورًا، وأما إذا انفصلت عن أصولها فإن اتباعها هو الضلال المبين والخسران العظيم في الدنيا والآخرة؛ فمثلًا قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ﴾ [الزخرف: ٤٤] فرع، أصله قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨]، فمن فصل الفرع عن أصله ونادى بالقومية، بدد شمل المجتمع وقاد الناس إلى التناحر والتدابر والتقاطع والعداء كما نرى في مجتمعاتنا هذه الأيام.

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [البقرة: ٦٢] فرع، أمه وأصله قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فمن جعل الفرع دليلًا على دعوة وحدة الأديان، خالف شريعة الديان، وآب بالخذلان، وانظر: تفسير الرازي الكبير.

نقول: بهذا الأسلوب تنسجم قواعد الإسلام وتتلاقى أحكامه في صياغة الفرد المؤمن، والمجتمع المسلم مجتمع العدل والخير والسلام.

(٢) نفى اللَّه تعالى عن غيره علم تأويل المتشابه لا علم تفسيره ومعناه، والتأويل عند ابن تيمية هنا: هو حقيقة الشيء وما يؤول إليه أمره، وهذا هو الذي لا يعلمه إلا اللَّه. يقول ابن تيمية: « وأما التأويل الذي اختص اللَّه به، فحقيقة ذاته وصفاته، كما قال مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، فإذا قالوا: ما حقيقة علمه وقدرته، وسمعه وبصره؟ قيل: هذا هو التأويل الذي لا يعلمه إلا اللَّه ».

(٣) أحمد (٢٦١٩٧)، والدارمي (١٤٥)، والبخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥)، وأبو داود (٤٥٩٨)، والترمذي (٢٩٩٣).

(٤) الخوارج: يعرفهم الشهرستاني بقوله: « كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى =

وَفِي قَوْلِـهِ: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، قَالَ: « **هُمُ الخَوَارِجُ** ».
[**حديث حسن**][١].

(٢٧) بَابُ: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ... ﴾ إلخ

٧٦٣٩ - عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِعَرَفَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، « **وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبِّ** ». [**حديث ضعيف**][٢].

(٢٨) بَابُ: ﴿ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾

٧٦٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ**[٣]**، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ، إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ** ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران: ٣٦][٤]. [**حديث صحيح**][٥].

(٢٩) بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾

٧٦٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ**[٦] **لِيَقْتَطِعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** ».

= خارجيًّا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو غيرهم من التابعين لهم بإحسان ».
والخوارج من أوائل الفرق التي ظهرت في الإسلام، من عقائدهم الأساسية تكفير مرتكب الكبيرة، والخروج على الأئمة لارتكاب الفسق أو الظلم، وإنكار الشفاعة، وتكفير بعض الصحابة: عمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري، وكل من رضي بالتحكيم، ويكفرون أصحاب الجمل بما فيهم عائشة حبيبة رسول اللَّه ﷺ.

(١) أحمد (٢٢٢٥٩).

(٢) أحمد (١٤٢١)، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٦/ ٣٢٥): رواه أحمد والطبراني، وفي أسانيدهما مجاهيل، وفي إسناده عند أحمد ثلاثة مجاهيل: جبير بن عمرو القرشي، وأبو سعد الأنصاري، وأبو يحيى مولى آل الزبير.

(٣) نخسه الشيطان: طعنه ابتداء للتسلط والاستيلاء عليه.

(٤) والمعنى: أمنعها وأجيرها - وذريتها - من الشيطان الرجيم المطرود من رحمتك.

(٥) أحمد (٧١٨٢)، والبخاري (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦)، وابن حبان (٦٢٣٥)، وأبو يعلى (٥٩٧١).

(٦) أي: كاذب، يتعمد الكذب للحصول على مغنم دنيوي حقير.

فَقَالَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ؛ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: « **أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟** ».

قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: « **احْلِفْ** ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذًا يَحْلِفَ فَيَذْهَبَ بِمَالِي! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا** ... ﴾ [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [**حديث صحيح**][١].

٧٦٤٢ - عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عز وجل وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** ».

قَالَ: فَجَاءَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: فَحَدَّثْنَاهُ، قَالَ: فِيَّ كَانَ هَذَا الحَدِيثُ؛ خَاصَمْتُ ابْنَ عَمٍّ لِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بِئْرٍ كَانَتْ لِي فِي يَدِهِ، فَجَحَدَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **بَيِّنَتُكَ أَنَّهَا بِئْرُكَ، وَإِلَّا فَيَمِينُهُ** ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي بَيِّنَةٌ، وَإِنْ تَجْعَلْهَا بِيَمِينِهِ تَذْهَبْ بِئْرِي! إِنَّ خَصْمِي امْرُؤٌ فَاجِرٌ[٢].

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عز وجل وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** ». قَالَ: وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا** ... ﴾ الآيَةَ. [**حديث صحيح**][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، وَإِنَّ تَصْدِيقَهَا لَفِي الْقُرْآنِ: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا** ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ: فَخَرَجَ الأَشْعَثُ وَهُوَ يَقْرَؤُهَا، قَالَ: فِيَّ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، إِنَّ رَجُلًا ادَّعَى رَكِيًّا[٤] لِي، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ** ».

---

(١) أحمد (٢١٨٣٧)، والبخاري (٢٤١٦) و (٢٦٦٦)، ومسلم (١٣٨)، وأبو داود (٣٢٤٣)، وابن ماجة (٢٣٢٢)، والترمذي (١٢٦٩)، والنسائي في « الكبرى » (٥٩٩١)، وأبو يعلى (٥١٩٧).

(٢) ولأنه فاجر كاذب، فإنه لا يتحاشى اليمين الكاذبة.

(٣) أحمد (٢١٨٤٨).

(٤) الركيّ: البئر، والجمع: ركايا.

فَقُلْتُ: أَمَا إِنَّهُ إِنْ حَلَفَ، حَلَفَ فَاجِرًا! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ** ». [**حديث صحيح**][١].

(٣٠) بَابُ: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾

٧٦٤٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا[٢] مِنَ الْأَنْصَارِ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ... ﴾ [آل عمران: ٨٦]. إِلَى آخِرِ الآيَةِ، فَبَعَثَ بِهَا قَوْمُهُ، فَرَجَعَ تَائِبًا، فَقَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ مِنْهُ وَخَلَّى عَنْهُ. [**حديث صحيح**][٣].

(٣١) بَابُ: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا ﴾

٧٦٤٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **يُجَاءُ بِالكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهِ؟**

فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، قَالَ: فَيُقَالُ: لَقَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ ».

فَذَلِكَ قَوْلُهُ عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ ﴾ [آل عمران: ٩١]. [**حديث صحيح**][٤].

(٣٢) بَابُ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾

٧٦٤٥ - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَ ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ [البقرة: ٢٤٥]، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَحَائِطِي الَّذِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهَا لَمْ أُعْلِنْهَا. قَالَ: « **اجْعَلْهُ فِي فُقَرَاءِ أَهْلِكَ** »[٥]. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) أحمد (٢١٨٤١)، والبخاري (٢٥١٥)، ومسلم (١٣٨)، والنسائي في « الكبرى » (٥٩٩٣).

(٢) دلت رواية عبد الرزاق على أنه: الحارث بن سويد.

(٣) أحمد (٢٢١٨)، وابن حبان (٤٤٧٧)، والحاكم (٢/ ١٤٢).

(٤) أحمد (١٣٢٨٨)، والبخاري (٦٥٣٨)، ومسلم (٢٨٠٥).

(٥) تقدم في كتاب الوقف، برقم (٥٥٨٩)، باب: مشروعية الوقف وفضله.

(٦) أحمد (١٢١٤٤)، وأبو يعلى (٣٨٦٥)، والبخاري (٤٥٥٥).

(٣٣) بَابٌ: ﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُ ﴾ [آل عمران: ٩٣][(١)].

٧٦٤٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(٢)] ﵄ قَالَ: حَضَرَتْ عِصَابَةٌ مِنَ الْيَهُودِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، حَدِّثْنَا عَنْ خِلَالٍ نَسْأَلُكَ عَنْهَا لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، فَكَانَ فِيمَا سَأَلُوهُ: أَيَّ الطَّعَامِ حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ؟

قَالَ: « **فَأَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ إِسْرَائِيلَ يَعْقُوبَ** ﵇ **مَرِضَ مَرَضًا شَدِيدًا، فَطَالَ سَقَمُهُ، فَنَذَرَ لِلَّهِ نَذْرًا: لَئِنْ شَفَاهُ اللَّهُ مِنْ سَقَمِهِ، لَيُحَرِّمَنَّ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ وَأَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ، فَكَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَيْهِ لَحْمُ الإِبِلِ، وَأَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ أَلْبَانُهَا؟** ».

فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. [**حديث حسن**][(٣)].

(٣٤) بَابٌ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلًا ﴾

٧٦٤٧ - عَنْ عَلِيٍّ ﵁[(٤)] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ، فَقَالُوا: أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ: « **لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ** ».

فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠١]، إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [**صحيح لغيره**][(٥)].

---

(١) قال الواحدي في « أسباب النزول » (ص ٨٤): « قال أبو روق والكلبي: نزلت حين قال النبي ﷺ: « **أنا على ملة إبراهيم** ». قالت اليهود: كيف وأنت تأكل لحوم الإبل وألبانها؟. فقال ﷺ: « **كان ذلك حلالًا لإبراهيم، فنحن نحله** ».

فقالت اليهود: كل شيء أصبحنا اليوم نحرمه، فإنه كان محرمًا على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا.

فأنزل اللَّه ﷻ تكذيبًا لهم ﴿ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ... ﴾، وما وجدته مسندًا.

(٢) تقدم هذا الحديث برقم (٧٥٩٢) قريبًا، باب: قوله ﷻ: ﴿ قُلۡ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبۡرِيلَ ﴾ [البقرة: ٩٧] من سورة البقرة.

(٣) أحمد (٢٥١٤).

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الحج، برقم (٣٥٧٣)، باب: وجوب الحج.

(٥) أحمد (٩٠٥)، وابن ماجة (٢٨٨٤)، والترمذي (٨١٤) و (٣٠٥٥)، وأبو يعلى (٥١٧) و (٥٤٢)، =

(٣٥) بَابُ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ... ﴾ إلخ

٧٦٤٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قَالَ: هُمُ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ. [حديث حسن].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) بِنَحْوِهِ: وَفِيهِ: قَالَ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ هَاجَرُوا مَعَهُ إِلَى المَدِينَةِ. [حديث حسن][(١)].

(٣٦) بَابُ: ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً ﴾

٧٦٤٩ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ العِشَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، فَإِذَا النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ، قَالَ: « أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الأَدْيَانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللَّهَ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ ». قَالَ: وَأَنْزَلَ هَؤُلَاءِ الآيَاتِ ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ [آل عمران: ١١٣]، حَتَّى بَلَغَ ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا[(٢)] مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١١٥]. [حسن صحيح][(٣)].

(٣٧) بَابُ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ... ﴾ إلخ

٧٦٥٠ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « اللَّهُمَّ العَنِ الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ العَنْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، اللَّهُمَّ العَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ».

قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. قَالَ: فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ. [حديث صحيح][(٤)].

= والحاكم (٢/ ٢٩٣)، وقال الترمذي: حسن غريب، فتعقبه الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (٢/ ٦٧) بقوله: فيما قال نظر؛ لأن البخاري قال: لم يسمع أبو البختري من علي، وفي إسناده عند أحمد: عبد الأعلى ابن عامر الثعلبي، ضعيف. وأبو البختري سعيد بن فيروز، لم يسمع عليًّا.

(١) أحمد (٢٩٨٧).

(٢) قراءة حفص « بالياء » في المكانين.

(٣) أحمد (٣٧٦٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٠٧٣)، وأبو يعلى (٥٣٠٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٣١٢)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، والطبراني في « الكبير »، وقال: رجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفي إسناد الطبراني: عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

(٤) أحمد (٥٦٧٤)، والترمذي (٣٠٠٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، يُستغرب من حديث =

٧٦٥١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[(١)] يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: « **كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟!** ». فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. [**حديث صحيح**][(٢)].

(٣٨) بَابُ: ﴿ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ﴾

٧٦٥٢ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرُّمَاةِ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ يَوْمَ أُحُدٍ، وَقَالَ: « **إِنْ رَأَيْتُمُ الْعَدُوَّ وَرَأَيْتُمُ الطَّيْرَ تَخَطَّفُنَا، فَلَا تَبْرَحُوا** »[(٣)]. فَلَمَّا رَأَوُا الْغَنَائِمَ قَالُوا: عَلَيْكُمُ الْغَنَائِمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا تَبْرَحُوا** »؟

قَالَ غَيْرُهُ: فَنَزَلَتْ: ﴿ **وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ** ﴾ [آل عمران: ١٥٢]. يَقُولُ: عَصَيْتُمُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمُ الْغَنَائِمَ وَهَزِيمَةَ الْعَدُوِّ. [**حديث صحيح**][(٤)].

(٣٩) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا ... ﴾ الآيَاتِ

٧٦٥٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ، جَعَلَ اللَّهُ ﷻ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهِمْ وَمَأْكَلِهِمْ، وَحُسْنَ مُنْقَلَبِهِمْ، قَالُوا: يَا لَيْتَ إِخْوَانَنَا يَعْلَمُونَ بِمَا صَنَعَ اللَّهُ لَنَا، لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا[(٥)] عَنِ الْحَرْبِ! فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: أَنَا**

= عمر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه، وقد رواه الزهري عن سالم، عن أبيه، لم يعرفه محمد بن إسماعيل من حديث عمر بن حمزة، وعرفه من حديث الزهري.

(١) الرباعية - وزان: ثمانية -: السن التي بين الثنية والناب، والجمع: رباعيات.

(٢) أحمد (١١٩٥٦)، والترمذي (٣٠٠٢)، وأبو يعلى (٣٧٣٨)، وابن حبان (٦٥٧٤).

(٣) أي: فلا تفارقوا هذا المكان.

(٤) أحمد (١٨٦٠٠).

(٥) أي: لا تمتنعوا عن الحرب، يقال: نَكَلَ، ينكل - بابه: نصر وفرح -، إذا امتنع. والنكول في اليمين: هو الامتناع منها، وترك الإقدام عليها.

أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَؤُلاءِ الآيَاتِ[١]: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. [حديث صحيح][٢].

(٤٠) بَابٌ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ... ﴾ الآيَةَ

٧٦٥٤ - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ مَرْوَانَ[٣] قَالَ: اذْهَبْ يَا رَافِعُ - لِبَوَّابِهِ - إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أُوتِيَ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ!

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَهَذِهِ؟ إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ فِي أَهْلِ الكِتَابِ! ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] هَذِهِ الآيَةَ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٨٨]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ، فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ، وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. [حديث صحيح][٤].

مَا جَاءَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ

(١) بَابٌ: آيَةِ المِيرَاثِ

٧٦٥٥ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٥] ﵄ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُمَا سَعْدٌ فِي أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا، وَلَا يُنْكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ. قَالَ: فَقَالَ: « يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ ».

قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ المِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا فَقَالَ: « أَعْطِ

---

(١) الآية (١٦٩ - ١٧٤) في سورة آل عمران.

(٢) أحمد (٢٣٨٨)، وفي إسناده عند أحمد: أبو الزبير المكي محمد بن مسلم بن تَدْرُس، لم يسمع من ابن عباس.

(٣) يعني: ابن الحكم، وكان أميرًا على المدينة.

(٤) أحمد (٢٧١٢)، والبخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٠١٤).

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب الفرائض، برقم (٥٦٢٤)، باب: البدء بذوي الفرائض.

ابْـنَـتَيْ سَعْدٍ الثُّـلُـثَـيْنِ، وَأُمَّـهُمَا الثُّـمُنَ، وَمَا بَـقِـيَ فَـهُوَ لَكَ ». [حديث حسن][(١)].

(٢) بَابُ: ﴿ وَٱلَّتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ ﴾

٧٦٥٦ - ز - عَنْ عُـبَـادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ قَالَ: نَـزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ وَٱلَّتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ ... ﴾ [النساء: ١٥] إِلَخ الآيَـةِ.

قَالَ: فَـفَعَـلَ ذَلِكَ بِـهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَـبَـيْـنَـمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ وَنَحْنُ حَوْلَـهُ، وَكَانَ إِذَا نَـزَلَ عَلَـيْـهِ الوَحْيُ أَعْرَضَ عَنَّـا وَأَعْرَضْنَـا عَنْـهُ، وَتَـرَبَّـدَ[(٢)] وَجْهُهُ، وَكُرِبَ لِذَلِكَ، فَلَمَّا رُفِـعَ عَنْـهُ الوَحْيُ قَالَ: « خُذُوا عَنِّي ».

قُلْـنَا: نَـعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « قَدْ جَعَلَ اللَّـهُ لَـهُنَّ سَبِيلًا: البِكْـرُ بِالبِكْرِ جَلْـدُ مِئَـةٍ وَنَـفْيُ سَنَـةٍ، وَالثَّـيِّبُ بِالثَّـيِّبِ جَلْـدُ مِئَـةٍ ثُمَّ الرَّجْمُ ». [حديث صحيح][(٣)].

قَالَ الحَسَنُ: فَـلَا أَدْرِي أَمِنَ الحَدِيثِ هُوَ أَمْ لَا، قَالَ: فَإِنْ شَهِدُوا أَنَّـهُمَا وُجِدَا فِي لِحَافٍ، لَا يَشْهَدُونَ عَلَى جِمَاعٍ خَالَطَهُمَا بِـهِ، جَلْدُ مِئَـةٍ وَجُزَّتْ رُؤُسُهُمَا.

(٣) بَابُ قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾

وَقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ ... ﴾ إِلَخ

٧٦٥٧ - عَنْ أَبِـي سَعِيـدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَـالَ: أَصَبْنَـا نِسَاءً مِنْ سَبْيِ أَوْطَاسٍ وَلَـهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَـكَرِهْنَا أَنْ نَقَعَ عَلَيْهِنَّ وَلَـهُنَّ أَزْوَاجٌ، فَسَأَلْنَـا النَّبِيَّ ﷺ، فَـنَـزَلَتْ هَذِهِ الآيَـةُ: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤]. قَالَ: فَاسْتَحْلَلْـنَا بِهَا فُـرُوجَهُنَّ. [حديث صحيح][(٤)].

---

(١) أحمد (١٤٧٩٨)، والترمذي (٢٠٩٢)، وأبو داود (٢٨٩١) و (٢٨٩٢)، وابن ماجة (٢٧٢٠)، وأبو يعلى (٢٠٣٩)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد اللَّه بن محمد بن عقيل.

(٢) تربد وجهه: احمر حمرة فيها سواد عند الغضب.

(٣) أحمد (٢٢٦٦٦)، والدارمي (٢٣٢٨)، ومسلم (١٦٩٠)، وأبو داود (٤٤١٦)، والترمذي (١٤٣٤)، والنسائي في « الكبرى » (٧١٤٤)، وابن حبان (٤٤٢٥).

(٤) أحمد (١١٦٩١)، ومسلم (١٤٥٦)، والترمذي (١١٣٢)، والنسائي في « الكبرى » (٥٤٩١)، =

٧٦٥٨ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ﵂: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا نَغْزُو، وَلَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ [النساء: ٣٢]. [**حديث صحيح**][1].

٧٦٥٩ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ: فَفَاضَتْ[2] عَيْنَاهُ. [**حديث صحيح**][3].

(٤) بَابُ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾

٧٦٦٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّهُ قَالَ: نَزَلَتْ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ[4] مِنكُمْ ﴾ [النساء: ٥٩] فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيِّ، إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّرِيَّةِ. [**حديث صحيح**][5].

(٥) بَابُ: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ ... ﴾ إِلَخ الآيَة

٧٦٦١ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[6]: أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ - وَقَدْ شَهِدَ بَدْرًا - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ، كَانَا يَسْتَقِيَانِ بِهَا كِلَاهُمَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: « اسْقِ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ ».

= وأبو يعلى (١١٤٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وليس في هذا الحديث عن أبي علقمة، ولا أعلم أن أحدًا ذكر أبا علقمة في هذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة. وفي إسناده عند أحمد: ذكر المزي في « تهذيب الكمال »، فقال في رواية أبي الخليل: صالح بن أبي مريم، عن أبي سعيد: مرسل.

(١) أحمد (٢٦٧٣٦)، وأبو يعلى (٦٩٥٩)، والترمذي (٣٠٢٢)، وقال الترمذي: هذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، مرسل، أن أمَّ سلمة قالت كذا وكذا، وفي إسناده عند أحمد انقطاعٌ بين مجاهد وأمِّ سلمة.

(٢) فاضت عيناه: كثر الدمع فيها حتى سال.

(٣) أحمد (٣٥٥١).

(٤) اختلفوا في تعيين أولي الأمر؛ قال ابن عباس وجابر: هم الفقهاء والعلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم، وهو قول الحسن، ومجاهد، والضحاك. وقال أبو هريرة وابن عباس: هم الأمراء والولاة.

(٥) أحمد (٣١٢٤)، والبخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤)، وأبو داود (٢٦٢٤)، والترمذي (١٦٧٢)، والنسائي في « الكبرى » (٨٧٢٦) و (١١١٠٩)، وأبو يعلى (٢٧٤٦)، والحاكم (٢/ ١١٤)، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب إحياء الموات، برقم (٥٤٥٦)، باب: المسلمون شركاء في ثلاث. واستوعى له حق: استوفاه.

فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: « **اسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ** ».

فَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ حِينَئِذٍ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ أَرَادَ فِيهِ سَعَةً لَهُ وَلِلأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الحُكْمِ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ رضي الله عنه: وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ أُنْزِلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ: ﴿ **فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ﴾ [النساء: ٦٥]. [**حديث صحيح**][(١)].

(٦) **بَابٌ**: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ ﴾

٧٦٦٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ العَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالمَدِينَةِ فَأَسْلَمُوا، وَأَصَابَهُمْ وَبَاءُ المَدِينَةِ: حُمَّاهَا، فَأُرْكِسُوا[(٢)]، فَخَرَجُوا مِنَ المَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - يَعْنِي: أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا لَهُمْ: مَا لَكُمْ رَجَعْتُمْ؟ فَقَالُوا: أَصَابَنَا وَبَاءُ المَدِينَةِ، فَاجْتَوَيْنَا[(٣)] المَدِينَةَ.

فَقَالُوا: أَمَا لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَافَقُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُنَافِقُوا، هُمْ مُسْلِمُونَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿ **فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا** ... ﴾ [النساء: ٨٨][(٤)] الآيَةَ. [**حديث ضعيف**][(٥)].

٧٦٦٣ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ، فَرَجَعَ أُنَاسٌ خَرَجُوا مَعَهُ[(٦)]، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِرْقَتَيْنِ[(٧)]: فِرْقَةٌ تَقُولُ بِقَتْلِهِمْ[(٨)]،

---

(١) أحمد (١٤١٩)، والبخاري (٢٣٦١).

(٢) أي: رُدُّوا إلى الكفر فعادوا إلى ما كانوا عليه من الشرك.

(٣) أي: أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها، يقال: اجتويت البلد، إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة.

(٤) وهذا الحديث ضعيف، والصواب هو الحديث التالي.

(٥) أحمد (١٦٦٧)، وفي إسناده عند أحمد: أبو سلمة، لم يسمع من أبيه.

(٦) وهم: عبد اللَّه بن أبي ابن سلول وأتباعه، وكانوا ثلاث مئة رجل.

(٧) وهكذا جاءت عند مسلم. وجعلها محققو المسند، طبعة الرسالة: « فرقتان »، ولم يوضحوا السبب.

(٨) لأنهم منافقون، والأخرى تقول: لا؛ لأنهم تكلموا بكلمة الإسلام.

وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ ﴾ [النساء: ٨٨]، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّهَا طَيْبَةُ**[١]**، وَإِنَّهَا تَنْفِي الخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الفِضَّةِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

(٧) بَابُ: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ... ﴾ إلخ

٧٦٦٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا؟ قَالَ: ﴿ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣].

قَالَ: لَقَدْ أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَا نَزَلَ وَحْيٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى؟

قَالَ: وَأَنَّى لَهُ بِالتَّوْبَةِ[٣] وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا مُتَعَمِّدًا، يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ آخِذًا قَاتِلَهُ بِيَمِينِهِ أَوْ بِيَسَارِهِ، وَآخِذًا رَأْسَهُ بِيَمِينِهِ أَوْ شِمَالِهِ، تَشْخُبُ**[٤] **أَوْدَاجُهُ دَمًا فِي قِبَلَ العَرْشِ يَقُولُ: يَا رَبِّ، سَلْ عَبْدَكَ فِيمَ قَتَلَنِي** ». [**حديث صحيح**][٥].

(٨) بَابُ: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾

٧٦٦٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: مَرَّ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ[٦] مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مَعَهُ غَنَمٌ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا

---

(١) طَيْبَة: المدينة، وكان اسمها يَثْرِب، والثَّرْبُ: الفساد، فنهى ﷺ أن تسمى به، وسماها: طيبة، وطابة، وهما تأنيث: طيب وطاب؛ بمعنى الطيب. وقيل: هو في الطيب بمعنى الظاهر؛ لخلوصها من الشرك وتطهيرها منه. وانظر: النهاية.

(٢) أحمد (٢١٦٣٠).

(٣) هذا رأي ابن عباس، بل هو رأي له، وقد روى جماعة من العلماء أن له توبة؛ منهم: عبد اللَّه بن عمر، وعبد اللَّه بن عباس، وزيد بن ثابت، وهو الذي عليه الجماعة من السلف. وجميع ما روي عن بعض السلف مما ظاهره خلاف هذا فهو محمول على التغليظ والتشديد. وقيل: أمره إلى اللَّه تاب أو لم يتب، وعليه الفقهاء: أبو حنيفة وأصحابه، والشافعي يقول في كثير من هذا: إلا أن يعفو اللَّه عنه، أو معنى هذا.

(٤) أي: تسيل، وأصل الشخب: ما يخرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة للضرع. يقال: شَخَبَ اللبن، يَشْخَبُ، شَخْبًا، إذا خرج من الضرع وله صوت.

(٥) أحمد (٢١٤٢)، والحميدي (٤٨٨).

(٦) اسمه: عامر الأشجعي، وهو: ابن الأضبط. انظر الحديث التالي.

تَعَوُّذًا[١] مِنْكُمْ! فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ... ﴾ [النساء: ٩٤] إِلَى آخِرِ الآيَةِ. [**صحيح لغيره**][٢].

٧٦٦٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِضَمٍ[٣]، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ وَمُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضَمٍ مَرَّ بِنَا عَامِرٌ الأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ مَعَهُ مُتَيِّعٌ[٤] وَوَطْبٌ مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيِّعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ نَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤]. [**حديث صحيح**][٥].

(٩) بَابُ: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ ... ﴾ إلخ

٧٦٦٧ - عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ[٦] قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ: إِنِّي قَاعِدٌ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمًا، إِذْ أُوحِيَ إِلَيْهِ.

قَالَ: وَغَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ، وَوَقَعَ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي حِينَ غَشِيَتْهُ السَّكِينَةُ.

قَالَ زَيْدٌ: فَلَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَطُّ أَثْقَلَ مِنْ فَخِذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: « **اكْتُبْ يَا زَيْدُ** ». فَأَخَذْتُ كَتِفًا، فَقَالَ: « **اكْتُبْ** ﴿ لَّا

---

(١) أي: اعتصم بالسلام ولجأ إليه حماية لنفسه من القتل. يقال: تعوذ به، إذا لجأ إليه واعتصم به.

(٢) أحمد (٢٩٨٦)، وفي إسناده عند أحمد: سِماك، في روايته عن عكرمة اضطراب، لكنه توبع عليه.

(٣) إِضَم: وادٍ له ذكر في غزوة بطن إضم، وسُمِّي إضمًا لتضام السيول عنده، حيث تجتمع سيول أودية بطحان، وقناة، والعقيق، وتكون مسيلًا واحدًا يصل إلى البحر الأحمر بين الوجه وأجلح (أم جلح).

(٤) مُتَيِّع: تصغير متاع، والمتاع: كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها. والوَطْبُ: الزق المصنوع من جلد الجذع يوضع فيه اللبن والسمن، والجمع: أوطاب ووطاب.

(٥) أحمد (٢٣٨٨١).

(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب فضائل القرآن، برقم (٧٥٠٩)، باب: كتابة القرآن في الأكتاف و اللخاف.

﴿يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ...﴾ » [النساء: ٩٥] الآيـةَ كُلَّهَا إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

فَكَتَبَ ذَلِكَ فِي كَتِفٍ، فَقَامَ حِينَ سَمِعَهَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَقَامَ حِينَ سَمِعَ فَضِيلَةَ المُجَاهِدِينَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَا يَسْتَطِيعُ الجِهَادَ مِمَّنْ هُوَ أَعْمَى وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ؟

قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ مَا مَضَى كَلَامُهُ - أَوْ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَضَى كَلَامَهُ - غَشِيَتِ النَّبِيَّ ﷺ السَّكِينَةُ، فَوَقَعَتْ فَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَوَجَدْتُ مِنْ ثِقَلِهَا كَمَا وَجَدْتُ فِي المَرَّةِ الأُولَى، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: « اقْرَأْ ». فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥].

قَالَ زَيْدٌ: فَأَلْحَقْتُهَا، فَوَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُلْحَقِهَا عِنْدَ صَدْعٍ كَانَ فِي الكَتِفِ. [**حديث صحيح**][1].

٧٦٦٨ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: أَنَّهُ سَمِعَ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥]، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا، فَشَكَى إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]. [**حديث صحيح**][2].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥]، أَتَاهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي؟ إِنِّي ضَرِيرُ البَصَرِ.

قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، (وَفِي رِوَايَةٍ: قَبْلَ أَنْ يَبْرَحَ).

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « ائْتُونِي بِالكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أَوِ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ ». [**حديث صحيح**][3].

---

(١) أحمد (٢١٦٦٤)، وأبو داود (٢٥٠٧).

(٢) أحمد (١٨٤٨٥)، والدارمي (٢٤٢٠)، والبخاري (٢٨٣١)، ومسلم (١٨٩٨)، وأبو يعلى (١٧٢٥)، والترمذي (١٦٧٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١١١٨)، وابن حبان (٤٠) و (٤١)، وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت، وهذا حديث حسن صحيح.

(٣) أحمد (١٨٥٥٦)، والترمذي (٣٠٣١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١٠) بَابُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾

٧٦٦٩ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ[١] قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ قُلْتُ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ [النساء: ١٠١]، وَقَدْ أَمَّنَ اللَّهُ النَّاسَ؟ فَقَالَ لِي عُمَرُ ﷺ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: « صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ ». [**حديث صحيح**][٢].

(١١) بَابُ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾

٧٦٧٠ - عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ[٣] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَاسْتَقْبَلَنَا المُشْرِكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالُوا: قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غِرَّتَهُمْ! ثُمَّ قَالُوا: تَأْتِي عَلَيْهِمُ الآنَ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَنَفْسِهِمْ.

قَالَ: فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَذِهِ الآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢].

قَالَ: فَحَضَرَتْ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذُوا السِّلَاحَ. قَالَ: فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، فَرَكَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَرَفَعْنَا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا سَجَدُوا وَقَامُوا جَلَسَ الآخَرُونَ، فَسَجَدُوا فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، وَجَاءَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ، فَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَرَفَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ، فَلَمَّا جَلَسَ، جَلَسَ الآخَرُونَ فَسَجَدُوا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

قَالَ: فَصَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ بِعُسْفَانَ، وَمَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ. [**حديث صحيح**][٤].

---

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة، برقم (٢٠٧٢)، باب: افتراض صلاة السفر وحكمها.

(٢) أحمد (١٧٤)، ومسلم (٦٨٦)، وابن ماجة (١٠٦٥)، والنسائي (٣/ ١١٦)، وابن خزيمة (٩٤٥)، وابن حبان (٢٧٣٩).

(٣) تقدم هذا الحديث في الباب الأول من أبواب صلاة الخوف برقم (٢٥٩٥)، وسيأتي برقم (٩٧٣٦).

(٤) أحمد (١٦٥٨٠)، وأبو داود (١٢٣٦)، وابن حبان (٢٨٧٦)، والحاكم (١/ ٣٣٧).

(١٢) بَابُ: ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا ﴾

٧٦٧١ - ز - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ ﴿ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا ﴾ [النساء: ١١٧]، قَالَ: مَعَ كُلِّ صَنَمٍ جِنِّيَّةٌ. [**حديث جيد**][1].

(١٣) بَابُ: ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ ﴾

٧٦٧٢ - عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاحُ بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾ [النساء: ١٢٣]؟ فَكُلُّ سُوءٍ عَمِلْنَاهُ جُزِينَا بِهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَمْرَضُ؟ أَلَسْتَ تَنْصَبُ[2]؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ تُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟** »[3]. قَالَ: بَلَى، قَالَ: « **فَهُوَ مَا تُجْزَوْنَ بِهِ** »[4].

(وَفِي لَفْظٍ) قَالَ: « **فَإِنَّ ذَاكَ بِذَاكَ** »[5]. [**حديث صحيح**][6].

٧٦٧٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾ [النساء: ١٢٣]، شَقَّتْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَبَلَغَتْ مِنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَبْلُغَ[7]، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **قَارِبُوا[8] وَسَدِّدُوا، فَكُلُّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى النَّكْبَةُ[9] يُنْكَبُهَا، أَوِ الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا** »[10]. [**حديث صحيح**][11].

---

(١) أحمد (٢١٢٣١).

(٢) النَّصَبُ: التعب، يقال: نَصِبَ، يَنْصَبُ - بابه: شرب -، نصبًا، إذا أعيى وتعب.

(٣) اللأواء: الشدة، وضيق المعيشة، وشدة المرض.

(٤) المراد: أن المسلم يجازى بأعماله السيئة في الدنيا بالمصائب والمحن حتى يخرج من الدنيا طاهرًا من الذنوب.

(٥) يعني: أن الابتلاء بالدنيا يكفر ذنوب المسلم، والله أعلم.

(٦) أحمد (٦٨)، وأبو يعلى (٩٨) و (٩٩)، وابن حبان (٢٩١٠) و (٢٩٢٦)، والحاكم (٣ / ٧٤)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٧) وذلك لما فيها من الوعيد الشديد.

(٨) قاربوا: اقتصدوا، فلا تغلوا ولا تقصروا، بل توسطوا.

(٩) النكبة: كل ما يصيب الإنسان من الحوادث، سواء كان ذلك في بدنه أو في ماله أو في عياله.

(١٠) قوله: « **أو الشوكة يشاكها** » مستدركة من صحيح مسلم، برقم (٢٥٧٤).

(١١) أحمد (٧٣٨٦)، والحميدي (١١٤٨)، ومسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨).

٧٦٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا تَـلَا هَذِهِ الآيَـةَ: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]. قَـالَ: إِنَّا لَـنُجْزَى(١) بِكُلِّ عَمَلِنَا؟ هَلَـكْنَـا إِذًا! فَـبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَـقَالَ: « نَـعَمْ، يُجْزَى بِـهِ الـمُؤْمِنُونَ فِي الدُّنْـيَـا: فِي مُصِيبَـةٍ، فِي جَسَدِهِ، فِيمَا يُؤْذِيـهِ ». [صحيح لغيره](٢).

(١٤) بَابُ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾

٧٦٧٥ - حَدَّثَـنَا عَبْـدُ الـرَّزَّاقِ، حَدَّثَـنَا مَعْمَـرٌ: فِـي قَوْلِـهِ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا(٣)﴾ [النساء: ١٢٥]، قَالَ: أَخْبَـرَنِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْـرٍ، عَنْ خَالِـدِ بْنِ رِبْـعِيٍّ، عَنِ ابْـنِ مَسْعُـودٍ ﵁ أَنَّـهُ قَـالَ: إِنَّ اللَّـهَ اتَّـخَـذَ صَاحِبَـكُمْ خَلِـيلًا؛ يَـعْنِي: مُحَمَّـدًا ﷺ. [صحيح لغيره](٤).

٧٦٧٦ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « إِنَّ صَاحِبَـكُمْ خَلِيلُ اللَّـهِ ﷻ ». [صحيح لغيره](٥).

(١٥) بَابُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾

٧٦٧٧ - عَنْ جَابِـرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: مَرِضْتُ، فَـأَتَانِـيَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِـي هُوَ وَأَبُو بَـكْرٍ مَاشِيَـيْنِ، وَقَـدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ، فَـلَمْ أُكَلِّمْهُ، فَـتَـوَضَّأَ فَصَبَّـهُ عَلَيَّ، فَـأَفَـقْتُ، فَـقُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ، كَـيْفَ أَصْنَـعُ فِـي مَالِـي وَلِـي أَخَوَاتٌ؟

قَـالَ: فَـنَـزَلَـتْ آيَـةُ الـمِـيـرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾

---

(١) المراد: إذا كنا سنجزى بكل عمل نعمله، فالهلاك هو الحليف لنا.

(٢) أحمد (٢٤٣٦٨)، وأبو يعلى (٤٦٧٥) و (٤٨٣٩)، وابن حبان (٢٩٢٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٢)، وقال: لها في الصحيح غير هذا، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٣) قال الزجاج: الخليل هو المحبوب الذي ليس في محبته خـلل. والخلة: هي الصداقة. وسمى اللّـه إبراهيم خليلًا؛ لأنه أحبه واصطفاه.

(٤) أحمد (٣٧٤٩).

(٥) أحمد (٣٧٥١).

[النساء: ١٧٦][1] كَانَ لَيْسَ لَـهُ وَلَدٌ وَلَـهُ أَخَوَاتٌ ﴿ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ ﴾ [النساء: ١٧٦]. [**حديث صحيح**][2].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ) قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَجِـعٌ لَا أَعْقِلُ، قَالَ: فَـتَـوَضَّأَ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ - أَوْ قَالَ: « **صُبُّوا عَلَـيْـهِ** » -، فَـعَـقَلْتُ، فَـقُلْتُ: إِنَّـهُ لَا يَـرِثُنِـي إِلَّا كَـلَالَـةٌ، فَـكَـيْفَ المِيـرَاثُ؟

قَـالَ: فَـنَـزَلَتْ آيَـةُ الـفَـرْضِ. [**حديث صحيح**][3].

٧٦٧٨ - عَنْ أَبِي الزُّبَـيْرِ، عَنْ جَابِـرٍ قَالَ: اشْتَـكَـيْتُ وَعِنْدِي سَبْعُ أَخَوَاتٍ لِـي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ فَـنَضَحَ فِـي وَجْهِي، فَـأَفَـقْتُ، فَـقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أُوصِي لِأَخَوَاتِـي بِالثُّـلُـثَـيْنِ؟ قَالَ: « **أَحْسِنْ** ».

قُـلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ قَالَ: « **أَحْسِنْ** ».

قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ وَتَـرَكَنِـي، ثُـمَّ رَجَـعَ فَـقَالَ: « **يَا جَابِـرُ، إِنِّي لَا أُرَاكَ مَـيِّـتًـا مِنْ وَجَعِكَ هَـذَا، فَـإِنَّ اللَّـهَ ﷻ قَـدْ أَنْـزَلَ فَـبَـيَّـنَ الَّذِي لِإِخْوَتِكَ، فَجَعَـلَ لَـهُنَّ الثُّـلُـثَـيْنِ** ».

فَـكَانَ جَابِـرٌ يَـقُولُ: نَـزَلَتْ هَـذِهِ الآيَـةُ فِـيَّ: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. [**حديث صحيح**][4].

٧٦٧٩ - عَنِ الـبَـرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَـالَ: جَـاءَ رَجُـلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ فَسَأَلَـهُ

---

(١) الاستفتاء: طلب الفتوى، والكلالة: أن يموت الرجل ولا يدع والدًا ولا ولدًا يرثانه، وأصله من تكلَّله النسب، إذا أحاط به. وقيل: الكلالة: الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد، فهو واقع على الميت وعلى الوارث بهذا الشرط. وقيل: الأب والابن طرفان للرجل، فإذا مات ولم يخلفهما، فقد مات عن ذهاب طرفيه، فسمَّى ذهاب الطرفين كلالة. وقيل: كل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو إكليل، وبه سميت؛ لأن الورثة يحيطون به من جوانبه، وانظر: النهاية. وانظر: سورة النساء: ١٧٦.

(٢) أحمد (١٤٢٩٨)، والحميدي (١٢٢٩)، والبخاري (٥٦٥١)، وفي « الأدب المفرد » (٥١١)، ومسلم (١٦١٦)، وابن ماجة (١٤٣٦)، والترمذي (٢٠٩٧)، وأبو يعلى (٢٠١٨).

(٣) أحمد (١٤١٨٦)، والدارمي (٧٣٣)، والبخاري (١٩٤) و (٦٧٤٣)، ومسلم (١٦١٦)، والنسائي في « الكبرى » (٧٥١٢)، وابن حبان (١٢٦٦).

(٤) أحمد (١٤٩٩٨)، وأبو داود (٢٨٨٧)، والنسائي في « الكبرى » (٦٣٢٤)، وأبو يعلى (٢١٨٠).

عَنِ الكَلَالَةِ، فَقَالَ: « تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ »[١]. [صحيح لغيره][٢].

سُوْرَةُ المَائِدَةِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٦٨٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: أُنْزِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُورَةُ المَائِدَةِ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَحْمِلَهُ، فَنَزَلَ عَنْهَا. [حسن لغيره][٣].

٧٦٨١ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنِّي لَآخِذَةٌ بِزِمَامِ العَضْبَاءِ: نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ المَائِدَةُ كُلُّهَا، فَكَادَتْ مِنْ ثِقَلِهَا تَدُقُّ بِعَضُدِ النَّاقَةِ. [حسن لغيره][٤].

٧٦٨٢ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَقَالَتْ: هَلْ تَقْرَأُ سُورَةَ المَائِدَةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَتْ: فَإِنَّهَا آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَلَالٍ فَاسْتَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهَا مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ.

وَسَأَلْتُهَا عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتِ: القُرْآنُ[٥]. [حديث صحيح][٦].

---

(١) يعني: التي في آخر سورة النساء، وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

قال الخطابيّ: « أنزل اللَّه في الكلالة آيتين: إحداهما في الشتاء، وهي الآية التي في أول سورة النساء، يعني: قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ [النساء: ١٢]، وفيها إجمال وإبهام لا يكاد يتبين هذا المعنى من ظاهرها، ثم أنزل الآية الأخرى في الصيف، وهي التي في آخر سورة النساء فيها من زيادة البيان ما ليس في آية الشتاء، فأحال السائل عليها ليتبين المراد بالكلالة المذكورة فيها ».

(٢) أحمد (١٨٥٨٩)، وأبو داود (٢٨٨٩)، وفي إسناده عند أحمد: سماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق السبيعي، ليس بذاك القوي فيما ذكر أبو حاتم.

(٣) أحمد (٦٦٤٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابنُ لهيعة، والأكثر على ضعفه، وقد يُحسن حديثه، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٤) أحمد (٢٧٥٧٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه: شَهْرُ بن حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وثّق، وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٥) أي: يتأدب بآدابه، ويلتزم بأحكامه.

(٦) أحمد (٢٥٥٤٧)، والنسائي في « السنن الكبرى » (١١١٣٨)، والحاكم (٢/ ٣١١)، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) بَابُ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾ إلخ

٧٦٨٣ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً فِي كِتَابِكُمْ، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا! قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ هِيَ؟

قَالَ: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ[١] وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ [المائدة: ٣].

قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسَّاعَةَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. [**حديث صحيح**][٢].

(٣) بَابُ: آيَةِ التَّيَمُّمِ

٧٦٨٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً، فَهَلَكَتْ[٣]، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِجَالًا فِي طَلَبِهَا، فَوَجَدُوهَا، فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ التَّيَمُّمَ.

فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ لِعَائِشَةَ: جَزَاكِ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ؛ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا. [**حديث صحيح**][٤].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) - قر - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂

---

(١) أي: بالفرائض والسنن والحدود والأحكام والحلال والحرام... ولم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض، وبإكمال الشريعة تمت النعمة؛ لأنه لا نعمة في الوجود أتم من الإسلام.
وقال ابن عباس: حكم لهم بدخول الجنة، وهذا هو المراد بإتمام النعمة. وقيل: إن اللَّه تعالى أنجز لهم ما وعدهم، فكان من تمام النعمة أن دخلوا مكة آمنين وحجوا مطمئنين.

(٢) أحمد (١٨٨)، والحميدي (٣١)، والبخاري (٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧)، والترمذي (٣٠٤٣)، وابن حبان (١٨٥).

(٣) أي: انقطعت فسقطت منها بدون أن تشعر بها.

(٤) أحمد (٢٤٢٩٩)، والحميدي (١٦٥)، والدارمي (٧٤٦)، والبخاري (٣٧٧٣) و (٤٥٨٣)، ومسلم (٣٦٧)، وأبو داود (٣١٧)، والنسائي في « الكبرى » (٣١٢)، وابن ماجة (٥٦٨)، وابن خزيمة (٢٦١)، وابن حبان (١٧٠٩).

أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِنَا[١]، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ[٢] - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ!

فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعًا رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ!

قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي.

فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ النَّاسُ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التَّيَمُّمِ، فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الحُضَيْرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ!

قَالَتْ: فَبَعَثْنَا البَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا العِقْدَ تَحْتَهُ. [**حديث صحيح**][٣].

(٤) **بَابُ**: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ... ﴾ **إلخ**

٧٦٨٥ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ تَكَلَّمُوا بِالإِسْلَامِ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ أَهْلُ ضَرْعٍ[٤] وَلَمْ يَكُونُوا أَهْلَ رِيفٍ[٥]، وَشَكَوْا حُمَّى المَدِينَةِ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ المَدِينَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَانْطَلَقُوا، فَكَانُوا فِي نَاحِيَةِ الحَرَّةِ، فَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَاقُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،

---

(١) وهذه السفرة كانت لغزو بني المصطلق، وكانت سنة خمس أو ست.

(٢) البيداء الواردة في حديث التيمم: هي الأرض التي تخرج منها من ذي الحليفة جنوبًا، وفيها اليوم مبنى التلفاز والكلية المتوسطة. وذات الجيش: هو أحد منازل النبي ﷺ إلى بدر، وإحدى مراحله بعد انصرافه من غزاة بني المصطلق، وهناك نزلت آية التيمم عندما جيش النبي ﷺ في ابتغاء عقد عائشة ﵂، وانظر: « المعالم الأثيرة ».

(٣) أحمد (٢٥٤٥٥)، والبخاري (٣٣٤) و (٣٦٧٢)، ومسلم (٣٦٧)، والنسائي في « الكبرى » (٢٩٩) و (١١١٠٧)، وابن خزيمة (٢٦٢)، وابن حبان (١٣٠٠).

(٤) أي: هم أهل ماشية يتعيشون بلبنها ولحمها وجلودها.

(٥) الريف: كل أرض فيها زرع ونخل، والمعنى: أنهم أهل قرى وليسوا من أهل المدن.

فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأُتِيَ بِهِمْ، فَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَتُرِكُوا بِنَاحِيَةِ الحَرَّةِ يَقْضَمُونَ[١] حِجَارَتَهَا حَتَّى مَاتُوا.

قَالَ قَتَادَةُ: فَبَلَغَنَا أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المائدة: ٣٣]. [**حديث صحيح**][٢].

(٥) بَابُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ ...﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾

٧٦٨٦ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمٍ[٣] مَجْلُودٍ، فَدَعَاهُمْ فَقَالَ: « **أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟** ». فَقَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ: فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ: « **أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟** ».

فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَوْلَا أَنَّكَ أَنْشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِنَا: الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الحَدَّ، فَقُلْنَا: تَعَالَوْا حَتَّى نَجْعَلَ شَيْئًا نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالوَضِيعِ، فَاجْتَمَعْنَا عَلَى التَّحْمِيمِ وَالجَلْدِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ** ». قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يَقُولُونَ: ائْتُوا مُحَمَّدًا، فَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالجَلْدِ، فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ، فَاحْذَرُوا، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

قَالَ: فِي اليَهُودِ، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

---

(١) أي: يعضونها.

(٢) أحمد (١٢٦٦٨)، والبخاري (١٥٠١)، وابن حبان (١٣٨٨).

(٣) محمم: اسم مفعول من الفعل: حُمِّمَ؛ أي: مسود الوجه بالحُمَم، وهو الفحم.

قَالَ: هِيَ فِي الكُفَّارِ كُلُّهَا. [حديث صحيح][١].

٧٦٨٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [المائدة: ٤٢].

قَالَ: كَانَ بَنُو النَّضِيرِ إِذَا قَتَلُوا قَتِيلًا مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، أَدَّوْا إِلَيْهِمْ نِصْفَ الدِّيَةِ، وَإِذَا قَتَلَ بَنُو قُرَيْظَةَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ قَتِيلًا، أَدَّوْا إِلَيْهِمُ الدِّيَةَ كَامِلَةً، فَسَوَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمُ الدِّيَةَ. [حسن لغيره][٢].

٧٦٨٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧]، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْزَلَهَا اللَّهُ فِي الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ اليَهُودِ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا قَدْ قَهَرَتِ الأُخْرَى فِي الجَاهِلِيَّةِ حَتَّى ارْتَضَوْا وَاصْطَلَحُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ العَزِيزَةُ[٣] مِنَ الذَّلِيلَةِ فَدِيَتُهُ خَمْسُونَ وَسْقًا، وَكُلَّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ الذَّلِيلَةُ مِنَ العَزِيزَةِ فَدِيَتُهُ مِئَةُ وَسْقٍ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَذَلَّتِ الطَّائِفَتَانِ كِلْتَاهُمَا لِمَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَئِذٍ لَمْ يَظْهَرْ وَلَمْ يُوطِئْهُمَا[٤] عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي الصُّلْحِ، فَقَتَلَتِ الذَّلِيلَةُ مِنَ العَزِيزَةِ قَتِيلًا، فَأَرْسَلَتِ العَزِيزَةُ إِلَى الذَّلِيلَةِ أَنِ ابْعَثُوا إِلَيْنَا بِمِئَةِ وَسْقٍ.

فَقَالَتِ الذَّلِيلَةُ: وَهَلْ كَانَ هَذَا فِي حَيَّيْنِ قَطُّ دِينُهُمَا وَاحِدٌ، وَنَسَبُهُمَا وَاحِدٌ، وَبَلَدُهُمَا وَاحِدٌ، دِيَةُ بَعْضِهِمَا نِصْفُ دِيَةِ بَعْضٍ؟ إِنَّا إِنَّمَا أَعْطَيْنَاكُمْ هَذَا ضَيْمًا[٥] مِنْكُمْ لَنَا، وَفَرَقًا مِنْكُمْ، فَأَمَّا إِذْ قَدِمَ مُحَمَّدٌ فَلَا نُعْطِيكُمْ ذَلِكَ، فَكَادَتِ الحَرْبُ تَهِيجُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ارْتَضَوْا عَلَى أَنْ يَجْعَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ. ثُمَّ ذَكَرَتِ العَزِيزَةُ

---

(١) أحمد (١٨٥٢٥)، ومسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٨)، والنسائي في « الكبرى » (٧٢١٨) و (١١١٤٤)، وابن ماجة (٢٣٢٧).

(٢) أحمد (٣٤٣٤)، وأبو داود (٣٥٩١)، وابن حبان (٥٠٥٧).

(٣) العزيزة من اليهود: هم بنو النضير، والذليلة: هم بنو قريظة.

(٤) أي: لم يوافقهما ﷺ على ما اصطلحوا عليه لما فيه من الظلم.

(٥) الضيم: الظلم أو الإذلال ونحوهما، والمراد: أننا أعطيناكم ما أردتم ظلمًا منكم لنا، وخوفًا من بطشكم وجوركم.

فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدٌ بِمُعْطِيكُمْ مِنْهُمْ ضِعْفَ مَا يُعْطِيهِمْ مِنْكُمْ وَلَقَدْ صَدَقُوا، مَا أَعْطَوْنَا هَذَا إِلَّا ضَيْمًا مِنَّا وَقَهْرًا لَهُمْ، فَدُسُّوا إِلَى مُحَمَّدٍ مَنْ يَخْبُرُ لَكُمْ رَأْيَهُ: إِنْ أَعْطَاكُمْ مَا تُرِيدُونَ حَكَّمْتُمُوهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكُمْ حَذِرْتُمْ فَلَمْ تُحَكِّمُوهُ. فَدَسُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِيَخْبُرُوا لَهُمْ رَأْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ بِأَمْرِهِمْ كُلِّهِ وَمَا أَرَادُوا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا ﴾ [المائدة: ٤١]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧]، ثُمَّ قَالَ: فِيهِمَا وَاللَّهِ نَزَلَتْ، وَإِيَّاهُمَا عَنَى اللَّهُ ﷻ. [**حديث حسن**][1].

(٦) بَابُ: ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ... ﴾ إلخ

٧٦٨٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنُ بِٱلۡعَيۡنِ ﴾ [المائدة: ٤٥]، نَصَبَ النَّفْسَ، وَرَفَعَ الْعَيْنَ[2]. [**إسناده حسن**][3].

(٧) بَابُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ ... ﴾ إلخ

٧٦٩٠ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: صَنَعَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ طَعَامًا، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا، وَانْتَشَوْا مِنَ الخَمْرِ، وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ، فَتَفَاخَرُوا، وَقَالَتِ الأَنْصَارُ: الأَنْصَارُ خَيْرٌ، وَقَالَتِ المُهَاجِرُونَ: المُهَاجِرُونَ خَيْرٌ، فَأَهْوَى لَهُ رَجُلٌ بِلَحْيِ جَزُورٍ فَفَزَرَ أَنْفَهُ، فَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا، فَنَزَلَتْ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ ﴾ [المائدة: ٩٠]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩١]. [**حديث حسن**][4].

---

(١) أحمد (٢٢١٢)، وأبو داود (٣٥٧٦).

(٢) انظر: « مسند الموصلي » بتحقيقنا (٦/ ٢٦٣ - ٢٦٤)، فإن فيه ما يحسن العود إليه.

(٣) أحمد (١٣٢٤٩)، وأبو داود (٣٩٧٦) و (٣٩٧٧)، والترمذي (٢٩٢٩)، وأبو يعلى (٣٥٦٦)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال: قال محمد (يعني: البخاري): تفرد ابنُ المبارك بهذا الحديث عن يونس بن زيد، وهكذا قرأ أبو عُبيد: (والعينُ بالعين) لهذا الحديث.

(٤) أحمد (١٥٦٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٢٤)، ومسلم (٤/ ١٨٧٧)، وأبو يعلى (٧٨٢).

٧٦٩١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرَبُونَهَا؟ فَنَزَلَتْ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُتِلَ سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل): ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ... ﴾ [المائدة: ٩٣] إِلَخ الآيَةِ. [**صحيح لغيره**][١].

(٨) باب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ ... ﴾ إلخ

٧٦٩٢ - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه [٢] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ.

فَقَالُوا: أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَسَكَتَ.

فَقَالُوا: أَفِي كُلِّ عَامٍ؟ فَقَالَ: « لَا، وَلَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١]. [**صحيح لغيره**][٣].

٧٦٩٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ[٤]: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: « أَبُوكَ فُلَانٌ »، فَنَزَلَتْ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ... ﴾ إِلَى تَمَامِ الآيَةِ. [**حديث صحيح**][٥].

(٩) باب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾

٧٦٩٣ م - عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ

---

(١) أحمد (٢٠٨٨)، والترمذي (٣٠٥٢)، وصححه الحاكم (٤/ ١٤٣)، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) تقدم هذا الحديث في « كتاب الحج »، برقم (٣٥٧٣)، باب: وجوب الحج.

(٣) أحمد (٩٠٥)، وابن ماجة (٢٨٨٤)، والترمذي (٨١٤) و (٣٠٥٥)، وأبو يعلى (٥١٧) و (٥٤٢)، والحاكم (٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤)، وقال الترمذي: حسن غريب، فتعقبه الحافظ ابن كثير في « تفسيره » (٢/ ٦٧) بقوله: فيما قال نظر؛ لأن البخاري قال: لم يسمع أبو البختري من علي، وفي إسناده عند أحمد: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعيف. وأبو البختري سعيد بن فيروز، لم يسمع عليًّا.

(٤) هو عبد اللَّه بن حذافة، انظر: حديث أنس المتقدم في كتاب العلم، برقم (٢٣١)، باب: ما جاء في ذم كثرة السؤال في العلم لغير حاجة.

(٥) أحمد (١٣١٤٧)، والبخاري (٧٢٩٥)، ومسلم (٢٣٥٩)، والترمذي (٣٠٥٦).

قُتِلَ مِنْهُمْ بِأَوْطَاسٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « يَا أَبَا عَامِرٍ، أَلَا غَيَّرْتَ؟ »[١]. فَتَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: « أَيْنَ ذَهَبْتُمْ؟ إِنَّمَا هِيَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ مِنَ الكُفَّارِ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ». [صحيح لغيره][٢].

٧٦٩٤ - عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ ؓ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾، وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا المُنْكَرَ وَلَا يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ »[٣]. قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ ؓ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَالكَذِبَ، فَإِنَّ الكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ. [حديث صحيح][٤].

(١٠) بَابُ: ﴿ إِن تُعَذِّبۡهُمۡ فَإِنَّهُمۡ عِبَادُكَ... ﴾ الآيَةَ

٧٦٩٥ - حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ: أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مُعْتَمِرَةً، فَانْتَهَتْ إِلَى الرَّبَذَةِ[٥]، فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ العِشَاءِ فَصَلَّى بِالقَوْمِ، ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابٌ لَهُ يُصَلُّونَ، فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلُّفَهُمُ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى القَوْمَ قَدْ أَخْلَوُا المَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَقُمْنَا ثَلَاثَتُنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا بِنَفْسِهِ، وَيَتْلُو مِنَ القُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُوَ، فَقَامَ بِآيَةٍ مِنَ القُرْآنِ يُرَدِّدُهَا حَتَّى صَلَّى الغَدَاةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلْهُ

---

(١) أي: ألا غيرت هذا المنكر؟

(٢) أحمد (١٧١٦٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٩)، وقال: رجالهما ثقات، إلا أني لم أجد لعليِّ بن مُدْرِك سماعًا من أحد من الصحابة، وفي إسناده عند أحمد: عليُّ بنُ مُدْرِك، ذكره كلُّ من ترجمه في أتباع التابعين، فلم يذكروا له روايةً عن أحد من الصحابة.

(٣) انظر: « مسند الموصلي » (١/ ١٢٠ - ١٢١)، فإن فيه ما يستدعي العودة إليه.

(٤) أحمد (٢٩)، وابن ماجة (٤٠٠٥).

(٥) الربذة: كانت قرية عامرة في الجنوب الشرقي من بلدة الحناكية على بعد (١٠٠) كيل على طريق الرياض، وتبعد عن مهد الذهب نحو (١٥٠) كيلًا، وقد خربت سنة (٣١٩هـ) لكثرة الحروب.

مَا أَرَادَ إِلَى مَا صَنَعَ البَارِحَةَ؟

فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِيَدِهِ: لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ. فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قُمْتَ بِآيَةٍ مِنَ القُرْآنِ وَمَعَكَ القُرْآنُ! لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ.

قَالَ: « دَعَوْتُ لِأُمَّتِي ». قَالَ: فَمَاذَا أُجِبْتَ - أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ -

قَالَ: « أُجِبْتُ بِالَّذِي لَوِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طَلْعَةً، تَرَكُوا الصَّلَاةَ ».

قَالَ: أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: « بَلَى ». فَانْطَلَقْتُ مُعْنِقًا[١] قَرِيبًا مِنْ قَذْفَةٍ بِحَجَرٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ تَبْعَثْ إِلَى النَّاسِ بِهَذَا نَكَلُوا[٢] عَنِ العِبَادَةِ! فَنَادَى: أَنِ ارْجِعْ! فَرَجَعَ، وَتِلْكَ الآيَةُ: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [المائدة: ١١٨]. [**حديث جيد**][٣].

سُورَةُ الأَنْعَامِ

(١) **بَابٌ:** ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ ... ﴾ **الآية**

٧٦٩٦ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ ابْنَيْ بُسْرٍ السُّلَمِيَّيْنِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ! الرَّجُلُ مِنَّا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ فَيَضْرِبُهَا بِالسَّوْطِ، وَيَكْفَحُهَا[٤] بِاللِّجَامِ، هَلْ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ شَيْئًا؟

قَالَا: لَا، مَا سَمِعْنَا مِنْهُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا. فَإِذَا امْرَأَةٌ قَدْ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ البَيْتِ: أَيُّهَا السَّائِلُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٣٨].

فَقَالَا: هَذِهِ أُخْتُنَا، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنَّا، وَقَدْ أَدْرَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ. [**حديث صحيح**][٥].

---

(١) أي: مسرعًا، يقال: أعنق الحصان، إذا أسرع، فهو معنق.
(٢) أي: امتنعوا، يقال: نكل عن الأمر، ينكل - بابه: كتب -، نكولًا، إذا جبن ونكص.
(٣) أحمد (٢١٤٩٥).
(٤) أي: يجذبها باللجام. يقال: كَفَحَ لجام الدابة، يَكْفَحُهُ، كَفْحًا، إذا جذبه لتقف.
(٥) أحمد (١٧٦٨٥).

(٢) بَابُ: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ... ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾

٧٦٩٧ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ المَلأُ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ خَبَّابٌ، وَصُهَيْبٌ، وَبِلَالٌ، وَعَمَّارٌ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَرَضِيتَ بِهَؤُلَاءِ؟ فَنَزَلَ فِيهِمُ القُرْآنُ: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٥١ - ٥٨]. [صحيح لغيره][(١)].

(٣) بَابُ: ﴿ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ... ﴾ الآيَةَ

٧٦٩٨ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ [الأنعام: ٦٥]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَمَا إِنَّهَا كَائِنَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ ». [حديث ضعيف][(٢)].

٧٦٩٩ - عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ».

فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ».

فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: « هَذِهِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ ». [حديث صحيح][(٣)].

---

(١) أحمد (٣٩٨٥)، وأورده الهيثمي في « المجمع » (٧/ ٢٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني، إلا أنه قال: فقالوا: يا محمد، أهؤلاء منَّ اللَّه عليهم من بيننا؟ لو طردتَ هؤلاء لاتبعناك! فأنزل اللَّه: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ ﴾، إلى قوله: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٣]، وفي إسناده عند أحمد: أشعث بن سوار الكندي، ضعيف.

(٢) أحمد (١٤٦٦)، والترمذي (٣٠٦٦)، وقال: حسن غريب، وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر ابن أبي مريم. ورواية راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرسلة كما قال أبو زرعة.

(٣) أحمد (١٤٣١٦)، والحميدي (١٢٥٩)، والبخاري (٧٣١٣)، والترمذي (٣٠٦٥)، وأبو يعلى (١٨٢٩).

٧٧٠٠ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ ... ﴾ الآيَة [الأنعام: ٦٥]، قَالَ: هُنَّ أَرْبَعٌ، وَكُلُّهُنَّ عَذَابٌ، وَكُلُّهُنَّ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، فَمَضَتِ اثْنَتَانِ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، فَأُلْبِسُوا شِيَعًا وَذَاقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَثِنْتَانِ وَاقِعَتَانِ لَا مَحَالَةَ: الخَسْفُ، وَالرَّجْمُ. (وَفِي رِوَايَةٍ: الخَسْفُ وَالقَذْفُ). [**حديث ضعيف**][(١)].

(٤) بَابُ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾

٧٧٠١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟! قَالَ: « **إِنَّهُ لَيْسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ**[(٢)]: ﴿ يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]؟ **هُوَ الشِّرْكُ** (وَفِي لَفْظٍ: **أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ**: ﴿ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]) ». [**حديث صحيح**][(٣)].

(٥) بَابُ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾

٧٧٠٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(٤)] ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، عَزَلُوا أَمْوَالَ اليَتَامَى حَتَّى جَعَلَ الطَّعَامُ يَفْسُدُ، وَاللَّحْمُ يُنْتِنُ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، قَالَ: فَخَالَطُوهُمْ. [**حديث حسن**][(٥)].

(٦) بَابُ: ﴿ وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا ... ﴾ إلخ

٧٧٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا، ثُمَّ

---

(١) أحمد (٢١٢٢٧)، وفي إسناده عند أحمد: أبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان، ضعيف.

(٢) يعني: لقمان؛ كما جاء في القرآن الكريم، وفي الحديث التالي.

(٣) أحمد (٣٥٨٩)، والبخاري (٣٢)، ومسلم (١٢٤)، وابن حبان (٢٥٣)، والترمذي (٣٠٦٧)، والنسائي في « الكبرى » (١١١٦٥)، وأبو يعلى (٥١٥٩).

(٤) تقدم هذا الحديث قريبًا في تفسير سورة البقرة، برقم (٧٦١١)، باب: ﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

(٥) أحمد (٣٠٠٠)، والحاكم (٢/ ٢٧٨).

قَالَ: « هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ ». ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: « هَذِهِ سُبُلٌ مُتَفَرِّقَةٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ »، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. [حديث حسن][(١)].

(٧) بَابُ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ ...﴾ الآيَة

٧٧٠٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « تَغِيبُ الشَّمْسُ تَحْتَ العَرْشِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا فَتَرْجِعُ، فَإِذَا كَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي تَطْلُعُ صَبِيحَتَهَا مِنَ المَغْرِبِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهَا، فَإِذَا أَصْبَحَتْ قِيلَ لَهَا: اطْلُعِي مِنْ مَكَانِكِ[(٢)] »، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. [حديث صحيح][(٣)].

٧٧٠٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]، قَالَ: « طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ». [صحيح لغيره][(٤)].

سُورَةُ الأَعْرَافِ

(١) بَابُ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾

٧٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣].

قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ أَبَا المُتَوَكِّلِ النَّاجِيَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ

---

(١) أحمد (٤١٤٢)، وابن حبان (٦)، والدارمي (١/ ٦٧)، والنسائي في « الكبرى » (١١١٧٤)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في « المجمع » (٧/ ٢٢)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه: عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف.

(٢) يعني: من المغرب.

(٣) أحمد (٢١٣٠٠)، ومسلم (١٥٩)، والنسائي (١١١٧٦)، وابن حبان (٦١٥٣)، وفي إسناده عند أحمد: مؤمل بن إسماعيل، سيئ الحفظ.

(٤) أحمد (١١٢٦٦)، والترمذي (٣٠٧١)، وأبو يعلى (١٣٥٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعطية بن سعْد العوفي، ضعيفان.

حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَخْلُصُ المُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ** ».

قَالَ: « **فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ فِي الجَنَّةِ مِنْهُ لِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا** ».

قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا يُشَبَّهُ لَهُمْ إِلَّا أَهْلَ جُمُعَةٍ حِينَ انْصَرَفُوا مِنْ جُمُعَتِهِمْ. [**حديث صحيح**][1].

(٢) بَابُ: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ ... ﴾ إلخ

٧٧٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو المُثَنَّى مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ العَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ** ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قَالَ: قَالَ هَكَذَا - يَعْنِي: أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الخِنْصَرِ - قَالَ أَبِي: أَرَانَا مُعَاذٌ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ: مَا تُرِيدُ إِلَى هَذَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟

قَالَ: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ضَرْبَةً شَدِيدَةً، وَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ وَمَا أَنْتَ يَا حُمَيْدُ؟ يُحَدِّثُنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَتَقُولُ أَنْتَ: مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ؟! [**حديث صحيح**][2].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ **فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ** ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قَالَ: فَأَوْمَأَ بِخِنْصَرِهِ، قَالَ: فَسَاخَ. [**حديث صحيح**][3].

(٣) بَابُ: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾

٧٧٠٨ - عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ الجُهَنِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ...** ﴾ الآيَةَ [الأعراف: ١٧٢]، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ**

---

(١) أحمد (١١٠٩٥). (٢) أحمد (١٢٢٦٠).
(٣) أحمد (١٣١٧٨).

خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ بِيَمِينِهِ وَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَعْمَلُونَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هَؤُلَاءِ لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ ».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفِيمَ العَمَلُ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا خَلَقَ العَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيُدْخِلَهُ بِهِ الجَنَّةَ.

وَإِذَا خَلَقَ العَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلَهُ بِهِ النَّارَ »[١]. [حسن صحيح][٢].

٧٧٠٩ - ز - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ...﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآيَةَ، قَالَ: جَمَعَهُمْ فَجَعَلَهُمْ أَرْوَاحًا، ثُمَّ صَوَّرَهُمْ فَاسْتَنْطَقَهُمْ فَتَكَلَّمُوا، ثُمَّ أَخَذَ عَلَيْهِمُ العَهْدَ وَالمِيثَاقَ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ: أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ؟

قَالَ: فَإِنِّي أُشْهِدُ عَلَيْكُمُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ، وَأُشْهِدُ عَلَيْكُمْ أَبَاكُمْ آدَمَ ﷺ، أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ القِيَامَةِ: لَمْ نَعْلَمْ بِهَذَا! اعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ غَيْرِي، وَلَا رَبَّ غَيْرِي، فَلَا تُشْرِكُوا بِي شَيْئًا، إِنِّي سَأُرْسِلُ إِلَيْكُمْ رُسُلِي يُذَكِّرُونَكُمْ عَهْدِي وَمِيثَاقِي، وَأُنْزِلُ عَلَيْكُمْ كُتُبِي. قَالُوا: شَهِدْنَا بِأَنَّكَ رَبُّنَا وَإِلَهُنَا، لَا رَبَّ لَنَا غَيْرُكَ. فَأَقَرُّوا بِذَلِكَ، وَرُفِعَ عَلَيْهِمْ آدَمُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، فَرَأَى الغَنِيَّ وَالفَقِيرَ، وَحَسَنَ الصُّورَةِ وَدُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ: رَبِّ، لَوْلَا سَوَّيْتَ بَيْنَ عِبَادِكَ[٣]؟

قَالَ: إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أُشْكَرَ. وَرَأَى الأَنْبِيَاءَ فِيهِمْ مِثْلَ السُّرُجِ عَلَيْهِمُ النُّورُ، خُصُّوا بِمِيثَاقٍ آخَرَ فِي الرِّسَالَةِ وَالنُّبُوَّةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ

---

(١) وانظر: « موارد الظمآن » بتحقيقنا (٦/ ٣٧- ٤٦) أحاديث وتعاليق.

(٢) أحمد (٣١١)، وابن حبان (٦١٦٦)، وأبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، والنسائي في « الكبرى » (١١١٩٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بينَ مسلم بن يسار وبين عمر رجلًا، وفي إسناده عند أحمد: مسلم بن يسار الجُهَنِيُّ، لم يسمع من عمر.

(٣) أي: لو جعلتهم متساوين في الغنى وفي حسن الصورة.

مِيثَٰقَهُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِـهِ: ﴿ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ﴾ [الأعراف: ٧]، كَانَ فِـي تِلْكَ الأَرْوَاحِ[١] فَـأَرْسَلَـهُ إِلَى مَـرْيَـمَ، فَحَـدَّثَ عَنْ أُبَيٍّ أَنَّـهُ دَخَلَ مِنْ فِيـهَا. [أثر ضعيف][٢].

سُورَةُ الأَنْفَالِ

(١) بَابُ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ... ﴾ إلخ

٧٧١٠ - عَنْ عُـبَادَةَ بْـنِ الصَّامِتِ[٣] قَالَ: خَرَجْنَـا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَـشَهِدْتُ مَعَـهُ بَـدْرًا، فَالْـتَقَى النَّاسُ، فَـهَـزَمَ اللَّـهُ - تَـبَارَكَ وَتَـعَالَى - العَدُوَّ، فَانْطَلَـقَتْ طَائِفَـةٌ فِي آثَارِهِمْ يَـهْـزِمُونَ وَيَـقْـتُـلُونَ، فَـأَكَـبَّتْ طَائِـفَـةٌ عَلَى العَسْكَرِ يَحْوُونَـهُ وَيَجْمَعُونَـهُ، وَأَحْدَقَتْ طَائِـفَـةٌ بِـرَسُولِ اللَّـهِ ﷺ لَا يُصِيبُ العَـدُوُّ مِنْـهُ غِـرَّةً، حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّـيْـلُ وَفَاءَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ الَّذِينَ جَمَعُوا الغَـنَـائِمَ: نَحْنُ الَّذِينَ حَـوَيْـنَاهَا وَجَمَعْنَـاهَا، فَـلَـيْسَ لِأَحَدٍ فِيـهَا نَصِيبٌ.

وَقَالَ الَّذِينَ خَرَجُوا فِـي طَـلَـبِ العَـدُوِّ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّـا، نَحْنُ نَـفَيْـنَـا عَنْـهَا العَـدُوَّ وَهَـزَمْنَـاهُمْ.

وَقَالَ الَّذِينَ أَحْدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَسْتُمْ بِأَحَقَّ بِهَا مِنَّا، نَحْنُ أَحْدَقْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخِفْـنَـا أَنْ يُصِيبَ العَـدُوُّ مِنْـهُ غِـرَّةً، وَاشْتَـغَلْـنَا بِـهِ. فَـنَـزَلَـتْ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ [الأنفال: ١]، فَـقَسَمَهَـا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فُـوَاقٍ[٤] بَـيْنَ المُسْلِـمِينَ.

قَالَ: وَكَـانَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ إِذَا أَغَـارَ فِي أَرْضِ العَدُوِّ نَفَّـلَ[٥] الرُّبُـعَ، وَإِذَا أَقْـبَـلَ رَاجِعًـا وَكَـلَّ النَّاسُ نَـفَّـلَ الثُّـلُثَ، وَكَانَ يَـكْـرَهُ الأَنْـفَالَ، وَيَـقُولُ: « لِـيَـرُدَّ قَـوِيُّ

(١) أي: كان روح عيسى بين تلك الأرواح.

(٢) أحمد (٢١٢٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن يعقوب الربالي، قال الهيثمي عنه في « مجمع الزوائد » (٧/ ٢٥): مستور.

(٣) تقدم هذا الحديث في كتاب الجهاد (٤٤١٥)، باب: سبب نزول قول اللَّه ﷻ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ﴾ [الأنفال: ١].

(٤) أي: قسمها في قدر فواق ناقة، وهو ما بين الحلبتين من الراحة، وتضم فاؤه وتفتح أيضًا.

(٥) يقال: نَـفَـلَ فلانًـا، إذا أعطاه نافلة من المعروف، ونَفَّـلَـهُ إذا بالغ في نَـفَـلِـهِ.

المُـؤْمِـنِـينَ عَـلَى ضَعِيـفِـهِمْ ». [حديث حسن][(١)].

(وَمِنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ)[(٢)] عَنْ أَبِي أُمَامَـةَ البَاهِلِـيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ عُـبَـادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ عَنِ الأَنْفَال، فَـقَالَ: فِينَـا - مَعْشَرَ أَصْحَاب بَدْرٍ - نَـزَلَتْ حِينَ اخْتَـلَـفْنَـا فِي النَّـفَلِ، وَسَاءَتْ فِيـهِ أَخْلاَقُـنَا، فَانْـتَـزَعَهُ اللَّهُ مِنْ أَيْـدِينَـا، وَجَعَلَـهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَـقَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَـيْنَ المُسْلِمِينَ عَنْ بَـوَاءٍ، يَـقُولُ: عَـلَى السَّوَاءِ. [حديث صحيح][(٣)].

٧٧١١ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قُتِـلَ أَخِي عُمَيْـرٌ، وَقَـتَـلْتُ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ، وَأَخَذْتُ سَيْفَـهُ، وَكَانَ يُسَمَّى ذَا الكَـتِـيـفَـةِ[(٤)]، فَـأَتَـيْتُ بِـهِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: « اذْهَبْ فَاطْـرَحْـهُ فِي الـقَـبَضِ »[(٥)].

قَالَ: فَـرَجَعْتُ وَبِي مَا لَا يَعْلَمُـهُ إِلَّا اللَّـهُ مِنْ قَـتْلِ أَخِي وَأَخْذِ سَلَبِي.

قَالَ: فَـمَا جَاوَزْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَـزَلَتْ سُورَةُ الأَنْـفَالِ، فَـقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اذْهَبْ فَخُذْ سَيْـفَكَ ». [حسن لغيره][(٦)].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ) قَـالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، قَـدْ شَفَانِـيَ اللَّـهُ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَـهَبْ لِـي هَذَا السَّيْفَ. قَـالَ: « إِنَّ هَذَا السَّيْـفَ لَـيْسَ لَكَ وَلَا لِـي، ضَعْـهُ ».

قَالَ: فَـوَضَعْتُـهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ. قُـلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطَى هَذَا السَّيْـفُ الـيَوْمَ مَنْ لَمْ يُـبْلِ بَـلَائِـي.

قَالَ: فَإِذَا رَجُـلٌ يَدْعُونِـي مِنْ وَرَائِـي، قَالَ: قُلْتُ قَدْ أُنْـزِلَ فِـيَّ شَيْءٌ؟

قَالَ: « كُـنْتَ سَأَلْـتَنِـي السَّيْـفَ وَلَـيْسَ هُـوَ لِـي، وَإِنَّـهُ قَـدْ وُهِبَ لِـي، فَـهُوَ لَكَ ». قَالَ: وَأُنْـزِلَتْ هَـذِهِ الآيَـةُ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١]. [حديث حسن][(٧)].

---

(١) أحمد (٢٢٧٦٢).

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الجهاد (٤٤١٤)، باب: نزول قول اللَّه تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ﴾ [الأنفال: ١].

(٣) أحمد (٢٢٧٤٧).

(٤) الكَـتِـيفَـةُ: الصفيحة من الحديد، والسيف الصفيح؛ يعني: العريض، وهذا هو المراد هنا.

(٥) القَبَضُ: بمعنى المقبوض، وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقسم. وانظر: النهاية.

(٦) أحمد (١٥٥٦)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبيد اللَّه الثقفي، لم يُدرك سعدًا.

(٧) أحمد (١٥٣٨)، وأبو داود (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٠٧٩)، والنسائي في « الكبرى » (١١١٩٦)،=

(٢) بَابُ قَوْلِهِ ﷻ:
﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧١٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَالَ: نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِئَةٍ وَنَيِّفٍ[١]، وَنَظَرَ إِلَى المُشْرِكِينَ فَإِذَا هُمْ أَلْفٌ وَزِيَادَةٌ، فَاسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ القِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ[٢]، وَعَلَيْهِ رِدَاؤُهُ وَإِزَارُهُ، ثُمَّ قَالَ: « **اللَّهُمَّ أَيْنَ مَا وَعَدْتَنِي؟ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تُهْلِكْ[٣] هَذِهِ العِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الإِسْلَامِ فَلَا تُعْبَدُ فِي الأَرْضِ أَبَدًا** ».

قَالَ: فَمَا زَالَ يَسْتَغِيثُ رَبَّهُ ﷻ وَيَدْعُوهُ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَرَدَّاهُ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ[٤] رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال: ٩]، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَئِذٍ وَالتَقَوْا، فَهَزَمَ اللَّهُ ﷻ المُشْرِكِينَ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، وَأُسِرَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا... الحَدِيثَ. [**حديث حسن**][٥].

(٣) بَابُ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾

٧٧١٣ - عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: قُلْنَا لِلزُّبَيْرِ ﷺ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا جَاءَ بِكُمْ؟ ضَيَّعْتُمُ الخَلِيفَةَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ جِئْتُمْ تَطْلُبُونَ بِدَمِهِ؟

قَالَ الزُّبَيْرُ ﷺ: إِنَّا قَرَأْنَاهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ،

=وأبو يعلى (٧٣٥)، والحاكم (٢/ ١٣٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

(١) يقال: نَيَّفَ على السبعين في العمر، إذا زاد. وكل ما زاد على عقد فهو نَيِّفٌ.

(٢) هذا يفيد استحباب رفع اليدين عند الدعاء، واستقبال القبلة.

(٣) قال النووي: ضبطوا « تهلك » بفتح التاء وبضمها، فعلى الأول تكون « العصابة » فاعلًا، وعلى الثانية تكون مفعولًا.

(٤) المناشدة: السؤال والمطالبة. يقال: ناشَدَ فلانًا اللَّه، وباللَّه، إذا سأله به مقسمًا عليه.

(٥) أحمد (٢٠٨)، ومسلم (١٧٦٣)، وابن حبان (٤٧٩٣)، وأبو داود (٢٦٩٠).

وَعُثْمَانَ ﷺ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾[(١)] [الأنفال: ٢٥]، لَمْ نَكُنْ نَحْسَبُ أَنَّا أَهْلُهَا حَتَّى وَقَعَتْ مِنَّا حَيْثُ وَقَعَتْ. [**حديث صحيح**][(٢)].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ [الأنفال: ٢٥]، فَجَعَلْنَا نَقُولُ: مَا هَذِهِ الفِتْنَةُ؟ وَمَا نَشْعُرُ أَنَّهَا تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ. [**صحيح لغيره**][(٣)].

(٤) بَابُ: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ... ﴾ إلخ

٧٧١٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ ﴾ [الأنفال: ٣٠]، قَالَ: تَشَاوَرَتْ قُرَيْشٌ لَيْلَةً بِمَكَّةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ فَأَثْبِتُوهُ بِالوَثَاقِ، يُرِيدُونَ النَّبِيَّ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلِ اقْتُلُوهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ أَخْرِجُوهُ. فَأَطْلَعَ اللَّهُ ﷻ نَبِيَّهُ عَلَى ذَلِكَ، فَبَاتَ عَلِيٌّ عَلَى فِرَاشِ النَّبِيِّ ﷺ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى لَحِقَ بِالغَارِ، وَبَاتَ المُشْرِكُونَ يَحْرُسُونَ عَلِيًّا، يَحْسَبُونَهُ النَّبِيَّ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارُوا إِلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَوْا عَلِيًّا رَدَّ اللَّهُ مَكْرَهُمْ، فَقَالُوا: أَيْنَ صَاحِبُكَ هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَاقْتَصُّوا أَثَرَهُ، فَلَمَّا بَلَغُوا الجَبَلَ خَلَّطَ عَلَيْهِمْ، فَصَعِدُوا فِي الجَبَلِ فَمَرُّوا بِالغَارِ، فَرَأَوْا عَلَى بَابِهِ نَسْجَ العَنْكَبُوتِ، فَقَالُوا: لَوْ دَخَلَ هَهُنَا لَمْ يَكُنْ نَسْجُ العَنْكَبُوتِ عَلَى بَابِهِ! فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ. [**حديث ضعيف**][(٤)].

(٥) بَابُ: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾

٧٧١٥ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى

---

(١) أي: احذروا فتنة إذا نزلت لا تفرق بين ظالم ومظلوم، بل تهلك الصالح والطالح.
وقال الزبير: لقد قرأنا هذه الآية زمانًا، وما نرى أنَّا من أهلها، فإذا نحن المعنيون بها.
وقال ابن كثير: والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم، وإن كان الخطاب معهم، هو الصحيح.
(٢) أحمد (١٤١٤).
(٣) أحمد (١٤٣٨)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٠٦).
(٤) أحمد (٣٢٥١)، وفي إسناده عند أحمد: عثمان الجزري، ويقال له: عثمان المشاهد، قال أحمد: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عثمان الجزري، فقال: لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان.

المِنْبَرِ: « ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، **أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

(٦) بَابٌ: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ ... ﴾ إلخ

٧٧١٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فِي الأَسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ** ».

قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، قَالَ: فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

قَالَ: ثُمَّ عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمْكَنَكُمْ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا هُمْ إِخْوَانُكُمْ بِالأَمْسِ** ».

قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ. فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

قَالَ: ثُمَّ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لِلنَّاسِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ تَرَى أَنْ تَعْفُوَ عَنْهُمْ، وَتَقْبَلَ مِنْهُمُ الفِدَاءَ.

قَالَ: فَذَهَبَ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ فِيهِ مِنَ الغَمِّ.

قَالَ: فَعَفَا عَنْهُمْ وَقَبِلَ مِنْهُمُ الفِدَاءَ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ ... ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [الأنفال: ٦٨]. [**حسن لغيره**][(٢)].

٧٧١٧ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ[(٣)] بِأَطْوَلَ مِنْ هَذَا، وَفِيهِ أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨] الآيَةَ، (قُلْتُ:) بَقِيَّتُهَا: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨]. [**حديث صحيح**].[(٤)]

---

(١) أحمد (١٧٤٣٢)، والدارمي (٢٤٠٤)، ومسلم (١٩١٨)، وأبو يعلى (١٧٤٣)، وأبو داود (٢٥١٤)، وابن ماجة (٢٨١٣)، والحاكم (٢/ ٣٢٨)، وابن حبان (٤٧٠٩).

(٢) أحمد (١٣٥٥٥)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، ضعيف.

(٣) تقدم في كتاب الجهاد (٤٤٧٦)، باب: في فداء أسرى بدر.

(٤) أحمد (٢٢١).

سُورَةُ التَّوْبَةِ

(١) بَابُ: سَبَبِ عَدَمِ وُجُودِ البَسْمَلَةِ فِي أَوَّلِهَا

٧٧١٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الأَنْفَالِ وَهِيَ مِنَ المَثَانِي[١]، وَإِلَى بَرَاءَةَ وَهِيَ مِنَ المِئِينَ، فَقَرَنْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا - قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: بَيْنَهُمَا - سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ؟ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟

قَالَ عُثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّوَرِ ذَوَاتِ العَدَدِ، وَكَانَ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ يَدْعُو بَعْضَ مَنْ يَكْتُبُ عِنْدَهُ، يَقُولُ: « **ضَعُوا هَذَا فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا** »، وَيُنْزَلُ عَلَيْهِ الآيَةُ فَيَقُولُ: « **ضَعُوا هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا** »، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَائِلِ مَا أُنْزِلَ بِالمَدِينَةِ، وَبَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ القُرْآنِ، فَكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا، وَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ ثُمَّ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا وَلَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْرًا: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطِّوَالِ. [**حديث حسن**][٢].

٧٧١٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةَ لأَهْلِ مَكَّةَ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَلَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ.

قَالَ: فَسَارَ بِهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: « **الحَقْهُ، فَرُدَّ عَلَيَّ أَبَا بَكْرٍ وَبَلِّغْهَا أَنْتَ** ».

قَالَ: فَفَعَلَ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ بَكَى! قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَدَثَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: « **مَا حَدَثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ، أُمِرْتُ أَنْ لَا يُبَلِّغَهُ إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي** ». [**حديث صحيح**][٣].

---

(١) المثاني: قال ابن الأثير: « المثاني: السورة القصيرة التي تقصر عن المئين، وتزيد على المفصل، كأن المئين جعلت مبادي، والتي تليها مثاني ».

(٢) أحمد (٣٩٩)، وفي إسناده عند أحمد ضعف، ومتنه منكر؛ يزيد الفارسي مجهول.

(٣) أحمد (٤)، وأبو يعلى (١٠٤).

٧٧٢٠ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَشْرُ آيَاتٍ مِنْ بَرَاءَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ﵁، فَبَعَثَهُ بِهَا لِيَقْرَأَهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ، ثُمَّ دَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « **أَدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ، فَحَيْثُمَا لَحِقْتَهُ فَخُذِ الْكِتَابَ مِنْهُ، فَاذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَاقْرَأْهُ عَلَيْهِمْ** ». فَلَحِقْتُهُ بِالْجُحْفَةِ فَأَخَذْتُ الْكِتَابَ مِنْهُ، وَرَجَعَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: « **لَا، وَلَكِنْ جِبْرِيلُ جَاءَنِي فَقَالَ لِي: لَنْ يُؤَدِّيَ عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ** ». [**حديث ضعيف**][1].

(ز - وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةَ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لَسْتُ بِاللَّسِنِ[2] وَلَا بِالْخَطِيبِ! قَالَ: « **مَا بُدٌّ أَنْ أَذْهَبَ بِهَا أَنَا أَوْ تَذْهَبَ بِهَا أَنْتَ** ».

قَالَ: فَإِنْ كَانَ وَلَا بُدَّ، فَسَأَذْهَبُ أَنَا. قَالَ: « **فَانْطَلِقْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُثَبِّتُ لِسَانَكَ وَيَهْدِي قَلْبَكَ** ». قَالَ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ. [**حديث حسن**][3].

٧٧٢١ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ - رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ - سَأَلْنَا عَلِيًّا ﵁: بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ - يَعْنِي يَوْمَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ﵁ فِي الْحَجَّةِ -؟

قَالَ: بُعِثْتُ بِأَرْبَعٍ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَلَا يَحُجُّ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا. [**حديث صحيح**][4].

(٢) بَابُ: ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ... ﴾ إلخ

٧٧٢٢ - **خط** - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ إِلَى جَانِبِ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ بَعْدَ الإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَسْقِيَ الْحَاجَّ.

وَقَالَ آخَرُ: مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ.

---

(١) أحمد (١٢٩٧)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن جابر الحنفي، ضعيف. وحنش بن المعتمر الكناني، ليس بالقوي. وقال ابن كثير في « تفسيره » (٤/ ٤٨): هذا إسناد فيه ضعف، وقال في « البداية والنهاية » (٥/ ٣٤): ضعيف الإسناد، ومتنه فيه نكارة.

(٢) أي: إني لست بصاحب البيان الناصع والفصاحة المبينة.

(٣) أحمد (١٢٨٧).

(٤) أحمد (٧٩٤)، والدارمي (١٩١٩)، والترمذي (٨٧١)، والحاكم (٤/ ١٧٨)، وأبو يعلى (٤٥٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وَقَالَ آخَرُ: الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ. فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَوْمُ الجُمُعَةِ، وَلَكِنْ إِذا صَلَّيْتُ الجُمُعَةَ، دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ...﴾ [التوبة: ١٩]، إِلَى آخِرِ الآيَةِ كُلِّهَا. [**حديث صحيح**][(١)].

(٣) بَابٌ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ ...﴾ إلخ

٧٧٢٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ قَسْمًا، إِذْ جَاءَهُ ابْنُ ذِي الخُوَيْصِرَةِ[(٢)] التَّيْمِيُّ فَقَالَ: اعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: « **وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟!** ».

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْتَقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ فِي قُذَذِهِ[(٣)] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَضِيِّهِ[(٤)] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي رِصَافِهِ[(٥)] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الفَرْثَ وَالدَّمَ، مِنْهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ فِي إِحْدَى يَدَيْهِ - أَوْ قَالَ: إِحْدَى ثَدْيَيْهِ - مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أَوْ مِثْلُ البَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ**

---

(١) أحمد (١٨٣٦٧)، ومسلم (١٨٧٩).

(٢) جاء عند الشيخين وغيرهما: « ذو الخويصرة » بدون لفظ: « ابن »؛ وهو رجل من زعماء الخوارج، اسمه: حرقوص بن زهير السعدي، من بني تميم.

(٣) القُذَذُ: ريش السهم. وهو جمع، واحدته: قُذَّةٌ، وهي الريشة المنتزعة من الطائر كالنسر والصقر بعد تسويتها وإعدادها لتركب في السهم.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٥/ ٧٣): « النَّضِيُّ: نصل السهم، وقيل: هو السهم قبل أن ينحت إذا كان قِدْحًا وهو أولى؛ لأنه قد جاء في الحديث ذكر النصل بعد النضي. وقيل: هو من السهم ما بين الريش والنصل، قالوا: سمِّي نضيًّا لكثر البري والنحت، فكأنه جعل نِضْوًا؛ أي: هزيلًا ».

(٥) الرصاف: قال النووي: « أما الرصاف - فبكسر الراء، وبالصاد المهملة - وهو مدخل النصل من السهم. والنصل: هو حديدة السهم. والقِدْحُ: عوده. والقُذَذ: بضم القاف وبذالين مُعجمتين، وهو ريش السهم.

النَّاسِ »، فَنَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ...﴾ [التوبة: ٥٨] الآيَةَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ ﷺ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا حِينَ قَتَلَهُ وَأَنَا مَعَهُ، جِيءَ بِالرَّجُلِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [**حديث صحيح**][1].

(٤) بَابُ: المُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ

٧٧٢٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَيْضًا، قَالَ: كَانَ المُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَةً: عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ الجَعْفَرِيَّ، وَالأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ الحَنْظَلِيَّ، وَزَيْدَ الخَيْلِ[2] الطَّائِيَّ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرٍ الفَزَارِيَّ[3]. قَالَ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ بِذَهَبَةٍ[4] مِنَ اليَمَنِ بِتُرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمْ. [**حديث صحيح**][5].

(٥) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ...﴾ إلخ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ...﴾ الآيَةَ

٧٧٢٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا وَقَفَ عَلَيْهِ يُرِيدُ الصَّلَاةَ تَحَوَّلْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي صَدْرِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَى عَدُوِّ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ القَائِلِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ... يُعَدِّدُ أَيَّامَهُ[6].

قَالَ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْتَسِمُ، حَتَّى إِذَا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: « **أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ! إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، وَقَدْ قِيلَ: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾** [التوبة: ٨٠]، **لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ، لَزِدْتُ** ».

---

(١) أحمد (١١٥٣٧)، والبخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤)، وأبو يعلى (١٠٢٢)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٢٠).

(٢) رواية مسلم: « زيد الخير »، كان يقال له في الجاهلية: « زيد الخيل »، فسماه رسول اللَّه ﷺ في الإسلام: « زيد الخير ».

(٣) كان رسول اللَّه ﷺ يعطي هؤلاء الأربعة ليتألف قلوبهم، وكانوا من أشراف العرب وزعمائهم؛ يعطيهم ليقوي رغبتهم في الإسلام...

(٤) رواية البخاري: « بذهيبة »، على صيغة التصغير.

(٥) أحمد (١١٢٦٧).

(٦) أي: جعل يعدد مساوئه ويبين مواقفه المريبة، ومنها: قوله: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، ومنها: خوضه في مسألة الإفك وهو أول من أشاعها...

قَالَ: ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ، وَمَشَى مَعَهُ، فَقَامَ عَلَى قَبْرِهِ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ. قَالَ: فَعَجَبٌ لِي وَجَرَاءَتِي[1] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا كَانَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَلَتْ هَاتَانِ الآيَتَانِ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٨٤]، فَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَهُ عَلَى مُنَافِقٍ وَلَا قَامَ عَلَى قَبْرِهِ، حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ ﷻ. [**حديث صحيح**][2].

٧٧٢٦ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ سحَتَّى أُكَفِّنَهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ. فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَقَالَ: « **آذِنِّي بِهِ** ». فَلَمَّا ذَهَبَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ قَالَ – يَعْنِي – عُمَرُ ﵁: قَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ!

فَقَالَ: « **أَنَا بَيْنَ خِيرَتَيْنِ**: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠] »، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ٨٤]. قَالَ: فَتُرِكَتِ الصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ. [**حديث صحيح**][3].

(٦) بَابٌ: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ...﴾ الآيَةَ

٧٧٢٧ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ – وَكَانَ أَحَدَ الرَّهْطِ[4] الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ [التوبة: ٩٢] – قَالَ: إِنِّي لَآخِذٌ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرَةِ أُظَلِّلُ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ يُبَايِعُونَهُ، فَقَالُوا: نُبَايِعُكَ عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ: « **لَا، وَلَكِنْ لَا تَفِرُّوا** ». [**حسن صحيح**][5].

---

(١) عند البخاري: « فعجبتُ بعد من جرأتي ».

(٢) أحمد (٩٥)، والبخاري (١٣٦٦)، وابن حبان (٣١٧٦)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٢٥).

(٣) أحمد (٤٦٨٠)، والبخاري (١٢٦٩)، ومسلم (٢٤٠٠)، وابن ماجة (١٥٢٣)، والترمذي (٣٠٩٨)، والنسائي في « الكبرى » (٢٠٢٧)، وابن حبان (٣١٧٥).

(٤) الرهط من الرجال: ما دون العشر، ورهط الرجل: عشيرته وقومه الأقربون، ويقال: نحن ذوو رهط، إذا كنا مجتمعين.

(٥) أحمد (٢٠٥٤٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو جعفر الرازي عيسى بن عبد اللّه بن ماهان، سيئ الحفظ.

(٧) بَابُ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ... ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَتَيْنِ

٧٧٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ: تَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ!

فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ وَهُوَ مُشْرِكٌ؟

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ... ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَتَيْنِ [التوبة: ١١٣، ١١٤].

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾ [التوبة: ١١٤]. [**حديث صحيح**][1].

٧٧٢٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ: « **أَيْ عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ بِهَا لَكَ عِنْدَ اللَّهِ** ﷻ ».

فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ؟!

قَالَ: فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ** »، فَنَزَلَتْ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣].

قَالَ: فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦]. [**حديث صحيح**][2].

---

(١) أحمد (١٠٨٥)، والنسائي (٤/ ٩١)، والترمذي (٣١٠١)، وأبو يعلى (٦١٩)، والحاكم (٢/ ٣٣٥)، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) أحمد (٢٣٦٧٤)، والبخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤)، والنسائي في « الكبرى » (٢١٦٢).

(٨) بَابٌ: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ ... ﴾ إلخ الآيات

٧٧٣٠ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ ابْنَ مَالِكٍ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَيْرِهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ العَقَبَةِ حِينَ تَوَافَقْنَا[١] عَلَى الإِسْلَامِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ[٢] فِي النَّاسِ مِنْهَا وَأَشْهَرَ، وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الغَزَاةِ، وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الغَزَاةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَّمَا لَا يُرِيدُ غَزَاةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَّى[٣] بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزَاةُ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا[٤]، وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَا[٥] لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ[٦] عَدُوِّهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، لَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ[٧] - يُرِيدُ: الدِّيوَانَ -.

فَقَالَ كَعْبٌ: فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ مَا لَمْ

---

(١) أي: حين تبايعنا عليه، وتعاهدنا على نصرته.

(٢) أذكر: أشهر بالفضيلة بين الناس، وهي (أفعل) التفضيل من الفعل: ذَكَرَ.

(٣) يقال: وَرَّى عن الشيء، إذا أراده وأظهر غيره.

(٤) أي: بَرِّيَّةً طويلة قليلة الماء يخاف فيها الهلاك.

(٥) أي: كشف وَبَيَّن وعرف وأوضح. يقال: جلوت الشيء، إذا كشفته.

(٦) أي: ليعدوا للأمر عدته. يقال: أَهَّبَ للأمر، إذا استعد. والأُهْبة: العدة.

(٧) عند البخاري بالتنوين فيهما، وعند مسلم أضيف كتاب إلى حافظ.

يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ. وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلُّ، وَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ[١]، فَتَجَهَّزَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالمُؤْمِنُونَ مَعَهُ، وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِنْ أَرَدْتُ. فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى شَمَّرَ بِالنَّاسِ الجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَادِيًا وَالمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: الجَهَازُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَغَدَوْتُ بَعْدَمَا فَصَلُوا لأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا مِنْ جَهَازِي، ثُمَّ غَدَوْتُ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ[٢] الغَزْوُ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، وَلَيْتَ أَنِّي فَعَلْتُ! ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ يَحْزُنُنِي أَنْ لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا[٣] عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَهُ اللَّهُ. وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي القَوْمِ بِتَبُوكَ: « **مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟** ». قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: حَبَسَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ[٤]!

فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَمَا قُلْتَ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَثِّي[٥]، فَطَفِقْتُ أَتَفَكَّرُ الكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ أَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا، زَاحَ عَنِّي البَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ، جَاءَهُ المُتَخَلِّفُونَ فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أي: أميل. يقال: صَعِر، يَصْعَرُ، صَعَرًا، إذا مال عنقه أو وجهه إلى أحد الجانبين. وأصعره، إذا أماله.

(٢) يقال: تفارط الشيء، إذا فات وقته.

(٣) أي: مطعون في دينه، متهم بالنفاق.

(٤) وهذه الجملة كناية عن كونه معجبًا بنفسه، ذا زهو وتكبر.

(٥) البَثُّ: أشد الحزن والمرض الشديد، كأنه من شدته يبثه صاحبه.

عَلَانِيَتَهُمْ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حَتَّى جِئْتُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ لِي: « **تَعَالَ** ». فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: « **مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ اسْتَمَرَّ ظَهْرُكَ**[1]؟ ».

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي أَخْرُجُ مِنْ سَخْطَتِهِ بِعُذْرٍ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا[2]، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى عَنِّي بِهِ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعَالَى يُسْخِطُكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِصِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو قُرَّةَ عَيْنِي عَفْوًا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَفْرَغَ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَى يَقْضِيَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيكَ** ».

فَقُمْتُ، وَبَادَرَتْ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، لَقَدْ كَانَ كَافِيكَ مِنْ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ! قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي[3] حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبَ نَفْسِي.

قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَامِرِيُّ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ[4].

قَالَ: فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ، قَالَ: فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا

---

(١) ألم يكن عندك من الدواب ما تحمل عليه جهازك وتركبه في سبيل اللَّه؟

(٢) أي: أعطيت فصاحة وقوة بيان، وبراعة في الأسلوب بحيث أبرئ نفسي أمام غيرك من كل تهمة.

(٣) أي: يلومونني أشد اللوم. يقال: أنبه، إذا وبخه وعنفه ولامه.

(٤) الواقفيّ: نسبة إلى بطن في الأوس من الأنصار يقال لهم: بنو واقف. وانظر: اللباب (٣/ ٣٥٠).

أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ[(١)] مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ.

قَالَ: وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرَتْ لِي مِنْ نَفْسِي الأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالأَرْضِ الَّتِي كُنْتُ أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَنَّا[(٢)] وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَأَطُوفُ بِالأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ، فَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ هَجْرِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ[(٣)] حَائِطَ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ! فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدُكَ[(٤)] اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟

قَالَ: فَسَكَتَ، قَالَ: فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَسَكَتَ، فَعُدْتُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا بِنَبَطِيٍّ[(٥)] مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِطَعَامٍ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟

قَالَ: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ، حَتَّى جَاءَ فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، وَكُنْتُ كَاتِبًا، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ[(٦)]، فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِيكَ[(٧)].

---

(١) قال القاضي عياض: هو بالرفع، وموضعه النصب على الاختصاص. وفي هذا الدليل على هجران أصل البدع والمعاصي.

(٢) أي: استترا كل في منزله متواريًا.

(٣) أي: علوته وتسلقته، ويقال أيضًا: تَسَوَّرَهُ، إذا هجم عليه. ويستفاد جواز دخول بستان الصديق إذا عرف الداخل أن البستان خالٍ، وأن صديقه لا يغضب من ذلك.

(٤) أي: أسألك اللَّه، وأصله من النشيد، وهو: الصوت.

(٥) النبط، والنبيط، والأنباط: فلاحو العجم.

(٦) المضيعة فيها لغتان: الأولى: بكسر الضاد وسكون الياء. والثانية: بإسكان الضاد وفتح الياء. والمعنى: أنك لست في موضع أو في حال يضاع فيه حقك وتهدر مكانتك.

(٧) عند مسلم: « نواسك »؛ جواب الطلب مجزوم بحذف الياء. وقال النووي: « وفي بعض النسخ: « نواسيك » بزيادة (ياء)، وهو صحيح؛ أي: ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر، ومعناه: نشاركك فيما عندنا ». =

قَالَ: فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ البَلَاءِ! قَالَ: فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنُّورَ[1] فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الخَمْسِينَ إِذَا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ: فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟

قَالَ: بَلِ اعْتَزِلْهَا، فَلَا تَقْرَبْهَا. قَالَ: وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الحَقِي بِأَهْلِكِ[2] فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الأَمْرِ. قَالَ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالًا شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، هَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: « **لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكِ** ». قَالَتْ: فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا يَزَالُ يَبْكِي مِنْ لَدُنْ أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا! قَالَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ، فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ.

قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا أَدْرِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ.

قَالَ: فَلَبِثْنَا بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خَمْسِينَ لَيْلَةً حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا.

قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنَّا: قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ! سَمِعْتُ صَارِخًا أَوْفَى[3] عَلَى جَبَلِ سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، أَبْشِرْ[4]! قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا،

= نقول: وهناك من يجري المعتل - وخاصة بالياء والواو - مجرى الصحيح، مثل قراء قنبل: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠]، وانظر: « حجة القراءات » (ص ٣٦٤)، والحجة للقراء السبعة (٤/ ٤٤٨)، والكشف عن وجوه القراءات (٢/ ١٨). وقراءة قنبل: « مَنْ يَتَّقِي... ».

وهذه لغة لبعض العرب؛ يجرون المعتل مجرى السالم في جميع أحواله.

(١) أي: قصدت بها التنور وأشعلته بها.

(٢) هذا اللفظ ليس صريحًا في الطلاق، وإنما هو كناية، ولم ينوِ به الطلاق، فلم يقع.

(٣) أي: أشرف، يقال: أوفى على المكان، وأوفى فيه، إذا أشرف عليه.

(٤) فيه الدليل على استحباب التبشير والتهنئة لمن تجددت له نعمة أو اندفعت عنه كربة شديدة ونحو ذلك من أمور الدنيا أو الدين.

وَعَـرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَـرَجٌ، وَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَـوْبَـةِ اللَّهِ - تَـبَـارَكَ وَتَعَـالَى - عَلَـيْنَـا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الـفَجْرِ، فَـذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَـنَـا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُـبَشِّرُونَ، وَرَكَـضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَـرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ وَأَوْفَى الجَبَـلَ، فَـكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الفَـرَسِ، فَـلَمَّا جَاءَنِـي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَـهُ يُـبَشِّرُنِـي نَـزَعْتُ لَـهُ ثَـوْبَـيَّ، فَـكَسَوْتُـهُمَا إِيَّـاهُ بِـبِشَارَتِـهِ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْـرَهُمَا يَوْمَـئِـذٍ، فَاسْتَـعَـرْتُ ثَـوْبَـيْنِ فَـلَبِسْتُـهُمَا، فَانْطَـلَقْتُ أَؤُمُّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَلْـقَانِـي النَّاسُ فَـوْجًا فَـوْجًا يُهَـنِّـئُونِـي بِالتَّـوْبَـةِ، يَـقُولُونَ: لِـيَهْـنِكَ تَـوْبَـةُ اللَّهِ عَلَـيْكَ! حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِـي المَسْجِـدِ حَوْلَـهُ النَّاسُ، فَـقَامَ إِلَيَّ طَـلْحَةُ بْنُ عُـبَـيْدِ اللَّهِ يُـهَـرْوِلُ[١] حَتَّى صَافَحَنِـي وَهَنَّـأَنِـي، وَاللَّهِ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ غَـيْـرُهُ، قَالَ: فَـكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَـلْحَـةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَـلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ يَـبْـرُقُ وَجْهُـهُ مِنَ السُّـرُورِ: « **أَبْشِرْ بِخَـيْرِ يَـوْمٍ يَـمُـرُّ عَلَـيْـكَ مُـنْـذُ وَلَـدَتْـكَ أُمُّـكَ!** ».

قُـلْتُ: أَمِـنْ عِـنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّـهِ؟ قَالَ: « **لَا، بَـلْ مِنْ عِنْـدِ اللَّـهِ** ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ، اسْتَـنَـارَ وَجْهُهُ كَأَنَّـهُ قِطْعَـةُ قَـمَرٍ حَتَّى يُعْـرَفَ ذَلِكَ مِنْـهُ.

قَالَ: فَـلَمَّا جَلَسْتُ بَـيْنَ يَـدَيْـهِ، قَالَ: قُـلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَـوْبَـتِـي أَنْ أَنْخَلِـعَ مِنْ مَالِـي صَدَقَـةً إِلَى اللَّـهِ تَعَـالَى وَإِلَى رَسُولِـهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ، فَـهُوَ خَيْـرٌ لَكَ** ».

قَالَ: قُـلْتُ: إِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَـيْـبَـرَ.

قَالَ: فَـقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا اللَّـهُ تَعَالَى نَجَّانِـي بِالصِّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ تَـوْبَتِـي أَلَّا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَـقِيتُ.

قَالَ: فَـوَاللَّـهِ مَا أَعْلَـمُ أَحَدًا مِنَ المُسْلِمِينَ أَبْـلَاهُ اللَّـهُ مِنَ الصِّدْقِ فِـي الحَدِيثِ مُـنْذُ ذَكَـرْتُ ذَلِكَ لِـرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْـلَانِـي اللَّـهُ - تَـبَـارَكَ وَتَعَـالَى - وَاللَّـهِ مَا تَـعَمَّدْتُ كَـذْبَـةً مُـذْ قُـلْتُ ذَلِكَ لِـرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَـوْمِي هَذَا، وَإِنِّـي لَأَرْجُو أَنْ

---

(١) يهرول: يسرع بين العدو والمشي.

يَحْفَظَنِي فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوهُ حِينَ كَذَبُوهُ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوهُ حِينَ كَذَبُوهُ شَرَّ مَا يُقَالُ لِأَحَدٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٩٥ - ٩٦].

قَالَ: وَكُنَّا خُلِّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، فَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى؛ فَلِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا ﴾، وَلَيْسَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا مِمَّا خُلِّفْنَا بِتَخَلُّفِنَا عَنِ الغَزْوِ، وَإِنَّمَا هُوَ عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. [**حديث صحيح**][(١)].

(٩) بَابُ: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ... ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ

٧٧٣١ - عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَتَى الحَارِثُ بْنُ خُزَيْمَةَ بِهَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءَةَ: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟

(١) أحمد (١٥٧٨٩)، ومسلم (٢٧٦٩)، والنسائي في « الكبرى » (٨٧٧٨).

قَالَ: لَا أَدْرِي، وَاللَّهِ إِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَعَيْتُهَا، وَحَفِظْتُهَا.

فَقَالَ عُمَرُ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانْظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ فَضَعُوهَا فِيهَا. فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةَ. [**حديث ضعيف**][(١)].

٧٧٣٢ - ز - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ أُبَيٍّ قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ... ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآيَةَ. [**أثر حسن**][(٢)].

سُورَةُ يُونُسَ

(١) بَابُ: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾

٧٧٣٣ - عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، نُودُوا: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ مَوْعِدًا عِنْدَ اللَّهِ لَمْ تَرَوْهُ.**

فَقَالُوا: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، وَتُزَحْزِحْنَا عَنِ النَّارِ، وَتُدْخِلْنَا الجَنَّةَ؟ ».

قَالَ: « **فَيُكْشَفُ الحِجَابُ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْهُ** ». ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]. [**حديث صحيح**][(٣)].

(٢) بَابُ: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾

٧٧٣٤ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾ [يونس: ٦٤] ؟

---

(١) أحمد (١٧١٥)، وهو في « مجمع الزوائد » (٧/ ٣٥).
وفي إسناده عند أحمد: قال الشيخ أحمد شاكر: عباد بن عبد اللَّه بن الزبير ثقة، ولكنه لم يدرك قصة جمع القرآن، بل ما أظنه أدرك الحارثَ بن خزمة، ولئن أدركه لما كان ذلك مصححًا للحديث، إذ لم يَرْوِه عنه، بل أرسل القصةَ إرسالًا.
(٢) أحمد (٢١١١٣)، والحاكم (٢/ ٣٣٨)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جُدعان، ضعيف.
(٣) أحمد (١٨٩٣٥)، ومسلم (١٨١).

فَقَالَ: « لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي - أَوْ أَحَدٌ قَبْلَكَ - ».

قَالَ: « تِلْكَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ (وَفِي لَفْظٍ: يَرَاهَا الْمُسْلِمُ) أَوْ تُرَى لَهُ ». [صحيح لغيره][1].

٧٧٣٥ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [يونس: ٦٤]؟ قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ شَيْءٍ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا سَأَلَ عَنْهُ بَعْدَ رَجُلٍ سَأَلَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « بُشْرَاهُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا: الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ، وَبُشْرَاهُمْ فِي الآخِرَةِ الجَنَّةُ ». [صحيح لغيره][2].

(٣) بَابُ: ﴿ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾

٧٧٣٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَمَّا قَالَ فِرْعَوْنُ: ﴿ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ [يونس: ٩٠]، قَالَ لِي جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَقَدْ أَخَذْتُ حَالًا مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَدَسَّيْتُهُ فِي فِيهِ مَخَافَةَ أَنْ تَنَالَهُ الرَّحْمَةُ! ». [صحيح لغيره][3].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَدُسُّ فِي فَمِ فِرْعَوْنَ الطِّينَ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». [حديث صحيح][4].

سُورَةُ هُودٍ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي سُورَةِ هُودٍ مِنْ ذِكْرِ القِيَامَةِ وَأَهْوَالِهَا

٧٧٣٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ

---

(١) أحمد (٢٢٦٨٨)، والدارمي (٢١٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو سلمة بن عبد الرحمن، لم يسمع من عبادة.

(٢) أحمد (٢٧٥٢٦)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) أحمد (٢٨٢٠)، والترمذي (٣١٠٧)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، ويوسف بن مهران، لَيِّنُ الحديث.

(٤) أحمد (٢١٤٤)، وابن حبان (٦٢١٥)، والترمذي (٣١٠٨)، والحاكم (٢/ ٣٤٠).

القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[١] وَ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ و ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ »، وَأَحْسَبُهُ أَنَّهُ قَالَ: « **سُورَةَ هُودٍ** ». [**حديث حسن**][٢].

(٢) بَابُ: ﴿قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ﴾

٧٧٣٨ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَهَا: إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ. [**حديث حسن**][٣].

(٣) بَابُ: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾

٧٧٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِ لُوطٍ: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ: إِلَى رَبِّهِ** ﷻ ».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **فَمَا بُعِثَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ إِلَّا فِي ثَرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ** ». [**حديث صحيح**][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ): قَالَ: « **قَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَكِنَّهُ عَنَى عَشِيرَتَهُ، فَمَا بَعَثَ اللَّهُ ﷻ بَعْدَهُ نَبِيًّا إِلَّا بَعَثَهُ فِي ذِرْوَةِ**[٥] **قَوْمِهِ** ».

قَالَ أَبُو عُمَرَ: فَمَا بَعَثَ اللَّهُ ﷻ نَبِيًّا بَعْدَهُ إِلَّا فِي مَنَعَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. [**حديث صحيح**][٦].

(٤) بَابُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ...﴾ إلخ الآية

٧٧٤٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَنَّ امْرَأَةً مُغِيبًا[٧] أَتَتْ رَجُلًا تَشْتَرِي مِنْهُ شَيْئًا،

---

(١) أي: جمع ضوؤها ولف كما تلف العمامة، أو: إذا اضمحلت وذهبت.

(٢) أحمد (٤٨٠٦)، والترمذي (٣٣٣٣)، والحاكم (٤/ ٥٧٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٣٤)، وقال: رواه الترمذي موقوفًا على ابن عمر، ورواه أحمدُ بإسنادين.

(٣) أحمد (٢٦٥١٨).

(٤) أحمد (٨٩٨٧).

(٥) الذروة - بفتح الذال وضمها - من كل شيء: أعلاه. يقال: هو في ذروة النسب، وعلا ذروة الشرف.

(٦) أحمد (١٠٩٠٣).

(٧) المغيب، وكذلك المغيبة: التي غاب زوجها. يقال: أغيبت المرأة، إذا غاب عنها زوجها، فهي مغيب.

فَقَالَ: ادْخُلِي الدَّوْلَجَ(١) حَتَّى أُعْطِيَكِ. فَدَخَلَتْ، فَقَبَّلَهَا وَغَمَزَهَا.

فَقَالَتْ: وَيْحَكَ! إِنِّي مُغِيبٌ. فَتَرَكَهَا، وَنَدِمَ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي فَعَلَ، فَقَالَ: وَيْحَكَ! فَلَعَلَّهَا مُغِيبٌ؟ قَالَ: فَإِنَّهَا مُغِيبٌ.

قَالَ: فَائْتِ أَبَا بَكْرٍ فَاسْأَلْهُ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَيْحَكَ! لَعَلَّهَا مُغِيبٌ؟ قَالَ: فَإِنَّهَا مُغِيبٌ. قَالَ: فَائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبِرْهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَعَلَّهَا مُغِيبٌ؟** ». قَالَ: فَإِنَّهَا مُغِيبٌ. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿**وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ**﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿**لِلذَّٰكِرِينَ**﴾ [هود: ١١٤].

قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ فِيَّ خَاصَّةً أَوْ فِي النَّاسِ عَامَّةً؟ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَا، وَلَا نَعْمَةَ عَيْنٍ لَكَ(٢)، بَلْ هِيَ لِلنَّاسِ عَامَّةً.

قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: « **صَدَقَ عُمَرُ** ». [**صحيح لغيره**](٣).

٧٧٤١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أَخَذْتُ امْرَأَةً فِي الْبُسْتَانِ فَفَعَلْتُ بِهَا كُلَّ شَيْءٍ، غَيْرَ أَنِّي لَمْ أُجَامِعْهَا: قَبَّلْتُهَا وَلَزِمْتُهَا(٤)، وَلَمْ أَفْعَلْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَافْعَلْ بِي مَا شِئْتَ. فَلَمْ يَقُلْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَذَهَبَ الرَّجُلُ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَقَدْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَوْ سَتَرَ عَلَى نَفْسِهِ! فَأَتْبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَقَالَ: « **رُدُّوهُ عَلَيَّ** ». فَرَدُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿ **وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ** ﴾ [هود: ١١٤].

فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رضي الله عنه: أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ فَقَالَ: « **بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً** ». [**حديث صحيح**](٥).

---

(١) الدولج، قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٤١): « الدَّوْلج: المخدع، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير، وأصل الدولج: وَوْلج؛ لأنه فوعل من ولج، يلج، إذا دخل، فأبدلوا من الواو تاء، فقالوا: تولج، ثم أبدلوا من التاء دالًا فقالوا: دولج، وكل ما ولجت فيه من كهف أو سَرَب ونحوهما فهو تولج، ودولج، والواو فيه زائدة ».

(٢) أي: ولا قرة عين لك. والنون في « نعمة » مثلثة الحركات.

(٣) أحمد (٢٤٣٠)، وفي إسناده عند أحمد: ضعف علي بن زيد، ولين يوسف بن مهران.

(٤) أي: احتضنها، وزاد في رواية: « وباشرها ». (٥) أحمد (٤٢٩٠).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ نَحْوَهُ، وَفِيهِ): فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ [هود: ١١٤].

قَالَ: فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَهُ خَاصَّةً أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً؟ فَقَالَ: « **بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً** ». [**حديث صحيح**][1].

سُورَةُ يُوسُفَ

(١) بَابُ: ﴿ فَسْـَٔلْهُ مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾

٧٧٤٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ **مَا بَالُ ٱلنِّسْوَةِ ٱلَّٰتِى قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ** ﴾ [يوسف: ٥٠].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَوْ كُنْتُ أَنَا، لَأَسْرَعْتُ الإِجَابَةَ**[2] **وَمَا ابْتَغَيْتُ العُذْرَ** ». [**حديث صحيح**][3].

(٢) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ﴾

٧٧٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ﴾ [يوسف: ٧٦]. قَالَ: بِالعِلْمِ.

قُلْتُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ ذَاكَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ. [**أثر جيد**][4].

سُورَةُ الرَّعْدِ

(١) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ ۖ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾

٧٧٤٤ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ **إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ ۖ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ** ﴾ [الرعد: ٧].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **المُنْذِرُ وَالهَادِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ** ». [**حديث حسن**][5].

---

(١) أحمد (٤٢٥٠)، وابن حبان (١٧٣٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٩).

(٢) أي: إجابة الداعي بالخروج من السجن، ولما طلبت البراءة ولا انتظرت ظهورها.

(٣) أحمد (٨٥٥٤). (٤) أحمد (٤٤٩).

(٥) أحمد (١٠٤١)، والحاكم (٣/ ١٢٩)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: بل كذب، قبح اللّه واضعه.

(٢) بَابُ: قَوْلِهِ عَجَلَ: ﴿ وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ ﴾

٧٧٤٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(١)] ﷺ قَالَ: أَقْبَلَتْ يَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّا نَسْأَلُكَ عَنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ... فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَفِيهِ: قَالُوا: أَخْبِرْنَا مَا هَذَا الرَّعْدُ؟ قَالَ: « مَلَكٌ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ عَجَلَ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، بِيَدِهِ - أَوْ فِي يَدِهِ - مِخْرَاقٌ مِنْ نَارٍ[(٢)] يَزْجُرُ بِهِ السَّحَابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَ اللَّهُ ».

قَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قَالَ: « صَوْتُهُ ». قَالُوا: صَدَقْتَ. [حديث حسن][(٣)].

سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ

(١) بَابُ: قَوْلِهِ عَجَلَ: ﴿ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ... ﴾ إلخ

٧٧٤٦ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَجَلَ: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ [إبراهيم: ١٦ - ١٧] قَالَ: « يُقَرَّبُ إِلَيْهِ فَيَتَكَرَّهُهُ، فَإِذَا دَنَا مِنْهُ شُوِيَ وَجْهُهُ وَوَقَعَتْ فَرْوَةُ رَأْسِهِ، وَإِذَا شَرِبَهُ قَطَّعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ دُبُرِهِ، يَقُولُ اللَّهُ عَجَلَ: ﴿وَسُقُوا مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥]، وَيَقُولُ اللَّهُ عَجَلَ: ﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِي ٱلْوُجُوهَۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ ﴾ [الكهف: ٢٩]. [حديث جيد][(٤)].

(٢) بَابُ: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ ... ﴾ إلخ

٧٧٤٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ ﴾ [إبراهيم: ٢٤]، قَالَ: « هِيَ الَّتِي لَا تَنْفُضُ وَرَقَهَا »، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا النَّخْلَةُ. [حديث حسن][(٥)].

---

(١) هذا الحديث تقدم في تفسير سورة البقرة، برقم (٧٥٩٢)، باب: من كان عدوًّا لجبريل.

(٢) وقد عبر عنه: « بسوط من نور ». وسواء أكان هذا أو ذاك، فالمراد به الضوء.

(٣) أحمد (٢٤٨٣)، والترمذي (٣١١٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٠٧٢).

(٤) أحمد (٢٢٢٨٥).

(٥) أحمد (٥٦٤٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٤٤)، وقال: لابن عمر حديث في « الصحيح » غير هذا رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) بَابُ: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾

٧٧٤٨ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « ذَكَرَ عَذَابَ الْقَبْرِ، قَالَ: يُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّهُ رَبِّي، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [إبراهيم: ٢٧] ».

يَعْنِي بِذَلِكَ الْمُسْلِمَ.

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ): ﴿ وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾. [**حديث صحيح**][1].

(٤) بَابُ: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٤٩ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ ۖ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « عَلَى الصِّرَاطِ ». [**حديث صحيح**][2].

سُورَةُ الحِجْرِ

(١) بَابُ: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ ... ﴾ إلَخ

٧٧٥٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ حَسْنَاءُ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلَّا يَرَاهَا، وَيَتَأَخَّرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهَا: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴾ [الحجر: ٢٤]. [**حديث صحيح**][3].

---

(١) أحمد (١٨٥٧٥)، والبخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، وابن ماجة (٤٢٦٩)، والنسائي في « الكبرى » (٢١٨٤).

(٢) أحمد (٢٤٠٦٩)، ومسلم (٢٧٩١)، وابن حبان (٣٣١)، والترمذي (٣١٢١)، وابن ماجة (٤٢٧٩)، والدارمي (٢٨٠٩).

(٣) أحمد (٢٧٨٣)، وابن ماجة (١٠٤٦)، والترمذي (٣١٢٢)، وابن حبان (٤٠١)، والحاكم (٢/ ٣٥٣).

(٢) بَابُ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِي ﴾

٧٧٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ** ». [**حديث صحيح**][٢].

(وَعَنْهُ بِلَفْظٍ آخَرَ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **الحَمْدُ للَّهِ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَأُمُّ الْكِتَابِ، وَالسَّبْعُ الْمَثَانِي** ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٧٥٢ - ز - وَعَنْهُ أَيْضًا[٤]، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الإِنْجِيلِ مِثْلَ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ** ». [**حديث صحيح**][٥].

سُورَةُ النَّحْلِ

(١) بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٥٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَكَشَرَ[٦] إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَا تَجْلِسُ؟** ». قَالَ: بَلَى.

قَالَ: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَصَرِهِ[٧] إِلَى السَّمَاءِ، فَنَظَرَ سَاعَةً إِلَى السَّمَاءِ، فَأَخَذَ يَضَعُ بَصَرَهُ حَتَّى وَضَعَهُ عَلَى يَمِينِهِ فِي الأَرْضِ، فَتَحَرَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَلِيسِهِ عُثْمَانَ إِلَى حَيْثُ

---

(١) تقدم هذا الحديث، برقم (٧٥٧٩)، باب: سورة الفاتحة وما ورد في فضلها.

(٢) أحمد (٩٧٨٨). (٣) أحمد (٩٧٩٠).

(٤) وقد تقدم هذا الحديث أيضًا، برقم (٧٥٨٢)، باب: سورة الفاتحة وما ورد في فضلها.

(٥) أحمد (٢١٠٩٤)، والدارمي (٣٣٧٢)، والترمذي (٣١٢٥)، وابن خزيمة (٥٠١)، وابن حبان (٧٧٥).

(٦) كشر: تبسم، وقال ابن الأثير في النهاية: « الكَشْرُ: ظهور الأسنان للضحك، وكاشره، إذا ضحك في وجهه وباسطه.

(٧) شخص بَصَرَه، وشخص ببصره: فتح عينيه ولم يطرف بهما متأملًا أو منزعجًا. وفي التنزيل العزيز: ﴿ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَـٰرُ ﴾ [إبراهيم: ٤٢].

وَضَعَ بَصَرَهُ، وَأَخَذَ يُنْغِضُ[(١)] رَأْسَهُ كَأَنَّهُ يَسْتَفْقِهُ[(٢)] مَا يُقَالُ لَهُ، وَابْنُ مَظْعُونٍ يَنْظُرُ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَاسْتَفْقَهَ مَا يُقَالُ لَهُ، شَخَصَ بَصَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ كَمَا شَخَصَ أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَأَتْبَعَهُ بَصَرَهُ حَتَّى تَوَارَى فِي السَّمَاءِ، فَأَقْبَلَ إِلَى عُثْمَانَ بِجِلْسَتِهِ الأُولَى.

قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ كُنْتُ أُجَالِسُكَ وَآتِيكَ، مَا رَأَيْتُكَ تَفْعَلُ كَفِعْلِكَ الغَدَاةَ!

قَالَ: وَمَا رَأَيْتَنِي فَعَلْتُ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ تَشْخَصُ بِبَصَرِكَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعْتَهُ حَيْثُ وَضَعْتَهُ عَلَى يَمِينِكَ، فَتَحَرَّفْتَ إِلَيْهِ وَتَرَكْتَنِي، فَأَخَذْتَ تُنْغِضُ رَأْسَكَ كَأَنَّكَ تَسْتَفْقِهُ شَيْئًا يُقَالُ لَكَ! قَالَ: « **وَفَطِنْتَ لِذَلِكَ؟** ». قَالَ عُثْمَانُ: نَعَمْ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ آنِفًا وَأَنْتَ جَالِسٌ** ». قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ! قَالَ: « **نَعَمْ** »، قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ؟

قَالَ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠].

قَالَ عُثْمَانُ: فَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الإِيمَانُ فِي قَلْبِي وَأَحْبَبْتُ مُحَمَّدًا.

[**حديث حسن**][(٣)].

٧٧٥٤ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ العَاصِ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، إِذْ شَخَصَ بِبَصَرِهِ، ثُمَّ صَوَّبَهُ حَتَّى كَادَ أَنْ يُلْزِقَهُ بِالأَرْضِ.

قَالَ: ثُمَّ شَخَصَ بِبَصَرِهِ فَقَالَ: « **أَتَانِي جِبْرِيلُ عليه السلام فَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ هَذِهِ الآيَةَ بِهَذَا المَوْضِعِ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ:** ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠] ».

[**حسن لغيره**][(٤)].

---

(١) نغض الشيء، يَنْغِضُ، نغضًا، ونغضانًا، إذا تحرك في ارتجاف واضطراب، وأنغضه: إذا نغض به، وفي التنزيل العزيز: ﴿ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ ﴾ [الإسراء: ٥١].

(٢) استفقه: استفهم واستعلم.

(٣) أحمد (٢٩١٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٨٩٣).

(٤) أحمد (١٧٩١٨)، وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٢) بَابُ: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦ... ﴾ الآيَة

٧٧٥٥ - ز - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، قُتِلَ مِنَ الأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ المُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: وَحَمْزَةُ، فَمَثَّلُوا[١] بِقَتْلاهُمْ)، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ كَانَ لَنَا يَوْمٌ مِثْلُ هَذَا مِنَ المُشْرِكِينَ، لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ[٢]. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الفَتْحِ قَالَ رَجُلٌ لا يُعْرَفُ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ اليَوْمِ!

فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّنَ الأَسْوَدَ وَالأَبْيَضَ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا: نَاسًا سَمَّاهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَصْبِرُ وَلَا نُعَاقِبُ ». [**حديث صحيح**][٣].

سُورَةُ الإِسْرَاءِ

(١) بَابُ: ﴿ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَ ﴾

٧٧٥٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا، وَأَنْ يُنَحِّيَ الجِبَالَ عَنْهُمْ فَيَزْدَرِعُوا، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ[٤]، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِينَ سَأَلُوا، فَإِنْ كَفَرُوا أُهْلِكُوا كَمَا أَهْلَكْتُ مَنْ قَبْلَهُمْ.

قَالَ: « لَا، بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ وَءَاتَيۡنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبۡصِرَةٗ ﴾ [الإسراء: ٥٩]. [**حديث صحيح**][٥].

(٢) بَابُ: ﴿ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيۡنَٰكَ إِلَّا فِتۡنَةٗ لِّلنَّاسِ ﴾

٧٧٥٧ - عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ وَمَا جَعَلۡنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِيٓ

---

(١) يقال: مَثَّل بالقتيل، إذا جدع أنفه وأذنه، أو مذاكيره، أو شيئًا من أطرافه.

(٢) لنربين عليهم؛ أي: لنزيدن عليهم. ويقال: أربى، إذا أخذ أكثر مما أعطى، وأربى الشيء، إذا رباه ونمّاه.

(٣) أحمد (٢١٢٢٩)، والترمذي (٣١٢٩)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٧٩)، وابن حبان (٤٨٧)، والحاكم (٢/ ٣٥٨).

(٤) أي: أن ننظر ونتربص، يقال: أنيت، وتأنيت، واستأنيت، إذا تمهلت وترفقت.

(٥) أحمد (٢٣٣٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٩٠)، والحاكم (٢/ ٣٦٢).

أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ رَآهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ. [حديث صحيح][1].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾ [الإسراء: ٦٠]، شَيْءٌ أُرِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْيَقْظَةِ، رَآهُ بِعَيْنِهِ حِينَ ذُهِبَ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ. [حديث صحيح][2].

(٣) بَابُ: ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾

٧٧٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عز وجل: ﴿ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٨]، قَالَ: « **تَشْهَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ** ». [حديث صحيح][3].

(٤) بَابُ: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾

٧٧٥٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عز وجل: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩]، قَالَ: « **هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ لِأُمَّتِي فِيهِ** ». [صحيح لغيره][4].

(٥) بَابُ: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٦٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٠]. [حديث حسن][5].

---

(١) أحمد (١٩١٦)، والبخاري (٣٨٨٨)، والترمذي (٣١٣٤)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٩٢)، وابن حبان (٥٦).

(٢) أحمد (٣٥٠٠).

(٣) أحمد (١٠١٣٣)، والبخاري في « القراءة خلف الإمام » (٢٥١)، وابن ماجة (٦٧٠)، والترمذي (٣١٣٥)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٩٣)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) أحمد (٩٦٨٤)، وفي إسناده عند أحمد: داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، ضعيف.

(٥) أحمد (١٩٤٨)، والترمذي (٣١٣٩)، وفي إسناده عند أحمد: قابوس، ضعيف.

(٦) بَابُ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٦١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَسَأَلُوهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا: أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷿: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ ﴾ [الكهف: ١٠٩]. [**حديث صحيح**][1].

٧٧٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ، قَالَ: فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ! فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، مَا الرُّوحُ؟

فَقَامَ فَتَوَكَّأَ عَلَى الْعَسِيبِ. قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

قَالَ: فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ! [**حديث صحيح**][2].

(٧) بَابُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ﴾

٧٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَاهُ يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ - قَالَ يَزِيدُ: الْمُرَادِيُّ - قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَ يَزِيدُ: إِلَى هَذَا النَّبِيِّ - حَتَّى نَسْأَلَهُ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١].

---

(١) أحمد (٢٣٠٩)، والترمذي (٣١٤٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣١٤)، وأبو يعلى (٢٥٠١)، وابن حبان (٩٩)، والحاكم (٢/ ٥٣١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٢) أحمد (٣٦٨٨)، والبخاري (١٢٥) و (٤٧٢١)، ومسلم (٢٧٩٤)، وأبو يعلى (٥٣٩٠)، والترمذي (٣١٤١)، والنسائي في « الكبرى » (١١٢٩٩)، وابن حبان (٩٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

فَقَالَ: لَا تَقُلْ لَهُ: نَبِيٌّ، فَإِنَّهُ إِنْ سَمِعَكَ لَصَارَتْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ[١]! فَسَأَلَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ[٢] إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلَا تَقْذِفُوا[٣] مُحْصَنَةً** - أَوْ قَالَ: **لَا تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ**، شُعْبَةُ الشَّاكُّ -، **وَأَنْتُمْ يَا يَهُودُ، عَلَيْكُمْ خَاصَّةً أَنْ لَا تَعْتَدُوا** - قَالَ يَزِيدُ: **تَعْدُوا فِي السَّبْتِ** ». فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرِجْلَهُ - قَالَ يَزِيدُ: فَقَبَّلَا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ - وَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ! قَالَ: « **فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَتَّبِعَانِي؟** ».

قَالَا: إِنَّ دَاوُدَ عليه السلام دَعَا أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخْشَى - قَالَ يَزِيدُ: إِنْ أَسْلَمْنَا - أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ. [**حديث حسن**][٤].

(٨) **باب:** ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾

٧٧٦٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ[٥]: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠].

قَالَ: كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ المُشْرِكُونَ سَبُّوا القُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ.

فَقَالَ اللَّهُ عز وجل لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾؛ أَيْ: بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعَ المُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا القُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعُهُمُ القُرْآنَ حَتَّى يَأْخُذُوهُ عَنْكَ، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) في المشكاة: « أربع أعين »، وهو الظاهر، والمعنى: لا تقل له نبي، فإنه سيسر بقولك، وإذا سُرَّ أصبح يبصر بأربع أعين، لأن السرور يمد الباصرة. (٢) أي: لا تتهموا بريئًا أمام ذي سلطان وجبروت.

(٣) ولا ترموا بالزنى عفيفة.

(٤) أحمد (١٨٠٩٢)، وابن ماجة (٣٧٠٥)، والترمذي (٣١٤٤)، والحاكم (١/ ٩)، وقال: صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه بن سَلِمَة المرادي الكوفي، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال عمرو بن مرة: كان عبد اللَّه بن سلمة يحدثنا، فتعرف وتنكر.

(٥) أي: مختفٍ فيها. يقال: توارى الرجل، إذا استتر.

(٦) أحمد (١٥٥)، والبخاري (٤٧٢٢)، ومسلم (٤٤٦)، والترمذي (٣١٤٦)، والنسائي (٢/ ١٧٧)، وابن خزيمة (١٥٨٧)، وابن حبان (٦٥٦٣).

(٩) بَابُ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ... ﴾ إلَخ السُّورَة

٧٧٦٥ – عَـنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَـنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « آيَـةُ العِزِّ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ... ﴾ [الإسراء: ١١١] » الآيَـةَ كُـلَّـهَا. [حديث ضعيف][١].

(وَعَنْهُ مِـنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ)، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّـهُ كَانَ يَـقُولُ: « إِذَا تَـعِـرَ[٢]: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ﴾ [الإسراء: ١١١] »، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. [حديث ضعيف][٣].

سُورَةُ الكَهْفِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٧٦٦ – عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « مَنْ قَـرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الـكَهْفِ وَآخِرَهَا، كَانَتْ لَـهُ نُورًا مِنْ قَـدَمِـهِ إِلَى رَأْسِـهِ، وَمَنْ قَـرَأَهَا كُـلَّـهَا، كَانَتْ لَـهُ نُورًا مَا بَـيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ». [حديث ضعيف][٤].

٧٧٦٧ – عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ حَفِظَ عَـشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الكَـهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ ». [حديث صحيح][٥].

(وَعَنْـهُ أَيْضًا)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَـالَ: « مَنْ قَـرَأَ العَـشْرَ الأَوَاخِـرَ مِنْ سُـورَةِ

---

(١) أحمد (١٥٦٣٤)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ورشدين بن سَعْد، ضعيفان.

(٢) في المطبوع: (نَـفَر)، وهو تحريف. وتَعِـرَ: هب من نومه واستيقظ. انظر: النهاية (١/ ١٩٠). وقد صحفها محققو مسند أحمد إلى: « تَـعَـزَّ »، وقالوا في هامش (٢٤/ ٣٨٩): « في (ظ١٢)، و(ص): تعر – كذا. وفي (ق): قعد، وفي (س): ليست واضحة، وفي (م): نفر، وفي نسخة السندي: تعز، وقال: هكذا في النسخ، فلعل أصله: تعزى، بمعنى: دعا أو تصبر، وحذف حرف العلة للتخفيف وارد، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴾ [الفجر: ٤] ». كذا قالوا!!

(٣) أحمد (١٥٦٢٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٥٢) و (١٠/ ٩٦)، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد من طريقين؛ في إحداهما: رشدين بن سعد، وفي الأخرى: ابن لهيعة، وهو أصلح منه، وكذلك الطبراني.

(٤) أحمد (١٥٦٢٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٥٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد يُحسَّن حديثه.

(٥) أحمد (٢١٧١٢)، ومسلم (٨٠٩)، وأبو داود (٤٣٢٣).

الكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ». [حديث صحيح][(١)].

(٢) بَابُ: قَوْلِهِ ﷻ:

﴿ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾

٧٧٦٨ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَلَا وَإِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، هُنَّ البَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ ». [صحيح لغيره][(٢)].

(٣) بَابُ: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ ﴾ وَقِصَّةُ الخَضِرِ مَعَ مُوسَى عليه السلام

٧٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ المَرْوَزِيُّ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ فِي تَفْسِيرِ ابْنِ جُرَيْجٍ الَّذِي أَمْلَاهُ عَلَيْهِمْ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ، وَغَيْرُهُمَا قَالَ: قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ: إِنَّا لَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي بَيْتِهِ إِذْ قَالَ: سَلُونِي. فَقُلْتُ: أَبَا عَبَّاسٍ - جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ - بِالكُوفَةِ رَجُلٌ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ: نَوْفٌ، يَزْعُمُ أَنَّهُ لَيْسَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

أَمَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فَقَالَ[(٣)]: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ!

وَأَمَّا يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ مُوسَى رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام ذَكَّرَ النَّاسَ يَوْمًا، حَتَّى إِذَا فَاضَتِ العُيُونُ، وَرَقَّتِ القُلُوبُ، وَلَّى، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ فِي الأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَعَتِبَ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: إِنَّ لِي عَبْدًا أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: أَيْ رَبِّ، وَأَنَّى[(٤)]؟

---

(١) أحمد (٢٧٥١٦)، ومسلم (٨٠٩)، والنسائي في « الكبرى » (٨٠٢٥)، وابن حبان (٧٨٦).

(٢) أحمد (١٨٣٥٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ٢٤٧)، وقال: له حديث في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجة، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) يعني: عمرو بن دينار قال في روايته عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس قال: كذب عدو اللَّه!

(٤) يعني: أنى هو؟ أو أين أجده؟

قَالَ: مَجْمَعِ البَحْرَيْنِ. قَالَ: أَيْ رَبِّ، اجْعَلْ لِي عَلَمًا[١] أَعْلَمُ ذَلِكَ بِهِ. - قَالَ لِي عَمْرٌو: قَالَ: حَيْثُ يُفَارِقُكَ الحُوتُ. وَقَالَ يَعْلَى: خُذْ حُوتًا مَيِّتًا حَيْثُ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ[٢] -، فَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكْتَلٍ، قَالَ لِفَتَاهُ: لَا أُكَلِّفُكَ إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنِي حَيْثُ يُفَارِقُكَ الحُوتُ.

قَالَ: مَا كَلَّفْتَنِي كَثِيرًا، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ ﴾ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ - لَيْسَتْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ -. قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ فِي ظِلِّ صَخْرَةٍ فِي مَكَانٍ ثَرْيَانَ[٣]، إِذْ تَضَرَّبَ الحُوتُ، وَمُوسَى نَائِمٌ.

قَالَ فَتَاهُ: لَا أُوقِظُهُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْقَظَ نَسِيَ أَنْ يُخْبِرَهُ، وَتَضَرَّبَ الحُوتُ[٤] حَتَّى دَخَلَ البَحْرَ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيْهِ جِرْيَةَ البَحْرِ[٥]، حَتَّى كَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ - فَقَالَ لِي عَمْرٌو: وَكَانَ أَثَرُهُ فِي حَجَرٍ، وَحَلَّقَ إِبْهَامَيْهِ وَاللَّتَيْنِ تَلِيَانِهِمَا - ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢]، قَالَ: قَدْ قَطَعَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَنْكَ النَّصَبَ - لَيْسَتْ هَذِهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ -، فَأَخْبَرَهُ، فَرَجَعَا فَوَجَدَا خَضِرًا عليه السلام - فَقَالَ لِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ: عَلَى طُنْفُسَةٍ خَضْرَاءَ عَلَى كَبِدِ البَحْرِ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: مُسَجًّى ثَوْبَهُ، قَدْ جَعَلَ طَرَفَهُ تَحْتَ رِجْلَيْهِ، وَطَرَفَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: هَلْ بِأَرْضِكَ مِنْ سَلَامٍ؟ مَنْ أَنْتَ؟

قَالَ: أَنَا مُوسَى، قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا شَأْنُكَ؟

قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا. قَالَ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّ أَنْبَاءَ التَّوْرَاةِ بِيَدِكَ، وَأَنَّ الوَحْيَ يَأْتِيكَ؟ يَا مُوسَى، إِنَّ لِي عِلْمًا لَا يَنْبَغِي أَنْ تَعْلَمَهُ، وَإِنَّ لَكَ عِلْمًا لَا يَنْبَغِي أَنْ أَعْلَمَهُ، فَجَاءَ طَائِرٌ فَأَخَذَ بِمِنْقَارِهِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِلْمِي وَعِلْمُكَ فِي عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَمَا أَخَذَ هَذَا الطَّائِرُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ البَحْرِ.

---

(١) أي: علامة أتعرف بها على المكان الذي هو فيه.

(٢) أي: في المكان الذي يحيي اللَّه به الحوت الميت ويذهب في البحر، هناك ستجد صاحبك.

(٣) ثَرْيَان، قال ابن الأثير في النهاية: مكان ثريانُ، وأرض ثَرْيا، إذا كان في ترابهما بلل وندى.

(٤) تَضَرَّبَ الحوت: تحرك وتموج وخرج من المكتل ليسير في البحر.

(٥) جِرْيَةَ البحر، وفي رواية: «جرية الماء»؛ يعني: جريانه. فهي على وزن: فعلة، لبيان هيئة هذا الجري أو هذا السير.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِي ٱلسَّفِينَةِ﴾ - وَجَدَا مَعَابِرَ صِغَارًا تَحْمِلُ أَهْلَ هَذَا السَّاحِلِ إِلَى هَذَا السَّاحِلِ - عَرَفُوهُ، فَقَالُوا: عَبْدُ اللَّهِ الصَّالِحُ - فَقُلْنَا لِسَعِيدٍ خَضِرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، لَا يَحْمِلُونَهُ بِأَجْرٍ -، فَخَرَقَهَا وَدَقَّ فِيهَا وَتِدًا! قَالَ مُوسَى: ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا﴾ [الكهف: ٧١] - قَالَ: قَالَ مُجَاهِدٌ: نُكْرًا - ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٢]، وَكَانَتِ الأُولَى نِسْيَانًا، وَالثَّانِيَةُ شَرْطًا، وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا.

﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا﴾ [الكهف: ٧٣]، فَلَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ - قَالَ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَجَدَا غِلْمَانًا يَلْعَبُونَ، فَأَخَذَ غُلَامًا كَافِرًا كَانَ ظَرِيفًا، فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ بِالسِّكِّينِ -. ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٤] لَمْ تَعْمَلْ بِالحِنْثِ؟ فَانْطَلَقَا ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ [الكهف: ٧٧]، قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا؛ وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ، قَالَ يَعْلَى: فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدًا قَالَ: فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ، ﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧] - قَالَ سَعِيدٌ: أَجْرًا نَأْكُلُهُ - ».

قَالَ: وَكَانَ يَقْرَؤُهَا: ﴿وَكَانَ وَرَآءَهُم﴾، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْرَؤُهَا: ﴿وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ﴾[1]. يَزْعُمُونَ عَنْ غَيْرِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا الغُلَامُ المَقْتُولُ، يَزْعُمُونَ أَنَّ اسْمَهُ: جَيْسُورُ.

قَالَ: ﴿يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾[2] [الكهف: ٧٩]، وَأَرَادَ إِذَا مَرَّتْ بِهِ أَنْ يَدَعَهَا لِعَيْبِهَا، فَإِذَا جَاوَزُوا أَصْلَحُوهَا فَانْتَفَعُوا بِهَا بَعْدُ، مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: سَدُّوهَا بِقَارُورَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: بِالقَارِ. ﴿فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ [الكهف: ٨٠] وَكَانَ كَافِرًا، ﴿فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ فَيَحْمِلُهُمَا حُبُّهُ عَلَى أَنْ يُتَابِعَاهُ عَلَى دِينِهِ، ﴿فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨١]: هُمَا بِهِ أَرْحَمُ مِنْهُمَا بِالأَوَّلِ الَّذِي قَتَلَهُ خَضِرٌ، وَزَعَمَ غَيْرُ سَعِيدٍ أَنَّهُمَا قَالَا: جَارِيَةً.

وَأَمَّا دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَاصِمٍ فَقَالَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ: إِنَّهَا جَارِيَةٌ.

---

(١) هذه قراءة شاذة، لكنها مفسرة لقراءة المصحف.

(٢) قراءة أُبَيٍّ: « كل سفينة صالحة غصبًا ». وقراءة ابن مسعود: « كل سفينة صحيحة غصبًا ».

وَبَلَغَنِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهَا جَارِيَةٌ، وَوَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ يُوسُفَ، مِثْلَهُ. [**حديث صحيح**][1].

٧٧٧٠ - ز - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنَّ نَوْفًا الشَّامِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ الَّذِي ذَهَبَ يَطْلُبُ الْعِلْمَ لَيْسَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ! وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُتَّكِئًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَقَالَ: كَذَلِكَ يَا سَعِيدُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَاكَ.

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَذَبَ نَوْفٌ! حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **« رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى صَالِحٍ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي عَادٍ »**[2].

ثُمَّ قَالَ: **« إِنَّ مُوسَى ﵇ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ قَوْمَهُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ قَالَ لَهُمْ: مَا فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمُ مِنِّي، وَأَوْحَى اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - إِلَيْهِ: إِنَّ فِي الْأَرْضِ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنْ تَزَوَّدَ حُوتًا مَالِحًا، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ حَيْثُ تَفْقِدُهُ.**

فَتَزَوَّدَ حُوتًا مَالِحًا، فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ، فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى الصَّخْرَةِ، انْطَلَقَ مُوسَى يَطْلُبُ، وَوَضَعَ فَتَاهُ الْحُوتَ عَلَى الصَّخْرَةِ، وَاضْطَرَبَ، ﴿فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف: ٦١]، قَالَ فَتَاهُ: إِذَا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثْتُهُ، فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ، فَانْطَلَقَا، فَأَصَابَهُمْ مَا يُصِيبُ الْمُسَافِرَ مِنَ النَّصَبِ وَالْكَلَالِ، وَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُهُ مَا يُصِيبُ الْمُسَافِرُ مِنَ النَّصَبِ وَالْكَلَالِ حَتَّى جَاوَزَ مَا أُمِرَ بِهِ.

فَقَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢].

قَالَ لَهُ فَتَاهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٦٣] أَنْ أُحَدِّثَكَ، ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ﴾ ﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ ﴿قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ﴾، فَرَجَعَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا يَقُصَّانِ الْأَثَرَ، حَتَّى إِذَا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَأَطَافَ بِهَا، فَإِذَا هُوَ مُسَجًّى[3] بِثَوْبٍ لَهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟

---

(١) أحمد (٢١١١٩)، والبخاري (٢٢٦٧) و (٢٧٢٨) و (٤٧٢٦).

(٢) يعني: هودًا عليه الصلاة والسلام.

(٣) مُسَجًّى: مُغَطًّى. يقال: سَجَّى الميت، إذا غطاه.

قَالَ: مُوسَى.

قَالَ: مَنْ مُوسَى؟

قَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّ عِنْدَكَ عِلْمًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَصْحَبَكَ.

﴿ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٧].

قَالَ: ﴿ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا ﴾ [الكهف: ٦٩].

قَالَ: فَكَيْفَ ﴿ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٨].

قَالَ: قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَفْعَلَهُ ﴿ قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا ﴾ [الكهف: ٦٩].

قَالَ: ﴿ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴿٧٠﴾ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَا رَكِبَا فِى ٱلسَّفِينَةِ ﴾ [الكهف: ٧٠، ٧١] خَرَجَ مَنْ كَانَ فِيهَا وَتَخَلَّفَ لِيَخْرِقَهَا.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُوسَى: تَخْرِقُهَا ﴿ لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴾[1] [الكهف: ٧١].

قَالَ: ﴿ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى[2] مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ﴾ [الكهف: ٧٢، ٧٣]، فَانْطَلَقَا، حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى غِلْمَانٍ يَلْعَبُونَ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ وَفِيهِمْ غُلَامٌ لَيْسَ فِي الغِلْمَانِ غُلَامٌ أَنْظَفُ - يَعْنِي - مِنْهُ، فَأَخَذَهُ فَقَتَلَهُ، فَنَفَرَ مُوسَى عليه السلام عِنْدَ ذَلِكَ.

وَقَالَ: ﴿ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةًۢ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا نُّكْرًا ﴿٧٤﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴾[الكهف: ٧٤، ٧٥]؟! قَالَ: فَأَخَذَتْهُ ذَمَامَةٌ[3] مِنْ صَاحِبِهِ وَاسْتَحَى، فَقَالَ: ﴿ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَىْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴿٧٦﴾ فَٱنطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ﴾ [الكهف: ٧٦، ٧٧] لِئَامًا ﴿ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا ﴾، وَقَدْ أَصَابَ مُوسَى عليه السلام جَهْدٌ، فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمَا، ﴿ فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ ﴾ [الكهف: ٧٧].

قَالَ لَهُ مُوسَى مِمَّا نَزَلَ بِهِمْ مِنَ الجَهْدِ: ﴿ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ ﴾[الكهف: ٧٧، ٧٨]. فَأَخَذَ مُوسَى عليه السلام بِطَرَفِ ثَوْبِهِ فَقَالَ: حَدِّثْنِي!

---

(١) الإمر: العجيب المنكر.

(٢) لا ترهقني: لا تحملني ما لا أطيق.

(٣) الذَّمَامَةُ: الحياء والإشفاق من الذم واللوم.

فَقَالَ: ﴿ أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ [الكهف: ٧٩]، فَإِذَا مَرَّ عَلَيْهَا فَرَآهَا مُنْخَرِقَةً تَرَكَهَا، وَرَقَعَهَا أَهْلُهَا بِقِطْعَةِ خَشَبَةٍ فَانْتَفَعُوا بِهَا.

وَأَمَّا الغُلَامُ فَإِنَّهُ كَانَ طُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا، وَكَانَ قَدْ أُلْقِيَ عَلَيْهِ مَحَبَّةٌ مِنْ أَبَوَيْهِ، وَلَوْ أَطَاعَاهُ لَأَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا، ﴿ فَأَرَدْنَآ أَن يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَوٰةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا ﴾ [الكهف: ٨١]، وَوَقَعَ أَبُوهُ عَلَى أُمِّهِ فَعَلِقَتْ، فَوَلَدَتْ مِنْهُ خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا.

﴿ وَأَمَّا ٱلْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي ٱلْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى ۚ ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٨٢]. [**حديث صحيح**](١).

(٤) **بَابُ**: ﴿ قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى ... ﴾ **الآيَة**

٧٧٧١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ ﴿ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴾ [الكهف: ٧٦] »، يُثَقِّلُهَا(٢). [**حديث صحيح**](٣).

٧٧٧٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَا لِأَحَدٍ بَدَأَ بِنَفْسِهِ، فَذَكَرَ ذَاتَ يَوْمٍ مُوسَى، فَقَالَ: « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى، لَوْ كَانَ صَبَرَ لَقَصَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِ، وَلَكِنْ قَالَ: ﴿ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍۭ بَعْدَهَا فَلَا تُصَٰحِبْنِى ۖ قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا ﴾ [الكهف: ٧٦] ». [**حديث صحيح**](٤).

(٥) **بَابُ**: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ ... ﴾ **الآيَة**

٧٧٧٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(٥) ﵄ قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ: أَعْطُونَا شَيْئًا

---

(١) أحمد (٢١١١٨)، ومسلم (٢٣٨٠)، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٤٤).

(٢) وقرأ أبو جعفر، ونافع، وأبو بكر: (من لَـدُنِـي) مخففة النون، وقرأ الباقون بتشديدها.

(٣) أحمد (٢١١٢٤)، وأبو داود (٣٩٨٥)، والترمذي (٢٩٣٣).

(٤) أحمد (٢١١٢٦)، وأبو داود (٣٩٨٤)، وابن حبان (٩٨٨).

(٥) تقدم هذا الحديث في تفسير سورة الإسراء (٧٧٦١)، باب: قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾ [الإسراء: ٨٥].

نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥].

قَالُوا: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا: أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ ﴾ [الكهف: ١٠٩]. [**حديث صحيح**][١].

سُورَةُ مَرْيَمَ

(١) **بَابٌ**: ﴿ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ ﴾

٧٧٧٤ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى نَجْرَانَ[٢]، قَالَ: فَقَالُوا: أَرَأَيْتَ مَا تَقْرَؤُونَ: ﴿ يَٰٓأُخْتَ هَٰرُونَ ﴾ [مريم: ٢٨]، وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **أَلَا أَخْبَرْتَهُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِالأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ؟** ». [**حديث حسن**][٣].

(٢) **بَابٌ**: ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾

٧٧٧٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجِبْرِيلَ: « **مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟** ».

قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُۥ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ [مريم: ٦٤]. قَالَ: وَكَانَ ذَلِكَ الْجَوَابُ لِمُحَمَّدٍ ﷺ. [**حديث صحيح**][٤].

---

(١) أحمد (٢٣٠٩)، وأبو يعلى (٢٥٠١)، والترمذي (٣١٤٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣١٤)، وابن حبان (٩٩)، والحاكم (٢/ ٥٣١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٢) نجران: مدينة قديمة تقع في جنوب المملكة العربية السعودية، على مسافة (٩١٠) كيل جنوب شرقي مكة في الجهة الشرقية من السراة، وفيها آثار منها « الأخدود ».

(٣) أحمد (١٨٢٠١)، ومسلم (٢١٣٥)، والترمذي (٣١٥٥)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣١٥)، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس.

(٤) أحمد (٢٠٤٣)، والبخاري (٣٢١٨)، والترمذي (٣١٥٨)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣١٩)، والحاكم (٢/ ٦١١).

(٣) بَابُ: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾

٧٧٧٦ - عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ ﷺ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ حَفْصَةَ يَقُولُ: « **لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ: الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا** »[١].

فَقَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَانْتَهَرَهَا[٢]، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قَدْ قَالَ اللَّهُ** ﷻ: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾ [مريم: ٧٢] ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٧٧٧ - عَنْ أَبِي سُمَيَّةَ قَالَ: اخْتَلَفْنَا هَهُنَا فِي الوُرُودِ، فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي ذَلِكَ الوُرُودِ؛ فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُنَا: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا، فَأَهْوَى بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَالَ: صُمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **الوُرُودُ: الدُّخُولُ، لَا يَبْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونَ عَلَى المُؤْمِنِينَ بَرْدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى إِنَّ لِلنَّارِ** - أَوْ قَالَ: **لِجَهَنَّمَ - ضَجِيجًا مِنْ بَرْدِهِمْ، ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، وَيَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا** ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٧٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ -: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١]، قَالَ: يَدْخُلُونَهَا - أَوْ يَلِجُونَهَا -، ثُمَّ يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ.

قُلْتُ لَهُ: إِسْرَائِيلُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) يعني: بيعة الرضوان.

(٢) أي: بالغ في زجرها وإغضابها. وفي التنزيل العزيز: ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾ [الإسراء: ٢٣] يقال: نهر فلانًا، يَنْهَرُهُ، نَهْرًا، إذا زجره وأغضبه.

(٣) أحمد (٢٧٣٦٢)، ومسلم (٢٤٩٦).

(٤) أحمد (١٤٥٢٠)، والحاكم (٤/ ٥٨٧).

أَوْ كَـلَامًا هَـذَا مَـعْـنَـاهُ. [حديث حسن][١].

(٤) بَابُ: ﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴾

٧٧٧٩ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ خَبَّابُ بْنُ الأَرَتِّ: كُنْتُ قَيْنًا[٢] بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَعْمَلُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَاجْتَمَعَتْ لِي عَلَيْهِ دَرَاهِمُ، فَجِئْتُ أَتَقَاضَاهُ[٣]، فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ! قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ.

قَالَ: فَإِذَا بُعِثْتُ كَانَ لِي مَالٌ وَوَلَدٌ (وَفِي لَفْظٍ: قَالَ: فَضَحِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَيَكُونُ لِي ثَمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأُعْطِيكَ حَقَّكَ).

قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَـٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ﴾: حَتَّى بَلَغَ: ﴿ فَرْدًا ﴾ [مريم: ٧٧ - ٨٠]. [حديث صحيح][٤].

(٥) بَابُ: ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَـٰنِ وَفْدًا ﴾

٧٧٨٠ - ز - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَلِيٍّ ﷺ، فَقَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَـٰنِ وَفْدًا ﴾ [مريم: ٨٥]. قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلَى أَرْجُلِهِمْ يُحْشَرُونَ، وَلَا يُحْشَرُ الوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، وَلَكِنْ بِنُوقٍ لَمْ يَرَ الخَلَائِقُ مِثْلَهَا، عَلَيْهَا رَحَائِلُ[٥] مِنْ ذَهَبٍ، فَيَرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَضْرِبُوا أَبْوَابَ الجَنَّةِ. [أثر ضعيف][٦].

---

(١) أحمد (٤١٢٨)، والترمذي (٣١٦٠).

(٢) القين: الحداد، ثم أطلق على كل صانع. جمع: أَقْيان، وقيون. والقين: العبد أيضًا، والجمع: قيان. يقال: قان، يقين، قينًا، إذا احترف الحدادة.

(٣) أي: أطلب منه ما لي عنده من الدراهم.

(٤) أحمد (٢١٠٦٨)، والبخاري (٢٠٩١)، ومسلم (٢٧٩٥)، والترمذي (٣١٦٢)، وابن حبان (٤٨٨٥).

(٥) الرحائل: جمع رحل، وهو للبعير كالسرج للفرس.

(٦) أحمد (١٣٣٣)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن إسحاق: أبو شيبة الواسطي، ضعيف والنعمان ابن سعد، مجهول.

سُورَةُ الحَجِّ

(١) بَابُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ...﴾ إلخ الآيتين

٧٧٨١ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَقَدْ تَفَاوَتَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ السَّيْرُ، رَفَعَ بِهَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ صَوْتَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ﴾ [الحج: ١، ٢]، حَتَّى بَلَغَ آخِرَ الآيَتَيْنِ. قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ أَصْحَابُهُ بِذَلِكَ، حَثُّوا المَطِيَّ[١]، وَعَرَفُوا أَنَّهُ عِنْدَ قَوْلٍ يَقُولُهُ. فَلَمَّا تَأَشَّبُوا حَوْلَهُ قَالَ: « أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ ذَاكَ؟ ». قَالَ: « ذَاكَ يَوْمَ يُنَادَى آدَمُ، فَيُنَادِيهِ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا آدَمُ، ابْعَثْ بَعْثًا[٢] إِلَى النَّارِ.

فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِئَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الجَنَّةِ ».

قَالَ: فَأَبْلَسَ[٣] أَصْحَابُهُ حَتَّى مَا أَوْضَحُوا بِضَاحِكَةٍ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: « اعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتَيْنِ مَا كَانَتَا مَعَ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَثَّرَتَاهُ: يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَمَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَبَنِي إِبْلِيسَ ».

قَالَ: فَأُسْرِيَ[٤] عَنْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: « اعْمَلُوا وَبَشِّرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّامَةِ[٥] فِي جَنْبِ البَعِيرِ، أَوِ الرَّقْمَةِ[٦] فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ ».

[حديث صحيح][٧].

---

(١) المطي: جمع مطية، وهي الدابة التي تمتطى، فتمطو في سيرها؛ أي: تجد وتسرع.

(٢) البعث: بمعنى المبعوث، وأصلها في السرايا التي يبعثها الأمير إلى جهة من جهات الجهاد، وأما هنا فمعناها: مَيِّز أهل النار من غيرهم.

(٣) أي: تحيروا ودهشوا لما اعتراهم من الحزن والخوف.

(٤) أُسْرِي، وسُرِّي: كُشِفَ وأزيل ما اعتراهم من الشدة والكرب.

(٥) الشامة: أثر أسود في البدن، وفي القاموس: الشامة: علامة تخالف البدن الذي هي فيه، جمع: شام، وشامات.

(٦) الرقمة: قال ابن الأثير في النهاية: هي الهَنَة الناتئة في ذراع الدابة من داخل. وهما رقمتان في ذراعيها.

(٧) أحمد (١٩٩٠١)، والترمذي (٣١٦٩)، والنسائي في « الكبرى » (٣١٦٩).

(٢) بَابٌ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ﴾

٧٧٨٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هارُونَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنِ السُّدِّيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ مُرَّةَ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ - قَالَ لِي شُعْبَةُ: وَرَفَعَهُ، وَلَا أَرْفَعُهُ لَكَ - يَقُولُ فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، قَالُوا: لَوْ أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادٍ وَهُوَ بِعَدَنِ أَبْيَنَ(١)، لَأَذَاقَهُ اللَّهُ ﷻ عَذَابًا أَلِيمًا. [**حديث صحيح**](٢).

(٣) بَابٌ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ...﴾ الآيَةَ

٧٧٨٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! لَيَهْلِكُنَّ، فَنَزَلَتْ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]. قَالَ: فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ. [**حديث صحيح**](٣).

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

(١) بَابٌ: قَوْلِهِ ﷻ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ...﴾ الآيَاتِ

٧٧٨٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَارِيِّ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ يَقُولُ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَحْيُ، يُسْمَعُ عِنْدَ وَجْهِهِ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، فَمَكَثْنَا سَاعَةً، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: « **اللَّهُمَّ زِدْنَا وَلَا تَنْقُصْنَا، وَأَكْرِمْنَا وَلَا تُهِنَّا، وَأَعْطِنَا وَلَا تَحْرِمْنَا، وَآثِرْنَا(٤) وَلَا تُؤْثِرْ عَلَيْنَا، وَارْضَ عَنَّا وَأَرْضِنَا** ».

ثُمَّ قَالَ: « **لَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ عَشْرُ آيَاتٍ مَنْ أَقَامَهُنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ** »، ثُمَّ قَرَأَ

---

(١) عدن أبين: عدن: مدينة معروفة باليمن، ويقال: عدن أبين نسبة إلى أبين بن زهير.

(٢) أحمد (٤٠٧١)، وأبو يعلى (٥٣٨٤)، والحاكم (٢/ ٣٨٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (١٨٦٥)، والترمذي (٣١٧١)، والنسائي (٢/ ٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولم يرد عنده قول ابن عباس: هي أول آية...

(٤) أي: اخترنا برحمتك وإكرامك وعنايتك، ولا تؤثر علينا بلطفك وحمايتك. وقيل: لا تسلط علينا أعداءنا.

عَلَيْنَا: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المؤمنون: ١]، حَتَّى خَتَمَ العَشْرَ. [**حديث ضعيف**][١].

(٢) بَابُ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٨٥ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ المَكِّيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو خَلَفٍ مَوْلَى بَنِي جُمَحٍ: أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ فِي سَقِيفَةِ زَمْزَمَ، لَيْسَ فِي المَسْجِدِ ظِلٌّ غَيْرُهَا، فَقَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأَبِي عَاصِمٍ - تَعْنِي: عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ -، مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَوْ تُلِمَّ بِنَا؟

فَقَالَ: أَخْشَى أَنْ أُمِلَّكِ! فَقَالَتْ: مَا كُنْتَ لِتَفْعَلَ. قَالَ: جِئْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَنْ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا؟

فَقَالَتْ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ فَقَالَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أَوْ ﴿ الذين يأتون ما أتوا ﴾[٢]؟ فَقَالَتْ: أَيَّتُهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَإِحْدَاهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا - أَوِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا - قَالَتْ: أَيَّتُهُمَا؟

قُلْتُ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ ﴾. قَالَتْ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ كَانَ يَقْرَؤُهَا، وَكَذَلِكَ أُنْزِلَتْ.

أَوْ قَالَتْ: أَشْهَدُ لَكَذَلِكَ أُنْزِلَتْ، وَكَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ، وَلَكِنَّ الهِجَاءَ حُرِّفَ. [**حديث ضعيف**][٣].

٧٧٨٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

---

(١) أحمد (٢٢٣)، والنسائي في « الكبرى » (١٤٣٩)، والحاكم (٢ / ٣٩٢)، وقال النسائي: هذا حديث منكر، لا نعلم أحدًا رواه غير يونس بن سُليم، ويونس بن سُليم لا نعرفه، واللَّه أعلم، وقال العقيلي: يونس ابن سليم لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به، ومع ذلك فقد حسنه البغوي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بقوله: سئل عبد الرزاق عن شيخه ذا (يعني يونس بن سليم)، فقال: أظنه لا شيء.

(٢) هذه قراءة عائشة، وابن عباس، وقتادة، والأعمش، والحسن، والنخعي. والمعنى: أنهم يفعلون ما فعلوا، وهي قراء شاذة، انظر: « مختصر شواذ القراءات » لابن خالويه، (ص ٩٨)، وانظر تفسير هذه الآية عند الطبري ﵀.

(٣) أحمد (٢٤٦٤١)، والحاكم (٢ / ٢٣٥ و٢٤٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: يحيى ضعيف، وفي إسناده عند أحمد: أبو خلف مولى بني جمح، قال الحسيني: لا يعرف.

فِي هَذِهِ الآيَةِ ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ الَّذِي يَسْرِقُ وَيَزْنِي وَيَشْرَبُ الخَمْرَ، وَهُوَ يَخَافُ اللَّهَ؟

قَالَ: « لَا يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يُصَلِّي وَيَصُومُ وَيَتَصَدَّقُ وَهُوَ يَخَافُ اللَّهَ ﷻ »[١]. [حسن لغيره][٢].

(٣) بَابُ: ﴿تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾

٧٧٨٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤]، قَالَ: « تَشْوِيهِ النَّارُ فَتَقْلِصُ شَفَتُهُ العُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ ». [حديث ضعيف][٣].

سُورَةُ النُّورِ

(١) بَابُ: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾

٧٧٨٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ[٤]: أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ اسْتَأْذَنَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ مَهْزُولٍ، كَانَتْ تُسَافِحُ وَتَشْتَرِطُ لَهُ أَنْ تُنْفِقَ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ اسْتَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيَّ ﷺ أَوْ ذَكَرَ لَهُ أَمْرَهَا.

قَالَ: فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]. قَالَ: أُنْزِلَتْ ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣].

---

(١) أن لا تكون أعماله مقبولة؛ لأن العمل ينبغي أن يكون خالصًا لوجه اللَّه تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وأداءُ هذا العمل يجب أن يكون وفاق سنة، والمؤمن يتنابه الوجل أن لا يكون أداؤه للأعمال وفاق هذين الشرطين، فنسأل اللَّه تعالى أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه، وأن يجعل سلوكنا وفاق سنة نبيه، إنه خير مسؤول.

(٢) أحمد (٢٥٢٦٣)، والحميدي (٢٧٥)، والترمذي (٣١٧٥)، والحاكم (٢/ ٣٩٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الخيواني، لم يدرك عائشة.

(٣) أحمد (١١٨٣٦)، والترمذي (٢٥٨٧)، وأبو يعلى (١٣٦٧)، والحاكم (٢/ ٢٤٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: ضعف أبي السمْح دراج بن سمعان في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري.

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب النكاح، برقم (٦٢٠٦)، باب: ما جاء في نكاح الزاني والزانية.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الإِمَامِ أَحْمَدَ): قَالَ أَبِي: قَالَ عَارِمٌ: سَأَلْتُ مُعْتَمِرًا عَنِ الحَضْرَمِيِّ، فَقَالَ: كَانَ قَاصًّا، وَقَدْ رَأَيْتُهُ. [**حديث حسن**][1].

(٢) بَابُ: آيَاتِ اللِّعَانِ

٧٧٨٩ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ؟

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي شَأْنِهِ مَا ذُكِرَ فِي القُرْآنِ مِنَ التَّلَاعُنِ.

فَقَالَ: « **قَدْ قُضِيَ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ** »، قَالَ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا شَاهِدٌ، ثُمَّ فَارَقَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [**حديث صحيح**][2].

(٣) بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ... ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

٧٧٩٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ فِي حَدِيثِ الإِفْكِ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى، وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ ﷻ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ ﷻ بِهَا، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا رَامَ[3] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَى نَبِيِّهِ، وَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ البُرَحَاءِ[4] عِنْدَ الوَحْيِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الجُمَانِ[5] مِنَ العَرَقِ فِي اليَوْمِ الشَّاتِي مِنْ ثِقَلِ القَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: « **أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ! أَمَّا اللَّهُ ﷻ فَقَدْ بَرَّأَكِ** ».

فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ

---

(١) أحمد (٧٠٩٩)، وفي إسناده عند أحمد: الحضرمي، مجهول.

(٢) أحمد (٢٢٨٥٣).

(٣) أي: ما ترك مجلسه. يقال: رام، يريم، إذا برح وزال من مكانه، وأكثر ما يستعمل في النفي.

(٤) البرحاء: الشدة، ومنه: برحاء الحمى. ولشدة ما يعاني يتقاطر العرق من جبينه.

(٥) الجمان: اللؤلؤ.

هُوَ الَّذِي أَنْـزَلَ بَـرَاءَتِي. فَأَنْـزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آيَـاتٍ، فَـأَنْـزَلَ اللَّـهُ ﷻ هَـذِهِ الآيَاتِ بَـرَاءَتِـي.

قَالَتْ: فَقَالَ أَبُو بَـكْرٍ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَـرَابَـتِـهِ مِنْهُ وَفَـقْرِهِ -: وَاللَّهِ لَا أُنْفِقُ عَلَيْـهِ شَيْـئًا أَبَدًا بَعْـدَ هَذَا الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ! فَـأَنْـزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢].

فَـقَالَ أَبُو بَـكْرٍ: وَاللَّـهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِـرَ اللَّـهُ لِي. فَـرَجَّعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّـفَـقَـةَ الَّتِـي كَانَ يُـنْفِقُ عَلَـيْـهِ، وَقَالَ: لَا أَنْـزِعُهَا مِنْـهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِـشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْـرِي: وَمَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟ أَوْ مَا بَـلَـغَكِ؟

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي[١]، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْـرًا.

قَالَتْ عَائِـشَةُ: وَهِـيَ الَّتِي كَانَـتْ تُـسَامِيـنِي[٢] مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَـعَـصَـمَـهَا اللَّهُ ﷻ بِالْـوَرَعِ، وَطَـفِـقَتْ أُخْـتُـهَا حَمْنَـةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَـهَا[٣]، فَـهَلَـكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ[٤].

قَالَ ابْـنُ شِهَـابٍ: فَهَـذَا مَا انْـتَـهَى إِلَيْـنَـا مِنْ أَمْـرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٧٩١ - عَنْ عُـرْوَةَ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ﵂ أَيْضًا، قَالَ[٦]: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْـكِ إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِـتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أُثَـاثَـةَ، وَحَمْنَـةُ بِـنْتُ جَحْشٍ، فِـي نَاسٍ آخَـرِينَ لَا عِلْمَ لِـي بِـهِمْ، إِلَّا أَنَّـهُمْ عُصْبَـةٌ كَمَـا قَالَ اللَّهُ ﷻ، وَإِنَّ كِـبْـرَ ذَلِكَ كَانَ يُـقَالُ عِنْدَ

---

(١) أي: أصون سمعي وبصري من أن أقول سمعت ولم أسمع، وأبصرت ولم أبصر.

(٢) أي: تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانتها عند النبي ﷺ، يقال: سامى الرجلُ الرجلَ، إذا عالاه وباراه. والتسامي: مفاعلة من السمو، وهو الارتفاع.

(٣) يعني: لا زالت حمنة أخت زينب تتعصب لها وتبالغ في نشر حديث الإفك لتخفض مكانة عائشة، ولترفع مكانة أختها زينب التي عصمها اللَّه بتقواها من أن تقول ما يسيء إلى ضرتها عائشة، ولم تقل إلا خيرًا.

(٤) إسهامها في حديث الإفك قادها إلى الهلاك، فكانت واحدة من أربعة أشخاص نالهم الحدّ لذلك، وهم: عبد اللَّه بن أبي، وحسان بن ثابت، ومسطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش.

(٥) أحمد (٢٤٣١٧)، ومسلم (٢٧٧٠)، والترمذي (٣١٨٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام بن عروة، ورواه يونس بن يزيد ومعمر وغير واحد عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد اللَّه بن عبد اللَّه عن عائشة أطول من حديث هشام بن عروة وأتم.

(٦) قائل ذلك هو عروة بن الزبير.

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ، قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

[طرف من حديث صحيح][1].

٧٧٩٢ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: رُمِيتُ بِمَا رُمِيتُ بِهِ وَأَنَا غَافِلَةٌ، فَبَلَغَنِي بَعْدَ ذَلِكَ رَضْخٌ[2] مِنْ ذَلِكَ، فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدِي إِذْ أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَكَانَ إِذَا أُوحِيَ إِلَيْهِ يَأْخُذُهُ شِبْهُ السُّبَاتِ[3]، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدِي إِذْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَهُوَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: « **أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ!** ».

فَقُلْتُ: بِحَمْدِ اللَّهِ عز وجل لَا بِحَمْدِكَ. فَقَرَأَ ﴿ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾ [النور: ٢٣ - ٢٦]. [**حديث صحيح**][4].

سُورَةُ الفُرْقَانِ

(١) بَابٌ: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ... ﴾ الآيَةَ

٧٧٩٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟

قَالَ: « **أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا[5] وَهُوَ خَلَقَكَ** ».

قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ؛ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ** ».

قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ** ».

قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨]. [**حديث صحيح**][6].

---

(١) أحمد (٢٥٢٦٤)، والبخاري (٤١٤١)، وأبو يعلى (٤٩٣٣) و (٤٩٣٤).

(٢) الرضخ: الشيء القليل. وفي القاموس: الرضخ: خبر تسمعه ولا تستيقنه.

(٣) السبات: النوم الخفيف كنوم المريض والشيخ المسن.

(٤) أحمد (٢٤٧٢٠)، وفي إسناده عند أحمد: عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ضعيف.

(٥) الندُّ: النظير والمثل والشبيه، والجمع: أنداد.

(٦) أحمد (٣٦١٢)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣٦٨)، وأبو يعلى (٥٠٩٨)، وابن حبان (٤٤١٤).

سُورَةُ الشُّعَرَاءِ

(١) بَابٌ: أَنَّ سُورَةَ الشُّعَرَاءِ مِنْ ذَوَاتِ المِئَتَيْنِ وَكَسْرٍ

٧٧٩٤ - عَنْ مَعْدِيكَرِبَ قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه - فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا ﴿طسٓمٓ﴾ المِئَتَيْنِ[١]، فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِي، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ. قَالَ: فَأَتَيْنَا خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا. [حديث حسن][٢].

(٢) بَابٌ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾

٧٧٩٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، [الشعراء: ٢١٤]، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّفَا فَصَعِدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ نَادَى: «يَا صَبَاحَاهُ»[٣]. فَاجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ بَيْنَ رَجُلٍ يَجِيءُ إِلَيْهِ، وَبَيْنَ رَجُلٍ يَبْعَثُ رَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي لُؤَيٍّ، أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِسَفْحِ هَذَا الجَبَلِ تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، صَدَّقْتُمُونِي؟». قَالُوا: نَعَمْ[٤]. قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ!».

فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ[٥] سَائِرَ اليَوْمِ! أَمَا دَعَوْتَنَا إِلَّا لِهَذَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]. [حديث صحيح][٦].

٧٧٩٦ - عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ المُخَارِقِ، وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَا: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾، صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقْمَةً[٧] مِنْ جَبَلٍ، عَلَى أَعْلَاهَا حَجَرٌ،

---

(١) هي سورة الشعراء، وعدد آياتها: (٢٢٧)، فذكر العدد بدون الكسر.

(٢) أحمد (٣٩٨٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٨٤)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني.

(٣) كلمة اعتاد العرب أن يقولوها إذا وقع أمر عظيم من أجل أن يجتمعوا ويتأهبوا لما وقع.

(٤) وعند البخاري زيادة: «ما جربنا عليك إلا صدقًا».

(٥) أي: خسرانًا، يقال: تَبَّ فلان، يَتِبُّ، تَبًّا، وتبابًا، وتبيبًا، إذا خسر وهلك. وهو مصدر ناب عن فعله.

(٦) أحمد (٢٨٠١)، والبخاري (٤٩٧١)، ومسلم (٢٠٨)، والطبري (١٩/ ١٢١)، وابن حبان (٦٥٥٠).

(٧) رقمة الوادي: جانبه، أو مجتمع مائه. وهي من الجبل قمة من قممه.

(وَفِي رِوَايَةٍ: انْطَلَقَ إِلَى رَضْمَةٍ[١] مِنْ جَبَلٍ، فَعَلَا أَعْلَاهَا)، فَجَعَلَ يُنَادِي: « **يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، إِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَرَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ، فَذَهَبَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ[٢]، فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ، فَجَعَلَ يُنَادِي وَيَهْتِفُ: يَا صَبَاحَاهُ!** ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٧٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَعَمَّ وَخَصَّ[٤] (وَفِي رِوَايَةٍ: جَعَلَ يَدْعُو بُطُونَ قُرَيْشٍ بَطْنًا بَطْنًا)، فَقَالَ: « **يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا مَعْشَرَ بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلَالِهَا** »[٥]. [**حديث صحيح**][٦].

٧٧٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾، قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ** »[٧]. [**حديث صحيح**][٨].

---

(١) الرضمة: واحدة الرَّضْم والرِّضام، وهي دون الهضاب، وقيل: هي صخور بعضها فوق بعض.
(٢) أي: يحفظهم من عدوهم. يقال: ربأ القوم، وربأ لهم، يَرْبأ، رَبْئًا، إذا صار ربيئة لهم. والربيئة: الطليعة الذي يرقب العدو من مكان عالٍ لئلا يدهم قومه.
(٣) أحمد (٢٠٦٠٥)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٨١٥).
(٤) العموم نداؤه: يا معشر قريش، والخصوص نداء قبائلها.
(٥) أي: سأصل قرابتي في الدنيا، ولكني لا أغني عنهم من اللَّه شيئًا، يقال: بُلُّوا أرحامكم: أي نَدُّوها بصلتها، وهم يطلقون النداوة على الصلة، كما يطلقون اليُبْس على القطيعة؛ لأنهم لما رأوا بعض الأشياء يتصل ويختلط بالنداوة، ويحصل بينها التجافي والتفرق باليُبْسِ، استعاروا البلل لمعنى الوصل، واليبس لمعنى القطيعة.
(٦) أحمد (٨٤٠٢)، ومسلم (٢٠٤)، والترمذي (٣١٨٥)، والنسائي (٦/ ٢٤٨)، وابن حبان (٦٤٦).
(٧) سلوني ما شئتم في الدنيا من متاعها، وأما في الآخرة فلا ينفعكم إلا التقوى للَّه وطاعته تعالى.
(٨) أحمد (٢٥٠٤٤)، ومسلم (٢٠٥)، وابن حبان (٦٥٤٨).

سُورَةُ القَصَصِ

(١) بَابُ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾

٧٧٩٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَمِّهِ: « **قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدْ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ».

قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي[١] قُرَيْشٌ؛ يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ[٢]! لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ[٣]. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦].

[**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ العَنْكَبُوتِ

(١) بَابُ: ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ﴾

٧٨٠٠ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ (بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ) ﵂ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ هَانِئٍ، قَالَتْ لِي: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ﴾ [العنكبوت: ٢٩]، قَالَ: كَانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ، وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذَاكَ الْمُنْكَرُ الَّذِي كَانُوا يَأْتُونَ ».

قَالَ رَوْحٌ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ﴾[العنكبوت: ٢٩].

[**حديث ضعيف**][٥].

---

(١) أي: ينسبوني إلى العار، ويقبحون علي فعلي. يقال: عَـيَّـرَهُ الجهل، وعيره بالجهل.

(٢) الجزع: نقيض الصبر. يقال: جَزِعَ، يَجْـزَعُ، جَـزَعًا وجزوعًا: إذا كان غير صابر على ما نزل به، فهو جزع، وجازع، وجزوع، وجُـزَّاع.

(٣) قال الأصمعي: معناه: أبرد اللَّه دمعته؛ لأن دمعة الفرح باردة، وقيل: معناه: أراه اللَّه ما يسره.

وقال النووي: أحسن ما يقال فيه ما قاله أبو العباس، قال: معنى (أقر اللَّه عينه)؛ أي: بلغه اللَّه أمنيته حتى ترضى نفسه، وتقر عينه فلا تستشرف لشيء.

(٤) أحمد (٩٦١٠)، ومسلم (٢٥)، والترمذي (٣١٨٨)، وابن حبان (٦٢٧٠).

(٥) أحمد (٢٦٨٩١)، والترمذي (٣١٩٠)، والحاكم (٢/ ٤٠٩)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وفي إسناده عند أحمد: أبو صالح مولى أمِّ هانئ: باذام، ضعيف.

سُورَةُ الرُّومِ

(١) بَابُ: ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴾

٧٨٠١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فِي قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴾ [الروم: ١، ٢]، قَالَ: غُلِبَتْ[(١)] وَغَلَبَتْ، قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ، فَذَكَرُوهُ لِأَبِي بَكْرٍ، فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمَا إِنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ** ». قَالَ: فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلًا، فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ ظَهَرْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَجَعَلَ أَجَلًا خَمْسَ سِنِينَ فَلَمْ يَظْهَرُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **أَلَا جَعَلْتَهَا إِلَى دُونَ** - قَالَ: أُرَاهُ قَالَ: - **العَشْرِ** ».

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: البِضْعُ مَا دُونَ العَشْرِ، ثُمَّ ظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدُ.

قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [الروم: ١ - ٤]، قَالَ: يَفْرَحُونَ ﴿ بِنَصْرِ ٱللَّهِ ﴾. [**حديث صحيح**][(٢)].

سُورَةُ لُقْمَانَ

(١) بَابُ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾

٧٨٠٢ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁ قَالَ: قَالَتْ أُمِّي: أَلَيْسَ اللَّهُ يَأْمُرُكَ بِصِلَةِ الرَّحِمِ وَبِرِّ الوَالِدَيْنِ؟ وَاللَّهِ لَا آكُلُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ! فَكَانَتْ لَا تَأْكُلُ حَتَّى يَشْجُرُوا[(٣)] فَمَهَا بِعَصًا، فَيَصُبُّوا فِيهِ الشَّرَابَ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأُرَاهُ قَالَ: وَالطَّعَامَ -، فَأُنْزِلَتْ ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا

---

(١) أي: غلبت الروم أولًا، غلبتها فارس، وغَلَبَتْ: أي ثم غلبت الروم فارس آخرًا.

(٢) أحمد (٢٤٩٥)، والبخاري في « خلق أفعال العباد » (١١٥)، والترمذي (٣١٩٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣٨٩)، والحاكم (٢/ ٤١٠)، وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) أي: أدخلوا في شَجْرِ فمها عودًا حتى يفتحوه به. والشَّجْرُ: مجتمع اللحيين تحت العنفقة. وانظر: النهاية (٢/ ٤٤٦).

عَلَىٰ وَهْنٍ ﴾، وَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [لقمان: ١٤ - ١٥]. [**حسن صحيح**][١].

(٢) بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾

٧٨٠٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[٢] رضي الله عنهما فِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَدِّثْنِي مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **سُبْحَانَ اللَّهِ فِي خَمْسٍ مِنَ الغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا هُوَ**: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ [لقمان: ٣٤] ». [**حديث صحيح**][٣].

٧٨٠٤ - عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى**: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴾ ». [**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ السَّجْدَةِ

(١) بَابُ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾

٧٨٠٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦].

قَالَ: قِيَامُ العَبْدِ مِنَ اللَّيْلِ. [**صحيح لغيره**][٥].

(٢) بَابُ: ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ ﴾

٧٨٠٦ - ز - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ ﴾ [السجدة: ٢١].

---

(١) أحمد (١٥٦٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٢٤)، وأبو يعلى (٧٨٢).
(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الإيمان (٤٩)، باب: بيان الإيمان والإسلام...
(٣) أحمد (٢٩٢٤). (٤) أحمد (٢٢٩٨٦).
(٥) أحمد (٢٢٠٢٢)، وفي إسناده عند أحمد: شهر بن حوشب، لم يسمع من معاذ.

قَالَ: الـمُصِيبَـاتُ وَالدُّخَانُ قَـدْ مَضَيَـا، وَالـبَطْـشَةُ وَاللِّـزَامُ. [**أثر صحيح**][١].

سُورَةُ الأَحْزَابِ

(١) بَابُ: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾

٧٨٠٧ - عَنْ قَابُوسَ بْنِ أَبِي ظَـبْـيَانَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَـهُ قَالَ: قُـلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ ﷿: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾ [الأحزاب: ٤]، مَا عَنَى بِذَلِكَ؟

قَالَ: قَامَ نَبِـيُّ اللَّهِ ﷺ يَـوْمًا يُصَلِّي، قَالَ: فَخَطَـرَ خَطْـرَةً[٢]، فَـقَالَ الْمُنَـافِـقُونَ الَّذِينَ يُـصَلُّونَ مَـعَـهُ: أَلَا تَـرَوْنَ لَـهُ قَـلْـبَـيْـنِ؟

قَالَ: قَلْبٌ مَعَـكُمْ، وَقَلْبٌ مَـعَـهُمْ. فَـأَنْـزَلَ اللَّهُ ﷿: ﴿ مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِۦ ﴾. [**حديث حسن**][٣].

(٢) بَابُ: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾

٧٨٠٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَـةَ الـكَـلْبِـيِّ ﵁ مَـوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ عَبْـدَ اللَّـهِ بْنَ عُمَـرَ كَانَ يَـقُولُ: مَا كُـنَّـا نَـدْعُوهُ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَتَّى نَـزَلَ الـقُـرْآنُ ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٥]. [**أثر صحيح**][٤].

(٣) بَابُ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْـهِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٠٩ - عَنْ ثَابِتٍ: قَالَ أَنَسٌ: عَمِّي - قَالَ هَاشِمٌ: أَنَسُ بْنُ النَّـضْرِ - سُمِّـيتُ بِـهِ، لَمْ يَشْهَدْ مَـعَ النَّبِيِّ ﷺ يَـوْمَ بَـدْرٍ، قَالَ: فَـشَقَّ عَلَـيْـهِ، وَقَالَ: فِـي أَوَّلِ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ

(١) أحمد (٢١١٧٣)، ومسلم (٢٧٩٩).

(٢) يعني: الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاته، قال ابن الأثير في النهاية، في حديث سجود السهو: « حتى يخطر الشيطان بين المرء وقلبه »؛ يريد: الوسوسة.

(٣) أحمد (٢٤١٠)، والترمذي (٣١٩٩)، والحاكم (٢/ ٤١٥)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بقوله: قابوس ضعيف.

(٤) أحمد (٥٤٧٩)، والبخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، والترمذي (٣٢٠٩) و (٣٨١٤)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣٩٦).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غِبْتُ عَنْهُ! لَئِنْ أَرَانِيَ اللَّهُ مَشْهَدًا فِيمَا بَعْدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَيَرَيَنَّ[١] اللَّهُ مَا أَصْنَعُ.

قَالَ: فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا.

قَالَ: فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ.

قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ: يَا أَبَا عَمْرٍو، أَيْنَ؟ وَاهًا لِرِيحِ الجَنَّةِ[٢] أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ.

قَالَ: فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ، فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ: مِنْ ضَرْبَةٍ، وَطَعْنَةٍ، وَرَمْيَةٍ.

قَالَ: فَقَالَتْ أُخْتُهُ - عَمَّتِي: الرُّبَيِّعُ بِنْتُ النَّضْرِ -: فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ[٣]! وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣].

قَالَ: فَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ. [**حديث صحيح**][٤].

(٤) **بَابُ**: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ... ﴾ **إلخ**

٧٨١٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالنَّاسُ بِبَابِهِ جُلُوسٌ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ أُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما فَدَخَلَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَهُوَ سَاكِتٌ.

فَقَالَ عُمَرُ: لَأُكَلِّمَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَلَّهُ يَضْحَكُ[٥].

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ زَيْدٍ امْرَأَةَ عُمَرَ فَسَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ

---

(١) قال النووي: ضبطوه بوجهين؛ أحدهما: ليرين - بفتح الياء -، والمراد: يراه اللَّه واقعًا بارزًا. والثاني بضم الياء (لَيُرِينّ) وكسر الراء؛ ومعناه: ليرين اللَّه الناس ما أصنعه ويبرزه اللَّه تعالى لهم.

(٢) في القاموس: واها له - ويترك التنوين -: كلمة تعجب من طيب كل شيء، يقال: واهًا له ما أطيبه، كما يقال: واهًا به. وتأتي للتلهف، فيقال: واهًا على ما فات! ويقال في التفجع: واهًا!! وواهَ!!

(٣) البنان: أطراف الأصابع، والواحدة: بنانة.

(٤) أحمد (١٣٠١٥)، ومسلم (١٩٠٣)، والترمذي (٣٢٠٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٢٩١)، وابن حبان (٧٠٢٣).

(٥) قال النووي: فيه استحباب مثل هذا، وفيه أن الإنسان إذا رأى صاحبه مهمومًا حزينًا يستحب له أن يحدثه بما يضحكه أو يشغله ويطيب نفسه.

آنِفًا، فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا[(١)]. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَا نَوَاجِذُهُ. قَالَ: « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى، يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ ». فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ لِيَضْرِبَهَا، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلَانِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ! فَنَهَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَ نِسَاؤُهُ[(٢)]: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ الْخِيَارَ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَ لَكِ أَمْرًا مَا أُحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ ».

قَالَتْ: مَا هُوَ؟ قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهَا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ ... ﴾ [الأحزاب: ٢٨] الآيَةَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: أَفِيكَ أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ لِامْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِكَ مَا اخْتَرْتُ.

فَقَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّفًا[(٣)] (وَفِي رِوَايَةٍ: مُعَنِّتًا، أَوْ مُفْتِنًا)[(٤)]، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا، لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا اخْتَرْتِ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا ». [حديث صحيح][(٥)].

٧٨١١ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي، فَقَالَ: « يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أَذْكُرُ لَكِ أَمْرًا، وَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَسْتَعْجِلِي حَتَّى تُذَاكِرِي أَبَوَيْكِ ».

قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِّي بِفِرَاقِهِ.

ثُمَّ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٨ - ٢٩] ».

---

(١) يقال: وجأ فلانًا، يَجَؤُهُ، وجئًا، ووجاءً، إذا دفعه بجمع كفه في الصدر أو العنق، ووجأه باليد أو السكين، إذا ضربه.

(٢) في إعراب « نساء » أوجه: تكون مرفوعة على أنها بدل من نون النسوة، وتكون خبرًا لمبتدأ مقدر، ويمكن نصبها على أنها مفعول لفعل محذوف تقديره: أعني. وانظر: « إعراب القرآن » لأبي جعفر النحاس (٣/ ٦٤)، ومشكل إعراب القرآن، لمكي بن أبي طالب (٢/ ٨١ - ٨٢).

(٣) العنف: الشدة والمشقة، وكل ما في الرفق من الخير، ففي العنف من الشر مثله، يقال: عَنُفَ به، وعَنُفَ عليه، يَعْنُفُ، عنفًا، وعنافة، إذا أخذه بشدة وقسوة، فهو عنيف.

(٤) يقال: عَنَّتَهُ، إذا شدد عليه وألزمه ما يصعب عليه أداؤه، فهو مُعَنِّتٌ. ولا مُفْتِنًا؛ أي: ولا موقعًا في الفتنة. يقال: أفتنه، إذا أوصل الفتنة إليه.

(٥) أحمد (١٤٥١٥)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٠٨).

فَقُلْتُ: فِي أَيِّ هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟ فَإِنِّي قَدِ اخْتَرْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ. قَالَتْ: ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ مَا فَعَلْتُ. [**حديث صحيح**][١].

(وَفِي لَفْظٍ) فَقُلْتُ: قَدِ اخْتَرْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَتْ: فَفَرِحَ لِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [**حديث صحيح**].

(٥) بَابُ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾

٧٨١٢ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ ﷺ تَذْكُرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَأَتَتْهُ فَاطِمَةُ بِبُرْمَةٍ[٢] فِيهَا خَزِيرَةٌ، فَدَخَلَتْ بِهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: « **ادْعِي زَوْجَكِ وَابْنَيْكِ** ».

قَالَتْ: فَجَاءَ عَلِيٌّ وَالحُسَيْنُ وَالحَسَنُ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَجَلَسُوا يَأْكُلُونَ مِنْ تِلْكَ الخَزِيرَةِ وَهُوَ عَلَى مَنَامَةٍ لَهُ، عَلَى دُكَّانٍ[٣]، تَحْتَهُ كِسَاءٌ لَهُ خَيْبَرِيٌّ.

قَالَتْ: وَأَنَا أُصَلِّي فِي الحُجْرَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قَالَتْ: فَأَخَذَ فَضْلَ الكِسَاءِ فَغَشَّاهُمْ بِهِ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ فَأَلْوَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: « **اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي، فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا** ».

قَالَتْ: فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي البَيْتَ، فَقُلْتُ: وَأَنَا مَعَكُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ، إِنَّكِ إِلَى خَيْرٍ** ».

قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: وَحَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مِثْلَ حَدِيثِ عَطَاءٍ سَوَاءً، قَالَ

---

(١) أحمد (٢٦١٠٨)، والترمذي (٣٢٠٤)، وقال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح، وقد روي هذا أيضًا عن الزهري، عن عروة، عن عائشة ﷺ.

(٢) البُرْمَةُ: القدر مطلقًا، والجمع: بِرَام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن.

والخزيرة: لحم يقطع صغارًا، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة، وقيل: هي حَسًا من دقيق ودسم.

وقيل: إذا كان من دقيق فهي حريرة، وإذا كان من نخالة فهو خزيرة. انظر: النهاية (٢/ ٢٨).

(٣) الدُّكَّانُ: قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ١٢٨): « الدكان: الدكة المبنية للجلوس عليها، والنون مختلف فيها؛ فمنهم من يجعلها أصلًا، ومنهم من يجعلها زائدة ».

والمنامة: اسم مكان، وهو موضع النوم، وقد فُرش بكساء منسوب إلى خيبر، والله أعلم.

عَبْدُ المَلِكِ: وَحَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَوْفٍ الجَحَّافُ، عَنْ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً. [**حديث صحيح**][١].

(٦) بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ... ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ

٧٨١٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا لَنَا لَا نُذْكَرُ فِي القُرْآنِ كَمَا يُذْكَرُ الرِّجَالُ؟

قَالَتْ: فَلَمْ يَرُعْنِي[٢] مِنْهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا وَ نِدَاؤُهُ عَلَى المِنْبَرِ. قَالَتْ: وَأَنَا أُسَرِّحُ شَعَرِي، فَلَفَفْتُ شَعَرِي، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى حُجْرَةٍ مِنْ حُجَرِ بَيْتِي، فَجَعَلْتُ سَمْعِي عِنْدَ الجَرِيدِ[٣]، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ عِنْدَ المِنْبَرِ: « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ:** ﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ... ﴾ إِلَخ الآيَةِ ﴿ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٣٥] ». [**حديث صحيح**][٤].

(٧) بَابُ: ﴿ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ ... ﴾ إِلَخ

٧٨١٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فَرَأَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَكَأَنَّهُ دَخَلَهُ - لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ حَمَّادٍ أَوْ فِي الحَدِيثِ -، فَجَاءَ زَيْدٌ يَشْكُوهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « **أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ** ». قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ ... ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ زَوَّجْنَٰكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]؛ يَعْنِي: زَيْنَبَ. [**حديث ضعيف**][٥].

٧٨١٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، لَكَتَمَ هَذِهِ الآيَاتِ عَلَى نَفْسِهِ: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ

---

(١) أحمد (٢٦٥٠٨).
(٢) راع، يروع، روعًا، وروّع: أي أفزع.
(٣) أي: وأصغيت بأذني نحو المكان المجرد من كل ما يمنع وصول الصوت إليّ. والله أعلم.
(٤) أحمد (٢٦٥٧٥).
(٥) أحمد (١٢٥١١)، وفي إسناده عند أحمد: مؤمل بن إسماعيل، سيئ الحفظ.

أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ ... ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. [**حديث صحيح**][1].

(٨) بَابُ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ ... ﴾ إلخ

٧٨١٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: نُهِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ الْمُهَاجِرَاتِ.

قَالَ: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِن بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ [الأحزاب: ٥٢].

وَأَحَلَّ اللَّهُ ﷻ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ: ﴿ وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٠].

وَحَرَّمَ كُلَّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ دِينِ الإِسْلَامِ: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥].

وَقَالَ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ... ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأحزاب: ٥٠]. وَحَرَّمَ سِوَى ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ النِّسَاءِ. [**حديث حسن**][2].

(٩) بَابُ: ﴿ تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ ... ﴾ إلخ

٧٨١٧ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّهَا كَانَتْ تُعَيِّرُ النِّسَاءَ اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: أَلَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَعْرِضَ نَفْسَهَا بِغَيْرِ صَدَاقٍ؟

فَنَزَلَ - أَوْ قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ -: ﴿ تُرْجِي[3] مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ [الأحزاب: ٥١].

---

(١) أحمد (٢٦٠٤١)، ومسلم (١٧٧)، والنسائي في « الكبرى » (١١٤٠٨)، والترمذي (٣٢٠٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) أحمد (٢٩٢٢)، والترمذي (٣٢١٥)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٣) ترجي: تؤخر. يقال: أرجى الأمر، وأرجأه، إذا أجله وأخره.

قَالَتْ: إِنِّي أَرَى رَبَّكَ يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ. [حديث صحيح][١].

٧٨١٨ - عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَأْذِنُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ [الأحزاب: ٥١].

قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتِ تَقُولِينَ لَهُ؟ قَالَتْ: كُنْتُ أَقُولُ لَهُ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ، فَإِنِّي لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُوثِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا. [حديث صحيح][٢].

(١٠) بَابُ: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨١٩ - ز - عَنْ زِيَادٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قُلْتُ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: لَوْ مُتْنَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُنَّ، كَانَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ؟

قَالَ: وَمَا يُحَرِّمُ ذَاكَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ ﴾ [الأحزاب: ٥٢]. قَالَ: إِنَّمَا أُحِلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَرْبٌ مِنَ النِّسَاءِ. [حديث ضعيف][٣].

٧٨٢٠ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ النِّسَاءَ. [حديث صحيح][٤].

(١١) بَابُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ ... ﴾ إلخ

٧٨٢١ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ، أَهْدَتْ إِلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا[٥] فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

---

(١) أحمد (٢٥٠٢٦).

(٢) أحمد (٢٤٤٧٦)، والبخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦)، وابن حبان (٤٢٠٦).

(٣) أحمد (٢١٢٠٨)، والدارمي (٢٢٤٠).

وفي إسناده عند أحمد: زياد الأنصاري، نُسِبَ عند البخاري في « التاريخ » (٣/ ٣٥٩)، وعند ابن أبي حاتم (٣/ ٥٣٦): زياد بن عبد اللَّه، وجاء في بعض الروايات: رجل اسمه زياد. وهو مجهول، ومحمد بن أبي موسى مجهول أيضًا.

(٤) أحمد (٢٤١٣٧)، والحميدي (٢٣٣)، والترمذي (٣٢١٦)، وقال: حسن صحيح.

(٥) الحيس: الطعام المتَّخَذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق.

قَالَ أَنَسٌ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « فَاذْهَبْ فَادْعُ مَنْ لَقِيتَ ». فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ، يَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ، وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ وَدَعَا فِيهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ[١]، وَلَمْ أَدَعْ أَحَدًا لَقِيتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَخَرَجُوا، فَبَقِيَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الحَدِيثَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا، فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي البَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُواْ... ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. [**حديث صحيح**][٢].

٧٨٢٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: دَعَوْتُ المُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَبِيحَةَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَأَشْبَعَ المُسْلِمِينَ خُبْزًا وَلَحْمًا.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ فِي حُجَرِ نِسَائِهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِنَّ، فَدَعَوْنَ لَهُ.

قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ وَأَنَا مَعَهُ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى البَيْتِ، فَإِذَا رَجُلَانِ قَدْ جَرَى بَيْنَهُمَا الحَدِيثُ فِي نَاحِيَةِ البَيْتِ، فَلَمَّا بَصُرَ بِهِمَا وَلَّى رَاجِعًا، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ وَلَّى عَنْ بَيْتِهِ قَامَا مُسْرِعَيْنِ، فَلَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ بِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ وَأَرْخَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأُنْزِلَتْ آيَةُ الحِجَابِ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٨٢٣ - عَنْ سَلْمٍ العَلَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ، جِئْتُ أَدْخُلُ كَمَا كُنْتُ أَدْخُلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَرَاءَكَ يَا بُنَيَّ ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٨٢٤ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى المَنَاصِعِ، وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ، وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا

---

(١) يعني: من الدعاء له بالبركة.

(٢) أحمد (١٢٦٦٩)، ومسلم (١٤٢٨)، والترمذي (٣٢١٨)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) أحمد (١٢٠٢٣)، والبخاري (٥١٥٤)، والنسائي في « الكبرى » (٦٩٠٨)، وابن حبان (٤٠٦٢).

(٤) أحمد (١٢٣٦٦)، وأبو يعلى (٤٢٧٦).

عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ! حِرْصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الحِجَابُ، قَالَتْ عَائِشَةُ ﵂: فَأُنْزِلَ الحِجَابُ. [**حديث صحيح**][1].

(١٢) **بَابُ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ... ﴾ إلخ**

٧٨٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبٍ[2] قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ﴾[3] [الأحزاب: ٥٦]، قَالُوا: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: « **قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ** ».

قَالَ: وَنَحْنُ نَقُولُ: وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ. قَالَ يَزِيدُ: فَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ زَادَهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، أَوْ شَيْءٌ رَوَاهُ كَعْبٌ. [**حديث صحيح**][4].

(١٣) **بَابُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ ... ﴾ الآيَةَ**

٧٨٢٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ ﴾ [الأحزاب: ٦٩].

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيِيًّا سِتِّيرًا، لَا يَكَادُ يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتِحْيَاءً مِنْهُ** ».

قَالَ: « **فَآذَاهُ مَنْ آذَاهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالُوا: مَا يَتَسَتَّرُ هَذَا التَّسَتُّرَ إِلَّا مِنْ عَيْبٍ**

---

(١) أحمد (٢٥٨٦٦)، والبخاري (١٤٦)، ومسلم (٢١٧٠).

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة (١٥٩٤)، باب: ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ عقب التشهد الأخير.

(٣) قال البخاري: قال أبو العالية: صلاة اللَّه تعالى: ثناؤه عليه عند الملائكة. وصلاة الملائكة: الدعاء. وقال ابن عباس: يصلون: يُبَرِّكون على النبي؛ أي يدعون له.
وقال الترمذي: وروي عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم، قالوا: صلاة الرب: الرحمة، وصلاة الملائكة: الاستغفار.

(٤) أحمد (١٨١٣٣)، والحميدي (٧١١).

بِجِلْدِهِ: إِمَّا بَرَصٍ، وَإِمَّا أُدْرَةٍ[(١)] - وَقَالَ رَوْحٌ مَرَّةً: أُدْرَةٍ، وَإِمَا آفَةٍ -، وَإِنَّ اللَّهَ ﷻ أَرَادَ أَنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قَالُوا، وَإِنَّ مُوسَى خَلَا يَوْمًا، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إِلَى ثَوْبِهِ لِيَأْخُذَهُ، وَإِنَّ الحَجَرَ عَدا بِثَوْبِهِ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الحَجَرَ، وَجَعَلَ يَقُولُ: ثَوْبِي حَجَرُ[(٢)]! ثَوْبِي حَجَرُ! حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَرَأَوْهُ عُرْيَانًا كَأَحْسَنِ الرِّجَالِ خَلْقًا، وَأَبْرَأَهُ مِمَّا كَانُوا يَقُولُونَ لَهُ، وَقَامَ الحَجَرُ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِنَّ فِي الحَجَرِ لَنَدَبًا[(٣)] مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ: ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا، أَوْ خَمْسًا ». [حديث صحيح][(٤)].

سُورَةُ سَبَأ

(١) بَابُ: ذِكْرِ سَبَأٍ وَأَوْلَادِهِ

٧٨٢٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭬ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ سَبَأٍ مَا هُوَ؟ أَرَجُلٌ، أَمِ امْرَأَةٌ، أَمْ أَرْضٌ؟

فَقَالَ: « بَلْ هُوَ رَجُلٌ وَلَدَ عَشَرَةً، فَسَكَنَ اليَمَنَ مِنْهُمْ سِتَّةٌ، وَبِالشَّامِ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ، فَأَمَّا اليَمَانِيُّونَ: فَمَذْحِجٌ، وَكِنْدَةُ، وَالأَزْدُ، وَالأَشْعَرِيُّونَ، وَأَنْمَارُ، وَحِمْيَرُ؛ عَرَبًا كُلُّهَا[(٥)]. وَأَمَّا الشَّامِيَّةُ: فَلَخْمٌ، وَجُذَامٌ، وَعَامِلَةُ، وَغَسَّانُ ». [حديث صحيح][(٦)].

(٢) بَابُ: ﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٢٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[(٧)] ﭬ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « وَلَكِنَّ رَبَّنَا، تَبَارَكَ اسْمُهُ،

---

(١) الْأُدْرَةُ: نفخة في الخصية، يقال: رجل آدر بَيِّن الْأَدَرَةِ. يقال: أَدِر، يَأْدَرُ - باب: شرب -، أَدَرًا، وأَدَرَةً، وأُدْرَةً، إذا انتفخت خصيته لتسرب سائل في غلافها، فهو آدر.

(٢) أي: أعطني ثوبي يا حجرُ. بحذف أداة النداء.

(٣) النَّدَبُ: أثر الجرح، وشبه به أثر الضرب في الحجر.

(٤) أحمد (١٠٦٧٨)، والبخاري (٣٤٠٤) و (٤٧٩٩)، والترمذي (٣٢٢١).

(٥) عند الحاكم: « حمير خير كلها »، والعرب العرباء: العرب الخلص الصرحاء.

(٦) أحمد (٢٨٩٨)، والحاكم (٢/ ٤٢٣) وصححه، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، ضعيف.

(٧) هذا طرف من حديث تقدم في كتاب الحدود (٦٠٣٠)، باب: ما جاء في الكهانة.

إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ العَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ العَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ العَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: فَيَقُولُونَ: الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ) فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً، حَتَّى يَنْتَهِيَ الخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطَفُ[١] الجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمَوْنَ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ[٢] فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْذِفُونَ وَيَزِيدُونَ ». [حديث صحيح][٣].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: « وَيَخْطَفُ الجِنُّ وَيُرْمَوْنَ ». [حديث صحيح].

سُورَةُ فَاطِر

(١) بَابٌ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ... ﴾ الآيَات

٧٨٢٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [فاطر: ٣٢]؛ فَأَمَّا الَّذِينَ سَبَقُوا بِالخَيْرَاتِ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

وَأَمَّا الَّذِينَ اقْتَصَدُوا، فَأُولَئِكَ يُحَاسَبُونَ حِسَابًا يَسِيرًا.

وَأَمَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يُحْبَسُونَ فِي طُولِ المَحْشَرِ، ثُمَّ هُمُ الَّذِينَ تَلَافَاهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، فَهُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ...﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لُغُوبٌ ﴾ [فاطر: ٣٤، ٣٥] ». [حسن لغيره][٤].

٧٨٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتٍ - أَوْ عَنْ أَبِي ثَابِتٍ -: أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ آنِسْ وَحْشَتِي، وَارْحَمْ غُرْبَتِي، وَارْزُقْنِي جَلِيسًا حَبِيبًا صَالِحًا! فَسَمِعَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا لأَنَا أَسْعَدُ بِمَا قُلْتَ مِنْكَ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ

(١) أي: استرقه وأخذه بسرعة.

(٢) أي: من غير تصرف فيه بالزيادة وغيرها، فهو ثابت وكائن.

(٣) أحمد (١٨٨٢)، والترمذي (٣٢٢٤)، قال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أحمد (٢١٧٢٧)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

لِّنَفْسِهِۦ ﴾ [فاطر: ٣٢]، قَالَ: الظَّالِمُ يُؤْخَذُ مِنْهُ فِي مَقَامِهِ[١]، فَذَلِكَ الهَمُّ وَالحَزَنُ. ﴿وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾، قَالَ: يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا. ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [فاطر: ٣٢]، فَذَلِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ». [حسن لغيره][٢].

٧٨٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [فاطر: ٣٢]، قَالَ: « هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي الجَنَّةِ ». [حسن لغيره][٣].

سُورَةُ يس

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٨٣٢ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ[٤] ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « يس قَلْبُ القُرْآنِ، لاَ يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهَ تَعَالَى وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، وَاقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ ». [حديث ضعيف][٥].

٧٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو المُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ - يَعْنِي: ابْنَ عَمْرٍو -، حَدَّثَنِي المَشْيَخَةُ، أَنَّهُمْ حَضَرُوا غَضِيفَ بْنَ الحَارِثِ الثُّمَالِيَّ حِينَ اشْتَدَّ سَوْقُهُ فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ يس[٦]؟ قَالَ: فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحٍ السُّكُونِيُّ، فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قُبِضَ، قَالَ: فَكَانَ المَشْيَخَةُ يَقُولُونَ: إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ المَيِّتِ خُفِّفَ عَنْهُ بِهَا. [أثر جيد][٧].

---

(١) أي: يعاقب بطول وقوفه في المحشر، وبالهم والحزن الذي يصيبه من جراء ذلك.

(٢) أحمد (٢١٦٧٩)، ومسلم (١١٢٢)، وأبو داود (٢٤٠٩).

(٣) أحمد (١١٧٤٥)، والترمذي (٣٢٢٥)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلّا من هذا الوجه، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٤) تقدم هذا الحديث في باب: سورة البقرة وما جاء في فضلها، برقم (٧٥٨٨).

(٥) أحمد (٢٠٣٠٠)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٦) هذه السورة العظيمة لاحتوائها - مع قصرها - على البراهين الساطعة، والآيات القاطعة، والعلوم المكنونة، والمعاني الدقيقة، والمواعيد الفائقة، والزواجر البالغة.

(٧) أحمد (١٦٩٦٩).

قَالَ صَفْوَانُ: وَقَرَأَهَا عِيسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبَدٍ.

٧٨٣٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ الشَّمْسُ؟**».

قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «**فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّهَا ﷻ، فَتَسْتَأْذِنُ فِي الرُّجُوعِ، فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ إِلَى مَطْلِعِهَا، فَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾** [يس: ٣٨][1]». [**حديث صحيح**][2].

٧٨٣٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا﴾**، قَالَ: «**مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ**[3]». [**حديث صحيح**][4].

سُورَةُ الصَّافَّات

(١) بَابٌ: قِصَّةُ الذَّبِيحِ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ۝١٠٤ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ﴾

٧٨٣٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ ذَهَبَ بِإِبْرَاهِيمَ إِلَى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ**[5]. **ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَسَاخَ. ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ الْقُصْوَى، فَعَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فَسَاخَ.**

---

(١) وهذه هي القراءة المتواترة. وقال الحافظ ابن كثير: «وقرأ ابن مسعود، وابن عباس: (والشمس تجري لا مستقرَّ لها)؛ أي: لا قرار لها ولا سكون، بل هي سائرة ليلًا ونهارًا لا تفتر ولا تقف، كما قال تبارك وتعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ﴾ [إبراهيم: ٣٣]؛ أي: لا يفتران، ولا يقفان إلى يوم القيامة».

(٢) أحمد (٢١٣٥٢)، والبخاري (٣١٩٩) و (٤٨٠٢)، ومسلم (١٥٩)، والترمذي (٢١٨٦) و (٣٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٠)، وابن حبان (٦١٥٤).

(٣) قال الطيبي: «وأما قوله: مستقرها تحت العرش، فلا ينكر أن يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده، وإنما أخبر عن غيب، فلا نكذبه ولا نكيفه؛ لأن علمنا لا يحيط به».

(٤) أحمد (٢١٤٠٦)، والبخاري (٤٨٠٣) و (٧٤٣٣)، ومسلم (١٥٩)، وابن حبان (٦١٥٢).

(٥) أي: غاص في الأرض، يقال: ساخت قوائمه في الأرض، تسوخ، وتسيخ، سوخًا، وسيخًا، وسوخانًا، وسيخانًا، إذا غاصت في الأرض.

فَلَمَّا أَرَادَ إِبْـرَاهِيمُ أَنْ يَذْبَحَ ابْـنَـهُ إِسْحَاقَ[١]**، قَالَ لأَبِيهِ: يَا أَبَتِ، أَوْ ثِقْنِي لا أَضْطَرِبُ فَيَـنْـضَحِ عَلَـيْـكَ مِنْ دَمِـي إِذَا ذَبَحْتَـنِـي فَـشَدَّهُ، فَـلَمَّا أَخَـذَ الشَّفْـرَةَ فَـأَرَادَ أَنْ يَـذْبَـحَـهُ، نُودِيَ مِـنْ خَلْفِـهِ: ﴿ أَن يَـٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ﴾** » [الصافات: ١٠٤، ١٠٥]. [**حديث منكر**][٢].

سُورَةُ ص

(١) بَابٌ: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٣٧ - عَنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ رضي الله عنهما قَـالَ: مَـرِضَ أَبُـو طَالِـبٍ فَـأَتَـتْـهُ قُـرَيْشٌ، وَأَتَـاهُ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ يَعُودُهُ، وَعِنْـدَ رَأْسِهِ مَـقْعَدُ رَجُلٍ، فَـقَامَ أَبُو جَهْلٍ فَـقَـعَـدَ فِـيـهِ، فَـقَالُوا: إِنَّ ابْـنَ أَخِيـكَ يَـقَـعُ فِـي آلِـهَتِنَـا! قَالَ: مَا شَأْنُ قَـوْمِكَ يَشْكُونَـكَ؟ قَالَ: « **يَا عَمِّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَـةٍ وَاحِدَةٍ تَـدِيـنُ بِـهَا العَـرَبُ، وَتُـؤَدِّي العَـجَمُ إِلَـيْـهِمُ الجِزْيَـةَ** ».

قَالَ: مَا هِـيَ؟ قَالَ: « **لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ** ». فَقَامُوا، فَـقَالُوا: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ﴾ قَـالَ: وَنَـزَلَ ﴿ صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ﴾، فَـقَـرَأَ حَتَّى بَلَـغَ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴾ [ص: ١ - ٥][٣]. [**حديث جيد**][٤].

قَالَ عَبْـدُ اللَّـهِ: قَالَ أَبِـي: وَحَدَّثَـنَـا أَبُو أُسَامَـةَ، حَدَّثَـنَـا الأَعْمَشُ، حَدَّثَـنَـا عَبَّـادٌ...

---

(١) هذا خطأ من حماد، والحديث منكر، والصواب: أن الذبيح هو إسماعيل، كما يستفاد من كتاب اللَّه تعالى ومن صريح السنة الشريفة، فقد تـقـدم فـي الحج (٣٦٢٩) باب: ما رواه أبو الطفيل، عن ابن عباس، من طريقين عن حماد نفسه، وفيه: « قَـدْ تَـلَّـهُ لِلْجَبِينِ، وَعَلَى إِسْمَاعِيلَ قَمِيصٌ أَبْـيَـضُ ».

(٢) أحمد (٢٧٩٤)، وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن السائب، اختلط، وحماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط وبعده عند غير واحد من أهل العلم، والمرجح هنا أن هذا الحديث مما رواه عنه بعد الاختلاط، فذِكْر إسحاق عليه السلام فيه من أخطاء عطاء بن السائب، فالصحيح الذي عليه أهل العلم أن الذبيح هو إسماعيل لا إسحاق.

(٣) وفي هذا الجزء من الآية الخامسة توبيخ لهم، وإظهار للغضب عليهم، ودلالة على أن هذا القول لا يجسر عليه إلَّا الكافرون المتوغلون في الكفر، المنهمكون في الغي، الغارقون في بحار الضلال، إذ لا كفر أبلغ من أن يسمُّوا من صدق اللَّه كاذبًا ساحرًا، ويتعجبوا من التوحيد، وهو الحق الأبلج، ولا يتعجبوا من الشرك، وهو باطل لجلج. قاله الساعاتي رحمه الله.

(٤) أحمد (٢٠٠٨)، والترمذي (٣٢٣٢)، والحاكم (٢/ ٤٣٢)، وقال الترمذي: **هذا حديث حسن**. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

فَـذَكَـرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ أَبِـي: قَالَ الأَشْجَعِيُّ: يَحْيَى بْنُ عَبَّـادٍ.

٧٨٣٨ - وَعَنْهُ أَيْـضًا، قَالَ: لَـمَّا مَـرِضَ أَبُو طَالِبٍ دَخَلَ عَلَـيْـهِ رَهْطٌ[١] مِنْ قُـرَيْـشٍ؛ مِنْـهُمْ أَبُو جَهْـلٍ، فَـقَالُوا: يَـا أَبَـا طَالِـبٍ، ابْـنُ أَخِيـكَ يَـشْتُـمُ آلِـهَـتَـنَا! يَـقُولُ وَيَـقُولُ، وَيَفْعَـلُ وَيَـفْعَـلُ، فَـأَرْسِلْ إِلَـيْـهِ فَـانْـهَـهُ.

قَالَ: فَـأَرْسَلَ إِلَيْـهِ أَبُو طَالِـبٍ، وَكَانَ قُـرْبَ أَبِـي طَالِبٍ مَوْضِعُ رَجُلٍ، فَخَشِيَ إِنْ دَخَـلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَمِّـهِ أَنْ يَـكُونَ أَرَقَّ لَـهُ عَلَـيْـهِ، فَـوَثَـبَ فَجَلَسَ فِـي ذَلِكَ المَجْلِسِ، فَـلَمَّا دَخَلَ النَّبِـيُّ ﷺ لَمْ يَجِدْ مَجْلِسًا إِلَّا عِنْـدَ البَـابِ، فَجَلَسَ، فَـقَالَ أَبُو طَالِبٍ: يَا ابْـنَ أَخِي، إِنَّ قَـوْمَكَ يَشْكُونَـكَ، يَـزْعُمُونَ أَنَّكَ تَشْتُـمُ آلِـهَـتَـهُمْ، وَتَـقُولُ وَتَـقُولُ، وَتَـفْعَلُ وَتَـفْعَلُ!

فَـقَالَ: « **يَا عَـمِّ، إِنَّمَـا أُرِيـدُهُم عَلَى كَلِمَـةٍ وَاحِدَةٍ تَـدِيـنُ لَـهُمْ بِـهَا العَـرَبُ، وَتُـؤَدِّي إِلَـيْـهِمْ بِهَا العَجَمُ الجِـزْيَـةَ!** ».

قَالُوا: وَمَا هِيَ؟ نَـعَمْ، وَأَبِيـكَ عَشْـرًا. قَالَ: « **لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّـهُ** ».

قَالَ: فَـقَامُوا وَهُمْ يَـنْـفُضُونَ ثِـيَـابَـهُمْ، وَهُمْ يَـقُولُونَ: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]. قَالَ: ثُمَّ قَـرَأَ، حَتَّى بَـلَغَ: ﴿لَّمَّا يَذُوقُوا۟ عَذَابِ﴾ [ص: ٨]. [**حديث جيد**][٢].

سُورَةُ الزُّمَرِ

(١) بَابٌ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾

٧٨٣٩ - عَنِ الزُّبَـيْـرِ بْـنِ العَوَّامِ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠، ٣١]، قَالَ الزُّبَيْرُ ﷺ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُكَرَّرُ عَلَيْنَا مَا كَانَ فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ؟

قَـالَ: « **نَـعَمْ، لَـيُـكَـرَّرَنَّ عَلَـيْـكُمْ حَـتَّى يُـؤَدَّى إِلَى كُـلِّ ذِي حَـقٍّ حَقُّـهُ** ».

---

(١) الرهط من الرجال: ما دون العشرة، وقيل: إلى الأربعين، وليس فيهم امرأة. وليس له واحدٌ من لفظه، ويجمع على: أرهط، وأرهاط. وجمع الجمع: أراهط. ورهط الرجل: عشيرته وأهله.
(٢) أحمد (٣٤١٩).

فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنَّ الأَمْرَ لَشَدِيدٌ. [حديث حسن][(١)].

٧٨٤٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾، [الزمر: ٣١] قَالَ الزُّبَيْرُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، مَعَ خُصُومَتِنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: « نَعَمْ ».

وَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨]، قَالَ الزُّبَيْرُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا - يَعْنِي: - هُمَا الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ ؟ قَالَ: « أَمَا إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ ». [حديث حسن][(٢)].

(٢) بَابٌ: ﴿ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٤١ - عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا أُحِبُّ أَنَّ لِيَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا بِهَذِهِ الآيَةِ: ﴿ قُلْ يَـٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [الزمر: ٥٣].

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ أَشْرَكَ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: « إِلَّا مَنْ أَشْرَكَ ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. [حديث ضعيف][(٣)].

(٣) بَابٌ: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٤٢ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، قَالَ: كَيْفَ تَقُولُ يَا أَبَا القَاسِمِ يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ السَّمَاءَ عَلَى ذِهِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ -، وَالأَرْضَ عَلَى ذِهِ، وَالمَاءَ عَلَى ذِهِ، وَالجِبَالَ عَلَى ذِهِ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى ذِهِ؟ كُلَّ ذَلِكَ يُشِيرُ بِأَصَابِعِهِ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴾ [الزمر: ٦٧]. [صحيح لغيره][(٤)].

---

(١) أحمد (١٤٣٤)، وأبو يعلى (٦٦٨).

(٢) أحمد (١٤٠٥)، والحميدي (٦٠)، وابنُ ماجة (٤١٥٨)، والترمذي (٣٢٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٦).

(٣) أحمد (٢٢٣٦٢)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيئ الحفظ، وأبو عبد الرحمن الجبلاني، مجهول.

(٤) أحمد (٢٢٦٧)، والترمذي (٣٢٤٠)، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.
وفي إسناده عند أحمد: حسين بن حسين الأشقر، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو زرعة: منكر الحديث.

٧٨٤٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَقَالَ: يَا أَبَا القَاسِمِ، أَبَلَغَكَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ يَحْمِلُ الخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالسَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ؟

فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ[١]. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ...﴾ [الزمر: ٦٧]. الآيَةَ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٨٤٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَكَذَا بِيَدِهِ وَيُحَرِّكُهَا يُقْبِلُ بِهَا وَيُدْبِرُ: «**يُمَجِّدُ الرَّبُّ نَفْسَهُ: أَنَا الجَبَّارُ، أَنَا المُتَكَبِّرُ، أَنَا المَلِكُ، أَنَا العَزِيزُ، أَنَا الكَرِيمُ**». فَرَجَفَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ المِنْبَرُ[٣]، حَتَّى قُلْنَا: لَيَخِرَّنَّ بِهِ! [**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ فُصِّلَتْ

(١) بَابُ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَـٰرُكُمْ...﴾ إلخ

٧٨٤٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِسِتَارِ الكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: قُرَشِيٌّ وَخَتَنَاهُ[٥] ثَقَفِيَّانِ - أَوْ ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ -، كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَسْمَعْهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ:

---

(١) النواجذ: الأنياب، وهي الضواحك التي تظهر عند الضحك.

(٢) أحمد (٤٠٨٧)، والبخاري (٧٤١٤)، والترمذي (٣٢٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥١).

(٣) قال القاضي عياض: «نحن نؤمن بالله تعالى وصفاته، ولا نشبه شيئًا به، ولا نشبهه بشيء، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وما قاله الرسول وثبت عنه فهو حق وصدق، فما أدركنا منه فبفضل الله تعالى، وما خفي علينا آمنا به ووكلنا علمه إليه ﷺ، وحملنا لفظه على ما يحتمله لسان العرب الذي خوطبنا به، ولم نقطع على أحد معنيبه بعد تنزيهه - سبحانه - عن ظاهره الذي لا يليق به ﷺ».

(٤) أحمد (٥٤١٤)، ومسلم (٢٧٨٨)، وابن ماجة (١٩٨) و(٤٢٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٩)، وابن حبان (٧٣٢٤).

(٥) خَتَنَاهُ: مثنى خَتَن، وهو كل من كان من قبل الأنثى كأبيها وأخيها، وكذلك زوج البنت، أو زوج الأخت.

أَتُـرَوْنَ[١] اللَّـهَ يَسْمَعُ كَلامَنَـا هَذَا؟ فَـقَالَ الآخَرُ: أُرَانَا إِذَا رَفَعْنَـا أَصْوَاتَـنَا سَمِعَـهُ، وَإِذَا لَمْ نَـرْفَعْهَا، لَمْ يَسْمَعْ. فَـقَالَ الآخَـرُ: إِنْ سَمِعَ مِنْـهُ شَيْـئًا سَمِعَـهُ كُـلَّـهُ.

قَـالَ: فَـذَكَـرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَـأَنْـزَلَ اللَّـهُ ﷻ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ ...﴾، إِلَى قَـوْلِـهِ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٢ - ٢٣]. [**حديث صحيح**][٢].

سُورَةُ الشُّورَى

(١) بَابُ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾

٧٨٤٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ ﵄، وَقَدْ سُئِلَ عَنْ مَعْنَى قَـوْلِـهِ ﷻ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، فَـقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَـيْـرٍ: قَـرَابَـةُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: عَجِلْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيـهِمْ قَرَابَـةٌ، فَـنَزَلَـتْ: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾، إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَـرَابَـةَ مَا بَـيْـنِي وَبَـيْـنَـكُمْ. [**حديث صحيح**][٣].

(٢) بَابُ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ...﴾ إلخ

٧٨٤٧ - عَنْ أَبِي سُخَيْلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﵁: أَلَا أُخْبِـرُكُمْ بِأَفْضَلِ آيَـةٍ فِـي كِتَـابِ اللَّهِ تَعَـالَى حَدَّثَـنَـا بِـهَا رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ؟ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. « **وَسَأُفَـسِّرُهَا لَكَ يَا عَلِـيُّ: مَا أَصَابَـكُمْ مِنْ مَـرَضٍ أَوْ عُـقُوبَـةٍ أَوْ بَـلَاءٍ فِـي الدُّنْـيَا، فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْـدِيـكُمْ، وَاللَّـهُ تَعَـالَى أَكْـرَمُ مِـنْ أَنْ يُـثَـنِّـيَ عَلَـيْهِمُ العُـقُوبَـةَ فِـي الآخِـرَةِ، وَمَا عَـفَا اللَّـهُ - تَعَـالَى - عَنْـهُ فِـي الدُّنْـيَا، فَـاللَّـهُ تَعَـالَى أَحْلَـمُ مِنْ أَنْ يَـعُودَ بَـعْـدَ عَـفْوِهِ** ». [**حديث ضعيف**][٤].

---

(١) أي: أتظنون؟

(٢) أحمد (٣٦١٤)، والترمذي (٣٢٤٩)، وأبو يعلى (٥٢٠٤)، وابن حبان (٣٩٠)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أحمد (٢٠٢٤)، والبخاري (٣٤٩٧)، وابن حبان (٦٢٦٢).

(٤) أحمد (٦٤٩)، وفي إسناده عند أحمد: الأزهر بن راشد الكاهلي، ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: مجهول. وفيه أكثر من مجهول.

سُورَةُ الزُّخْرُفِ

(١) بَابُ: ﴿ وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٤٨ - عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى ابْنِ عُقَيْلٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ عَلِمْتُ آيَةً مِنَ القُرْآنِ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَمَا أَدْرِي أَعَلِمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَوْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا فَيَسْأَلُوا عَنْهَا! ثُمَّ طَفِقَ يُحَدِّثُنَا، فَلَمَّا قَامَ تَلَاوَمْنَا أَنْ لَا نَكُونَ سَأَلْنَاهُ عَنْهَا، فَقُلْتُ: أَنَا لَهَا إِذَا رَاحَ غَدًا. فَلَمَّا رَاحَ الغَدَ قُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، ذَكَرْتَ أَمْسِ أَنَّ آيَةً مِنَ القُرْآنِ لَمْ يَسْأَلْكَ عَنْهَا رَجُلٌ قَطُّ، فَلَا تَدْرِي أَعَلِمَهَا النَّاسُ فَلَمْ يَسْأَلُوا عَنْهَا، أَمْ لَمْ يَفْطِنُوا لَهَا! فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْهَا وَعَنِ اللَّاتِي قَرَأْتَ قَبْلَهَا؟

قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِقُرَيْشٍ: « **يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فِيهِ خَيْرٌ** »، وَقَدْ عَلِمَتْ قُرَيْشٌ أَنَّ النَّصَارَى تَعْبُدُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَمَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّ عِيسَى كَانَ نَبِيًّا وَعَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ صَالِحًا؟ فَلَئِنْ كُنْتَ صَادِقًا، فَإِنَّ آلِهَتَهُمْ لَكَمَا تَقُولُونَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ **وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ** ﴾ [الزخرف: ٥٧]. قَالَ: قُلْتُ: مَا يَصِدُّونَ؟ قَالَ: يَضِجُّونَ. ﴿ **وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ** ﴾[(١)] [الزخرف: ٦١]، قَالَ: هُوَ خُرُوجُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ؑ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ. [**حديث حسن**][(٢)].

(٢) بَابُ: ﴿ وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ ... ﴾ إلخ

٧٨٤٩ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ؓ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ يَقُولُ: ﴿ **وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ** ﴾[الزخرف: ٧٧]. [**حديث صحيح**][(٣)].

---

(١) بفتح العين واللام، وهذه قراءة أبي هريرة، وابن عباس، وقتادة، والضحاك، وجماعة... وانظر: « مختصر في شواذ القراءات » (ص ١٣٥ - ١٣٦) لابن خالويه.

(٢) أحمد (٢٩١٨)، وابن حبان (٦٨١٧).

(٣) أحمد (١٧٩٦١)، والحميدي (٧٨٧)، والبخاري في « الصحيح » (٣٢٣٠)، ومسلم (٨٧١)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨)، والنسائي في « الكبرى » (١١٤٧٩).

سُورَةُ الدُّخَانِ

(١) بَابُ: ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ... ﴾ إلخ

٧٨٥٠ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يُحَدِّثُ فِي المَسْجِدِ الأَعْظَمِ[١]، قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ، نَزَلَ دُخَانٌ مِنَ السَّمَاءِ فَأَخَذَ بِأَسْمَاعِ المُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَأَخَذَ المُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ.

قَالَ مَسْرُوقٌ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ سُئِلَ مِنْكُمْ عَنْ عِلْمٍ هُوَ عِنْدَهُ فَلْيَقُلْ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ. إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦]، إِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَاسْتَعْصَوْا عَلَيْهِ قَالَ: « **اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبْعِ يُوسُفَ** ». قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ[٢] أَكَلُوا فِيهَا العِظَامَ وَالمَيْتَةَ مِنَ الجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الجُوعِ، فَقَالُوا: ﴿ رَّبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴾ [الدخان: ١٢].

قَالَ: فَقِيلَ لَهُ[٣]: إِنَّا إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَادُوا! فَدَعَا رَبَّهُ فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ... ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴾ [الدخان: ١٠ - ١٦].

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَوْ كَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ، مَا كَشَفَ عَنْهُمْ. [**حديث صحيح**][٤].

---

(١) أي: مسجد الكوفة عند أبواب كندة، كما جاء في بعض الروايات.

(٢) السَّنَةُ: الجدب والقحط.

(٣) أي: بواسطة الوحي.

(٤) أحمد (٤١٠٤)، والبخاري (٤٨٢٢)، ومسلم (٢٧٩٨).

سُورَةُ الأَحْقَافِ

(١) بَابُ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٥١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ ﴾ [الأحقاف: ٤]، قَالَ: « **الْخَطُّ** ». [**حديث صحيح**][1].

(٢) بَابُ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٥٢ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا كَنِيسَةَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ يَوْمَ عِيدٍ لَهُمْ، فَكَرِهُوا دُخُولَنَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، أَرُونِي اثْنَيْ**[2] **عَشَرَ رَجُلًا يَشْهَدُونَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يُحْبِطِ اللَّهُ عَنْ كُلِّ يَهُودِيٍّ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ الْغَضَبَ الَّذِي غَضِبَ عَلَيْهِ** ».

قَالَ: فَأُسْكِتُوا مَا أَجَابَهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ ثَلَّثَ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: « **أَبَيْتُمْ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَنَا الْحَاشِرُ**[3]**، وَأَنَا الْعَاقِبُ، وَأَنَا النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى، آمَنْتُمْ أَوْ كَذَّبْتُمْ** ». ثُمَّ انْصَرَفَ وَأَنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كِدْنَا أَنْ نَخْرُجَ نَادَى رَجُلٌ[4] مِنْ خَلْفِنَا: كَمَا أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ! قَالَ: فَأَقْبَلَ، فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: أَيَّ رَجُلٍ تَعْلَمُونَ فِيكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ فِينَا رَجُلٌ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْكَ، وَلَا أَفْقَهَ مِنْكَ، وَلَا مِنْ أَبِيكَ قَبْلَكَ، وَلَا مِنْ جَدِّكَ قَبْلَ أَبِيكَ.

قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُ لَهُ بِاللَّهِ أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ الَّذِي تَجِدُونَهُ فِي التَّوْرَاةِ.

قَالُوا: كَذَبْتَ! ثُمَّ رَدُّوا عَلَيْهِ قَوْلَهُ، وَقَالُوا فِيهِ شَرًّا.

---

(١) أحمد (١٩٩٢)، والحاكم (٢/ ٤٥٤)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) عند أحمد (٦/ ٢٥): « أنبأنا أننا »، والتصويب من « موارد الظمآن » (٢١٠٦).

(٣) أي: الذي يحشر الناس خلفه وعلى ملته دون ملة غيره.

(٤) هو عبد اللَّه بن سلام.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « كَذَبْتُمْ! لَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُمْ، أَمَّا آنِفًا فَتُثْنُونَ عَلَيْهِ مِنَ الخَيْرِ مَا أَثْنَيْتُمْ، وَلَمَّا آمَنَ أَكْذَبْتُمُوهُ وَقُلْتُمْ فِيهِ مَا قُلْتُمْ، فَلَنْ يُقْبَلَ قَوْلُكُمْ ».

قَالَ: فَخَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِيهِ: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٠]. [**حديث صحيح**][1].

(٣) بَابُ: ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ... ﴾ إِلَخ

٧٨٥٣ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا[2] ضَاحِكًا - قَالَ مُعَاوِيَةُ: ضَحِكًا - حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ[3]، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ.

وَقَالَتْ: كَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ.

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ المَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الكَرَاهَةَ!

قَالَتْ: فَقَالَ: « **يَا عَائِشَةُ، مَا يُؤْمِنِّي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ[4]؟! قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ[5] بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ العَذَابَ فَقَالُوا: ﴿ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾** ». [الأحقاف: ٢٤]. [**حديث صحيح**][6].

(٤) بَابُ: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ ... ﴾ إِلَخ

٧٨٥٤ - عَنِ الزُّبَيْرِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا[7] مِّنَ

---

(١) أحمد (٢٣٩٨٤)، وابن حبان (٧١٦٢).

(٢) أي: مجدًّا في الضحك آتيًا منه بغايته. وفي ذلك دليل على أن الضحك الذي تبدو فيه النواجذ غير محرم، وإن كان الغالب على ضحكه ﷺ التبسم.

(٣) اللَّهَوَات: جمع لهاة، وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أعلى الحنك.

(٤) المراد: إنني لا آمن أن يكون فيه عذاب. (٥) هم عاد قوم هود، وأهلكوا بريح صرصر عاتية.

(٦) أحمد (٢٤٣٦٩)، والبخاري (٦٠٩٢)، وفي « الأدب المفرد » (٢٥١)، ومسلم (٨٩٩)، وأبو داود (٥٠٩٨)، والحاكم (٢/ ٤٥٦)، وقال الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرِّجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي.

(٧) النَّفَرُ: دون العشرة. وقد جاء في رواية أنهم تسعة، وفي ثانية أنهم سبعة.

ﭐلۡجِنِّ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، قَالَ: بِنَخْلَةَ[1]، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي العِشَاءَ الآخِرَةَ، ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيۡهِ لِبَدٗا﴾[2] [الجن: ١٩].

قَالَ سُفْيَانُ: اللِّبَدُ: بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، كَاللِّبْدِ[3] بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ[4].

[صحيح لغيره][5].

سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ

(١) بَابُ: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾

٧٨٥٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمَّا خَلَقَ الخَلْقَ، قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ[6] الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ مِنَ القَطِيعَةِ.

قَالَ: أَمَا تَرْضَيْنَ[7] أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ۝٢٢ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ۝٢٣ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٢ - ٢٤] ». [حديث صحيح][8].

---

(١) نَخْلَةُ: واد فحل من أودية الحجاز، ويقع على ليلة من مكة، وإليها ينسب « بطن نخل »، وهي التي ورد فيها الحديث ليلة الجن، وهو هذا الحديث في طريق اليمن إلى مكة. ووقع في مسلم: « بنخل » بلا هاء، والصواب إثباتها.

(٢) لبدًا: جمع لبدة - بكسر اللام وسكون الباء الموحدة -؛ أي: جماعات، تعجبًا مما رأوه، ومن عبادته، ومن اقتداء أصحابه به، وإعجابًا بما قرأوه من كتاب اللَّه تعالى، لأنهم رأوا ما لم يروا من قبل أَبَدًا.

(٣) اللِّبْدُ: ما تلبد من شعر أو صوف. يقال: لَبَّدَ الشيء تلبيدًا، إذا ألزق بعضه ببعض حتى صار كاللبد.

(٤) في هذا الحديث إثبات وجود الشياطين والجن، وأنهما لمسمًّى واحد، وأنهما صارا صنفين باعتبار الكفر والإيمان، فلا يقال لمن آمن منهم: إنه شيطان. وفيه أن صلاة الجماعة شرعت قبل الهجرة، وفيه مشروعيتها في السفر، والجهر بالقراءة في صلاة الصبح.

(٥) أحمد (١٤٣٥)، وفي إسناده عند أحمد: عكرمة، لم يسمع الزبير.

(٦) الحَقْوُ: موضع شد الإزار، وهو الخاصرة، ثم توسعوا حتى سموا الإزار الذي يشد على العورة حقوًا، والجمع: أَحْقٍ، وأحقاء. يقال: أخذ بحقوه، وعاذ بحقوه، إذا استجار به واعتصم.

(٧) في الأصل: « ترضي » وهو خطأ، وانظر: البخاري (٤٨٣٠)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٨) أحمد (٨٣٦٧)، والبخاري (٤٨٣٠)، وفي « الأدب المفرد » (٥٠)، ومسلم (٢٥٥٤)، والنسائي في « الكبرى » (١١٤٩٧)، وابن حبان (٤٤١).

سُورَةُ الفَتْحِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا وَوَقْتِ نُزُولِهَا

٧٨٥٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ. قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ! نَزَرْتَ[١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْكَ!

قَالَ: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَتَقَدَّمْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ. قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ يُنَادِي: يَا عُمَرُ! أَيْنَ عُمَرُ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**نَزَلَتْ عَلَيَّ البَارِحَةَ سُورَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢]». [**حديث صحيح**][٢].

٧٨٥٧ - عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الحُدَيْبِيَةِ، نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ١، ٢].

قَالَ المُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَنِيئًا لَكَ مَا أَعْطَاكَ اللَّهُ! فَمَا لَنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٥]. [**حديث صحيح**][٣].

(٢) بَابُ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم ...﴾ الآيَةَ[٤]

٧٨٥٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الحُدَيْبِيَةِ، هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي السِّلَاحِ مِنْ قِبَلِ جَبَلِ التَّنْعِيمِ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ،

---

(١) أي: ألححت عليه في المسألة إلحاحًا أدبك بسكوته عن جوابك. يقال: نَزَرَ فلانًا، يَنْزُرُهُ - بابه: شكر -، إذا أعجله واستحثه. ويقال: نزره أيضًا، إذا احتقره واستقله.

(٢) أحمد (٢٠٩)، والبخاري (٤١٧٧)، والترمذي (٣٢٦٢)، وأبو يعلى (١٤٨)، وابن حبان (٦٤٠٩).

(٣) أحمد (١٢٢٢٦)، ومسلم (١٧٨٦)، وابن حبان (٣٧١).

(٤) الخامسة في سورة الفتح.

فَأُخِذُوا، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤]. قَالَ: يَعْنِي: جَبَلَ التَّنْعِيمِ مِنْ مَكَّةَ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٨٥٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ المُزَنِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالحُدَيْبِيَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي القُرْآنِ، وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ ﷺ: « **اكْتُبْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ». فَأَخَذَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، فَقَالَ: مَا نَعْرِفُ[(٢)] الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ، اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ.

قَالَ: « **اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ** »، فَكَتَبَ: « **هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ أَهْلَ مَكَّةَ** »، فَأَمْسَكَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولَهُ، اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ. فَقَالَ: « **اكْتُبْ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ** »، فَكَتَبَ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ، إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًّا عَلَيْهِمُ السِّلَاحُ، فَثَارُوا فِي وُجُوهِنَا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ اللَّهُ ﷻ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقَدِمْنَا إِلَيْهِمْ فَأَخَذْنَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدِ أَحَدٍ، أَوْ هَلْ جَعَلَ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا؟** ».

فَقَالُوا: لَا، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الفتح: ٢٤]. [**حديث صحيح**][(٣)].

سُورَةُ الحُجُرَاتِ

(١) بَابُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ ...﴾ الآيَةَ

٧٨٦٠ - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلَكَا - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ -!

---

(١) أحمد (١٢٢٢٧)، ومسلم (١٨٠٨)، وأبو داود (٢٦٨٨)، والترمذي (٣٢٦٤).

(٢) في الأصل زيادة: « بسم اللَّه ». وانظر: السنن الكبرى للنسائي، برقم (١١٥١١).

(٣) أحمد (١٦٨٠٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥١١)، والحاكم (٢/ ٤٦٠ - ٤٦١)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، إذ لا يبعد سماع ثابت من عبد اللَّه بن مغفل، وقد اتفقا على إخراج حديث معاوية بن قرة وحميد بن هلال عن ابن مغفل، وثابت أسن منهما، ووافقه الذهبي.

لَـمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفْدُ بَنِي تَمِيمٍ، أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الآخَرُ بِغَيْرِهِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتَ خِلَافِي! فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ عَظِيمٌ ﴾ [الحجرات: ٢ - ٣].

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدَ ذَلِكَ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ؛ يَعْنِي: أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُ[١] كَأَخِي السِّرَارِ، لَمْ يَسْمَعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٨٦١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَـمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢]، وَكَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ الشَّمَّاسِ رَفِيعَ الصَّوْتِ، فَقَالَ: أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَرْفَعُ صَوْتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَبِطَ عَمَلِي! أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ! وَجَلَسَ فِي أَهْلِهِ حَزِينًا، فَتَفَقَّدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْطَلَقَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَيْهِ، فَقَالُوا لَهُ: تَفَقَّدَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا لَكَ؟

فَقَالَ: أَنَا الَّذِي رَفَعْتُ صَوْتِي فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَجْهَرُ بِالْقَوْلِ، حَبِطَ عَمَلِي! وَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ! فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ بِمَا قَالَ، فَقَالَ: « **لَا، بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ** ».

قَالَ أَنَسٌ: وَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَمَامَةِ[٣]، كَانَ فِينَا بَعْضُ الِانْكِشَافِ[٤]، فَجَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَقَدْ تَحَنَّطَ وَلَبِسَ كَفَنَهُ، فَقَالَ: بِئْسَمَا تُعَوِّدُونَ أَقْرَانَكُمْ[٥]! فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) في الأصل: « حديثه ».

(٢) أحمد (١٦١٣٣)، والبخاري كذلك (٤٨٤٥)، والترمذي (٣٢٦٦)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥١٤)، وأبو يعلى (٦٨١٦).

(٣) اليمامة: مركز مسيلمة الكذاب في نجد.

(٤) الانكشاف: الانكسار، وانهزمت طائفة منهم. يقال: كَشِفَ الفارس، يَكْشَفُ، كشفًا، إذا انهزم في الحرب. بابه: شرب.

(٥) الأقران: جمع قَرْن، والقرن للإنسان: مثله في الشجاعة والشدة والعلم والقتال وغير ذلك.

(٦) أحمد (١٢٣٩٩)، ومسلم (١١٩)، وأبو يعلى (٣٣٣١)، وابن حبان (٧١٦٨).

(٢) بَابُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾

٧٨٦٢ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ﷺ: أَنَّهُ نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَاءِ الحُجُرَاتِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ[(١)]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَمَا حَدَّثَ أَبُو سَلَمَةَ -: «ذَاكَ اللَّهُ ﷻ». [صحيح لغيره][(٢)].

(٣) بَابُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ ...﴾ إِلَى: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

٧٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا أَبِي: أَنَّهُ سَمِعَ الحَارِثَ بْنَ ضِرَارٍ الخُزَاعِيَّ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَانِي إِلَى الإِسْلَامِ فَدَخَلْتُ فِيهِ، وَأَقْرَرْتُ بِهِ، فَدَعَانِي إِلَى الزَّكَاةِ، فَأَقْرَرْتُ بِهَا، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْجِعُ إِلَى قَوْمِي فَأَدْعُوهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ وَأَدَاءِ الزَّكَاةِ، فَمَنِ اسْتَجَابَ لِي جَمَعْتُ زَكَاتَهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لإِبَّانِ كَذَا وَكَذَا[(٣)] لِيَأْتِيَكَ مَا جَمَعْتُ مِنَ الزَّكَاةِ.

فَلَمَّا جَمَعَ الحَارِثُ الزَّكَاةَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لَهُ، وَبَلَغَ الإِبَّانَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهِ، احْتَبَسَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَظَنَّ الحَارِثُ أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ سَخْطَةٌ مِنَ اللَّهِ ﷻ وَرَسُولِهِ، فَدَعَا بِسَرَوَاتِ قَوْمِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ وَقَّتَ لِي وَقْتًا يُرْسِلُ إِلَيَّ رَسُولَهُ لِيَقْبِضَ مَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الزَّكَاةِ، وَلَيْسَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ الخُلْفُ، وَلَا أَرَى حَبْسَ رَسُولِهِ إِلَّا مِنْ سَخْطَةٍ كَانَتْ، فَانْطَلِقُوا،

---

(١) المراد من هذا أن القائل يمدح نفسه ويظهر عظمته بأنه إذا مدح أظهر وأشهر، وإذا ذم شاب وعاب وصغَّر.

(٢) أحمد (١٥٩٩١)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٠٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإلَّا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

وفي إسناده عند أحمد: أبو سلمة بن عبد الرحمن - وهو ابن عوف القرشي -، لم يثبت سماعه من الأقرع ابن حابس.

(٣) إبَّان كذا وكذا: أي في موعد كذا وكذا، يعني: في يوم كذا، من الشهر كذا.

فَـنَـأْتِـيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وَبَـعَـثَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ الوَلِـيدَ بْنَ عُقْـبَـةَ إِلَى الحَارِثِ لِـيَـقْـبِضَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِمَّا جَمَعَ مِنَ الزَّكَاةِ، فَـلَمَّا أَنْ سَارَ الوَلِـيـدُ حَتَّى بَـلَـغَ بَعْضَ الطَّرِيـقِ، فَـرِقَ[(١)] فَـرَجَـعَ، فَـأَتَـى رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، إِنَّ الحَارِثَ مَنَـعَنِـي الزَّكَاةَ، وَأَرَادَ قَـتْلِـي! فَـضَرَبَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ البَعْثَ[(٢)] إِلَى الحَارِثِ، فَـأَقْـبَـلَ الحَارِثُ بِأَصْحَابِـهِ إِذِ اسْتَـقْبَـلَ الـبَعْثَ وَفَصَلَ مِنَ المَدِينَـةِ، لَـقِيَـهُمُ الحَارِثُ، فَـقَالُوا: هَذَا الحَارِثُ! فَـلَمَّا غَشِيَـهُمْ قَالَ لَـهُمْ: إِلَى مَنْ بُعِثْـتُمْ؟ قَالُوا: إِلَـيْـكَ. قَالَ: وَلِـمَ؟ قَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ بَـعَـثَ إِلَـيْـكَ الـوَلِـيـدَ بْنَ عُـقْـبَـةَ، فَـزَعَـمَ أَنَّكَ مَـنَعْتَـهُ الزَّكَاةَ وَأَرَدْتَ قَـتْـلَـهُ.

قَالَ: لَا وَالَّذِي بَـعَـثَ مُحَمَّـدًا بِالحَـقِّ، مَا رَأَيْـتُـهُ بَـتَّـةً[(٣)] وَلَا أَتَـانِـي! فَـلَـمَّا دَخَلَ الحَارِثُ عَـلَى رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ قَـالَ: «**مَـنَـعْتَ الـزَّكَـاةَ، وَأَرَدْتَ قَـتْـلَ رَسُولِـي؟**».

قَـالَ: لَا وَالَّـذِي بَـعَـثَـكَ بِالحَقِّ، مَا رَأَيْـتُـهُ وَلَا أَتَانِـي! وَمَا أَقْـبَـلْـتُ إِلَّا حِـينَ احْتَـبَـسَ عَـلَيَّ رَسُـولُ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ، خَشِيتُ أَنْ تَـكُونَ كَانَـتْ سَخْطَـةٌ مِنَ اللَّـهِ ﷻ وَرَسُـولِـهِ. فَـنَـزَلَـتِ الحُجُرَاتُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَـٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَـٰدِمِينَ﴾ إِلَى هَذَا المَكَانِ: ﴿فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعۡمَةٗۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الحجرات: ٦ - ٨]. [**حسن لغيره**][(٤)].

(٤) **باب:** ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ ...﴾ **الآية**

٧٨٦٤ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قِـيـلَ لِلنَّبِـيِّ ﷺ: لَوْ أَتَـيْتَ عَبْـدَ اللَّـهِ بْنَ أُبَـيٍّ؟ فَانْطَـلَـقَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ، وَرَكِبَ حِمَـارًا، وَانْطَـلَـقَ المُسْلِمُونَ يَـمْشُونَ، وَهِـيَ أَرْضٌ سَبِخَـةٌ[(٥)]، فَلَمَّا انْطَـلَـقَ إِلَيْهِ النَّبِـيُّ ﷺ، قَالَ: إِلَيْكَ عَـنِّي![(٦)] فَـوَاللَّـهِ لَـقَدْ آذَانِـي رِيحُ حِمَـارِكَ.

---

(١) فَـرِقَ: خاف. يـقال: فَـرِقَ الغلام، يَـفْـرَقُ، فرقًا، إذا جزع واشتد خوفه، وفي التنزيل: ﴿وَلَـٰكِنَّهُمۡ قَوۡمٞ يَفۡرَقُونَ﴾ [التوبة: ٥٦].

(٢) أي: سارع بإرسال النجدة إلى الحارث.

(٣) أي: قطعًا، أبدًا. يقال: بَتَّ الشيء، يَبُـتُّـهُ، بَـتًّا، وَبَـتَّـةً، وبَتَاتًا، إذا قطعه مستأصلًا.

(٤) أحمد (١٨٤٥٩).

(٥) أَرْضٌ سَبِخَـةٌ: أي ذات سِبَاخ. والسِّبَـاخُ: جَمْعُ سَبْخَـةٍ، وهي أرض ذات ملوحة ونزّ، لا تكاد تنبت.

(٦) إليك عني: تَـنَـحَّ عني، ابتعد عني.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ.

قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ. قَالَ: وَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالجَرِيدِ وَالأَيْدِي وَالنِّعَالِ، فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات: ٩]. [**حديث صحيح**][١].

(٥) بَابُ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ﴾

٧٨٦٥ – عَنْ أَبِي جَبِيرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: فِي بَنِي سَلِمَةَ ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ﴾ [الحجرات: ١١]، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ وَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا وَلَهُ اسْمَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، فَكَانَ إِذا دُعِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِاسْمٍ مِنْ تِلْكَ الأَسْمَاءِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْ هَذَا. قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ﴾ [**حديث صحيح**][٢].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَّا إِلَّا لَهُ لَقَبٌ أَوْ لَقَبَانِ، قَالَ: فَكَانَ إِذَا دَعَا رَجُلًا بِلَقَبِهِ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا يَكْرَهُ هَذَا. قَالَ: فَنَزَلَتْ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ﴾[الحجرات: ١١][٣]. [**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ ق

(١) بَابُ: ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٦٦ – حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، فَذَكَرَ شَيْئًا مِنَ التَّفْسِيرِ،

---

(١) أحمد (١٢٦٠٧)، والبخاري (٢٦٩١)، ومسلم (١٧٩٩)، وأبو يعلي (٤٠٨٣).

(٢) أحمد (١٨٢٨٨)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٣٠)، وأبو داود (٤٩٦٢)، والترمذي (٣٢٦٨)، والحاكم (٤/ ٢٨١)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) قوله: ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَـٰبِ ﴾؛ أي: لا تختلفوا وتتفارقوا عن عداوة. والتنابز هو: التفاعل من النَّبْزِ – بالتسكين، وهذا هو المصدر، والنَّبَزُ – بالتحريك –: اللقب مطلقًا، حسنًا كان أو قبيحًا. واللقب: جمع ألقاب، وهو اسم غير الذي سمي به الإنسان. ولذا قيل: اللقب: اسم وضع بعد الاسم الأول للتعريف، أو التشريف، أو التحقير، وهذا الأخير منهي عنه. وقد يكون اللقب السيئ علمًا من غير نبذ؛ مثل: الأخفش، والجاحظ، ونحو ذلك.

(٤) أحمد (١٦٦٤٢).

قَالَ: قَوْلُهُ ﷻ: ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ ﴾ [ق: ٣٠]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ:** ﴿ **هَلْ مِن مَّزِيدٍ** ﴾ [ق: ٣٠]، **حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ العِزَّةِ قَدَمَهُ، فَتَقُولَ: قَطِ قَطِ**[1]**، وَعِزَّتِكَ! وَيُزْوَى**[2] **بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ** ». [**حديث صحيح**][3].

سُورَةُ النَّجْمِ

(١) بَابُ: ﴿ وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ... ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴾

٧٨٦٧ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؓ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ مُحَمَّدًا لَمْ يَرَ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ؛ أَمَّا مَرَّةً: فَإِنَّهُ سَأَلَهُ أَنْ يُرِيَهُ نَفْسَهُ فِي صُورَتِهِ، فَأَرَاهُ صُورَتَهُ، فَسَدَّ الأُفُقَ. وَأَمَّا الأُخْرَى: فَإِنَّهُ صَعِدَ مَعَهُ حِينَ صَعِدَ بِهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿ **وَهُوَ بِٱلْأُفُقِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٧ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ** ﴾ [النجم: ٧ - ١٠]. قَالَ: فَلَمَّا أَحَسَّ جِبْرِيلُ رَبَّهُ[4] عَادَ فِي صُورَتِهِ، وَسَجَدَ.

فَقَوْلُهُ: ﴿ **وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ**[5] **۝١٤ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ۝١٥ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ۝١٦ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ۝١٧ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ** ﴾ [النجم: ١٣ - ١٨]، قَالَ: خَلْقَ جِبْرِيلَ ؑ. [**حديث ضعيف**][6].

٧٨٦٨ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ ؓ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَى سِدْرَةِ المُنْتَهَى**

---

(١) معنى: قَطْ: حسبي؛ أي؛ يكفيني. ويقال فيها: قَطْ قَطْ، بسكون الطاء المهملة. كما يقال: قَطٍ، قَطٍ منونة، وقَطِ قَطِ، بغير تنوين. وهذا الحديث من أحاديث الصفات، وانظر: تعليقنا على الحديث المتقدم، برقم (٤١٤)، باب: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ ﴾ [الأنعام: ٩١].

(٢) يُزوى: أي يُضَم بعضها إلى بعض، فتجتمع وتلتقي على مَنْ فيها، أعاذنا اللَّه منها.

(٣) أحمد (١٣٤٠٢)، والبخاري (٦٦٦١)، ومسلم (٢٨٤٨)، والترمذي (٣٢٧٢).

(٤) أي: وجد عظمة ربه، وشعر بجبروته وكبريائه.

(٥) سدرة المنتهى: يرى الجمهور أنها شجرة نَبِق - والكسر أفصح -، أصلها في السماء السادسة، وأعلاها في السابعة عن يمين العرش. والمنتهى: موضع الانتهاء، كأنها في منتهى الجنة؛ أي: في آخرها.

(٦) أحمد (٣٨٦٤)، وفي إسناده عند أحمد: إسحاق بن أبي الكهتلة، مجهول.

وَلَـهُ ستُّ مِئَـةِ جَنَـاحٍ ».

قَـالَ: سَأَلْتُ عَاصِمًا عَنِ الأَجْنِحَـةِ، فَـأَبَى أَنْ يُخْبِـرَنِـي.

قَـالَ: فَـأَخْبَـرَنِـي بَـعْـضُ أَصْحَابِـهِ: أَنَّ الجَـنَاحَ مَـا بَـيْـنَ المَـشْرِقِ وَالمَغْرِبِ. [حديث حسن][١].

٧٨٦٩ – عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَـزِيـدَ، عَـنْ عَبْـدِ اللَّـهِ ﷺ فِـي قَـوْلِـهِ: ﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾ [النجم: ١١]، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْـرِيل فِي حُـلَّـةٍ مِنْ رَفْـرَفٍ[٢]، قَـدْ مَـلأَ مَا بَـيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. [حديث صحيح][٣].

٧٨٧٠ – عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: كُـنْتُ عِنْـدَ عَائِـشَةَ ﷺ، قَالَ: قُـلْتُ: أَلَـيْسَ اللَّـهُ يَـقُولُ: ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴾ [التكوير: ٢٣] ﴿ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴾ [النجم: ١٣]؟

قَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الأُمَّـةِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ عَنْـهُمَا، فَـقَالَ: « إِنَّمَا ذَاكِ جِبْـرِيلُ »، لَـمْ يَـرَهُ فِـي صُورَتِـهِ الَّتِـي خُـلِقَ عَـلَـيْـهَا إِلَّا مَـرَّتَـيْـنِ: رَآهُ مُـنْـهَـبِطًـا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ سَادًّا عِظَـمُ خَلْقِـهِ مَا بَـيْـنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ. [حديث صحيح][٤].

٧٨٧١ – عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَـوْلِـهِ تَعَالَى: ﴿ مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴾ [النجم: ١١]، قَـالَ: رَأَى مُحَمَّـدٌ ﷺ رَبَّـهُ ﷻ بِقَـلْبِـهِ مَـرَّتَـيْـنِ. [حديث صحيح][٥].

سُورَةُ القَمَرِ

(١) بَابُ: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾

٧٨٧٢ – عَنْ أَبِـي مَعْمَـرٍ، عَنْ عَبْـدِ اللَّـهِ ﷺ: أَنَّـهُ قَالَ فِـي هَـذِهِ الآيَـةِ: ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١]، قَالَ: قَدِ انْـشَقَّ عَلَى عَهْـدِ رَسولِ اللَّـهِ ﷺ فِـرْقَـتَـيْنِ، أَوْ فِـلْـقَـتَـيْنِ[٦] – شُعْبَـةُ الَّذِي يَشُكُّ –، فَـكَانَ فِلْـقَـةٌ مِنْ وَرَاءِ الجَبَلِ، وَفِـلْـقَـةٌ عَـلَى

(١) أحمد (٣٨٦٢).

(٢) الرفرف: الديباج الرقيق الذي حسنت صنعته، والجمع: رفارف.

(٣) أحمد (٣٧٤٠)، والترمذي (٣٢٨٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥٣١)، وأبو يعلى (٥٠١٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) أحمد (٢٦٠٤٠).

(٥) أحمد (١٩٥٦)، ومسلم (١٧٦).

(٦) الفلقتان، والفرقتان: القطعتان.

الجَبَلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اللَّهُمَّ اشْهَدْ »[١]. [حديث صحيح][٢].

٧٨٧٣ - عَنْ أَنَسٍ ﷺ: سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ ﷺ آيَةً[٣]، فَانْشَقَّ القَمَرُ بِمَكَّةَ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَ: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ۝ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴾ [القمر: ١، ٢]. [حديث صحيح][٤].

٧٨٧٤ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ وَهُوَ يُعَلِّمُ القُرْآنَ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الحَرْفَ ﴿ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٥]، أَذَالٌ أَمْ دَالٌ؟

فَقَالَ: لَا، بَلْ دَالٌ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا: ﴿ مُّدَّكِرٍ ﴾ دَالًا. [حديث صحيح][٥].

٧٨٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُخَاصِمُونَهُ[٦] فِي القَدَرِ، فَنَزَلَتْ: ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ۝ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر: ٤٨، ٤٩]. [حديث حسن][٧].

سُورَةُ الرَّحْمَنِ ﷻ

(١) بَابٌ: ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾

٧٨٧٦ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ، وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ، قَبْلَ أَنْ يَصْدَعَ[٨] بِمَا يُؤْمَرُ، وَالمُشْرِكُونَ

---

(١) وفي رواية: « اشهدوا »؛ يعني: اشهدوا على نبوتي ومعجزتي، من الشهادة. وقيل: احضروا وانظروا، من الشهود.

(٢) أحمد (٤٢٧٠)، والبخاري (٤٨٦٤)، ومسلم (٢٨٠٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥٥٢)، والترمذي (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (٥٠٧٠).

(٣) أي: سألوه أن يأتي بمعجزة تشهد لما ادعاه من نبوته.

(٤) أحمد (١٢٦٨٨)، ومسلم (٢٨٠٢)، والترمذي (٣٢٢٦)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥٥٤)، وأبو يعلى (٣١٨٧).

(٥) أحمد (٤٤٠١)، والبخاري (٤٨٧١)، ومسلم (٨٢٣)، وابن حبان (٦٢٣٨).

(٦) يخاصمونه: يجادلونه في القدر. يقال: خاصم الرجل شيخه مخاصمة، إذا جادله ونازعه.

(٧) أحمد (٩٧٣٦)، ومسلم (٢٦٥٦)، وابن ماجة (٨٣)، والترمذي (٢١٥٧)، وابن حبان (٦١٣٩).

(٨) يقال: صدع الأمر، وصدع بالأمر، إذا بينه وجهر به.

يَسْتَمِعُونَ: ﴿ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ [الرحمن: ١٣][١]. [**حديث ضعيف**][٢].

(٢) **بَابُ**: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ... ﴾ **إلخ**

٧٨٧٧ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَا يُحَاسَبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدٌ فَيُغْفَرُ لَهُ، يَرَى الْمُسْلِمُ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ** ﷻ: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ ۝٣٩ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ۝٤٠ يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ ﴾ [الرحمن: ٣٩ - ٤١][٣] ». [**حديث ضعيف**][٤].

(٣) **بَابُ**: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾

٧٨٧٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَى الْمِنْبَرِ ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فَقُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾، فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّالِثَةَ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾، فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ** ». [**حديث صحيح**][٥].

---

(١) الآلاء: النعم، وما أكثر نعم اللَّه على خلقه.

(٢) أحمد (٢٦٩٥٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ١١٥) و (٧/ ١١٧)، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام. وقال في الموضع الثاني: وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) وسيما المجرمين: سواد الوجوه، وازرقاق العيون.

(٤) أحمد (٢٤٧١٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠ / ٣٥٠)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) أحمد (٢٧٤٩١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٦)، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، وإسناد أحمد أصح، وفيه: ابن لهيعة، وقد احتجَّ به غير واحد.

سُورَةُ الوَاقِعَةِ

(١) بَابُ: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ﴾

٧٨٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٣ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣، ١٤]، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَنَزَلَتْ: ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ۝٣٩ وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٣٩، ٤٠]، فَقَالَ: « **أَنْتُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الجَنَّةِ، بَلْ أَنْتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَتُقَاسِمُونَهُمُ النِّصْفَ البَاقِيَ** ». [**حسن صحيح**][(١)].

(٢) بَابُ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾

٧٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠]، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا**[(٢)] **مِئَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا** »[(٣)].

قَالَ مَعْمَرٌ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾. [**حديث صحيح**][(٤)].

(٣) بَابُ: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾

٧٨٨١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤]، **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ارْتِفَاعُهَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَإِنَّ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لَمَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ** ». [**حديث ضعيف**][(٥)].

---

(١) أحمد (٩٠٨٠).

(٢) أي: في ظلها، أو في ناحيتها.

(٣) المراد بقطعها: عدم الانتهاء بالمسير إلى النهاية الثانية فيها.

(٤) أحمد (١٢٦٧٧).

(٥) أحمد (١١٧١٩)، وأبو يعلى (١٣٩٥)، والترمذي (٢٥٤٠)، وابن حبان (٧٤٠٥)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

(٤) بَابُ: ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾

٧٨٨٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ[(١)] ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٩٦]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ ».

فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١]، قَالَ: « اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ ».

[**حديث صحيح**][(٢)].

(٥) بَابُ: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾

٧٨٨٣ - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ ﴾، يَقُولُ: شُكْرَكُمْ ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٢]، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا. [**حديث ضعيف**][(٣)].

(٦) بَابُ: ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ ﴾

٧٨٨٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ ﴾[(٤)] [الواقعة: ٨٩].

[**حديث صحيح**][(٥)].

سُورَةُ المُجَادَلَةِ

(١) بَابُ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا ... ﴾ إِلَخ

٧٨٨٥ - عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ[(٦)] ﷺ قَالَتْ: وَاللَّهِ فِيَّ وَفِي أَوْسِ بْنِ صَامِتٍ

---

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة (١٤٩٨)، باب: الذكر في الركوع.

(٢) أحمد (١٧٤١٤)، والدارمي (١٣٠٥)، وأبو يعلى (١٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٠٠).

(٣) أحمد (٦٧٧)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ضعيف.

(٤) قرأ يعقوب: (فَرُوحٌ) بضم الراء، وقرأ بها النبي ﷺ كما قالت عائشة في هذا الحديث، وقرأ الباقون بفتحها، فمن قرأ بالضم معناه: تخرج روحُه في الريحان، وقال قتادة: الروح: الرحمة؛ أي: له الرحمة. وقيل: معناه: فحياة لهم وبقاء لهم، ومن قرأ بالفتح معناه: فَلَهُ رَوْحٌ، وهو الراحة، وهو قول مجاهد، وقال سعيد بن جبير: فَرَحٌ، وقال الضحاك: مغفرة ورحمة. وانظر: « مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع » لابن خالويه (ص ١٥٢).

(٥) أحمد (٢٥٧٨٥).

(٦) تقدم حديث خولة مطولًا في الظهار، برقم (٦٣٨١)، باب: ما جاء في لفظه وسببه.

أَنْـزَلَ اللَّـهُ ﷻ مِنْ صَدْرِ سُورَةِ المُجَادَلَـةِ. قَالَتْ: كُـنْتُ عِنْـدَهُ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ سَاءَ خُلُقُـهُ، وَضَجِـرَ، قَـالَتْ: فَـدَخَلَ عَلَـيَّ يَـوْمًا، فَـرَاجَعْـتُـهُ بِـشَيْءٍ فَـغَضِبَ، فَـقَالَ: أَنْتِ عَـلَيَّ كَظَهْـرِ أُمِّي! قَـالَتْ: ثُمَّ خَـرَجَ فَجَلَسَ فِـي نَادِي قَـوْمِـهِ سَاعَـةً، ثُمَّ دَخَلَ عَـلَيَّ، فَإِذَا هُوَ يُـرِيـدُنِـي عَـلَى نَـفْسِي!

قَالَتْ: فَـقُـلْتُ: كَـلَّا، وَالَّذِي نَـفْسُ خُـوَيْـلَـةَ بِيَـدِهِ، لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَـدْ قُـلْتَ مَا قُـلْتَ حَـتَّى يَحْـكُمَ اللَّـهُ وَرَسُولُـهُ فِـينَـا بِحُـكْمِـهِ.

قَالَتْ: فَـوَاثَـبَـنِـي، وَامْـتَـنَـعْـتُ مِنْـهُ، فَـغَـلَـبْـتُـهُ بِمَا تَـغْلِبُ بِـهِ المَـرْأَةُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ، فَـأَلْـقَـيْـتُـهُ عَـنِّي. قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِـي فَاسْتَـعَرْتُ مِنْهَا ثِـيَـابَـهَا، ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ، فَجَلَسْتُ بَـيْنَ يَدَيْـهِ، فَـذَكَـرْتُ لَـهُ مَا لَـقِيتُ مِنْـهُ، فَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْـهِ ﷺ مَا أَلْـقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِـهِ.

قَالَتْ: فَجَـعَـلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **يَا خُوَيْـلَـةُ، ابْـنُ عَمِّـكِ شَيْـخٌ كَبِيرٌ، فَاتَّـقِـي اللَّـهَ فِـيـهِ** ».

قَالَتْ: فَـوَاللَّـهِ مَا بَـرِحْتُ حَـتَّى نَـزَلَ فِـيَّ الـقُـرْآنُ، فَـتَغَشَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَـتَغَشَّاهُ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْـهُ، فَـقَـالَ لِـي: « **يَا خُـوَيْـلَـةُ، قَـدْ أَنْـزَلَ اللَّـهُ فِـيـكِ وَفِـي صَاحِبِـكِ** » ثُمَّ قَـرَأَ عَـلَيَّ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ﴾ إِلَى قَـوْلِـهِ: ﴿ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ١ - ٤]. فَقَالَ لِـي رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **مُـرِيـهِ فَـلْـيُـعْـتِـقْ رَقَـبَـةً** ». قَـالَتْ: فَـقُلْتُ: وَاللَّـهِ يَا رَسُولَ اللَّـهِ مَا عِنْـدَهُ مَـا يُـعْـتِـقُ.

قَالَ: « **فَـلْـيَـصُمْ شَهْـرَيْـنِ مُـتَـتَـابِعَـيْنِ** ». قَـالَتْ: فَـقُلْتُ: وَاللَّـهِ يَا رَسُولَ اللَّـهِ إِنَّـهُ شَيْـخٌ كَبِيـرٌ مَا بِـهِ مِـنْ صِيَامٍ.

قَـالَ: « **فَـلْـيُـطْـعِـمْ سِـتِّينَ مِسْكِـينًـا وَسْـقًـا مِـنْ تَـمْـرٍ** ». قَـالَـتْ: قُـلْتُ: وَاللَّـهِ يَا رَسُولَ اللَّـهِ مَا ذَاكَ عِنْـدَهُ.

قَالَتْ: فَـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَـإِنَّـا سَنُعِـيـنُـهُ بِعَـرَقٍ مِـنْ تَـمْـرٍ** ».

قَالَتْ: فَـقُلْتُ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ سَأُعِينُـهُ بِعَـرَقٍ آخَـرَ.

قَـالَ: « **قَـدْ أَصَبْـتِ وَأَحْسَنْتِ، فَـاذْهَبِـي فَـتَـصَدَّقِـي عَـنْـهُ، ثُـمَّ اسْتَـوْصِـي بِابْنِ عَـمِّـكِ خَيْـرًا** ». قَالَتْ: فَـفَعَلْتُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: قَالَ سَعْدٌ: العَـرَقُ: الصَّنُّ[١]. [حسن صحيح][٢].

٧٨٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَـالَتْ: الحَمْدُ للَّـهِ الَّـذِي وَسِعَ سَمْعُـهُ الأَصْوَاتَ، لَـقَدْ جَاءَتِ المُجَادِلَـةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُـكَـلِّمُـهُ، وَأَنَا فِـي نَاحِيَـةِ الـبَـيْتِ مَا أَسْمَعُ مَا تَـقُولُ! فَـأَنْـزَلَ اللَّـهُ ﷻ: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا... ﴾ [المجادلة: ١]، إِلَى آخِـرِ الآيَـةِ[٣]. [حديث صحيح][٤].

٧٨٨٧ - حَدَّثَـنَـا أَبُو مُعَاوِيَـةَ وَابْنُ نُمَيْـرٍ، قَالَا: حَدَّثَـنَـا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: أَتَى النَّبِـيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الـيَـهُودِ فَـقَالُوا: السَّامُ عَلَـيْـكَ يَـا أَبَـا الـقَاسِـمِ. فَـقَالَ: « وَعَلَـيْـكُمْ ». قَـالَتْ عَائِـشَةُ: فَـقُلْتُ: وَعَلَـيْـكُمُ السَّـامُ وَالذَّامُ[٥]!

فَـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا عَائِـشَةُ، لَا تَـكُونِـي فَـاحِـشَةً ».

قَـالَتْ: فَـقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَـالُوا؟! السَّامُ عَلَـيْـكَ!

قَـالَ: « أَلَـيْسَ قَـدْ رَدَدْتُ عَلَـيْـهِمُ الَّذِي قَالُوا؟ قُـلْتُ: وَعَلَـيْـكُمْ ».

قَـالَ ابْـنُ نُـمَيْـرٍ - يَعْنِـي: فِـي حَدِيثِ عَائِـشَةَ -: « إِنَّ اللَّـهَ ﷻ لَا يُـحِبُّ الـفُحْشَ وَلَا الـتَّـفَحُّـشَ ».

وَقَالَ ابْنُ نُـمَيْـرٍ فِـي حَدِيـثِـهِ: فَـنَـزَلَتْ هَـذِهِ الآيَـةُ: ﴿ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [المجادلة: ٨]، حَـتَّى فَـرَغَ. [حديث صحيح][٦].

٧٨٨٨ - عَنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ عَمْرٍو ﵄: أَنَّ الـيَـهُودَ كَانُوا يَـقُولُونَ لِـرَسُولِ اللَّـهِ ﷺ: سَامٌ عَلَـيْـكَ، ثُـمَّ يَـقُولُونَ فِـي أَنْـفُسِـهِمْ: ﴿ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا ٱللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾ [المجادلة: ٨]، فَـنَـزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ وَإِذَا جَآءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ ٱللَّهُ ﴾ [المجادلة: ٨]. [حديث صحيح][٧].

---

(١) الصنُّ: شبه السلَّة.

(٢) أحمد (٢٧٣١٩)، وأبو داود (٢٢١٤)، وابن حبان (٤٢٧٩).

(٣) في هذه الآية والحديث دلالة واضحة على عظمة اللَّه تعالى وعلى كبريائه، وعلى اتصافه بصفات الكمال، وعلى أنه ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١].

(٤) أحمد (٢٤١٩٥)، وابن ماجة (١٨٨).

(٥) السَّامُ: الموتُ. والذَّامُ: العَـيْبُ.

(٦) أحمد (٢٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٦٥).

(٧) أحمد (٦٥٨٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٢١)، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وإسناده جيد؛ لأن حمادًا سمع من عطاء بن السائب في حالة الصحة.

(٢) بَابُ: ﴿ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ... ﴾ الآيَاتِ

٧٨٨٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ظِلِّ حُجْرَةٍ مِنْ حُجَرِهِ، وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ كَادَ يَقْلِصُ[١] عَنْهُمُ الظِّلُّ.

قَالَ: فَقَالَ: « **إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ إِنْسَانٌ يَنْظُرُ إِلَيْكُمْ بِعَيْنَيْ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَتَاكُمْ فَلَا تُكَلِّمُوهُ** ».

قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ أَزْرَقُ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ، قَالَ: « **عَلَامَ تَشْتُمُنِي أَنْتَ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ؟** » نَفَرٌ دَعَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ.

قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَدَعَاهُمْ، فَحَلَفُوا بِاللَّهِ وَاعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ ۖ وَيَحْسَبُونَ ... ﴾ [المجادلة: ١٨] الآيَةَ. [**حديث حسن**][٢].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ): قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْمُجَادِلَةِ: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤]، وَالآيَةُ الأُخْرَى. [**حديث حسن**].

سُورَةُ الحَشْرِ

(١) بَابُ: ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٩٠ - عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَّعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ **مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ**[٣] **أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ** ﴾ [الحشر: ٥]. [**حديث صحيح**][٤].

---

(١) يَقْلِصُ - بكسر اللام -: ينكمش ويقصر. يقال: قلص الشيء، إذا تدانى وانضم، وقلص الثوب بعد الغسل، إذا انكمش وقصر، وقلصت الشفة، إذا شَمَّرَتْ وارتفعت.

(٢) أحمد (٢٤٠٧).

(٣) اللينة: النخلة، وقال البخاري: اللينة: نخلة، ما لم تكن عجوة أو برنية. وقيل: اللينة: تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج. وقيل: هي أغصان الشجر للينها.

(٤) أحمد (٦٠٥٤)، والبخاري (٤٠٣١)، ومسلم (١٧٤٦)، وأبو داود (٢٦١٥)، والترمذي (١٥٥٢)، والنسائي في « الكبرى » (٨٦٠٨)، وابن ماجة (٢٨٤٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي أَوَاخِرِ سُورَةِ الحَشْرِ

٧٨٩١ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ الثَّلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الحَشْرِ، وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ مَاتَ شَهِيدًا. وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي، كَانَ بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ ». [حديث حسن][1].

سُورَةُ المُمْتَحَنَةِ

(١) بَابُ: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٩٢ - عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ[2]، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمَتْ قُتَيْلَةُ ابْنَةُ عَبْدِ العُزَّى بْنِ عَبْدِ أَسْعَد مِنْ بَنِي مَالِكِ بْنِ حِسْلٍ عَلَى ابْنَتِهَا أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِهَدَايَا ضِبَابٍ وَأَقِطٍ وَسَمْنٍ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَأَبَتْ أَسْمَاءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وَتُدْخِلَهَا بَيْتَهَا، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ... ﴾ [الممتحنة: ٨] إِلَخ الآيَةِ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا، وَأَنْ تُدْخِلَهَا بَيْتَهَا. [حديث ضعيف][3].

(٢) بَابُ: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ المُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ... ﴾ الآيَةَ

٧٨٩٣ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ

---

(١) أحمد (٢٠٣٠٦)، والدارمي (٣٤٢٥)، والترمذي (٢٩٢٢)، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلّا من هذا الوجه.

وفي إسناده عند أحمد: خالد بن طهمان، ضعّفه ابن معين وقال: خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاؤوا به يقرؤه، وحسن الرأي فيه أبو داود وأبو حاتم.

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الهبة والهدية (٥٥٥٢)، باب: ما جاء في قبول هدايا الكفار.

(٣) أحمد (١٦١١١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٢٣)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه: مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي إسناده عند أحمد: مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، ضعيف.

النِّيَاحَةُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا آلَ فُلَانٍ فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونَنِي فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِلَّا آلَ فُلَانٍ** ». [**حديث صحيح**][١].

٧٨٩٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿ **وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ** ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قَالَ: « **النَّوْحُ** ». [**حديث حسن**][٢].

٧٨٩٤ م - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْتَحِنُ المُؤْمِنَاتِ إِلَّا بِالآيَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ **إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ** ﴾ [الممتحنة: ١٢]، وَلَا وَلَا[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ الصَّفِّ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي سُورَةِ الصَّفِّ

٧٨٩٥ - حَدَّثَنَا يَعْمَرُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي هِلَالُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ حَدَّثَهُ - أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: تَذَاكَرْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا: أَيُّكُمْ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَسْأَلُهُ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَهِبْنَا[٥] أَنْ يَقُومَ مِنَّا أَحَدٌ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا رَجُلًا رَجُلًا حَتَّى جَمَعَنَا، فَجَعَلَ بَعْضُنَا يُشِيرُ إِلَى بَعْضٍ[٦]، فَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ **سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ** ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ **كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ** ﴾ [الصف: ١ - ٣]. قَالَ[٧]: فَتَلَاهَا[٨] مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

---

(١) أحمد (٢٠٧٩٦)، ومسلم (٩٣٧)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥٨٧)، وابن حبان (٣١٤٥).

(٢) أحمد (٢٦٧٢٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٢٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: شَهْر ابنُ حَوْشب، وثقه جماعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٣) يشير إلى قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ ﴾ [الممتحنة: ١٢].

(٤) أحمد (٢٥٣٠٠).

(٥) يقال: هاب الشيء، يهابه، إذا خافه، وإذا وقره وعظمه.

(٦) أي: فعلوا ذلك؛ لأنهم تعجبوا من معرفة النبي ﷺ ما عزموا عليه.

(٧) الفاعل للقول: عبد الله بن سلام.

(٨) يعني: النبي ﷺ.

قَالَ[١]: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا ابْنُ سَلَامٍ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

قَالَ[٢]: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

قَالَ يَحْيَى: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا هِلَالٌ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا.

قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: فَتَلَاهَا عَلَيْنَا يَحْيَى مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ (بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ): فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَجَمَعَنَا، فَقَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ السُّورَةَ.

يَعْنِي: سُورَةَ الصَّفِّ كُلَّهَا. [**حديث صحيح**].

سُورَةُ الجُمُعَةِ

(١) بَابُ: ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ﴾

٧٨٩٦ - عَنْ أَبِي الْمُغِيثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الجُمُعَةِ، فَلَمَّا قَرَأَ ﴿ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ ﴾ [الجمعة: ٣]، قَالَ [رَجُلٌ][٥]: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟[٦] فَلَمْ يُرَاجِعْهُ[٧] ﷺ، حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الفَارِسِيُّ.

قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ وَقَالَ: « **لَوْ كَانَ الإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ** ». [**حديث صحيح**][٨].

(٢) بَابُ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا... ﴾ الآيَةَ

٧٨٩٧ - عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَدِمَتْ عِيرٌ[٩] مَرَّةً المَدِينَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أي: أبو سلمة. (٢) يعني: هلال بن أبي ميمونة.

(٣) وهذا الحديث يُسمى بالمسلسل بقراءة سورة الصف. وقال الحافظ في الفتح - في تفسير سورة الصف -: « وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها، وإسناده صحيح، قلَّ أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه ». (٤) أحمد (٢٣٧٨٩)، وأبو يعلى (٧٤٩٧).

(٥) ما بين حاصرتين زيادة من صحيح مسلم.

(٦) هذا الرجل هو أبو هريرة؛ فقد جاء في رواية البخاري: « قلت: من هم يا رسول اللَّه؟ ».

(٧) أي: فلم يجبه، وبقي ساكتًا.

(٨) أحمد (٩٤٠٦)، والبخاري (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦)، وابن حبان (٧٣٠٨).

(٩) العير - بكسر العين -: الإبل تحمل الميرة، ثم غلب على كل قافلة.

يَـخْطُبُ، فَـخَـرَجَ النَّـاسُ، وَبَـقِـيَ اثْـنَـا عَشَرَ، فَـنَـزَلَتْ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾ [الجمعة: ١١]. [**حديث صحيح**][(١)].

سُورَةُ المُنَافِقُونَ

(١) بَابُ: سَبَبُ نُزُولِهَا، وَمَنْقَبَةٌ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

٧٨٩٨ - عَنْ زَيْـدِ بْنِ أَرْقَـمَ ﷺ قَالَ: خَـرَجْتُ مَـعَ عَمِّي فِـي غَـزَاةٍ، فَـسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ يَقُولُ لأَصْحَابِـهِ: لَا تُـنْـفِقُوا عَـلَى مَنْ عِنْـدَ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَـئِنْ رَجَعْنَـا إِلَى المَـدِينَـةَ لَـيُخْرِجَنَّ الأَعَـزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ! فَـذَكَـرْتُ ذَلِكَ لِعَـمِّي، فَـذَكَـرَهُ عَمِّي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَـأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِـيُّ ﷺ فَحَدَّثْـتُـهُ، فَـأَرْسَلَ إِلَى عَـبْـدِ اللَّـهِ ابْنِ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ وَأَصْحَابِـهِ، فَحَلَـفُوا مَا قَـالُوا! فَـكَذَّبَـنِـي رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ وَصَدَّقَـهُ فَـأَصَابَـنِـي هَـمٌّ لَمْ يُصِبْنِـي مِثْـلُـهُ قَطُّ، وَجَلَسْتُ فِي الـبَـيْـتِ[(٢)]، فَـقَالَ عَـمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَى[(٣)] أَنْ كَـذَّبَـكَ النَّبِـيُّ ﷺ وَمَـقَـتَـكَ[(٤)]؟

قَـالَ: حَـتَّى أَنْـزَلَ اللَّـهُ ﷻ: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١].

قَالَ: فَـبَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَـقَـرَأَهَا، ثُمَّ قَالَ: « **إِنَّ اللَّـهَ ﷻ قَـدْ صَدَّقَـكَ** »[(٥)]. [**حديث صحيح**][(٦)].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ) قَـالَ: خَرَجْنَـا مَعَ رَسُـولِ اللَّـهِ ﷺ فِـي سَفَرٍ، فَـأَصَابَ النَّاسَ شِدَّةٌ، فَـقَالَ عَبْـدُ اللَّـهِ بْنُ أُبَـيٍّ لأَصْحَابِـهِ: لَا تُـنْـفِـقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْـفَضُّوا مِنْ حَوْلِـهِ... الحَدِيثَ بِنَحْوِ مَا تَـقَدَّمَ، وَزَادَ فِيـهِ: وَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أحمد (١٤٣٥٦)، والبخاري (٢٠٦٤) و (٤٨٩٩)، ومسلم (٨٦٣)، والترمذي (٣٣١١)، وابن خزيمة (١٨٢٣)، وابن حبان (٦٨٧٦).

(٢) أي: خوفًا من أن يقول الناس إذا رأوني: كذبت.

(٣) في رواية للبخاري والترمذي: « إلَّا ». ولهما في رواية أخرى: « إلى »، كما هي هنا.

(٤) يقال: مَقَتَهُ، يَمْقُتُهُ، مقتًا، إذا أبغضه أشد البغض، وفي التنزيل الحكيم: ﴿ لَمَقْتُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [غافر: ١٠].

(٥) في هذا الحديث منقبة لزيد بن أرقم ﷺ، وفيه أنه ينبغي لمن سمع أمرًا يتعلق بالإمام العادل العامل بكتاب اللَّه، أو نحوه من كبار ولاة الأمور، ويخاف ضرره على المسلمين، أن يبلغه إياه ليتلافى وقوعه.

(٦) أحمد (١٩٣٣٣)، والبخاري (٤٩٠٠)، والترمذي (٣٣١٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ، فَلَوَّوْا[(١)] رُؤُوسَهُمْ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ﴾[(٢)] [المنافقون: ٤]، قَالَ: كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ. [**حديث صحيح**][(٣)].

٧٨٩٩ – وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُبَيٍّ: لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ!

قَالَ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: فَحَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: فَلَامَنِي قَوْمِي وَقَالُوا: مَا أَرَدْتَ إِلَى هَذَا؟!

قَالَ: فَانْطَلَقْتُ، فَنِمْتُ كَئِيبًا، أَوْ حَزِينًا، قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ – أَوْ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ –، فَقَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَنْزَلَ عُذْرَكَ وَصَدَّقَكَ** ».

قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا۟ ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ﴾ [المنافقون: ٧ – ٨]. [**حديث صحيح**][(٤)].

سُورَةُ الطَّلَاقِ

(١) بَابُ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ... ﴾ إِلَخ

٧٩٠٠ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٥)] ﵄ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ ﴾ [الطلاق: ١] فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ. [**حديث صحيح**][(٦)].

---

(١) أي: عطفوا رؤوسهم، وأعرضوا بوجوههم رغبة عن الاستغفار. وقرأ نافع ويعقوب: « لَوَوْا » بالتخفيف، وقرأ الآخرون بالتشديد؛ لأنهم فعلوها مرة بعد مرة.

(٢) قال الأبي في « شرح مسلم »: « آية ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ [المنافقون: ٤] نزلت توبيخًا لهم؛ لأنهم كانوا رجالًا أجمل شيء وأفصحه: منظرهم يروق، وقولهم مخلب، ولكن لم يغن ذلك عنهم، بل كانوا كالخشب المسندة، في أنها أجرام، لا أفهام لهم نافعة، ولا عقول لهم إلى الحق دافعة ».

(٣) أحمد (١٩٣٣٤)، والبخاري (٤٩٠٣)، ومسلم (٢٧٧٢)، والنسائي في « الكبرى » (١١٥٩٨).

(٤) أحمد (١٩٢٨٥)، والبخاري (٤٩٠٢)، والترمذي (٣٣١٤)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) تقدم هذا الحديث فيما جاء في سورة الطلاق، برقم (٧٥٣٥)، باب: ما جاء من القراءات مفصلًا، واختلاف الصحابة فيه.

(٦) أحمد (٦٢٤٦)، ومسلم مطولًا (١٤٧١)، والنسائي (٦/ ١٣٩).

(٢) بَابُ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ...﴾ إلخ

٧٩٠١ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢]، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَخَذُوا بِهَا لَكَفَتْهُمْ**»(١).

قَالَ: فَجَعَلَ يَتْلُو بِهَا وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ حَتَّى نَعَسْتُ. [**حديث صحيح**](٢).

سُورَةُ التَّحْرِيمِ

(١) بَابُ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾

٧٩٠٢ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُخْبِرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا، فَتَوَاصَيْتُ(٣) أَنَا وَحَفْصَةُ أَنَّ أَيَّتَنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟

فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا، فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ**»، فَنَزَلَتْ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]، ﴿إِن تَتُوبَآ﴾ [التحريم: ٤] لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ [التحريم: ٣]، لِقَوْلِهِ: «**بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا**». [**حديث صحيح**](٤).

٧٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ

---

(١) أي: لكفتهم ما أهمهم وأغمهم من أمر دنياهم وآخرتهم.

(٢) أحمد (٢١٥٥١)، والدارمي (٢٧٢٥)، وابن ماجة (٤٢٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٠٣)، وابن حبان (٦٦٦٩)، والحاكم (٢/ ٤٩٢).

وفي إسناده عند أحمد: أبو السليل ضُريب بن نُقير، لم يدرك أبا ذر.

(٣) وهكذا جاءت في رواية البخاري، وأما عند مسلم فقد جاءت: «فتواطيت» بالطاء بدل الصاد، وأصله: فتواطأت؛ أي: اتفقت.

(٤) أحمد (٢٥٨٢٥)، والبخاري (٥٢٦٧) و (٦٦٩١)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبو داود (٣٧١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٣٧)، وابنُ حبان (٤١٨٣).

عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ عَنِ المَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَجْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ[١]، وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالإِدَاوَةِ، فَتَبَرَّزَ، ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ[٢] فَتَوَضَّأَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ المَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؟

فَقَالَ عُمَرُ: وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! - قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَرِهَ وَاللَّهِ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمْهُ عَنْهُ - قَالَ: هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الحَدِيثَ، قَالَ: كُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، قَالَ: وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالعَوَالِي[٣].

قَالَ: فَتَغَضَّبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ اليَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ! قَالَ: فَانْطَلَقْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ اليَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

قُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ، فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا، وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ، وَلَا يَغُرَّنَّكِ إِنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ[٤] وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكِ - يُرِيدُ عَائِشَةَ.

---

(١) عدل عن الطريق: مال عنه وحاد، وانعطف. وعدل إليه، إذا رجع.

(٢) في هذا دليل على جواز الاستعانة بالوضوء.

(٣) العوالي: هي اليوم حي من أحياء المدينة جنوب المسجد النبوي. وكانت سابقًا عامرة بالبساتين، وكان أكثر أشجارها النخيل، ولكن العمران زحف إلى الكثير من هذه البساتين فقضى عليها أو كاد.

(٤) أي: أحسن وأجمل منك. ولفظ البخاري: « أوضأ » بدل: « أوسم »، من الوضاءة، وهي الحسن والبهجة. وأما عند مسلم فهي كما هنا.

قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الخَيْلَ لِتَغْزُونَا، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمًا، ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي، ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قُلْتُ: وَمَاذَا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟

قَالَ: لَا، بَلْ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلَ: طَلَّقَ الرَّسُولُ ﷺ نِسَاءَهُ! فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ، قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَذَا كَائِنًا. حَتَّى صَلَّيْتُ الصُّبْحَ، شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

فَقَالَتْ: لَا أَدْرِي، هُوَ هَذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ المَشْرَبَةِ. فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ! فَدَخَلَ الغُلَامُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ المِنْبَرَ، فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ، فَجَلَسْتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَأَتَيْتُ الغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ! فَدَخَلَ الغُلَامُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَخَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى المِنْبَرِ، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ، فَأَتَيْتُ الغُلَامَ، فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ! فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا، فَإِذَا الغُلَامُ يَدْعُونِي، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَقَدْ أُذِنَ لَكَ. فَدَخَلْتُ، فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ(١) - ح وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ قَالَ: رِمَالِ حَصِيرٍ - قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ: « لَا »، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ!

قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ، فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا، فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي! فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ

---

(١) رمل، وفي رواية ثانية: « رمال ». يقال: رملت الحصير وأرملته، إذا نسجته، والمعنى: أنه ﷺ كان متكئًا على نسج الحصير ليس له وطاء سواه، وجاء في رواية: « وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء ». وكان حصيرهم من جريد النخل.

أَنْ أُرَاجِعَكَ، فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ، وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ! فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ، أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ! فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يَغُرَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمَ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكِ. فَتَبَسَّمَ أُخْرَى، فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ[١]؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَجَلَسْتُ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أُهْبَةً ثَلَاثَةً، فَقُلْتُ: ادْعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُوَسِّعَ عَلَى أُمَّتِكَ، فَقَدْ وُسِّعَ عَلَى فَارِسَ وَالرُّومِ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ.

فَاسْتَوَى جَالِسًا، ثُمَّ قَالَ: «**أَفِي شَكٍّ أَنْتَ يَا عُمَرُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**».

فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ.

وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوجِدَتِهِ[٢] عَلَيْهِنَّ، حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ ﷻ[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

٧٩٠٤ - عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁: وَافَقْتُ رَبِّي ﷻ فِي ثَلَاثٍ - أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ -:

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْتَ الْمَقَامَ مُصَلًّى. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

---

(١) الظاهر: أن الاستئناس هنا هو الاستئذان في الأنس والمحادثة، ويقال: إذا جاء الليل استأنس كل وحشي، واستوحش كل إنسي. ويقال: استأنس الشيء، إذا أبصره.

(٢) الموجدة: الغضب.

(٣) في هذا الحديث: ما كان عليه النبي ﷺ من التقلل من الدنيا والزهادة فيها.

وفيه: جواز سكنى الغرفة ذات الدرج.

وفيه: ما كان عليه من حرصهم على طلب العلم وتناوبهم فيه.

وفيه: أخذ العلم عمَّن كان عنده، وإن كان الآخذ أفضل منه، كما أخذ عمر عن هذا الأنصاري.

وفيه: أن الإنسان إذا رأى صاحبه مهمومًا وأراد إزالة همه، ومؤانسته بما يشرح صدره ويكشف همه، ينبغي له أن يستأذن في ذلك.

(٤) أحمد (٢٢٢)، والبخاري (٨٩)، ومسلم (١٤٧٩)، والترمذي (٢٤٦١)، وأبو يعلى (٢٢٢)، وابن حبان (٤٢٦٨).

وَقُلْتُ: لَوْ حَجَبْتَ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ؟ فَأُنْزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ.

قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ شَيْءٌ، فَاسْتَقْرَيْتُهُنَّ أَقُولُ لَهُنَّ: لَتَكُفُّنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ لَيُبْدِلَنَّهُ اللَّهُ بِكُنَّ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ[١] مُسْلِمَاتٍ، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ[٢] فَقَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ حَتَّى تَعِظَهُنَّ؟ فَكَفَفْتُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ... ﴾ [التحريم: ٥] الآيَةَ. [حديث صحيح][٣].

سُورَةُ المُلْك

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٩٠٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « إِنَّ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿ تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾ [الملك: ١]. [حديث صحيح][٤].

سُورَةُ ن

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي العُتُلِّ الزَّنِيمِ

٧٩٠٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ ؓ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعُتُلِّ الزَّنِيمِ[٥]، فَقَالَ: « **هُوَ الشَّدِيدُ الْخَلْقِ، الْمُصَحَّحُ، الأَكُولُ، الشَّرُوبُ، الْوَاجِدُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، الظَّلُومُ لِلنَّاسِ، رَحْبُ الْجَوْفِ** ». [حديث حسن][٦].

---

(١) تقدم هذا الحديث في تفسير سورة البقرة (٧٥٩٤)، باب: ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة: ١٢٥].

(٢) ثبت عند البخاري أنها أم سلمة ﵂. (٣) أحمد (١٦٠).

(٤) أحمد (٧٩٧٥)، والترمذي (٢٨٩١)، وأبو داود (١٤٠٠)، وابن ماجة (٣٧٨٦).

(٥) وأما الزنيم: فهو الدعي الملحق بالقوم وليس منهم، تشبيهًا له بالزنمة، وهي شيء يقطع من أذن الشاة ويترك مُعَلَّقًا بها.

(٦) أحمد (١٧٩٩١)، وفي إسناده عند أحمد: رواية عبد الرحمن بن غنم، عن النبي ﷺ، مرسلة.

سُورَةُ المَعَارِج

(١) بَابُ: ﴿ تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ... ﴾ الآيَةَ

٧٩٠٧ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا: ﴿كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]، مَا أَطْوَلَ هَذَا اليَوْمَ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ عَلَى المُؤْمِنِ، حَتَّى يَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ مِنْ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيهَا فِي الدُّنْيَا »**(١). [**حديث ضعيف**](٢).

(٢) بَابُ: ﴿ يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴾

٧٩٠٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا المُؤْمِنُ المَوْتُ. وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴾ [المعارج: ٨]: كَدُرْدِيِّ الزَّيْتِ(٣). وَفِي قَوْلِهِ: ﴿ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ ﴾ [آل عمران: ١١٣]، قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ. وَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ العِلْمِ؟ قَالَ: هُوَ ذَهَابُ العُلَمَاءِ مِنَ الأَرْضِ. [**أثر حسن**](٤).

سُورَةُ الجِنِّ

(١) بَابُ: ﴿ قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ... ﴾ إلخ

٧٩٠٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الجِنِّ وَلَا رَآهُمْ(٥)،

---

(١) على ما فيه من ضعف، فقد حسن الحافظ إسناده في الفتح (١١/ ٤٤٨).

(٢) أحمد (١١٧١٧)، وأبو يعلى (١٣٩٠)، وابن حبان (٧٣٣٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٣٣٧٠)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن على ضعف في راويه. وفي إسناده عند أحمد: ضعف ابن لهيعة، وضعف رواية دراج بن سمعان أبي السمح، عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري.

(٣) يعني: عكارته التي تترسب في أسفله، قاله ابن عباس، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعكرمة، والسدي، وغير واحد. وقال ابن مسعود: ما أذيب من الرصاص والنحاس والفضة. وقال مجاهد: كالمهل: كالقيح يجري من دم وصديد.

(٤) أحمد (١٩٤٦).

(٥) قال الحافظ البيهقي: « وهذا الذي ذكره ابن عباس - يعني: عدم رؤيتهم وعدم قراءته لهم - إنما هو أول ما سمعت الجن قراءة رسول اللَّه ﷺ وعلمت حاله، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم، ثم بعد ذلك أتاه داعي الجن فقرأ عليهم القرآن ودعاهم إلى اللَّه ﷻ، كما رواه عبد اللَّه بن مسعود ».

انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ.

قَالَ: فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟

قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ.

قَالَ: فَقَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟

قَالَ: فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا يَبْتَغُونَ مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ؟

قَالَ: فَانْصَرَفَ النَّفَرُ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِدًا إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، وَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ.

قَالَ: فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ...﴾ [الجن: ١، ٢] الآيَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ﴾ [الجن: ١]، وإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ. [**حديث صحيح**][1].

(٢) **بَابُ**: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾

٧٩١٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ فِي قَوْلِ الجِنِّ: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩].

قَالَ: لَمَّا رَأَوْهُ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ، وَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ، وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، تَعَجَّبُوا مِنْ طَوَاعِيَةِ أَصْحَابِهِ لَهُ، فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ قَالُوا: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ﴾؛ يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ ﴿يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾. [**حديث صحيح**][2].

---

(١) أحمد (٢٢٧١)، والبخاري (٧٧٣)، ومسلم (٤٤٩)، والترمذي (٣٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٢٤)، وأبو يعلى (٢٣٦٩)، وابن حبان (٦٥٢٦).

(٢) أحمد (٢٤٣١)، والترمذي (٣٣٢٣)، والحاكم (٢/ ٥٠٤) وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

سُورَةُ المُدَّثِّر

(١) بَابُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴾

٧٩١١ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[١] قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﵄: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **ثُمَّ فَتَرَ الوَحْيُ عَنِّي فَتْرَةً، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّمَاءِ، فَإِذَا المَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ الآنَ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَجُثِثْتُ مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الأَرْضِ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي، زَمِّلُونِي، فَزَمَّلُونِي، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴾** [المدثر: ١ - ٥].

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: الرُّجْزُ: الأَوْثَانُ. ثُمَّ حَمِيَ الوَحْيُ وَتَتَابَعَ. [**حديث صحيح**][٢].

(٢) بَابُ: ﴿ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴾

٧٩١٢ - عَنِ القَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴾ [المدثر: ٦]، قَالَ: لَا تُعْطِ شَيْئًا تَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْهُ. [**أثر صحيح**][٣].

(٣) بَابُ: ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ... ﴾ الآيَةَ

٧٩١٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ﴾[٤] [المدثر: ٨]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ[٥] قَدِ التَقَمَ القَرْنَ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ يَسْمَعُ مَتَى يُؤْمَرُ فَيَنْفُخُ؟** ».

فَقَالَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ: وَكَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: « **قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ**

---

(١) تقدم هذا الحديث برقم (٧٥٤٠)، باب: أول ما أنزل من القرآن الكريم.

(٢) أحمد (١٤٤٨٣)، والبخاري (٤) و (٣٢٣٨)، ومسلم (١٦١).

(٣) أحمد (٢٠٢٨٢).

(٤) ﴿ نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ﴾: نفخ في الصور، قال ابن عباس، ومجاهد، والشعبي، وزيد بن أسلم، والحسن، وقتادة، والضحاك، والربيع بن أنس، والسديّ، وابن زيد: الناقور: الصور. وقال مجاهد وغيره: هو كهيئة البوق.

(٥) أي: كيف أتنعم وأجتني المسرة والبهجة والمرح والترفه، والقيامة أصبحت وشيكة الحدوث؟!

الوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ». [حديث صحيح][١].

(٤) بَابُ: ﴿ هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ ﴾

٧٩١٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦]، وَقَالَ: « قَالَ رَبُّكُمْ: أَنَا أَهْلٌ أَنْ أُتَّقَى فَلَا يُجْعَلَ مَعِي إِلَهٌ، فَمَنِ اتَّقَى أَنْ يَجْعَلَ مَعِي إِلَهًا كَانَ أَهْلًا أَنْ أَغْفِرَ لَهُ ». [حديث ضعيف][٢].

سُورَةُ القِيَامَةِ

(١) بَابُ: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ... ﴾ الآيَةَ

٧٩١٤ م - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦]، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ[٣] مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، فَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ - قَالَ: فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحَرِّكُ شَفَتَيَّ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُ. وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُ كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝١٦ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧]، قَالَ: جَمْعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَؤُهُ، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ، ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩]، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ. [حديث صحيح][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنٌ

---

(١) أحمد (٣٠٠٨)، وابن حبان (٨٢٣).

(٢) أحمد (١٢٤٤٢)، والدارمي (٢٧٢٤)، وأبو يعلى (٣٣١٧)، وابن ماجة (٤٢٩٩)، والترمذي (٣٣٢٨)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تفرَّد بهذا الحديث عن ثابت.

وفي إسناده عند أحمد: سهيل أخي حزم، وهو ابن أبي حزم القُطعي، قال أحمد: روى أحاديث منكرة، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، يتكلمون فيه، وقال مرة: ليس بالقوي عندهم، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وأخوه حزم أتقن منه، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه أفراد يتفرَّد بها عمن يرويه.

(٣) أي: يلقى ويجد. يقال: عالج الشيء، إذا زاوله ومارسه.

(٤) أحمد (٣١٩١)، والبخاري (٥) و (٥٧٢٤)، ومسلم (٤٤٨)، وابن حبان (٣٩).

يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦ - ١٨]. [**حديث صحيح**][(١)].

سُورَةُ المُرْسَلَاتِ

(١) بَابُ: ﴿ وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا ﴾

٧٩١٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿ وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا ﴾ [المرسلات: ١]، فَأَخَذْتُهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا، فَلَا أَدْرِي بِأَيِّهَا خَتَمَ: ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴾ [المرسلات: ٥٠] أَوْ ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ ﴾ [المرسلات: ٤٨]، سَبَقَتْنَا حَيَّةٌ فَدَخَلَتْ فِي جُحْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قَدْ وُقِيتُمْ شَرَّهَا، وَوُقِيَتْ شَرَّكُمْ** ». [**حديث حسن صحيح**][(٢)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا ﴾ [المرسلات: ١]، لَيْلَةَ الحَيَّةِ.

قَالَ: فَقُلْنَا: وَمَا لَيْلَةُ الحَيَّةِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟

قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِرَاءَ لَيْلًا، خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهَا، فَطَلَبْنَاهَا فَأَعْجَزَتْنَا، فَقَالَ: « **دَعُوهَا عَنْكُمْ؛ فَقَدْ وَقَاهَا اللَّهُ شَرَّكُمْ، كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا** ». [**حسن صحيح**][(٣)].

سُورَةُ التَّكْوِيرِ

٧٩١٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ[(٤)] ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ، فَلْيَقْرَأْ:** ﴿ إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١]،

---

(١) أحمد (١٩١٠).

(٢) أحمد (٣٥٧٤)، والحميدي (١٠٦)، وأبو يعلى (٤٩٧٠)، وابن حبان (٧٠٧)، والحاكم (٢/ ٢٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٤٣٥٧).

(٤) تقدم هذا الحديث في الباب الأول من تفسير « سورة هود »، برقم (٧٧٣٧).

وَ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١]، وَ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] ». وَأَحْسَبُهُ أَنَّهُ قَالَ: « سُورَةَ هُودٍ ». [**حديث حسن**][1].

سُورَةُ المُطَفِّفِينَ

٧٩١٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قَالَ: « يَقُومُونَ حَتَّى يَبْلُغَ الرَّشْحُ[2] آذَانَهُمْ ». [**حديث صحيح**][3].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤]، فِي الرَّشْحِ إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ ». [**حديث صحيح**][4].

سُورَةُ الانْشِقَاقِ

(١) بَابٌ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾

٧٩١٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟

قَالَ: « لَيْسَ ذَلِكَ بِالحِسَابِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ العَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ[5] يَوْمَ القِيَامَةِ عُذِّبَ ». [**حديث صحيح**][6].

---

(١) أحمد (٤٨٠٦)، والترمذي (٣٣٣٣)، والحاكم (٤/ ٥٧٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٢) الرشح: العرق؛ لأنه يخرجُ من بدنه شيئًا فشيئًا، يقال: رشح العرق، يَرْشَحُ، رَشْحًا، ورشحانًا، إذا نضح وسال.

(٣) أحمد (٥٣٨٨)، ومسلم (٢٨٦٢).

(٤) أحمد (٥٣١٨)، والترمذي (٢٤٢٢)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥) المناقشة في الحساب: هي المعاسرة فيه واستقصاؤه، وعدم ترك القليل ولا الكثير بغير حساب عليه لمعرفة الدافع إلى ذلك والغاية منه. وأما ما جاء في الآية، فالمراد به العرض، وهو إبراز الأعمال وإظهارها، فيعرف صاحبها ذنوبه ثم يتجاوز عنه؛ ولذلك عبر عن ذلك في الآية بالحساب اليسير، وحينئذ فلا معارضة بين الحديث وبين الآية.

(٦) أحمد (٢٤٢٠٠)، ومسلم (٢٨٧٦)، والنسائي في « الكبرى » (١١٦٥٩)، وابن حبان (٧٣٦٩).

سُورَةُ البُرُوجِ

(١) بَابُ: ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾

٧٩١٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَـةِ: ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾(١) [البروج: ٣]، قَـالَ: - يَعْنِـي - الشَّـاهِـدُ: يَـوْمُ عَـرَفَـةَ، وَالـمَوْعُـودُ: يَـوْمُ القِيَـامَـةِ. [حديث ضعيف](٢).

٧٩٢٠ - وبالسَّنَدِ المُـتَـقَدِّمِ عَنْ يُونُسَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ يُـحَدِّثُ عَنْ أَبِـي هُـرَيْـرَةَ ﷺ أَنَّـهُ قَـالَ فِـي هَـذِهِ الآيَـةِ: ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ [البروج: ٣]، قَالَ: الشَّـاهِـدُ: يَوْمُ الجُمُعَـةِ. وَالمَشْهُودُ: يَوْمُ عَـرَفَـةَ. وَالـمَوْعُـودُ: يَوْمُ الـقِـيَـامَةِ. [أثر صحيح](٣).

سُورَةُ الأَعْلَى

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا وَتَفْسِيرِ صَدْرِهَا

٧٩٢١ - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ يُحِبُّ هَـذِهِ السُّورَةَ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١]. [حديث ضعيف](٤).

٧٩٢١ م - عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَـرَأَ ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١]، قَالَ: « سُبْحَـانَ رَبِّـيَ الأَعْـلَى ». [حديث صحيح](٥).

٧٩٢٢ - عَنْ عُـقْبَـةَ بْنِ عَامِـرٍ الجُهَـنِـيِّ(٦) ﷺ قَـالَ: لَمَّا نَـزَلَتْ: ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ

---

(١) قال علي، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة: الشاهد: يوم الجمعة؛ لأنه يشهد لمن حضر صلاته، والمشهود: يوم عرفة؛ لأن الناس يشهدونه؛ أي: يحضرونه ويجتمعون فيه، وهو قول الحسن. وانظر: الحديث التالي.

(٢) أحمد (٧٩٧٢).

(٣) أحمد (٧٩٧٣).

(٤) أحمد (٧٤٢)، وفي إسناده عند أحمد: ثوير بن أبي فاختة، ضعيف.

(٥) أحمد (٢٠٦٦)، وأبو داود (٨٨٣)، وقال أبو داود: خولف وكيع في هذا الحديث، رواه أبو وكيع وشعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفًا.

(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة (١٤٩٨)، باب: الذكر في الركوع.

﴿ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٧٤]، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ ».

فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١]، قَالَ: « اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ ». [حديث صحيح][1].

سُورَةُ الفَجْرِ

(١) بَابُ: ﴿ وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ۝٣ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴾

٧٩٢٣ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ العَشْرَ عَشْرُ الأَضْحَى**[2]**، وَالوَتْرَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّفْعَ يَوْمُ النَّحْرِ** ». [حديث صحيح][3].

٧٩٢٤ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الشَّفْعِ وَالوَتْرِ، فَقَالَ: « **هِيَ الصَّلَاةُ؛ بَعْضُهَا شَفْعٌ**[4]**، وَبَعْضُهَا وَتْرٌ** ». [حديث ضعيف][5].

(٢) بَابُ: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ ... ﴾ إلخ

٧٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذَّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ ۝٢٥ وَلَا يُوثَقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ ﴾[6] [الفجر: ٢٥، ٢٦]؛ يَعْنِي: يُفْعَلُ بِهِ.

قَالَ خَالِدٌ: وَسَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذَّبُ؛ أَيْ: يُفْعَلُ بِهِ. [حديث ضعيف][7].

---

(١) أحمد (١٧٤١٤)، والدارمي (١٣٠٥)، وأبو يعلى (١٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٠٠).

(٢) يعني: العشر الأول من شهر ذي الحجة. وأضيفت إلى الأضحى؛ لأن يوم عيد الأضحى منها.

(٣) أحمد (١٤٥١١)، والنسائي في « الكبرى » (٤١٠١)، والحاكم (٤/ ٢٢٠).

(٤) كالصلاة الثنائية والصلاة الرباعية، وبعضها وتر كصلاة المغرب، وهي وتر النهار.

(٥) أحمد (١٩٩١٩)، والترمذي (٣٣٤٢)، وقال: غريب لا نعرفه إلَّا من حديث قتادة.

(٦) قرأ الكسائي - ويعقوب أيضًا -: (لا يُعَذَّب... ولا يوثَق)؛ أي: بفتح الذال والثاء، على معنى: لا يُعذَّب أحد في الدنيا كعذاب اللَّه يومئذ، ولا يوثِق كوثاقه أيضًا. وقرأ الآخرون بكسر الذال والثاء على معنى: لا يعذِّب أحدٌ في الدنيا كعذاب اللَّه للكافر يومئذ، ولا يوثِق كوثاقه أحد. وانظر: « حجة القراءات » (ص٧٦٣).

(٧) أحمد (٢٠٦٩١)، وأبو داود (٣٩٩٦).

سُورَةُ الضُّحَى

(١) بَابُ: ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ... ﴾ إلخ

٧٩٢٦ - عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ﷺ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ[١] فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ (وَفِي لَفْظٍ: فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ، مَا أَرَى شَيْطَانَكَ[٢] إِلَّا قَدْ تَرَكَكَ)، (وَفِي لَفْظٍ: مَا أَرَى صَاحِبَكَ إِلَّا قَدْ أَبْطَأَ عَلَيْكَ)، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ۝١ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ [الضحى: ١ - ٣]. [**حديث صحيح**][٣].

سُورَةُ العَلَقِ

(١) بَابُ: ﴿ أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ۝٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴾

٧٩٢٧ - عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ أَبُو جَهْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَنَهَاهُ، فَتَهَدَّدَهُ النَّبِيُّ[٤] ﷺ، فَقَالَ: أَتُهَدِّدُنِي! أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَكْثَرُ أَهْلِ الْوَادِي نَادِيًا[٥]! فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ أَرَءَيۡتَ ٱلَّذِي يَنۡهَىٰ ۝٩ عَبۡدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ۝١٠ أَرَءَيۡتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلۡهُدَىٰٓ ۝١١ أَوۡ أَمَرَ بِٱلتَّقۡوَىٰٓ ۝١٢ أَرَءَيۡتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ [العلق: ٩ - ١٣].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لَأَخَذَتْهُ الزَّبَانِيَةُ[٦]. [**حديث صحيح**][٧].

٧٩٢٨ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ

---

(١) هي: العوراء بنت حرب، أخت أبي سفيان، وهي حمالة الحطب أم جميل امرأة أبي لهب.

(٢) تعني: جبريل، قاتلها اللَّه وأخزاها.

(٣) أحمد (١٨٨٠١)، والبخاري (٤٩٥٠)، ومسلم (١٧٩٧).

(٤) يعني: نهره النبي ﷺ وأغلظ له في القول.

(٥) قال ابن الأثير: النادي: مجتمع القوم وأهل المجلس، فيقع على المجلس، وعلى أهله أيضًا.

(٦) الزبانية: أصلها الشُّرَطَة، وتطلق على الملائكة الغلاظ الشداد الذين لا يعصون اللَّه ما أمرهم. وقد سُموا بالزبانية؛ لأنهم يدفعون أهل النار بشدة إلى النار، وهو مأخوذ من الزبن، والزبن: الدفع.

(٧) أحمد (٣٠٤٤).

وَجْهَهُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟[١] قَالَ: فَقِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّى - يَمِينًا يَحْلِفُ بِهَا -، لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لأَطَأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ، أَوْ لأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ!

قَالَ: فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، زَعَمَ لَيَطَأُ عَلَى رَقَبَتِهِ. قَالَ: فَمَا فَاجَأَهُمْ مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكِصُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ[٢].

قَالَ: قَالُوا لَهُ: مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ، وَهَوْلًا، وَأَجْنِحَةً!

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطَفَتْهُ المَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا** ».

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ - لَا أَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ -: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ﴿٨﴾ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾ أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ﴿١٢﴾ أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾ يَعْنِي: أَبَا جَهْلٍ، ﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾ كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ﴾ قَالَ: يَدْعُو قَوْمَهُ، ﴿ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴾ قَالَ: يَعْنِي: المَلَائِكَةَ، ﴿ كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ﴾ [العلق: ٦ - ١٩]. [**حديث صحيح**][٣].

سُورَةُ « لَمْ يَكُنْ »

(١) بَابُ: تَفْسِيرِهَا، وَمَنْقَبَةٍ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ

٧٩٢٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: « **إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ** ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ [البينة: ١] » قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ: « **نَعَمْ** ». فَبَكَى. [**حديث صحيح**][٤].

٧٩٣٠ - عَنْ أَبِي حَبَّةَ البَدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَمْ يَكُنِ ﴾ (وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ [البينة: ١]) إِلَى آخِرِهَا، قَالَ جِبْرِيلُ ﷺ:

---

(١) أي: هل يصلي بينكم؟ وتعفير الوجه: كناية عن الصلاة والسجود على الأرض، فيعلق التراب على جبهة المصلي.

(٢) أي: رجع القهقرى، وجعل يشير بيديه كأنه يتقي شيئًا يخافه. يقال: نَكَصَ على عقبيه، يَنْكُصُ، نكصًا، ونكوصًا، إذا رجع عما كان قد اعتزمه وأحجم عنه.

(٣) أحمد (٨٨٣١)، ومسلم (٢٧٩٧)، وابن حبان (٦٥٧١).

(٤) أحمد (١٢٣٢٠)، والبخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (٧٩٩)، والترمذي (٣٧٩٢)، وأبو يعلى (٢٩٩٥، ٣٢٤٦).

يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ هَذِهِ السُّورَةَ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **يَا أُبَيُّ، إِنَّ رَبِّي ﷻ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ**[1] **هَذِهِ السُّورَةَ** ». فَبَكَى، وَقَالَ: ذُكِرْتُ ثَمَّةَ[2]؟ قَالَ: « **نَعَمْ** ». [**صحيح لغيره**][3].

سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ

(١) بَابٌ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٩٣١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « ﴿ **قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ** ﴾ [الكافرون: ١] **رُبُعُ الْقُرْآنِ، و** ﴿ **إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ** ﴾ [الزلزلة: ١] **رُبُعُ الْقُرْآنِ، وَ** ﴿ **إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ** ﴾ [النصر: ١] **رَبُعُ الْقُرْآنِ** ». [**حديث ضعيف**][4].

٧٩٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو[5] ﷺ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ لَهُ: « **اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ ذَاتِ** ﴿ **الٓر** ﴾[6] ».

فَقَالَ الرَّجُلُ: كَبِرَتْ سِنِّي، وَاشْتَدَّ قَلْبِي، وَغَلُظَ لِسَانِي.

قَالَ: « **فَاقْرَأْ مِنْ ذَاتِ** ﴿ **حمٓ** ﴾[7] ».

فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ الأُولَى، فَقَالَ: « **اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنَ الْمُسَبِّحَاتِ** »[8].

فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ.

فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلَكِنْ أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ سُورَةً جَامِعَةً. فَأَقْرَأَهُ: ﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ ﴾، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ

---

(١) أي: أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ. (٢) يعني: هناك في الملأ الأعلى.

(٣) أحمد (١٦٠٠٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩/ ٣١١)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: علي بن زيد، وهو حسن الحديث. وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد، وهو ابن جُدْعان، ضعيف.

(٤) أحمد (١٢٤٨٨)، والترمذي (٢٨٩٣)، وفي إسناده عند أحمد: سلمة بن وردان، ضعيف.

(٥) تقدم هذا الحديث، برقم (٤٠٧٤)، باب: ما يجتنبه في العشر من أراد التضحية.

(٦) أي: من السور التي تبدأ بهذه الحروف الثلاثة؛ وهي: يونس، وهود، ويوسف، وإبراهيم، والحجر.

(٧) أي: السور التي تبدأ بهذين الحرفين؛ وهي سبع سور: غافر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجاثية، والأحقاف.

(٨) أي: السور التي تبدأ بمادة التسبيح؛ وهي سبع سور: الإسراء، والحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن، والأعلى.

عَلَيْهَا أَبَدًا. ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ، أَفْلَحَ الرُّوَيْجِلُ** ».

ثُمَّ قَالَ: « **عَلَيَّ بِهِ** ». فَجَاءَهُ، فَقَالَ لَهُ: « **أُمِرْتُ بِيَوْمِ الأَضْحَى، جَعَلَهُ اللَّهُ عِيدًا لِهَذِهِ الأُمَّةِ** ».

فَقَالَ الرَّجُلُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةً أُنْثَى، أَفَأُضَحِّي بِهَا؟

قَالَ: « **لَا، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكِ، وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ، وَتَقُصُّ شَارِبَكَ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ، فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَتِكَ عِنْدَ اللَّهِ** ». [**حديث صحيح**][1].

(٢) بَابُ: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴾

٧٩٣٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴾ [الزلزلة: ٤]، قَالَ: « **أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟** ». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: « **فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ وَأَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ تَقُولَ: عَمِلْتَ عَلَيَّ كَذَا وَكَذَا**[2] **يَوْمَ كَذَا وَكَذَا** »[3]. قَالَ: « **فَهُوَ أَخْبَارُهَا** ». [**حديث ضعيف**][4].

(٣) بَابُ: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ... ﴾ إِلَخ السُّورَة

٧٩٣٤ - عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الفَرَزْدَقِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

---

(١) أحمد (٦٥٧٥).

(٢) يعني: من الطاعات، أو المعاصي.

(٣) أي: تسمي اليوم مقرونًا بالشهر والعام الذي هو فيهما.

(٤) أحمد (٨٨٦٧)، وابن حبان (٧٣٦٠)، والترمذي (٢٤٢٩)، والنسائي في « الكبرى » (١١٦٩٣)، والحاكم (٢/ ٢٥٦).

وفي إسناده عند أحمد: ضعف يحيى بن أبي سليمان، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي، يكتب حديثه - يعني - للمتابعات، وقال ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

قَـالَ: حَسْبِـي، لَا أُبَالِـي أَنْ لَا أَسْمَعَ غَـيْـرَهَا. [**حديث صحيح**][١].

سُورَةُ أَلْهَاكُمُ

(١) بَابُ: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾

٧٩٣٥ - عَـنْ مَحْـمُودِ بْـنِ لَبِيـدٍ قَالَ: لَـمَّا نَـزَلَتْ ﴿ أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴾ [التكاثر: ١] فَـقَـرَأَهَا حَـتَّى بَـلَـغَ: ﴿ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨]، قَـالُوا: يَا رَسُـولَ اللَّـهِ، عَـنْ أَيِّ نَـعِـيمٍ نُـسْأَلُ؟ وَإِنَّمَـا هُمَـا الأَسْوَدَانِ: المَـاءُ، وَالـتَّـمْـرُ، وَسُـيُـوفُـنَـا عَـلَى رِقَـابِـنَـا، وَالـعَـدُوُّ حَـاضِـرٌ، فَـعَنْ أَيِّ نَـعِـيمٍ نُـسْأَلُ؟

قَـالَ: « **إِنَّ ذَلِـكَ سَيَـكُونُ** ». [**حسن صحيح**][٢].

٧٩٣٦ - عَـنِ الـزُّبَـيْـرِ بْـنِ العَـوَّامِ ﷺ قَـالَ: لَـمَّا نَـزَلَـتْ ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨]، قَالَ الزُّبَـيْـرُ: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ نَعِـيمٍ نُسْأَلُ عَنْـهُ؟ ... فَـذَكَـرَ نَحْوَ الحَدِيثِ المُـتَـقَدِّمِ. [**حسن صحيح**][٣].

سُورَةُ قُرَيْشٍ

(١) بَابُ: تَفْسِيرِهَا، وَقِصَّةِ قُرَيْش

٧٩٣٧ - عَـنْ أَسْمَـاءَ بِـنْـتِ يَـزِيـدَ ﷺ، عَـنِ الـنَّـبِـيِّ ﷺ قَـالَ: « ﴿ لِإِيلَـٰفِ قُـرَيْشٍ ۝١ إِۦلَـٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ﴾ [قريش: ١، ٢]، **وَيْـحَـكُمْ يَـا قُـرَيْـشُ! اعْـبُـدُوا رَبَّ هَـذَا الـبَـيْـتِ، الَّـذِي أَطْعَـمَـكُمْ مِـنْ جُـوعٍ وَآمَـنَـكُـمْ مِـنْ خَـوْفٍ** ». [**حديث حسن**][٤].

---

(١) أحمد (٢٠٥٩٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٦٩٤)، والحاكم (٣/ ٦١٣).

(٢) أحمد (٢٣٦٤٠).

(٣) أحمد (١٤٠٥)، وابنُ ماجة (٤١٥٨)، والترمذي (٣٢٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) أحمد (٢٧٦٠٧)، والحاكم (٢/ ٢٥٦)، وقال: هـذا حـديث غريـب عـالٍ فـي هـذا الباب. وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٤٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، وفيـه: عبيد اللَّـه ابن أبي زياد القداح، وشهر بن حوشب، وقد وثقا، وفيهما ضعف.

سُورَةُ الكَوْثَرِ

(١) بَابُ: تَفْسِيرِهَا، وَصِفَةِ الكَوْثَرِ

٧٩٣٨ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: قَالَ لِي مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ: مَا سَمِعْتَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَذْكُرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فِي الكَوْثَرِ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذَا الخَيْرُ الكَثِيرُ.

فَقَالَ مُحَارِبٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا أَقَلَّ مَا يَسْقُطُ لِابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلٌ! سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: لَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ نَهَرٌ فِي الجَنَّةِ حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، يَجْرِي عَلَى جَنَادِلِ**[١] **الدُّرِّ وَاليَاقُوتِ، شَرَابُهُ أَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ، وَأَطْيَبُ مِنْ رِيحِ المِسْكِ**».

قَالَ: صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ[٢]، هَذَا وَاللَّهِ الخَيْرُ الكَثِيرُ. [**حديث صحيح**][٣].

٧٩٣٩ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﷺ: مَا الكَوْثَرُ؟

قَالَتْ: نَهَرٌ أُعْطِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي بُطْنَانِ الجَنَّةِ.

قَالَ: قُلْتُ: وَمَا بُطْنَانُ الجَنَّةِ؟ قَالَتْ: وَسَطُهَا، حَافَّتَاهُ دُرٌّ[٤] مُجَوَّفٌ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٩٤٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَغْفَى النَّبِيُّ ﷺ إِغْفَاءَةً، فَرَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا، إِمَّا قَالَ لَهُمْ وَإِمَّا قَالُوا لَهُ: لِمَ ضَحِكْتَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهُ نَزَلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ**».

فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]» حَتَّى خَتَمَهَا، قَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَا الكَوْثَرُ؟**». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

---

(١) الجنادل: جمع جندل، وهو الصخرة بحجم ما يستطيع الرجل رفعه.

(٢) قائل هذا هو: محارب بن دثار. ويعني أن الصحابيين: ابن عمر، وابن عباس، تطابق قولاهما.

(٣) أحمد (٥٩١٣)، والحاكم (٣/ ٥٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧٠٤).

(٤) في الأصل: «درة»، والتصويب من رواية البخاري (٤٩٦٥).

(٥) أحمد (٢٦٤٠٣)، والبخاري (٤٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧٠٥).

قَالَ: « هُوَ نَهَرٌ أَعْطَانِيهِ رَبِّي ﷻ فِي الجَنَّةِ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ الكَوَاكِبِ، يُخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي! فَيُقَالُ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ». [حديث صحيح][(١)].

٧٩٤١ - وَعَنْهُ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر: ١]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « هُوَ نَهَرٌ فِي الجَنَّةِ ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « رَأَيْتُ نَهَرًا فِي الجَنَّةِ، حَافَّتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ ﷻ ». [حديث صحيح][(٢)].

سُورَةُ الكَافِرُونَ

(١) بَابٌ: تَفْسِيرِهَا، وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٩٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون: ١] رُبُعُ القُرْآنِ ». [حديث صحيح][(٣)].

٧٩٤٣ - عَنْ مُهَاجِرٍ أَبِي الحَسَنِ، عَنْ شَيْخٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَقْرَأُ: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون: ١]، قَالَ: « أَمَّا هَذَا، فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الشِّرْكِ ».

قَالَ: وَإِذَا آخَرُ يَقْرَأُ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « بِهَا وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ ». [حديث صحيح][(٤)].

٧٩٤٤ - عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ[(٥)] وَقَالَ: « إِنَّمَا أَنْتَ ظِئْرِي »[(٦)]. فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ،

---

(١) أحمد (١١٩٩٦)، ومسلم (٤٠٠)، والنسائي في « الكبرى » (١١٧٠٢)، وأبو يعلى (٣٩٥١).
(٢) أحمد (١٢٦٧٥)، وأبو داود (٤٧٤٨)، والترمذي (٣٣٥٩)، وأبو يعلى (٣١٨٦).
(٣) أحمد (١٢٤٨٨).
(٤) أحمد (١٦٦٠٥)، والدارمي (٢/ ٤٥٨)، والنَّسائي في « الكبرى » (٨٠٢٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٤٥)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، في أحدهما: شريك، وفيه خلاف.
(٥) هي: زينب، وكانت في سن الرضاع، دفعها إليه لترضعها زوجته، واللَّه أعلم.
(٦) الظئر: زوج المرضعة غير ولدها، ويطلق على المرضعة أيضًا، يقال: ظأرت المرأة والناقة ونحوهما على ولد غيرها، تَظْأَرُ، ظأْرًا، وظئارًا، إذا عطفت عليه.

فَقَالَ: « مَا فَعَلَتِ الجَارِيَةُ - أَوِ الجُوَيْرِيَةُ -؟ ». قَالَ: قُلْتُ: عِنْدَ أُمِّهَا.

قَالَ: « فَمَجِيءُ مَا جِئْتَ؟ ».

قَالَ: قُلْتُ: تُعَلِّمُنِي مَا أَقُولُ عِنْدَ مَنَامِي.

فَقَالَ: « اقْرَأْ عِنْدَ مَنَامِكَ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون: ١]، ثُمَّ نَمْ عَلَى خَاتِمَتِهَا، فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ ». [حديث صحيح](١).

سُورَةُ النَّصْرِ

(١) بَابُ: أَنَّهَا نَزَلَتْ لِنَعْيِ النَّبِيِّ ﷺ نَفْسَهُ

٧٩٤٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نُعِيَتْ(٢) إِلَيَّ نَفْسِي »، بِأَنَّهُ مَقْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ. [صحيح لغيره](٣).

٧٩٤٦ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه يَأْذَنُ لأَهْلِ بَدْرٍ، وَيَأْذَنُ لِي مَعَهُمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَأْذَنُ لِهَذَا الفَتَى مَعَنَا، وَمِنْ أَبْنَائِنَا مَنْ هُوَ مِثْلُهُ!

فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ لَمَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ. قَالَ: فَأَذِنَ لَهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَأَذِنَ لِي مَعَهُمْ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ هَذِهِ السُّورَةِ ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١].

فَقَالُوا: أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ إِذَا فَتَحَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ. فَقَالَ لِي: مَا تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟

قَالَ: قُلْتُ: لَيْسَتْ كَذَاكَ، وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَ نَبِيَّهُ ﷺ بِحُضُورِ أَجَلِهِ، فَقَالَ: ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ فَتْحُ مَكَّةَ، ﴿ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾، فَذَلِكَ عَلَامَةُ مَوْتِكَ، ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴾.

---

(١) أحمد (٢٣٨٠٧)، وابن حبان (٧٩٠)، والحاكم (١/ ٥٦٥)، والدارمي (٣٤٢٧)، وأبو داود (٥٠٥٥)، والنسائي في « الكبرى » (١١٧٠٩).

(٢) يقال: نعى الميت، ينعاه، نعيًا، إذا أذاع موته وأخبر به.

(٣) أحمد (١٨٧٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٧١٢).

وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن السائب، اختلط، ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط.

فَقَالَ لَهُمْ: كَيْفَ تَلُومُونِي عَلَى مَا تَرَوْنَ؟ [**حديث صحيح**][١].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا وَتَسْبِيحِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ نُزُولِهَا

٧٩٤٧ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ رُبُعُ الْقُرْآنِ ». [**صحيح لغيره**][٢].

٧٩٤٨ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ كَانَ يُكْثِرُ إِذَا قَرَأَهَا وَرَكَعَ أَنْ يَقُولَ: « **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ** ». ثَلَاثًا. [**صحيح لغيره**][٣].

٧٩٤٩ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتْ ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴾ إِلَى آخِرِهَا، مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا قَالَ: « **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي** ». [**حديث صحيح**][٤].

سُورَةُ المَسَدِ

(١) بَابُ: سَبَبِ نُزُولِهَا وَتَفْسِيرِهَا

٧٩٥٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الصَّفَا فَقَالَ: « **يَا صَبَاحَاهُ! يَا صَبَاحَاهُ!** »[٥]. قَالَ: فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ، فَقَالُوا لَهُ: مَا لَكَ؟

فَقَالَ: « **أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ العَدُوَّ مُصَبِّحُكُمْ أَوْ مُمَسِّيكُمْ، أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي؟** ». فَقَالُوا: بَلَى.

---

(١) أحمد (٣١٢٧)، والبخاري (٤٢٩٤). (٢) أحمد (١٣٣٠٩).

(٣) أحمد (٣٦٨٣)، وأبو يعلى (٥٢٣٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ١٢٧)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والبزار والطبراني في « الأوسط »، وفي إسناد الثلاثة: أبو عبيدة عن أبيه، ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة، ولكنه اختل.

وفي إسناده عند أحمد: أبو عبيدة بن عبد اللّه بن مسعود، لم يسمع من أبيه.

(٤) أحمد (٢٥٩٢٨)، والبخاري (٤٩٦٧).

(٥) يا صباحاه! قال ابن الأثير: « هذه كلمة يقولها المستغيث، وأصلها إذا صاحوا للغارة؛ لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح، ويسمون يوم الغارة: يوم الصباح، فكأن القائل: يا صباحاه! يقول: قد غشينا العدو! ».

قَالَ: فَقَالَ: « إِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ».

قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ تَبًّا لَكَ! قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ... ﴾ [المسد: ١]، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. [**حديث صحيح**][١].

سُورَةُ الإِخْلَاصِ

(١) بَابُ: سَبَبِ نُزُولِهَا وَتَفْسِيرِهَا

٧٩٥١ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؓ: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص ١ - ٤]. [**حديث حسن**][٢].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا

٧٩٥٢ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ - أَوْ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ قَرَأَ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، فَكَأَنَّمَا قَرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ** ». [**صحيح لغيره**][٣].

٧٩٥٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؓ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ كَانَ فِي مَجْلِسٍ وَهُوَ يَقُولُ: أَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقُومَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ كُلَّ لَيْلَةٍ؟

قَالُوا: وَهَلْ نَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَإِنَّ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسْمَعُ أَبَا أَيُّوبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **صَدَقَ أَبُو أَيُّوبَ** ». [**صحيح لغيره**][٤].

---

(١) أحمد (٢٥٤٤)، والبخاري (٤٨٠١)، ومسلم (٢٠٨)، والترمذي (٣٣٦٣)، والنسائي في « الكبرى » (١١٧١٤).

(٢) أحمد (٢١٢١٩)، والترمذي (٣٣٦٤)، والحاكم (٢/ ٥٤٠).

وفي إسناده عند أحمد: أبو سعد محمد بن ميسر، وأبو جعفر الرازي عيسى بن ماهان، ضعيفان.

(٣) أحمد (٢١٢٧٥).

(٤) أحمد (٦٦١٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٤٧)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، وحيي بن عبد اللَّه المعافري، ضعيفان.

٧٩٥٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، فَقَالَ: « أَوْجَبَ هَذَا »، أَوْ « وَجَبَتْ لِهَذَا الجَنَّةُ ». [صحيح لغيره][1].

٧٩٥٥ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَمَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ ». قَالُوا: نَحْنُ أَضْعَفُ مِنْ ذلِكَ وَأَعْجَزُ!

قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ جَزَّأَ القُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاء، فَجَعَلَ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ القُرْآنِ ». [حديث صحيح][2].

٧٩٥٦ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أُمِّهِ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ ». [حديث صحيح][3].

٧٩٥٧ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « أَيَعْجَبُ[4] أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ فَإِنَّهُ مَنْ قَرَأَ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴾ فِي لَيْلَةٍ، فَقَدْ قَرَأَ لَيْلَتَئِذٍ ثُلُثَ القُرْآنِ ». [صحيح لغيره][5].

٧٩٥٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ ». [حديث صحيح][6].

٧٩٥٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: بَاتَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ يَقْرَأُ اللَّيْلَ كُلَّهُ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَعْدِلُ نِصْفَ القُرْآنِ أَوْ ثُلُثَهُ ». [حديث ضعيف][7].

---

(١) أحمد (٢٢٢٨٩)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد الألهاني، ضعيف.

(٢) أحمد (٢٧٤٩٨)، ومسلم (٨١١)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٥٣٧).

(٣) أحمد (٢٧٢٧٤)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٥٣١).

(٤) في الحديث بعد التالي، وعند الترمذي: « أيعجز ».

(٥) أحمد (٢٣٥٥٤)، والترمذي (٢٨٩٦)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٦٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولا نعرف أحدًا روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة... وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور، فاضطربوا فيه. وفي إسناده عند أحمد جهالة واضطراب.

(٦) أحمد (١٢٤٣٢)، وابن حبان (٧٩٢)، والدارمي (٣٤٣٥)، والترمذي (٢٩٠١)، وأبو يعلى (٣٣٣٦).

(٧) أحمد (١١١١٥)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

٧٩٦٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟**».

قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ!

قَالَ: «**يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَهِيَ ثُلُثُ الْقُرْآنِ**». [**حديث صحيح**][١].

٧٩٦١ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ - يَعْنِي: الْبَدْرِيَّ الأَنْصَارِيَّ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [**حديث صحيح**][٢].

٧٩٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**احْشُدُوا، فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**».

قَالَ: فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، ثُمَّ دَخَلَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: هَذَا خَبَرٌ جَاءَ مِنَ السَّمَاءِ، فَذَلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ.

ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: «**إِنِّي قَدْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ**». [**حديث صحيح**][٣].

٧٩٦٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**الْجَنَّةُ**».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَأُبَشِّرَهُ، فَآثَرْتُ الْغَدَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفَرِقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ. [**حديث صحيح**][٤].

٧٩٦٤ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ**».

---

(١) أحمد (١١٠٥٣)، والبخاري (٥٠١٥)، وأبو يعلى (١٠١٨).
(٢) أحمد (١٧١٠٦) و (١٧١٠٩).
(٣) أحمد (٩٥٣٥)، ومسلم (٨١٢)، والترمذي (٢٩٠٠)، وابن ماجة (٣٧٨٧).
(٤) أحمد (١٠٩١٩).

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: إذًا أَسْتَكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اللَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ** ». [**حسن لغيره**][(١)].

٧٩٦٥ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ

٧٩٦٦ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَابْتَدَأَنِي، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: « **يَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، أَلا أُعَلِّمُكَ خَيْرَ ثَلاثِ سُوَرٍ أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالفُرْقَانِ العَظِيمِ؟** »

قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، جعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ! قَالَ: فَأَقْرَأَنِي ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾.

ثُمَّ قَالَ: « **يَا عُقْبَةُ، لَا تَنْسَاهُنَّ، وَلَا تَبِتْ لَيْلَةً حَتَّى تَقْرَأَهُنَّ** ».

قَالَ: فَمَا نَسِيتُهُنَّ مِنْ مُنْذُ قَالَ: « **لَا تَنْسَاهُنَّ** »، وَمَا بِتُّ لَيْلَةً قَطُّ حَتَّى أَقْرَأَهُنَّ. [**حديث حسن**][(٣)].

٧٩٦٧ - ز - عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَصَابَنَا عَطَشٌ وَظُلْمَةٌ، فَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ لَنَا، فَخَرَجَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: « **قُلْ** ». فَسَكَتُّ، قَالَ: « **قُلْ** ». قُلْتُ: مَا أَقُولُ؟

قَالَ: « **﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ والمُعَوِّذَتَيْنِ، حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا يَكْفِيكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ** ». [**حديث جيد**][(٤)].

---

(١) أحمد (١٥٦١٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٤٥)، وقال: رواه الطبراني وأحمد، وفي إسنادهما: رشدين بن سعد وزبان، وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق لين.
وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ورشدين بن سَعْد، ضعيفان.

(٢) أحمد (١٧١٠٦)، وابن ماجة (٣٧٨٩)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٥٢٩).

(٣) أحمد (١٧٣٣٤)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد بن زياد الألهاني، ضعيف.

(٤) أحمد (٢٢٦٦٤)، وأبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

سُورَتَا الفَلَقِ وَالنَّاسِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهِمَا

٧٩٦٨ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَقُودُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَقْبٍ[١] مِنْ تِلْكَ النِّقَابِ، إِذْ قَالَ لِي: « **يَا عُقْبَةُ، أَلَا تَرْكَبُ؟** ».

قَالَ: فَأَجْلَلْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَهُ[٢]. ثُمَّ قَالَ: « **يَا عُقْبَةُ، أَلَا تَرْكَبُ؟** ». قَالَ: فَأَشْفَقْتُ أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً! قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَكِبْتُ هُنَيَّةً[٣]، ثُمَّ رَكِبَ، ثُمَّ قَالَ: « **يَا عُقَيْبُ، أَلَا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ مِنْ خَيْرِ سُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا النَّاسُ؟** ».

قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَأَقْرَأَنِي ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَرَأَ بِهِمَا، ثُمَّ مَرَّ بِي قَالَ: « **كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُقَيْبُ؟ اقْرَأْ بِهِمَا كُلَّمَا نِمْتَ وَكُلَّمَا قُمْتَ** ». [**حديث صحيح**][٤].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هُوَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَابِسٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ عَبْسٍ الجُهَنِيُّ (رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ وَأَرْضَاهُ).

٧٩٦٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أُنْزِلَتْ عَلَيَّ سُورَتَانِ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **أُنْزِلَ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ**)، **فَتَعَوَّذُوا بِهِنَّ، فَإِنَّهُ لَمْ يُتَعَوَّذْ بِمِثْلِهِنَّ** ». يَعْنِي: المُعَوِّذَتَيْنِ. [**حديث صحيح**][٥].

٧٩٧٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالمُعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) النَّقْبُ: الطريق بين جبلين، والجمع: أنقاب، ونقاب. والنقب أيضًا: الخرق في الجلد أو الجدار.

(٢) لقد شعرت بصغر النفس لمقام النبي ﷺ وعلو منزلته وجلالة قدره، إذ كيف أركب ويمشي وهو رسول الله ﷺ.

(٣) استجابة لأمره ﷺ ركب هذه الخطوات القليلة بعد إعادة الرسول ﷺ سؤاله بالركوب، خشية أن يكون عاصيًا لأمره ﷺ.

(٤) أحمد (١٧٢٩٦)، وأبو يعلى (١٧٣٦).

(٥) أحمد (١٧٢٩٩)، والدارمي (٣٤٤١)، ومسلم (١٨١٤).

(٦) أحمد (١٧٤١٧)، والترمذي (٢٩٠٣)، وقال: حديث حسن غريب.

٧٩٧١ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اقْرَأْ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ، لَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا** ». [**حديث صحيح**][(١)].

٧٩٧٢ - عَنْ أَبِي العَلَاءِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَالنَّاسُ يَعْتَقِبُونَ[(٢)]، وَفِي الظَّهْرِ قِلَّةٌ، فَحَانَتْ نَزْلَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَزْلَتِي، فَلَحِقَنِي مِنْ بَعْدِي فَضَرَبَ مَنْكِبِي، فَقَالَ: « **قُلْ**: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ ». فَقُلْتُ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: « **قُلْ**: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ »، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأْتُهَا مَعَهُ.

قَالَ: « **إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ، فَاقْرَأْ بِهِمَا** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

(٢) بَابُ: رَأْيِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَرَدِّ ذَلِكَ

٧٩٧٣ - ز - عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَحُكُّ الْمُعَوِّذَتَيْنِ مِنْ مَصَاحِفِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّهُمَا لَيْسَتَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَنْهُمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « **فَقِيلَ لِي فَقُلْتُ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٧٩٧٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قُلْتُ لأُبَيٍّ: إِنَّ أَخَاكَ يَحُكُّهُمَا مِنَ الْمُصْحَفِ! فَلَمْ يُنْكِرْ.

قِيلَ لِسُفْيَانَ: ابْنُ مَسْعُودٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَيْسَا فِي مُصْحَفِ ابْنِ مَسْعُودٍ، كَانَ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّذُ بِهِمَا الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ، وَلَمْ يَسْمَعْهُ يَقْرَؤُهُمَا فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ، فَظَنَّ أَنَّهُمَا عُوذَتَانِ، أَصَرَّ عَلَى ظَنِّهِ، وَتَحَقَّقَ البَاقُونَ

---

(١) أحمد (١٧٣٢٢)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٢) يقال: اعتقب القوم الشيء، إذا تداولوه وتناوبوه، والمراد: أن الرجل منهم كان يركب البعير مدة من الزمن، ثم ينزل عنه فيركبه آخر، وهكذا.

(٣) أحمد (٢٠٢٨٤).

(٤) أحمد (٢١١٨٨).

كَوْنَهُمَا مِنَ الْقُرْآنِ فَأَوْدَعُوهُمَا إِيَّاهُ. [**حديث صحيح**][(١)].

٧٩٧٥ - عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: قُلْتُ لأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ كَانَ لَا يَكْتُبُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي مُصْحَفِهِ.

فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنِي: أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَالَ لَهُ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ فَقُلْتُهَا، فَقَالَ: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ فَقُلْتُهَا، فَنَحْنُ نَقُولُ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. [**حديث صحيح**][(٢)].

سُورَةُ الفَلَقِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا وَتَفْسِيرِهَا

٧٩٧٦ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ، فَقَالَ: « **يَا عَائِشَةُ، تَعَوَّذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، هذا غَاسِقٌ[(٣)] إِذَا وَقَبَ** ». [**حديث جيد**][(٤)].

٧٩٧٧ - عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ بَغْلَةٌ شَهْبَاءُ فَرَكِبَهَا، فَأَخَذَ عُقْبَةُ يَقُودُهَا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُقْبَةَ: « **اقْرَأْ** ». فَقَالَ: وَمَا أَقْرَأُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **اقْرَأْ** ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴾ [الفلق: ١] ». فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ حَتَّى قَرَأَهَا، فَعَرَفَ أَنِّي لَمْ أَفْرَحْ بِهَا جِدًّا، فَقَالَ: « **لَعَلَّكَ تَهَاوَنْتَ بِهَا؟ فَمَا قُمْتَ تُصَلِّي بِشَيْءٍ مِثْلِهَا** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٧٩٧٨ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبٍ[(٦)] قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: تَعَلَّقْتُ بِقَدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرِئْنِي سُورَةَ

---

(١) أحمد (٢١١٨٩)، والبخاري (٤٩٧٦).

(٢) أحمد (٢١١٨٦)، وابن حبان (٧٩٧).

(٣) في القاموس: الغَسَقُ - محركة -: ظلمة أول الليل، وغَسَقَ الليل غَسَقًا: اشتدت ظلمته، والغاسق: القمر، أو الليل إذا غاب الشفق. وفيه مادة (وقب): وقب الظلام: دخل، وقبت الشمس، وقبًا، ووقوبًا: غابت، وقب القمر: دخل في الخسوف، ومنه غاسق إذا وقب.

(٤) أحمد (٢٥٧١١). (٥) أحمد (١٧٣٤٢).

(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة (١٤٤٤)، باب: القراءة في المغرب.

هُـودٍ، وَسُـورَةَ يُـونُـسَ.

فَقَالَ لِـي رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **يَا عُـقْـبَـةُ بْـنَ عَـامِـرٍ، إِنَّكَ لَمْ تَقْرَأْ سُورَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّـهِ ﷻ وَلَا أَبْـلَـغَ عِنْـدَهُ مِـنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾** [الفلق: ١] ».

قَـالَ يَـزِيـدُ: لَمْ يَـكُنْ أَبُو عِمْـرَانَ يَدَعُـهَا، وَكَـانَ لَا يَـزَالُ يَـقْـرَؤُهَـا فِـي صَلَاةِ المَـغْرِبِ. [**حديث صحيح**][1].

* * *
* *
*

(١) أحمد (١٧٤١٨)، والدارمي (٣٤٣٩).

القِسْمُ الرَّابِعُ مِنَ الكِتَابِ

قِسْمُ التَّرغِيبِ

(١) كِتَابُ النِّيَّةِ وَالإِخْلَاصِ فِي العَمَلِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي النِّيَّةِ

٧٩٧٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ(١) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ** ». [حديث صحيح](٢).

٧٩٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **يُبْعَثُ النَّاسُ - وَرُبَّمَا قَالَ شَرِيكٌ: يُحْشَرُ النَّاسُ - عَلَى نِيَّاتِهِمْ** ». [صحيح لغيره](٣).

٧٩٨١ - عَنْ أَبِي الجُوَيْرِيَةِ: أَنَّ مَعْنَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي، وَخَطَبَ عَلَيَّ فَأَنْكَحَنِي، وَخَاصَمْتُهُ إِلَيْهِ(٤)، فَكَانَ أَبِي يَزِيدُ خَرَجَ بِدَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي المَسْجِدِ، فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتُ بِهَا! فَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ يَا مَعْنُ مَا أَخَذْتَ** »(٥). [حديث صحيح](٦).

---

(١) تقدم هذا الحديث برقم (٥٤٢)، باب: النية والتسمية عند الوضوء.

(٢) أحمد (١٦٨)، والحميدي (٢٨)، والبخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجة (٤٢٢٧)، والترمذي (١٦٤٧)، وابن حبان (٣٨٨).

(٣) أحمد (٩٠٩٠)، وابن ماجة (٤٢٢٩)، وأبو يعلى (٦٢٤٧).
وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.

(٤) قال الزركشي، والبرماوي: « كأنه سقط هنا من البخاري - ورواية البخاري مثل هذه - ما ثبت في غيره، وهو: فأفلجني »؛ يعني: حكم لي، فأظفرني بمرادي. يقال: فلج الرجل على خصمه، إذا ظفر به.

(٥) قال الحافظ في الفتح (٣/ ٢٩٢): « وفيه دليل على العمل بالمطلقات على إطلاقها، وإن احتمل أن المطلق لو خَطَر بباله فرد من الأفراد، لقيد اللفظ به، واللَّه أعلم. واستدل به على دفع الصدقة إلى كل أصل وفرع، ولو كان ممن تلزمه نفقته ولا حاجة فيه لأنها واقعة حال، فاحتمل أن يكون معنٌ كان مستقلًا لا يلزم أباه يزيد نفقته... وفيه جواز الافتخار بالمواهب الربانية، والتحدث بنعم اللَّه تعالى. وفيه جواز التحاكم بين الأب وابنه، وأن ذلك بمجرده لا يكون عقوقًا. وفيه جواز الاستخلاف في الصدقة، ولا سيما صدقة التطوع لأن فيه نوع إسرار، وفيه أن للمتصدق أجر ما نواه سواء صادف المستحق أو لا، وأن الأب لا رجوع له في الصدقة على ولده بخلاف الهبة ». واللَّه أعلم.

(٦) أحمد (١٥٨٦٠)، والبخاري (١٤٢٢)، والدارمي (١/ ٣٨٥).

٧٩٨٢ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ ابْنُ عَمٍّ لِي) مَا أَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ مِنْ إِنْسَانٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، مِمَّنْ يُصَلِّي إِلَى القِبْلَةِ، أَبْعَدَ بَيْتًا مِنَ المَسْجِدِ مِنْهُ، قَالَ: فَكَانَ يَحْضُرُ الصَّلَوَاتِ كُلَّهُنَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الرَّمْضَاءِ[١] وَالظَّلْمَاءِ (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: وَيَقِيكَ مِنْ هَوَامِّ الأَرْضِ)؟

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي يَلْزَقُ بِمَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ بَيْتِي مُطَنَّبٌ[٢] بِبَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ: فَمَا سَمِعْتُ كَلِمَةً أَكْرَهَ إِلَيَّ مِنْهَا).

قَالَ: فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لِكَيْمَا يُكْتَبُ أَثَرِي وَرُجُوعِي إِلَى أَهْلِي، وَإِقْبَالِي إِلَيْهِ.

قَالَ: « **أَنْطَاكَ[٣] اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ** » (وَفِي لَفْظٍ: **إِنَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً**)، (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: « **لَكَ مَا نَوَيْتَ** »، أَوْ قَالَ: « **لَكَ أَجْرُ مَا نَوَيْتَ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٧٩٨٣ - عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمٌ إِذْ ضَحِكَ فِي مَنَامِهِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟

قَالَ: « **إِنَّ أُنَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ هَذَا البَيْتَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِ اسْتَعَاذَ بِالحَرَمِ، فَلَمَّا بَلَغُوا البَيْدَاءَ خُسِفَ بِهِمْ، مَصَادِرُهُمْ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ** ».

قُلْتُ: وَكَيْفَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عز وجل عَلَى نِيَّاتِهِمْ وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى؟

قَالَ: « **جَمَعَهُمُ الطَّرِيقُ: مِنْهُمُ المُسْتَبْصِرُ، وَابْنُ السَّبِيلِ، وَالمَجْبُورُ، يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى** »[٥]. [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) الرمضاء: شدة الحر. الرمضاء أيضًا: الأرض أو الحجارة التي حميت من شدة وقع الشمس. يقال: رَمِضَتِ الأرض، تَرْمَضُ، رمضًا، إذا اشتد عليها وقع الشمس. ويقال: رَمِضَ الشيءُ، إذا اشتد حره.

(٢) أي: مشدودة بالحبال إلى بيت محمد ﷺ، وهي اسم مفعول من طُنِّب البيت؛ يعني: الخيمة. يقال: طَنَّبَ الخيمة، إذا جعل لها أطنابًا - حبالًا - وشدها بها.

(٣) أي: أعطاك، وهذه لغة أهل اليمن.

(٤) أحمد (٢١٢١٦)، ومسلم (٦٦٣).

(٥) أي: يقع الهلاك عليهم في الدنيا جميعًا، ثم يبعثون على حسب نياتهم. وفي هذا الحديث التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المضلين، لئلَّا يناله ما يعاقبون به. وفيه أن من كَثَّر سواد قوم، جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا.

(٦) أحمد (٢٤٧٣٨)، ومسلم (٢٨٨٤).

٧٩٨٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا أَنْـزَلَ اللَّـهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا، أَصَابَ الْعَـذَابُ مَنْ كَانَ فِـيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِـهِمْ** ». [**حديث صحيح**][١].

٧٩٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِـي جَسَدِهِ، إِلَّا أَمَـرَ اللَّـهُ ﷻ الْمَلَائِكَـةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَـهُ فَـقَالَ: اكْـتُـبُوا لِعَبْدِي كُـلَّ يَوْمٍ وَلَيْـلَـةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ، مَا كَانَ فِي وَثَاقِي** ». [**حديث صحيح**][٢].

٧٩٨٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **مَا مِنْ رَجُلٍ تَـكُونُ لَـهُ سَاعَـةٌ مِنَ اللَّيْلِ (وَفِي رِوَايَـةٍ: صَلَاةٌ مِنَ اللَّيْلِ) يَقُومُهَا، فَـيَـنَـامُ عَنْهَا، إِلَّا كُتِبَ لَـهُ أَجْرُ صَلَاتِـهِ، وَكَـانَ نَـوْمُـهُ عَلَـيْـهِ صَدَقَـةً تُصُدِّقَ بِـهِ عَلَيْـهِ** ». [**حسن صحيح**][٣].

٧٩٨٧ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: « **قَالَتِ الْمَلَائِكَـةُ: رَبِّ، ذَاكَ عَبْـدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّـئَـةً. وَهُوَ أَبْصَرُ بِـهِ**[٤]**، فَـقَالَ: ارْقُـبُوهُ؛ فَإِنْ عَمِلَـهَا فَاكْـتُـبُوهَا لَـهُ بِمِثْلِـهَا، وَإِنْ تَـرَكَـهَا فَاكْـتُـبُوهَا لَـهُ حَسَنَـةً، إِنَّمَا تَـرَكَـهَا مِنْ جَرَّايَ** »[٥].
[**حديث صحيح**][٦].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الإِخْلَاصِ فِي الْعَمَلِ وَمُضَاعَفَةِ الأَجْرِ بِسَبَبِهِ

٧٩٨٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **قَدْ أَفْـلَحَ مَنْ أَخْلَصَ قَلْبَـهُ لِلإِيمَانِ، وَجَعَلَ قَلْبَـهُ سَلِيمًا، وَلِسَانَـهُ صَادِقًا، وَنَـفْسَهُ مُطْمَـئِنَّـةً**[٧]**، وَخَلِيـقَـتَـهُ مُسْتَـقِيمَةً، وَجَعَلَ أُذُنَـهُ مُسْتَمِعَةً، وَعَيْـنَـهُ نَاظِـرَةً.**

---

(١) أحمد (٤٩٨٥)، وأبو يعلى (٥٥٨٢).

(٢) أحمد (٦٤٨٢)، والدارمي (٢/ ٣١٦)، والحاكم (١/ ٣٤٨).
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠٣)، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في « الكبير »، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) أحمد (٢٤٣٤١)، وفي إسناده عند أحمد: أبو جعفر الرازي، سيئ الحفظ. وسعيد بن جبير لم يسمع من عائشة.

(٤) أي: وهو أعلم بنيته وقصده، وهو العليم الحكيم الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

(٥) يعني: من أجلي وخشية عقابي، أو طمعًا في جنتي.

(٦) أحمد (٨٢١٩)، ومسلم (١٢٩).

(٧) أي: راضية بقضاء اللّه وقدره.

فَأَمَّا الأُذُنُ فَقِمْعٌ[١]، وَالعَيْنُ مُقِرَّةٌ[٢] لِمَا يُوعِي القَلْبُ، وَقَدْ أَفْلَحَ مَنْ جَعَلَ قَلْبَهُ وَاعِيًا ». [حديث ضعيف][٣].

٧٩٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ[٤] وَأَعْمَالِكُمْ ». [حديث صحيح][٥].

٧٩٩٠ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِي عَبْدَهُ المُؤْمِنَ بِالحَسَنَةِ الوَاحِدَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ.

قَالَ: فَقُضِيَ أَنِّي انْطَلَقْتُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَلَقِيتُهُ، فَقُلْتُ: بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ أَنَّكَ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِي عَبْدَهُ المُؤْمِنَ بِالحَسَنَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ؟ ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا، بَلْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعْطِيهِ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ »، ثُمَّ تَلَا: ﴿ يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٠].

فَقَالَ: إِذَا قَالَ: ﴿ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾، فَمَنْ يَقْدُرُ قَدْرَهُ؟ [حديث ضعيف][٦].

(وَعَنْهُ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى بِنَحْوِهِ، وَفِيهَا): فَقَالَ - يَعْنِي: أَبَا هُرَيْرَةَ -: وَمَا أَعْجَبَكَ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ لَيُضَاعِفُ الحَسَنَةَ أَلْفَيْ أَلْفَيْ حَسَنَةٍ ». [حديث ضعيف][٧].

---

(١) القِمْعُ: إناء مخروطي الشكل يوضع في فم الإناء، ثم يصب فيه السائل ليمتلئ الإناء. والجمع: أقماع. وقد شبه أسماع الذين يستمعون القول ويحفظونه ويعملون به بالأقماع في حفظ ما يفرغ فيها من الاندلاق، فإن سمع الإنسان شيئًا ولم يع ما سمع، فكأنه القمع الذي لا يدري ما يصب فيه، فكأن يمر على ما سمع مجازًا كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازًا.

(٢) أي: ساكنة مطمئنة لما يفعل القلب ويحفظ من الخير والشر؛ ولذا قال ﷺ: « وقد أفلح من جعل قلبه واعيًا »؛ أي: للخير، كالإيمان بالله، وتصديق رسله، والقيام بالأعمال الصالحة.

(٣) أحمد (٢١٣١٠)، وفي إسناده عند أحمد: بقية بن الوليد، يدلس تدليس التسوية. وخالد بن معدان كان يرسل، ولم يذكروه في الرواة عن أبي ذر، ولم يصرح بسماعه من أبي ذر.

(٤) أي: لأنها محل التقوى، وكنوز المعرفة.

(٥) أحمد (٧٨٢٧)، ومسلم (٢٥٦٤)، وابنُ حبان (٣٩٤).

(٦) أحمد (١٠٧٦٠)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جُدْعان، ضعيف.

(٧) أحمد (٧٩٤٥)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف، ومبارك بن فضالة، مدلِّس، وقد عنعنه.

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي العَزْمِ وَالنِّيَّةِ عَلَى الشَّرِّ

٧٩٩١ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا تَوَاجَهَ المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا[١] فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ ».

قِيلَ: هَذا القَاتِلُ، فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: « قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ »[٢]. [صحيح لغيره][٣].

(٤) بَابُ: إِحْسَانِ النِّيَّةِ عَلَى الخَيْرِ وَمُضَاعَفَةِ الأَجْرِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَمَا جَاءَ فِي العَزْمِ وَالهَمِّ

٧٩٩٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ[٤]، فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ﷻ ». [حديث صحيح][٥].

٧٩٩٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا رَوَى عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ رَبَّكَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - رَحِيمٌ: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَةً إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ.

وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةً،

---

(١) أي: إذا جرد كل منهما سيفه في وجه أخيه يريد قتله.

(٢) أما الدماء التي جرت بين الصحابة رضوان اللَّه عليهم جميعًا، فليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة والحق: إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون، لم يقصدوا معصية، ولم يريدوا محض الدنيا، بل كان يعتقد كل فريق منهم أنه المحق، وأن مخالفه باغ، فوجب عليه قتاله ليرجع إلى أمر اللَّه. وكان بعضهم مصيبًا، وبعضهم مخطئًا معذورًا في الخطأ؛ لأن ما ذهب إليه اجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ فلا إثم عليه، وكان عليٌّ هو المحق المصيب في هذه الحرب. وقد اختلط الأمر، حتى تحير جماعة من الصحابة فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا؛ لأنهم لم يتيقنوا الصواب. واللَّه أعلم.

(٣) أحمد (٢٠٤٣٩)، والبخاري (٣١) و (٦٨٧٥)، ومسلم (٢٨٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٨)، وابن حبان (٥٩٤٥).

(٤) أي: إذا حرص أحدكم على جعل إسلامه حسنًا باعتقاده وإخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر، بأن يستحضر عند عمله قرب ربه منه واطلاعه عليه، كما دل عليه تفسير الإحسان في حديث جبريل ﷺ.

(٥) أحمد (٨٢١٧)، والبخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٩)، وابن حبان (٢٢٨).

أَوْ يَمْحُوهَا اللَّـهُ، وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - إِلَّا هَالِكٌ »[(١)]. [حديث صحيح][(٢)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، يَـرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَـرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ كَـتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، فَمَنْ هَـمَّ بِحَسَنَـةٍ فَـلَمْ يَعْمَلْـهَا كَـتَبَ اللَّـهُ لَـهُ عِنْـدَهُ حَسَنَـةً كَامِلَـةً، وَإِنْ عَمِلَـهَا كَـتَبَهَا اللَّـهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِ مِـئَـةٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيـرَةٍ - أَوْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّـهُ أَنْ يُـضَاعِفَ -، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّـئَـةٍ فَلَمْ يَـعْمَلْها كَـتَبَـهَا اللَّـهُ لَـهُ عِنْـدَهُ حَسَنَـةً كَامِلَـةً، فَإِنْ عَمِلَـهَا كَـتَبَـهَا اللَّـهُ سَيِّـئَـةً وَاحِدَةً »[(٣)]. [حديث صحيح][(٤)].

٧٩٩٤ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [حديث صحيح][(٥)].

(٥) بَابُ: مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ النَّفْسِ وَوَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ وَتَجَاوُزِ اللَّهِ ﷻ عَنْهُ

٧٩٩٥ - حَدَّثَـنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَحَجَّاجٌ، قَالَا: حَدَّثَـنَا شُعْـبَـةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّـهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نُحَدِّثُ أَنْفُسَنَا بِالشَّيْءِ، لأَنْ يَكُونَ أَحَدُنَا حُمَمَةً[(٦)] أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَـتَـكَلَّمَ بِـهِ! قَالَ: فَـقَالَ أَحَدُهُمَا[(٧)]: « الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْـكُمْ (يَعْنِـي الشَّيْطَانَ) إِلَّا عَـلَى الوَسْوَسَةِ ».

---

(١) قال القاضي عياض: « معناه: من حتم هلاكه وسدت عليه أبواب الهدى مع سعة رحمة اللَّه تعالى وكرمه وجعْله السيئةَ حسنةً إذا لم يعملها، وإذا عملها واحدة، والحسنةَ إذا لم يعملها واحدة، وإذا عملها عشرًا إلى سبع مئة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، فمن حرم هذه السعة، وفاته هذا الفضل، وكثرت سيئاته حتى غلبت حسناته، مع أن أفراد حسناته مضاعفة، فهو الهالك المحروم، واللَّه أعلم ».

(٢) أحمد (٢٥١٩)، والدارمي (٢٧٨٦)، ومسلم (١٣١).

(٣) قال ابن بطال: « في هذا الحديث بيان فضل اللَّه العظيم على هذه الأمة؛ لأنه لولا ذلك، كاد أن لا يدخل أحد الجنة؛ لأن عمل العباد للسيئات أكثر من عملهم الحسنات، ويؤيد ما دل عليه حديث الباب من الإثابة على الهم بالحسنة وعدم المؤاخذة على الهم بالسيئة قوله تعالى: ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، إذ ذكر في السوء الافتعال الذي يدل على المعالجة والتكلف فيه بخلاف الحسنة. وفيه ما يقرب العبد على هجران لذته، وترك شهوته من أجل ربه؛ رغبة في ثوابه، ورهبة من عقابه ».

(٤) أحمد (٢٨٢٧).

(٥) أحمد (٧١٩٦)، ومسلم (١٣٠)، وأبو يعلى (٦٥٠٠)، وابن حبان (٣٨٤).

(٦) الحُمَمَة - بضم الحاء وفتح الميمين -: الفحمة.

(٧) أي أحد الراويين لهذا الحديث اللذين روى عنهما الإمام أحمد؛ وهما: محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد. وقد أورد رواية كل منهما.

وَقَالَ الآخَرُ: « **الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الوَسْوَسَةِ** ». [**حديث صحيح**][1].

٧٩٩٦ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا (مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُحَدِّثُ نَفْسِي بِالشَّيْءِ لأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَكَلَّمَ بِهِ! قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **اللَّهُ أَكْبَرُ! الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي رَدَّ كَيْدَهُ إِلَى الوَسْوَسَةِ** »[2]. [**حديث صحيح**][3].

٧٩٩٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **تُجُوِّزَ**[4] **لأُمَّتِي** (وَفِي رِوَايَةٍ: **إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي**) **عَمَّا حَدَّثَتْ فِي أَنْفُسِهَا** - أَوْ: **وَسْوَسَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا** - **مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ** »[5]. [**حديث صحيح**][6].

* * *
* *
*

(١) أحمد (٣١٦١)، وفي إسناده عند أحمد: صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وذَر: هو ابن عبد اللَّه الهمداني الكوفي، وعبد اللَّه بن شداد: هو ابن الهاد.

(٢) لقد قال النبي ﷺ ذلك؛ لأن الشيطان إذا أيس من إغواء المؤمن لجأ إلى الوسوسة لعجزه عن إغوائه.

(٣) أحمد (٢٠٩٧)، وأبو داود (٥١١٢).

(٤) في رواية أخرى: « **تجاوز** »، ومعناها واحد، وهو: عفا.

(٥) قال الحافظ في الفتح (٥/ ١٦١): « والمراد: نفي الحرج عما يقع في النفس حتى يقع العمل بالجوارح أو القول باللسان على وفق ذلك. والمراد بالوسوسة: تردُّد الشيء في النفس من غير أن يطمئن إليه ويستقر عنده ».

(٦) أحمد (٧٤٧٠)، والحميدي (١١٧٣)، والبخاري (٢٥٢٨) و (٦٦٦٤)، ومسلم (١٢٧)، وابن ماجة (٢٠٤٤)، والترمذي (١١٨٣)، وأبو يعلى (٦٣٩٠)، وابن حبان (٣٤٣٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) كِتَابُ الاقْتِصَادِ

(١) بَابٌ: الاقْتِصَادِ فِي الأَعْمَالِ

٧٩٩٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيَّ، جَعَلْتُ لَا أَنْحَاشُ[(١)] لَهَا عَمَّا بِي مِنَ القُوَّةِ عَلَى العِبَادَةِ مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ، فَجَاءَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكِ؟

قَالَتْ: خَيْرُ الرِّجَالِ - أَوْ كَخَيْرِ البُعُولَةِ - مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا[(٢)]، وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ، فَعَذَمَنِي[(٣)] وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ، فَقَالَ: أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ فَعَضَلْتَهَا[(٤)] وَفَعَلْتَ وَفَعَلْتَ؟! ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَانِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: « **أَتَصُومُ النَّهَارَ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: « **وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: « **لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَمَسُّ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي** ».

قَالَ: « **اقْرَأِ القُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ** ». قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ: « **فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ** ». قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ.

قَالَ أَحَدُهُمَا - إِمَّا حُصَيْنٌ وَإِمَّا مُغِيرَةُ - قَالَ: « **فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ (وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَا تَزِيدَنَّ عَلَى ذَلِكَ)** ».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ: « **صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ** ». قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ.

---

(١) أي: لا يفزع لذلك، ولا يكترث به، ولا ينفر له. انظر: النهاية، والمعنى: إنه لم يهتم بشأنها، ولم يجعل لها وقتًا للاختلاء بها ومؤانستها رغمًا عما به من القوة والشباب، بل أفرغ كل وقته للعبادة من صلاة وصوم.

(٢) الكنف: الجانب. يعني أنه لم يقربها كزوج.

(٣) أصل العذم: العض. ويقال: عذموا الرجل، إذا أخذوه بألسنتهم. قال الزمخشري في أساس البلاغة: ومن المستعار: رأيته يعذم صاحبه؛ أي: يعضه بالملام. والعذائم: اللوائم. وقوله بعد ذلك: « وعضني »، عطف بيان وتفسير، وقوله: « بلسانه » قرينة للمجاز؛ لأن العض لا يكون باللسان.

(٤) العَضْلُ: المنع، والمراد: أنك لم تعاملها معاملة الأزواج لنسائهم، ولم تتركها تتصرف في نفسها، فكأنك منعتها. وقوله: « وفعلت وفعلت »: يعدد إساءته لها.

قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي[١]، حَتَّى قَالَ: « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ، وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ ﷺ ».

قَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ: ثُمَّ قَالَ ﷺ: « فَإِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً[٢]، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ وَإِمَّا إِلَى بِدْعَةٍ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ فَقَدِ اهْتَدَى، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ ».

قَالَ مُجَاهِدٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حَيْثُ قَدْ ضَعُفَ وَكَبِرَ يَصُومُ الأَيَّامَ كَذَلِكَ، يَصِلُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ، ثُمَّ يُفْطِرُ بِعَدِّ تِلْكَ الأَيَّامِ.

قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حِزْبٍ كَذَلِكَ؛ يَزِيدُ أَحْيَانًا وَيُنْقِصُ أَحْيَانًا، غَيْرَ أَنَّهُ يُوفِي العَدَدَ؛ إِمَّا فِي سَبْعٍ، وَإِمَّا فِي ثَلَاثٍ.

قَالَ: ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ[٣] - أَوْ عَدَلَ - لَكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أُخَالِفَهُ إِلَى غَيْرِهِ. **[حديث صحيح]**[٤].

٧٩٩٩ - عَنْ جَابِرٍ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا[٥]، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ »[٦].

---

(١) أي: يزيد في طلبه.

(٢) الشِّرَّةُ: النشاط والرغبة. والشرة: الحدة، يقال: أعوذ بالله من شرة الغضب.

(٣) عُدِلَ به: وُزِنَ به، وعَدَلَ: ساوى، والمعنى متقارب.

(٤) أحمد (٦٤٧٧)، والبخاري (١٩٨٠)، ومسلم (١١٥٩)، والنسائي (٢٧١٠)، وابن حبان (٣٦٤٠).

(٥) المقاربة: القصد في الأمور من غير غلو ولا تقصير، والمراد: اقتصدوا في الأمور وتجنبوا الإفراط والتفريط، ولا تنهمكوا في أمر الدنيا، ولا تعرضوا عن الطاعة. والسداد: الصواب؛ أي: بالغوا في التصويب والتسديد لإدراك الغاية.

(٦) قال القاضي عياض: « أراد: أن النجاة من العذاب، والفوز بالثواب، بفضل الله ورحمته ... ». وفي الجمع بين هذا الحديث وأمثاله وبين قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]، وقوله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، أورد ابن الجوزي أربعة أجوبة؛ الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله، ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي تحصل بها النجاة.

الثاني: أن منافع العبد لسيّده، فعمله مستحق لمولاه، فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله.

الثالث: جاء في بعض الأحاديث: أن نفس دخول الجنة برحمة الله، وأن اقتسام الدرجات يكون بالأعمال.

الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير، والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد=

قَالُوا: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

٨٠٠٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رِجَالٌ يَنْصَبُونَ فِي العِبَادَةِ مِنْ أَصْحَابِهِ نَصَبًا شَدِيدًا.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **تِلْكَ ضَرَاوَةُ الإِسْلَامِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَلِأَمٍّ[(٢)] مَا هُوَ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَذَلِكَ هُوَ الهَالِكُ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

٨٠٠١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اكْلَفُوا[(٤)] مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ خَيْرَ العَمَلِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٨٠٠٢ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ ؓ: أَيُّ العَمَلِ كَانَ أَعْجَبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دَامَ، وَإِنْ قَلَّ. [**حديث صحيح**][(٦)].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنِ الأَسْوَدِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ؓ: حَدِّثِينِي بِأَحَبِّ العَمَلِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ العَمَلِ إِلَيْهِ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا. [**حديث صحيح**][(٧)].

= إنما يكون بالفضل لا بمقابلة الأعمال. وذهب ابن هشام إلى أن الباء في قوله تعالى: ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الزخرف: ٧٢] للمقابلة، وهي الداخلة على الأعواض؛ كقوله: اشتريته بألف، ومنه: ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٣٢]. ولم تقدر هنا للسببية كما قالت المعتزلة؛ لأن المعطى بعوض قد يعطى مجانًا، بخلاف المسبب فلا يوجد بدون السبب، وعلى هذا ينتفي التعارض بين الآية والحديث. وانظر: فتح الباري (١١/ ٢٩٥ - ٢٩٧).

(١) أحمد (١٤٦٢٨)، والدارمي (٢٧٣٣)، ومسلم (٢٨١٧).

(٢) فَلِأَمٍّ - بكسر اللام، وفتح الهمزة، وتشديد الميم مكسورة منونة -: قال ابن الأثير: « أي: قصد الطريق المستقيم، يقال: أَمَّهُ، يؤمه، أمًّا، إذا قصده »

(٣) أحمد (٦٥٤٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٩١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعبي، ووثقه ابن حبان، ورواه الطبراني كذلك.

(٤) أي: تملوا من العمل ما تطيقون المداومة عليه من غير عجز في المستقبل.

(٥) أحمد (٨٦٠٠)، وابن ماجة (٤٢٤٠).

وفي إسناده عند أحمد: صحيح، عبد اللَّه ابن لهيعة، وإن كان سيئ الحفظ قد توبع.

(٦) أحمد (٢٤٠٤٣)، والترمذي (٢٨٥٦)، وأبو يعلى (٤٥٧٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان أحب العمل إلى رسول اللَّه ﷺ ما ديم عليه.

(٧) أحمد (٢٤٨١٩).

٨٠٠٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا فُلَانَةٌ - لِامْرَأَةٍ - فَذَكَرَتْ مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: « **مَهْ**[١] **عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ**[٢] **اللَّهُ** ﷻ **حَتَّى تَمَلُّوا، إِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ**[٣] **إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٠٠٤ - وَعَنْهَا أَيْضًا، قَالَتْ: مَرَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تُصَلِّي بِاللَّيْلِ صَلَاةً كَثِيرَةً، فَإِذَا غَلَبَهَا النَّوْمُ ارْتَبَطَتْ بِحَبْلٍ فَتَعَلَّقَتْ بِهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَلْتُصَلِّ مَا قَوِيَتْ عَلَى الصَّلَاةِ، فَإِذَا نَعَسَتْ**[٥] **فَلْتَنَمْ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٠٠٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسْجِدَ وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: « **مَا هَذَا؟** ».

فَقَالُوا: لِزَيْنَبَ، فَإِذَا كَسِلَتْ - أَوْ فَتَرَتْ - أَمْسَكَتْ بِهِ! فَقَالَ: « **حُلُّوهُ** »، ثُمَّ قَالَ: « **لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ** »[٧]. [**حديث صحيح**][٨].

(وَفِي لَفْظٍ): « **لِتُصَلِّ مَا عَقَلَتْ، فَإِذَا غُلِبَتْ فَلْتَنَمْ** ». [**حديث صحيح**][٩].

٨٠٠٦ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ حَبْلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: « **لِمَنْ هَذَا؟** ».

قَالُوا: لِحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَإِذَا عَجَزَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ!

---

(١) مَهْ: اسم فعل أمر، بمعنى: اكفف.

(٢) أي: لا يقطع الثواب والرحمة عنكم ما بقي لكم نشاط الطاعة، أو لا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله. وقد جاءت هذه العبارة للازدواج؛ نحو: ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ [التوبة: ٦٧]، وإلَّا فالملال: فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شيء، فيورث الكلال في الفعل، وهذا محال على اللَّه تعالى.

(٣) أي: التعبد به، من القول: دان بالإسلام دِينًا، إذا تعبد به وتدين به كذلك، فهو دَيِّنٌ، مثل: ساد، فهو سَيِّدٌ.

(٤) أحمد (٢٤٢٤٥)، والبخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥).

(٥) نَعَسَ، يَنْعَسُ - بابه: نفع -: أصابه النعاس. (٦) أحمد (٢٦٣٠٩).

(٧) في هذا الحديث الحض على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال عليها بنشاط، وفيه أن إزالة المنكر تكون باليد واللسان، وفيه جواز تنفل النساء بالمسجد، واستُدل به على كراهة التعلق بالحبل في الصلاة.

(٨) أحمد (١١٩٨٦)، والبخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، والنسائي (١٣٠٦)، وابن ماجة (١٣٧١)، وأبو داود (١٣١٢)، وابن حبان (٢٤٩٢). (٩) أحمد (١٣١٢١).

فَقَالَ: « لِتُصَلِّ مَا أَطَاقَتْ، فَإِذَا عَجَزَتْ فَلْتَقْعُدْ ». [حديث صحيح][(١)].

٨٠٠٧ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « خُذُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً[(٢)] دَاوَمَ عَلَيْهَا.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣]. [حديث صحيح][(٣)].

٨٠٠٨ - عَنِ الحَكَمِ بْنِ حَزْنٍ الكُلَفِيِّ[(٤)]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تَفْعَلُوا - وَلَنْ تُطِيقُوا - كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، لَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا ». [حديث صحيح][(٥)].

٨٠٠٩ - عَنْ عَائِشَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَرَهُمْ بِمَا يُطِيقُونَ مِنَ العَمَلِ يَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَتْ: فَيَغْضَبُ، حَتَّى يُعْرَفَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ[(٦)]. [حديث صحيح][(٧)].

٨٠١٠ - خط - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرِفْقٍ »[(٨)]. [حسن لغيره][(٩)].

٨٠١١ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَعْرَابِيٍّ، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ

---

(١) أحمد (١٢٩١٥)، وأبو يعلى (٣٨٣١).

(٢) يعني: من النوافل. (٣) أحمد (٢٤٥٤٠).

(٤) الكُلَفِيّ: نسبة إلى كُلَفَة، وهو بطن من تميم، منهم الحكم بن حزن الكلفي. وانظر: الأنساب (١٠/ ٤٥٧). وهذا طرف من حديث تقدم في الصلاة (٢٤٥٩)، باب: ما جاء في الخطبتين يوم الجمعة.

(٥) أحمد (١٧٨٥٦)، وأبو يعلى (٦٨٢٦).

(٦) وهذا الغضب الشديد لأنه ﷺ يريد بهم اليسر، وهم يريدون العسر لجهلهم بعاقبة ذلك.

(٧) أحمد (٢٤٢٨٩).

(٨) المعنى: إن هذا الدين صلب شديد، فسيروا فيه برفق وأناة، ولا تحمّلوا أنفسكم ما لا تطيقون. يقال: أوغل في الشيء إيغالًا، إذا سار فيه سيرًا شديدًا.

(٩) أحمد (١٣٠٥٢)، وفي إسناده عند أحمد: عمرو بن حمزة، ذكر له البخاري هذا الحديث، وحديثًا آخر في ترجمة خلف أبي الربيع من « تاريخه » (٣/ ١٩٣ - ١٩٤)، وقال: لا يتابع عمرو في حديثه. وقال فيه ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ، وضعفه الدارقطني، وذكره العقيلي في « الضعفاء » وقال: لا يُتابَع على حديثه.

أَيْسَرُهُ[(١)]، إِنَّ خَيْـرَ دِيـنِكُمْ أَيْسَرُهُ ». [صحيح لغيره][(٢)].

٨٠١٢ - عَنْ مِحْجَنِ بْنِ الأَدْرَعِ: أَنَّـهُ كَانَ آخِذًا بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ، قَالَ: ثُمَّ أَتَى حُجْرَةَ امْـرَأَةٍ مِنْ نِسَائِـهِ فَـنَـفَضَ يَدَهُ مِنْ يَـدِي، قَالَ: « إِنَّ خَيْـرَ دِيـنِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِيـنِكُمْ أَيْسَرُهُ ». [حديث صحيح][(٣)].

٨٠١٣ - عَنْ بُـرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَإِذَا أَنَا بِالنَّبِيِّ ﷺ يَمْشِي بَـيْنَ يَدَيَّ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَـلَقْنَا نَمْشِي جَمِيعًا، فَإِذَا نَحْنُ بَيْنَ أَيْـدِينَا بِـرَجُلٍ يُصَلِّي، يُـكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَتُـرَاهُ يُـرَائِـي؟ ».

فَـقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَـتَـرَكَ يَدِي مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُصَوِّبُهُمَا وَيَـرْفَعُهُمَا، وَيَـقُولُ: « عَلَيْـكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا[(٤)]، عَلَيْـكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْـكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّـهُ مَنْ يُشَادَّ هَذا الدِّينَ يَغْلِـبْـهُ ». [حديث صحيح][(٥)].

(وَفِي لَفْظٍ): فَـأَرْسَلَ يَدِي، ثُمَّ طَـبَّـقَ بَيْنَ كَفَّيْهِ فَجَمَعَهُمَا، وَجَعَلَ يَـرْفَعُهُمَا بِحِيَالِ مَنْـكِبَـيْهِ وَيَضَعُهُمَا، وَيَقُولُ: « عَلَيْـكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا - ثَـلاثَ مَـرَّاتٍ -، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ الدِّينَ يَغْلِـبْـهُ ». [حديث صحيح][(٦)].

٨٠١٤ - عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَيَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَار مِنْ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ، قَالَ: ذَكَـرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَوْلَاةً لِبَنِـي عَبْدِ المُطَّلِبِ،

---

(١) أي: الذي لا مشقة فيه. والدين كله كذلك: لا مشقة فيه ولا إصر كالذي كان من قبل، لكن بعضه أيسر من بعض، فأمر بعدم التعمق فيه، لأنه لن يغالبه أحد إلَّا غلبه.

(٢) أحمد (١٥٩٣٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٦١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي إسناده عند أحمد: أبو هلال محمد بن سُلَيم الراسبي، وثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ليس بذاك المتين، وقال ابن معين: صدوق، وقال أحمد: يحتمل في حديثه، إلا أنه يخالف في قتادة، وهو مضطرب الحديث، وقال البزار: احتمل الناسُ حديثه، وهو غير حافظ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في « التقريب »: صدوق، فيه لين.

(٣) أحمد (١٨٩٧٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٣٠٨)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجـال الصحيـح خلا رجاء، وقد وثقه ابن حبان.

(٤) أي: طريقًا معتدلًا غير شاق. يعني: الزموا القصد في العمل، وهو: استقامة الطريق، أو الأخذ بالأمر الذي لا غلو فيه ولا تقصير؛ لأن من يغالب هذا الدين ويكلف نفسه فوق طاقته يؤدي به ذلك إلى التقصير في العمل، وربما أدى به إلى ترك الواجبات.

(٥) أحمد (٢٢٩٦٣)، والحاكم (١/ ٣١٢). (٦) أحمد (١٩٧٨٦).

فَقَالُوا: إِنَّهَا تَقُومُ اللَّيْـلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ. قَالَ: فَـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَـكِنِّي أَنَا أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِـرُ، فَمَنِ اقْـتَـدَى بِي فَـهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَـلَيْسَ مِنِّي، إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثُمَّ فَـتْـرَةً، فَمَنْ كَانَتْ فَـتْـرَتُـهُ إِلَى بِدْعَةٍ فَـقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَـتْـرَتُـهُ إِلَى سُنَّـةٍ فَـقَدِ اهْتَـدَى** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٠١٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ أُنَاسًا كَانُوا يَـتَـعَبَّدُونَ عِبَادَةً شَدِيدَةً، فَـنَـهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَـقَالَ: « **وَاللَّهِ إِنِّي لأَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ ﷻ وَأَخْشَاكُمْ لَـهُ** ».

وَكَانَ يَـقُولُ: « **عَلَيْـكُمْ مِنَ العَمَلِ مَا تُطِـيـقُونَ، فَإِنَّ اللَّـهَ ﷻ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَـمَلُّوا** ». [**حديث صحيح**][2].

٨٠١٦ - وَعَنْهَا أَيْضًا أَنَّـهَا كَانَتْ تَـقُولُ: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: « **سَدِّدُوا، وَقَارِبُـوا، وَيَسِّرُوا، فإِنَّـهُ لَنْ يُدْخِلَ الجَنَّـةَ أَحَدًا عَمَلُـهُ** ».

قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّـهِ؟ قَالَ: « **وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَـتَـغَـمَّدَنِـي اللَّهُ ﷻ رَحْمَةً، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ العَمَلِ إِلَى اللَّهِ ﷻ أَدْوَمُـهُ وَإِنْ قَلَّ** ». [**حديث صحيح**][3].

٨٠١٧ - وَعَنْهَا أَيْضًا[4]، قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيَّ خُوَيْلَـةُ بِنْتُ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّـةَ بْنِ حَارِثَةَ ابْنِ الأَوْقَصِ السُّلَمِيَّـةُ - وَكَانَتْ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ مُظْعُونٍ -، قَالَتْ: فَـرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَذَاذَةَ هَيْئَـتِهَا، فَـقَالَ لِـي: « **يَا عَائِـشَةُ، مَا أَبَذَّ هَيْـئَـةَ خُوَيْلَـةَ؟** ».

قَالَتْ: فَـقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْـرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا، يَصُومُ النَّـهَارَ وَيَـقُومُ اللَّيْـلَ، فَهِيَ كَمَنْ لَا زَوْجَ لَهَا، فَـتَـرَكَتْ نَفْسَهَا وَأَضَاعَتْهَا.

قَالَتْ: فَـبَـعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ، فَجَاءَهُ، فَـقَالَ: « **يَا عُـثْـمَانُ، أَرَغْبَـةً عَنْ سُنَّتِـي؟** ».

قَالَ: فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَـكِنْ سُنَّـتَكَ أَطْـلُـبُ.

قَالَ: « **فَإِنِّي أَنَامُ وَأُصَلِّي، وَأَصُومُ وَأُفْطِـرُ، وَأَنْـكِحُ النِّسَاءَ، فَاتَّقِ اللَّهَ يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ**

---

(١) أحمد (٢٣٤٧٤). (٢) أحمد (٢٤٩١٢).

(٣) أحمد (٢٤٩٤١)، والبخاري (٦٤٦٤) و (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨).

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب النكاح (٦٣١٥)، باب: حق الزوجة على الزوج.

لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَصَلِّ وَنَمْ ». [**حديث صحيح**][١].

٨٠١٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « **أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ** »[٢]. ثَلَاثَ مِرَارٍ. [**حديث صحيح**][٣].

٨٠١٩ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ! وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُصَلِّي وَلَا أَنَامُ! وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَصُومُ وَلَا أُفْطِرُ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: « **مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي** ». [**حديث صحيح**][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ نَاسًا سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عِبَادَتِهِ فِي السِّرِّ، قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: « **مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَسْأَلُونَ عَمَّا أَصْنَعُ...** ». فَذَكَرَ الحَدِيثَ. [**حديث صحيح**][٥].

(٢) بَابٌ: فِي اسْتِحْبَابِ الأَخْذِ بِالرُّخْصَةِ وَعَدَمِ التَّشْدِيدِ فِي الدِّينِ

٨٠٢٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ** ». [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) أحمد (٢٦٣٠٨)، وأبو داود (١٣٦٩).

(٢) أي: المتقعرون في الكلام الذي يرومون بجودة سبكه سبي قلوب الناس، يقال: تنطع الرجل في علمه، إذا تنطس فيه.

وقال النووي: « فيه كراهة التقعر في الكلام بالتشدق، وتكلف الفصاحة، واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم ». وقيل: المتقعرون: هم المتعنتون في السؤال عن عويص المسائل التي يندر وقوعها وقيل: هم الغالون في عبادتهم بحيث تخرج عن قوانين الشريعة، ويسترسل مع الشيطان في الوسوسة، واللّه أعلم.

(٣) أحمد (٣٦٥٥)، ومسلم (٢٦٧٠)، وأبو داود (٤٦٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٠٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٥١)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد (١٣٥٣٤)، والبخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، وابن حبان (١٤) و (٣١٧).

وفي إسناده عند أحمد: مؤمَّل بن إسماعيل، ضعيف، وقد توبع.

(٥) أحمد (١٣٧٢٧).

(٦) أحمد (٥٨٦٦)، وابنُ حبان (٢٧٤٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٦٢)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. والبزار، والطبراني في « الأوسط »، وإسناده حسن.

٨٠٢١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ[(١)] الجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ ﷻ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ ». [حديث ضعيف][(٢)].

٨٠٢٢ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ، فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ[(٣)]، ثُمَّ قَالَ: « مَا بَالُ قَوْمٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ؟[(٤)] فَوَاللَّهِ لأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ ﷻ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً ». [حديث صحيح][(٥)].

(٣) بَابُ: الاقْتِصَادِ فِي المَوْعِظَةِ

٨٠٢٣ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ كُلَّ خَمِيسٍ أَوِ اثْنَيْنِ الأَيَّامَ، قَالَ: فَقُلْنَا - أَوْ فَقِيلَ -: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا لَنُحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ، وَوَدِدْنَا أَنَّكَ تُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي لأَتَخَوَّلُكُمْ بِالمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا[(٦)]. [حديث صحيح][(٧)].

---

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الصوم (٣٣٧٣)، باب: جواز الفطر والصوم في السفر

(٢) أحمد (١٧٤٥٠)، وفي إسناده عند أحمد: رُزيق الثقفي، مجهول. وابنُ لهيعة، سيئ الحفظ.

(٣) قال النووي: فيه الحث على الاقتداء به ﷺ، والنهي عن التعمق في العبادة، وذم التنزه عن المباح شكًّا في إباحته، وفيه الغضب عند انتهاك الحرمات الشرعية، وإن كان المنتهك متأولًا تأويلًا باطلًا.

(٤) المعني: أنهم توهموا أن رغبتهم عما رغبت فيه أقرب لهم عند اللَّه تعالى، وليس الأمر كذلك، فإني أعلمهم باللَّه جل شأنه، وبالقربات، وأوْلاهم بالعمل، وأشدهم للَّه خشية؛ لأنها تكون بقدر ما أوتيه المرء من العلم.

وفي هذا الحديث الحث على الاقتداء بالنبي ﷺ، وفيه ذم التعمق والتنزه عن المباح، وفيه حسن المعاشرة عند الموعظة، وفيه الإنكار والتلطف في ذلك.

(٥) أحمد (٢٤١٨٠)، والبخاري (٦١٠١) و (٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦)، وأبو يعلى (٤٩١٠).

(٦) يتخولنا: قال الخطابي: « الخائل - بالمعجمة - هو القائم المتعهد للمال، يقال: خال المال، يخوله، تخولًا، إذا تعهده وأصلحه، والمعنى: كان يراعي الأوقات في تذكيرهم، ولا يفعل ذلك كل يوم لئلَّا يملوا ».

وفي هذا الحديث رفق النبي ﷺ بأصحابه، وحسن التوصل إلى تعليمهم وتفهيمهم ليأخذوا عنه بنشاط، لا عن ضجر ولا ملل، وهو القدوة في ذلك؛ لأن التعليم بالتدرج أخف مؤنة وأدعى على الثبات من أخذه بالكد والمغالبة.

وفيه منقبة لابن مسعود؛ لمتابعته النبي ﷺ في القول والعمل، وفي محافظته على ذلك. ويستفاد من الحديث استحباب ترك المداومة في الجد في العمل الصالح خشية الملال، وإن كانت المواظبة مطلوبة بشرطين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإما على انقطاع في الأيام، والضابط هو الحاجة مع مراعاة وجود النشاط، واللَّه أعلم.

(٧) أحمد (٤٤٣٩).

٨٠٢٤ - عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي المَسْجِدِ يَخْرُجُ عَلَيْنَا، فَجَاءَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ - يَعْنِي: النَّخَعِيَّ -، قَالَ: فَقَالَ: أَلَا أَذْهَبُ فَأَنْظُرُ، فَإِنْ كَانَ فِي الدَّارِ لَعَلِّي أَنْ أُخْرِجَهُ إِلَيْكُمْ؟

فَجَاءَنَا، فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّهُ لَيُذْكَرُ لِي مَكَانُكُمْ، فَمَا آتِيكُمْ كَرَاهِيَةَ أَنْ أُمِلَّكُمْ؛ لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالمَوْعِظَةِ كَرَاهِيَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. [**حديث صحيح**][١].

٨٠٢٥ - ز - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: سَمِعْتُ القَوَارِيرِيَّ - يَعْنِي: عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ القَوَارِيرِيَّ - يَقُولُ: كُنْتُ أَمُرُّ بِنَاصِحٍ - يَعْنِي: ابْنَ العَلَاءِ أَبَا العَلَاءِ - فَيُحَدِّثُنِي، فَإِذَا سَأَلْتُهُ الزِّيَادَةَ قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي غَيْرُ ذَا، وَكَانَ ضَرِيرًا. [**أثر صحيح**][٢].

(٤) بَابُ: الاقْتِصَادِ فِي المَعِيشَةِ

٨٠٢٦ - قر - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الإِمَامِ أَحْمَدَ: قَرَأْتُ عَلَى أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادُ، حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ العَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ الهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا عَالَ**[٣] **مَنِ اقْتَصَدَ** ». [**حديث ضعيف**][٤].

٨٠٢٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ رِفْقُهُ فِي مَعِيشَتِهِ** ». [**حديث ضعيف**][٥].

* * *

(١) أحمد (٤٠٤١)، ومسلم (٢٨٢١). (٢) أحمد (٢٠٦٢١).

(٣) من العيلة، وهي الفقر؛ أي: ما افتقر من أنفق قصدًا لم يبخل ولم يبذر، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧].

(٤) أحمد (٤٢٦٩)، وأورده الهيثمي في « المجمع » (١٠/ ٢٥٢)، وقال: رواه أحمد والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، وفي أسانيدهم: إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.
وفي إسناده عند أحمد: إبراهيم بن مسلم الهجري، ليِّن الحديث، وسكين بن عبد العزيز، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في « الثقات »، وضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن عدي: لا بأس به، يروي عن قوم ضعفاء لعل البلاء منهم.

(٥) أحمد (٢١٦٩٥)، وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر بن عبد اللّه بن أبي مريم، ضعيف.

(٣) كِتَابُ التَّرْغِيبِ فِي صَالِحِ الأَعْمَالِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي الخَوْفِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٨٠٢٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ[١]: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فَقُلْتُ: وإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقالَ النَّبِيُّ ﷺ الثَّالِثَةَ: ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴾ [الرحمن: ٤٦]، فَقُلْتُ الثَّالِثَةَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٠٢٩ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْم قَالَ: قَالَ المِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ: لَا أَقُولُ فِي رَجُلٍ خَيْرًا وَلَا شَرًّا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يُخْتَمُ لَهُ - يَعْنِي - بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قِيلَ: وَمَا سَمِعْتَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنَ القِدْرِ إِذَا اجْتَمَعَتْ غَلَيًا** ». [**حديث صحيح لغيره**][٣].

٨٠٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[٤] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: « **يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ** ».

فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ وَأَهْلُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ؟

قَالَ: « **إِنَّ القُلُوبَ بِيَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُقَلِّبُهَا** ». [**حديث صحيح**][٥].

---

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب فضائل القرآن (٧٨٧٨)، في تفسير سورة الرحمن.

(٢) أحمد (٢٧٤٩١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٦)، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، وإسناد أحمد أصح، وفيه: ابن لهيعة، وقد احتجَّ به غير واحد.
وفي إسناده عند أحمد: ابن لَهيعة، ضعيف، وفيه انقطاع بين واهب بن عبد اللَّه المعافري وأبي الدرداء.

(٣) أحمد (٢٣٨١٦).
وفي إسناده عند أحمد: سليمان بن سليم الشامي، لم يدرك المقداد بن الأسود.

(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب الأذكار (٤٩٧٠-م)، باب: أدعية كان النبي ﷺ يكثر الدعاء بها.

(٥) أحمد (١٢١٠٧)، والترمذي (٢١٤٠)، وأبو يعلى (٣٦٨٧) و (٣٦٨٨)، والحاكم (١/ ٥٢٦).

٨٠٣١ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ، رَغَسَهُ**[١] **اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَالًا وَوَلَدًا، حَتَّى ذَهَبَ عَصْرٌ وَجَاءَ عَصْرٌ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ: أَيْ بَنِيَّ، أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ.**

قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ مُطِيعِيَّ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ: انْظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ أَنْ تُحَرِّقُونِي حَتَّى تَدَعُونِي فَحْمًا ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ. ثُمَّ اهْرُسُونِي بِالمِهْرَاسِ** »، يُومِئُ بِيَدِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ. ثُمَّ اذْرُونِي فِي البَحْرِ فِي يَوْمٍ رِيحٍ، لَعَلِّي أَضِلُّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**[٢]**!** ».

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَفَعَلُوا وَاللَّهِ ذَلِكَ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَقَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟**

قَالَ: أَيْ رَبِّ، مَخَافَتُكَ! قَالَ: فَتَلَقَّاهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِهَا »[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

٨٠٣٢ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: « **فَجَمَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ! قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ** ».

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَانَ نَبَّاشًا. [**حديث صحيح**][٥].

٨٠٣٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الخَيْرِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُونِي وَأَحْرِقُونِي حَتَّى تَدَعُونِي حُمَمَةً[٦]، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ذَرُّونِي فِي البَحْرِ فِي يَوْمٍ رَاحٍ. قَالَ: فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ ﷻ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟

---

(١) أي: كَثَّر ماله وأولاده، وبارك له فيهما. يقال: رغس اللَّهُ القومَ، إذا كثرهم وأنماهم. والرَّغْسُ: النماء، والخير والبركة.

(٢) قال ابن الأثير: « لعلِّي أضل اللَّه: أي أفوته ويخفى عليه مكاني. وقيل: لعلي أغيب عن عذاب اللَّه تعالى. يقال: ضَلَلْتُ الشيءَ، وضَلِلْتُهُ، إذا جعلته في مكان ولم تدر أين هو، وأضللته، إذا ضيعته. وضَلّ الناسي، إذا غاب عنه حفظ الشيء. ويقال: أَضْلَلْتُ الشيء، إذا وجدته ضالًّا.

(٣) أي: تداركه برحمته وغفر له. (٤) أحمد (٢٠٠١٢).

(٥) أحمد (٢٣٣٥٣)، والدارمي (٢٥٤٦)، والبخاري (٢٠٧٧)، ومسلم (١٥٦٠).

(٦) الحممة - وزان: رطبة -: ما أحرق من الخشب وغيره وتحول إلى فحم.

قَالَ: مَخَافَـتُـكَ! قَالَ: فَغَـفَـرَ اللَّهُ لَهُ[١]. [**حديث صحيح**][٢].

قَـالَ يَحْيَى: حَدَّثَـنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِـتٍ، عَـنْ أَبِـي رَافِـعٍ، عَـنْ أَبِـي هُـرَيْـرَةَ، بِمِثْلِـهِ. [**حديث صحيح**][٣].

٨٠٣٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [**صحيح لغيره**][٤].

٨٠٣٥ - عَنْ أَبِي قَـتَادَةَ وَأَبِي الدَّهْمَاءِ، قَالَا: كَانَا يُكْثِرَانِ السَّفَرَ نَحْوَ هَذا البَيْتِ، قَالَا: أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَـقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْـئًا؟) فَـقَالَ الـبَـدَوِيُّ: أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِـي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّـهُ تَـبَارَكَ وَتَعَالَى، وَقَـالَ: « **إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْـئًا اتِّـقَاءَ اللَّهِ ﷻ إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّـهُ خَيْـرًا مِنْـهُ** ». [**حديث صحيح**][٥].

(٢) بَابٌ: فِي التَّرْغِيبِ فِي أَعْمَالِ البِرِّ وَالطَّاعَةِ مُطْلَقًا

٨٠٣٦ - عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لَا أَسْأَلُـكُمْ عَلَى مَا أَتَـيْتُـكُمْ بِـهِ مِنَ البَيِّـنَـاتِ وَالهُدَى أَجْرًا، إِلَّا أَنْ تُـوَادُّوا اللَّهَ وَرَسُولَـهُ، وَأَنْ تَـقَـرَّبُوا إِلَيْـهِ بِالطَّاعَةِ** ». [**حديث ضعيف**][٦].

٨٠٣٧ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ قَـالَ: قَـالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **قَالَ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ، تَفَـرَّغْ لِعِبَادَتِـي أَمْلأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِلَّا تَفْعَلْ مَلأْتُ صَدْرَكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدَّ فَـقْرَكَ** ». [**حديث جيد**][٧].

---

(١) وهذا موقوف، لكن له حكم الرفع لأن مثله لا يقال بالرأي، واللَّه أعلم.

(٢) أحمد (٣٧٨٥)، وأبو يعلى (٥١٠٥)، وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٩٤): وإسناد ابن مسعود حسن. وقال أيضًا: رواه أبو يعلى بسندين، ورجالهما رجال الصحيح. ورواه الطبراني بنحوه... وإسناده منقطع، وروى بعضه مرفوعًا أيضًا بإسناد متصل، ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعْراء، وهو ثقة.

(٣) أحمد (٣٧٨٦).

(٤) أحمد (١١٠٩٦)، وأبو يعلى (١٠٠١)، وفي إسناده عند أحمد: عطية العوْفي، ضعيف.

(٥) أحمد (٢٠٧٣٩).

(٦) أحمد (٢٤١٥)، والحاكم (٢/ ٤٤٣) وصححه، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: قزعة بن سويد الباهلي، ضعيف.

(٧) أحمد (٨٦٩٦)، وابن ماجة (٤١٠٧)، والترمذي (٢٤٦٦)، وابن حبان (٣٩٣)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب. والحاكم (٢/ ٤٤٣) وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

٨٠٣٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ: لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي، لأَسْقَيْتُهُمُ المَطَرَ بِاللَّيْلِ، وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ، وَلَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ** ». [**حديث ضعيف**][1].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ اللَّهِ** ». [**حديث جيد**][2].

٨٠٣٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، ثُمَّ قَالَ: « **عَلَى مَكَانِكُمُ اثْبُتُوا** ». ثُمَّ أَتَى الرِّجَالَ فَقَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَكُمْ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ، وَأَنْ تَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا** ».

ثُمَّ تَخَلَّلَ إِلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ لَهُنَّ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَكُنَّ أَنْ تَتَّقُوا اللَّهَ، وَأَنْ تَقُولُوا[3] قَوْلًا سَدِيدًا** ».

قَالَ: ثُمَّ رَجَعَ، حَتَّى أَتَى الرِّجَالَ فَقَالَ: « **إِذَا دَخَلْتُمْ مَسَاجِدَ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقَهُمْ وَمَعَكُمُ النَّبْلُ، فَخُذُوا بِنُصُولِهَا[4] لَا تُصِيبُوا بِهَا أَحَدًا فَتُؤْذُوهُ أَوْ تَجْرَحُوهُ** ». [**حديث ضعيف**][5].

٨٠٤٠ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الكَيِّسُ[6] مَنْ دَانَ نَفْسَهُ[7] وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ[8]، وَالعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ** ». [**حديث ضعيف**][9].

---

(١) أحمد (٨٧٠٨)، والحاكم (٤/ ٢٥٦)، وصحح إسناده.
وفي إسناده عند أحمد: صدقة بن موسى، ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالقوي، وسُمير - ويقال: شتير - بن نهار جهَّله الدارقطني.

(٢) أحمد (٨٧٠٩)، والحاكم (٤/ ٢٥٦)، وقال الترمذي: غريب من هذا الوجه.

(٣) من المعلوم أن لفظ « النساء » اسم جمع، وأن الفعل إذا كان فاعله اسم جمع جاز فيه التذكير والتأنيث.

(٤) النصل: حديدة عريضة؛ أي: أمسكوا بنصول السهام خشية إضرار الآخرين، وفي هذا الحديث اجتناب كل ما يخاف منه ضرر.

(٥) أحمد (١٩٤٨٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٩٤)، وقال: وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سُليم، ضعيف.

(٦) الكيِّس - وزان: سَيِّد -: العاقل، قال الزمخشري: الكَيْسُ: حسن التأني في الأمور.

(٧) أي: حاسبها، وألزمها أن تكون منقادة لأوامر الخالق العظيم.

(٨) الموت عاقبة أمور الدنيا، فالكيس: من أبصر العاقبة وسعى لها سعيها، والعاجز: من أعماه حمقه عن ذلك فاتبع الشهوات، وأعطى نفسه هواها فلم يمنعها لذة ولم يزجرها عن معصية.

(٩) أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجة (٤٢٦٠)، والحاكم (١/ ٥٧) و(٤/ ٢٥١)، وقال =

٨٠٤١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الحَسَنَاتِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ[١] ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى فَانْفَكَّتْ حَلْقَةٌ أُخْرَى، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الأَرْضِ»[٢]. [حديث جيد][٣].

٨٠٤٢ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ ﷿: مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَجَزَاؤُهُ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ عَمِلَ قُرَابَ[٤] الأَرْضِ خَطِيئَةً ثُمَّ لَقِيَنِي لاَ يُشْرِكُ بِي شَيْئًا جَعَلْتُ لَهُ مِثْلَهَا مَغْفِرَةً، وَمَنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [حديث صحيح][٥].

٨٠٤٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﷿ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ جِئْتُهُ بِأَسْرَعَ». [حديث صحيح][٦].

٨٠٤٤ - عَنْ يَزِيدَ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ الغِفَارِيَّ، وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ بِالفُسْطَاطِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ﷿ شِبْرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ ذِرَاعًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَقْبَلَ عَلَى اللَّهِ ﷿ مَاشِيًا أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مُهَرْوِلًا، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ، وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ». [حديث صحيح][٧].

= الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه الحاكم في الموضعين، فتعقبه الذهبي في الموضع الأول بقوله: لا واللَّه، أبو بكر واهٍ.

وفي إسناده عند أحمد: أبو بكر بن أبي مريم، ضعيف.

(١) الدرع: قميص من الحديد يلبس أثناء الحرب ليقي لابسَه ضرباتِ العدو.

(٢) المعنى: أن عمل السيئات يضيق صدر العامل ورزقه، ويحيره في أمره، ويبغضه إلى الناس، فإذا عمل صالحًا أزالت حسناته سيئاته، وانشرح صدره، وتوسع رزقه، وسهل أمره، وأحبه الخلق.

(٣) أحمد (١٧٣٠٧).

(٤) أي: ما يقارب امتلاءها.

(٥) أحمد (٢١٣٦٠)، ومسلم (٢٦٨٧)، وابن ماجة (٣٨٢١).

(٦) أحمد (٨١٩٣)، ومسلم (٢٦٧٥).

(٧) أحمد (٢١٣٧٤).

٨٠٤٥ - عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى العِبَادِ؟** ». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: « **أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا** ».

قَالَ: « **فَهَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا هُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ؟** ». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: « **لَا يُعَذِّبُهُمْ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ): قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: « **دَعْهُمْ يَعْمَلُوا** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٠٤٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَالقَ أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ** ». [**حديث حسن صحيح**][(٣)].

٨٠٤٧ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَالِدُ النُّعْمَانِ بْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ حَلَّلْتُ الحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَصَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَعَمْ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٨٠٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا أُعْجِبَ رَسُولُ اللَّهِ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا أَعْجَبَهُ أَحَدٌ قَطُّ إِلَّا ذُو تُقًى. [**حديث ضعيف**][(٥)].

٨٠٤٩ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ عز وجل لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ** »[(٦)]. [**حديث ضعيف**][(٧)].

(١، ٢) أحمد (٢١٩٩٤)، والترمذي (٢٦٤٣).

(٣) أحمد (٢١٥١٩)، ومسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣)، وابن حبان (٤٦٨).

(٤) أحمد (١٤٣٩٤)، ومسلم (١٥)، وأبو يعلى (١٩٤٠).

(٥) أحمد (٢٤٤٠٠)، وأبو يعلى في « مسنده » (٤٥٥٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٨٤) بلفظ حديث أحمد، ونسبه إليه، وقال: فيه ابن لهيعة، وهو ليِّن، وبقية رجاله رجال الصحيح.
وفي إسناده عند أحمد: ابنُ لَهيعة، ضعيف.

(٦) هذا الحديث من أحاديث الصفات، ونحن وإن كنَّا لا نعقل لها كيفية، إلّا أنّ معانيها معلومة لدينا بمقتضى لغة التخاطب؛ ولذا فإننا نُمِرُّها كما جاءت دون تشبيه أو تمثيل أو تأويل، ذاكرين قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١]. والصبوة: الميل إلى الهوى، وذلك لاعتياده فعل الخير، ولقوة عزيمته في البعد عن الشر.

(٧) أحمد (١٧٣٧١)، وأبو يعلى (١٧٤٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، سيئ الحفظ.

(٣) بَابُ: فِي التَّرْغِيبِ فِي خِصالٍ مُجْتَمِعَةٍ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ البِرِّ وَالنَّهْيِ عَنْ ضِدِّهَا

٨٠٥٠ – عَنِ البَـرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِـي عَمَلًا يُدْخِلُنِـي الجَنَّـةَ.

فَقَالَ: « لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الخُطْبَـةَ، لَـقَدْ أَعْرَضْتَ المَسْأَلَـةَ! أَعْتِـقِ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَـةَ ».

فَـقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَيْسَتَا بِوَاحِدَةٍ؟ قَالَ: « لَا، إِنَّ عِتْـقَ النَّسَمَةِ أَنْ تَـفَـرَّدَ بِعِتْقِهَا، وَفَكَّ الرَّقَـبَـةِ أَنْ تُعِينَ فِي عِتْقِهَا، وَالمِنْحَةُ الوَكُوفُ[١]، وَالفَيْءُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الظَّالِمِ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَلِكَ، فَـأَطْعِمِ الجَائِـعَ، وَاسْقِ الظَّمْآنَ، وَأْمُـرْ بِالمَعْرُوفِ، وَانْـهَ عَنِ المُنْـكَرِ، فَـإِنْ لَمْ تُطِـقْ ذَلِكَ، فَـكُـفَّ لِسَانَكَ إِلَّا مِنَ الخَيْرِ ». [حديث صحيح][٢].

٨٠٥١ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الخَثْعَمِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « إِيمَانٌ لَا شَكَّ فِيـهِ، وَجِهَادٌ لَا غُلُولَ فِيـهِ، وَحَجَّـةٌ مَبْـرُورَةٌ ».

قِيـلَ: فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « طُولُ القُـنُوتِ »[٣].

قِيـلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « جَهْدُ[٤] المُقِلِّ ».

قِيـلَ: فَأَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّـهُ عَلَيْـهِ ».

قِيـلَ: فَأَيُّ الجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ جَاهَدَ المُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَـفْسِهِ ».

---

(١) المنحة نوعان: منحة ورق، ومنحة لبن. ومنحة الورق: القرض، ومنحة اللبن: أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بلبنها ثم يعيدها، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زمانًا ثم يردها. والوكوف: الغزيرة اللبن. وقيل: التي لا ينقطع لبنها سنتها جميعها، وهو من قولهم: وكف البيت بالمطر، والعين بالدمع، وكفًا ووكوفًا، إذا سال قليلًا قليلًا.

(٢) أحمد (١٨٦٤٧)، وابن حبان (٣٧٤)، والحاكم (٢/ ٢١٧)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٢٤٠)، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٣) المراد بالقنوت هنا: القيام، وطول القنوت: طول القيام في الصلاة. وأصل القنوت: الطاعة، ويقع على الصلاة، والقيام، والخشوع، والعبادة، والسكون، والدعاء، وغير ذلك.

(٤) الجهد – بضم الجيم وفتحها –: الوسع والطاقة، وقيل: بالضم: الوسع والطاقة، وبالفتح: المشقة.

قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: « مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ ». [حديث صحيح][1].

٨٠٥٢ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « طُولُ الْقُنُوتِ ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّ الجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ، وَأُرِيقَ دَمُهُ ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ هَجَرَ مَا كَرِهَ اللَّهُ ﷻ ».

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْمُوجِبَتَانِ؟

قَالَ: « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ». [حديث صحيح][2].

٨٠٥٣ - عَنْ مَاعِزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: « إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ العَمَلِ كَمَا بَيْنَ مَطْلِعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا ». [حديث صحيح][3].

٨٠٥٤ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَجَلِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْتَرِطْ عَلَيَّ.

قَالَ: « تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُصَلِّي الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَنْصَحُ المُسْلِمَ، وَتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ ». [حديث صحيح][4].

٨٠٥٥ - عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « إِيمَانٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « أَنْفَسُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَأَغْلَاهَا ثَمَنًا ».

---

(١) أحمد (١٥٤٠١)، والدارمي (١/ ٣٣١)، وأبو داود (١٣٢٥) و (١٤٤٩).

(٢) أحمد (١٥٢١٠)، والحميدي (١٢٧٦)، والترمذي (٣٨٧)، ومسلم (٧٥٦)، وابن ماجة (١٤٢١)، وأبو يعلى (٢٠٨١)، والحاكم(١/ ١٠)، وابن حبان (١٩٧).

وفي إسناده عند أحمد: النضر بن إسماعيل، ليس بالقوي، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، سيئ الحفظ، وكلاهما متابع.

(٣) أحمد (١٩٠١٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٢٠٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) أحمد (١٩١٥٣).

قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَجِدْ؟ قَالَ: « **تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لأَخْرَقَ** »[(١)].

وَقَالَ: فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ؟ قَالَ: « **كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٠٥٦ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَذَكَرَهُ. [**حديث صحيح**][(٣)].

٨٠٥٧ – وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ البَرِيَّةِ؟** ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **رَجُلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ﷻ، **كُلَّمَا كَانَتْ هَيْعَةٌ**[(٤)] **اسْتَوَى عَلَيْهِ. أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟** ». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: « **الرَّجُلُ فِي ثُلَّةٍ مِنْ غَنَمِهِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ البَرِيَّةِ؟** ». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: « **الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٨٠٥٨ – عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: « **الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا** ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ** ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **ثُمَّ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ».

قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [**حديث صحيح**][(٦)].

٨٠٥٩ – عَنِ الشِّفَاءِ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ – وَكَانَتِ امْرَأَةً مِنَ المُهَاجِرَاتِ – قَالَتْ: إِنَّ

(١) الأخرق: هو الذي لا يحسن الصنعة.

(٢) أحمد (٢١٤٤٩)، والحميدي (١٣١)، والدارمي (٢٧٣٨)، والبخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وابن ماجة (٢٥٢٣)، والنسائي (٤٨٩٥)، وابن حبان (١٥٢).

(٣) أحمد (٩٠٣٨).

(٤) الهيعة: الصوت الذي تفزع وتخافه من عدو. يقال: هاع، يهيع، هيوعًا، إذا جبن.

(٥) أحمد (٩١٤٢)

وفي إسناده عند أحمد: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، وجهالةُ أبي وهب مولى أبي هريرة.

(٦) أحمد (٣٨٩٠)، والبخاري (٥٢٧) و (٥٩٧٠) و (٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥)، والدارمي (١/ ٢٧٨)، والترمذي (١٧٣)، وأبو يعلى (٥٢٨٦)، وابن حبان (١٤٧٧)، والحاكم (١/ ١٨٨)، وقال الحاكم: قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المديني، ووافقه الذهبي.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ، فَقَالَ: « إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ، وَحَجٌّ مَبْـرُورٌ »[١]. [صحيح لغيره][٢].

٨٠٦٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْـلَهُ. [حديث صحيح][٣].

٨٠٦١ - عَنْ سُلَيْم بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، وَهُوَ عَلَى الجَدْعَاءِ، وَاضِعٌ رِجْلَهُ فِي غَرْزِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ، يَـقُـولُ: « أَلَا تَسْمَعُونَ؟ ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ القَوْمِ: مَا تَقُولُ؟

قَالَ: « اعْبُدُوا رَبَّـكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِـكُمْ، وَأَطِـيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ[٤]، تَدْخُلُوا جَنَّـةَ رَبِّـكُمْ ».

قُلْتُ: فَمُذْ كَمْ سَمِعْتَ هَذا الحَدِيثَ يَا أَبَا أُمَامَـةَ؟ قَالَ: وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَـةً. [حديث صحيح][٥].

٨٠٦٢ - عَنْ أَبِـي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الطُّـهُورُ شَطْـرُ الإِيمَانِ، وَالحَمْدُ للَّهِ تَمْلَأُ المِيـزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّـهُ أَكْبَـرُ وَلَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّـهُ تَمْلَأُ مَا بَـيْنَ السَّمَاءِ (وَفِي رِوَايَـةٍ: مَا بَـيْنَ السَّمَاوَاتِ) وَالأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ[٦]، وَالصَّدَقَةُ بُـرْهَانٌ[٧]، وَالصَّبْـرُ ضِيَاءٌ[٨]، وَالقُـرْآنُ حُجَّةٌ عَلَيْـكَ أَوْ لَكَ، كُـلُّ النَّـاسِ يَغْـدُو: فَـبَائِـعٌ

---

(١) الحج المبرور: هو الحج الذي لم ترتكب فيه معصية.

(٢) أحمد (٢٧٠٩٤)، وفي إسناده عند أحمد جهالة، وعبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عُتبة المسعودي اختلط، وقد سمع منه هاشم بن القاسم أبو النضر بعد الاختلاط.

(٣) أحمد (٧٥١١)، والدارمي (٢٧٣٩)، وابن حبان (٤٥٩٧).

(٤) قال القاري: « أي: الخليفة، والسلطان، وغيرهما من الأمراء، أو المراد: العلماء، أو أعم؛ أي كـل مـن تولى أمرًا من أموركم، سواء كان السلطان - ولو كان جائرًا أو متغلبًا - أو غيره من أمرائه وسائر نوابه، إلَّا أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق... ».

(٥) أحمد (٢٢١٦١)، والترمذي (٦١٦)، وابن حبان (٤٥٦٣)، والحاكم (١/ ٤٧٣)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولا نعرف له علة، ووافقه الذهبي.

(٦) لأنها تمنع من المعاصي، وتنهى عن الفحشاء والمنكر، وتهدي إلى الصواب، كما أن النور يستضاء به. وقيل: معناه: أنها تكون نورًا ظاهرًا على وجه المصلي يوم القيامة، ويكون في الدنيا أيضًا على وجهه البهاء بخـلاف مـن لـم يصل، واللَّه أعلم.

(٧) أي: حجة ودليل على صدق إيمان فاعلها، فإن المنافق يمتنع عنها لكونه لا يعتقدها، فمن تصدق استدل بصدقته على صدق إيمانه.

(٨) الصبر المحبوب في الشرع هو: الصبر على طاعة اللَّه، والصبر عن معصيته، والصبر أيضًا على النائبات =

نَفْسَهُ، فَمُوبِقُـهَا أَوْ مُعْتِقُـهَا »[١]. [**حديث صحيح**][٢].

٨٠٦٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ فِي الجَنَّـةِ غُرْفَـةً**[٣] **يُـرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِـنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِـرِهَا، أَعَدَّهَا اللَّـهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَلَانَ الكَـلَامَ، وَتَابَـعَ الصِّيَامَ**[٤]**، وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِـيَامٌ** ». [**حسن لغيره**][٥].

٨٠٦٤ - وَعَنْ عَبْـدِ اللَّهِ بْنِ عَمْـرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ، وَفِيـهِ: فَـقَالَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ ﷺ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **لِمَنْ أَلَانَ الكَـلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَبَاتَ للَّهِ قَائِمًا وَالنَّاسُ نِـيَامٌ** ». [**حسن لغيره**][٦].

٨٠٦٥ - وَعَنْ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ قَالَتْ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْـبَرِ، فَـقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْـرٌ؟

فَـقَالَ ﷺ: « **خَيْـرُ النَّاسِ أَقْـرَؤُهُمْ، وَأَتْـقَاهُمْ، وَآمَـرُهُمْ بِالمَعْـرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْـكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ** ». [**حديث ضعيف**][٧].

٨٠٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَـقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ

=وأنواع المكاره في الدنيا. والمراد: أن الصبر محمود، ولا يزال صاحبه مستضيئًا، مهتديًا، مستمرًّا على الصواب.

(١) يعني: أن كل إنسان يسعى بنفسه؛ فمنهم من يبيعها للَّه تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى فيهلكها.

(٢) أحمد (٢٢٩٠٢)، والدارمي (٦٥٣)، ومسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، وابن ماجة (٢٨٠)، وابن حبان (٨٤٤).

وفي إسناده عند أحمد: أبو سلام ممطور الحبشي، لم يسمع من أبي مالك الأشعري، وبينهما في هذا الحديث عبد الرحمن بن غَنْم.

(٣) في غير هذه الرواية: « غرف »، بالجمع.

(٤) قال ابن العربي: « عنى بالصيام الصيام المعروف؛ كرمضان، والأيام المشهود لها بالفضل على الوجه المشروع مع بقاء القوة، دون استيفاء الزمان كله، واستيفاء القوة بأسرها، وإنما يكسر الشهوة مع بقاء القوة ».

(٥) أحمد (٢٢٩٠٥)، وابن حبان (٥٠٩).

وفي إسناده عند أحمد: ابن معانق، فقد قال ابن حبان في « الثقات »: يروي عن أبي مالك، وما أُراه شافهه. وابن معانق هذا اسمه: عبد اللَّه، وكنيته: أبو معانق، وقد وثَّقه العِجلي أيضًا، وذكره ابن سُميع في تابعي أهل الشام، وجَهَّله الدارقطني.

(٦) أحمد (٦٦١٥)، والحاكم (١/ ٣٢١)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة وإن كان سيئ الحفظ قد توبع، وحُيي بن عبد اللَّه، وهو ضعيف.

(٧) أحمد (٢٧٤٣٤). وفي إسناده عند أحمد: جهالة شيخ سماك عبد اللَّه بن عميرة.

أَفْـضَلُ؟ قَالَ: « **الإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالجِهَادُ فِـي سَبِيلِ اللَّهِ** ».

قَالَ: فَإِنْ لَـمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: « **تُعِينُ ضَائِعًا، أَوْ تَصْنَـعُ لأَخْرَقَ** ».

قَالَ: فَإِنْ لَـمْ أَسْتَطِعْ ذَلِكَ؟ قَالَ: « **احْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّـهَا صَدَقَـةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَـفْسِكَ** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٠٦٧ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ صَلَّى الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ، وَحَجَّ البَـيْتَ الحَرَامَ، وَصَامَ رَمَضَانَ - وَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ الزَّكَاةَ أَمْ لا -، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَـهُ إِنْ هَاجَرَ فِي سَبِيلِهِ، أَوْ مَكَثَ بِأَرْضِهِ الَّتِـي وُلِدَ بِهَا** ».

فَـقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَـأُخْبِـرُ النَّاسَ؟

قَالَ: « **ذَرِ النَّاسَ يَا مُعَاذُ؛ فِي الجَنَّةِ مِئَـةُ دَرَجَةٍ، مَا بَـيْنَ كُلِّ دَرَجَتَـيْنِ مِئَـةُ سَنَـةٍ، الفِـرْدَوْسُ**[2] **أَعْلَى الجَنَّةِ وَأَوْسَطُـهَا، وَمِنْهَا تُـفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّـةِ، فَإِذَا سَأَلْـتُمُ اللَّـهَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ** ». [**حديث صحيح**][3].

٨٠٦٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَجَلَسْتُ، فَقَالَ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، هَلْ صَلَّيْتَ؟** ». قُلْتُ: لَا.

قَالَ: « **قُمْ فَصَلِّ** ». فَقُمْتُ فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ جَلَسْتُ.

فَقَالَ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِـينِ الإِنْسِ وَالجِنِّ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُـولَ اللَّهِ، وَلِلْإِنْسِ شَيَاطِينُ؟ قَالَ: « **نَعَمْ** ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ؟ قَالَ: « **خَيْرُ مَوْضُوعٍ**[4]، **مَنْ شَاءَ أَقَلَّ، وَمَنْ شَاءَ أَكْثَرَ** ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّوْمُ؟ قَالَ: « **فَرْضٌ مُجْزِئٌ، وَعِنْـدَ اللَّهِ مَزِيدٌ** ».

---

(١) أحمد (١٠٨٧٨).

(٢) الفردوس: البستان الذي فيه الكرم والأشجار، والجمع: فراديس. وفي القاموس: الفردوس: الأودية التي تنبت ضروبًا من النبت، والبستان يجمع كل ما في البساتين، يكون فيه الكروم.

(٣) أحمد (٢٢٠٨٧)، والترمذي (٢٥٣٠)، وابن ماجة (٤٣٣١)، وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن يسار، لم يسمع من معاذ.

(٤) أي: فرض على المكلَّف بعد الإسلام، فمن شاء أقل باقتصاره على الفرائض، ومن شاء أكثر فقام بما يستطيع من النوافل، وكلٌّ بثوابه.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالصَّدَقَةُ؟ قَالَ: « أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: « جُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ، أَوْ سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَنْبِيَاءِ كَانَ أَوَّلًا؟ قَالَ: « آدَمُ ».

قُلْتُ: وَنَبِيًّا كَانَ؟ قَالَ: « نَعَمْ، نَبِيٌّ مُكَلَّمٌ ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمِ المُرْسَلُونَ؟ قَالَ: « ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ - وَقَالَ مَرَّةً: وَخَمْسَةَ عَشَرَ - جَمًّا غَفِيرًا »[١].

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّمَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: « آيَةُ الكُرْسِيِّ ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. (وَفِي رِوَايَةٍ: حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ). [**حديث ضعيف**][٢].

٨٠٦٩ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: احْتَبَسَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى قَرْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيعًا، فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، وَصَلَّى وَتَجَوَّزَ[٣] فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: « كَمَا أَنْتُمْ عَلَى مَصَافِّكُمْ »، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: « إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الغَدَاةَ، إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي، فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي ﷻ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي يَارَبِّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي يَا رَبِّ. فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ صَدْرِي، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: فِي الكَفَّارَاتِ. قَالَ: وَمَا الكَفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: نَقْلُ الأَقْدَامِ إِلَى الجُمُعَاتِ، وَجُلُوسٌ فِي المَسْجِدِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَإِسْبَاغُ الوُضُوءِ عِنْدَ الكَرِيهَاتِ.

قَالَ: وَمَا الدَّرَجَاتُ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الكَلَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

---

(١) يقال: جاء القوم جمًّا غفيرًا، والجماء الغفير، وجَمَّاءَ غفيرًا، إذا جاؤوا كثيرين، وأصل الكلمة الأولى من الجُمُوم، والجَمَّة، وهو الاجتماع والكثرة، والغفير: من الغفر، وهو التغطية والستر، فجعلت الكلمتان في موضع الشمول والإحاطة، ولم تقل العرب: الجماء، إلَّا موصوفًا. انظر: النهاية (١/ ٣٠٠).

(٢) أحمد (٢١٥٤٦)، والحاكم (٢/ ٢٨٢).

وفي إسناده عند أحمد: جهالة عبيد بن الخشخاش، وضعف أبي عمر الدمشقي، وقال الدارقطني: المسعودي عن أبي عمر الدمشقي متروك.

(٣) أي: أقيمت الصلاة، فصلى مخففًا على خلاف عادته في الصلاة.

قَالَ: سَلْ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ المُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ المَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ، وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّهَا حَقٌّ، فَادْرُسُوهَا وَتَعَلَّمُوهَا »[١]. [حديث صحيح][٢].

٨٠٧٠ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ غُدْوَةٍ وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، مُسْفِرُ الوَجْهِ - أَوْ مُشْرِقُ الوَجْهِ -، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ، مُسْفِرَ الوَجْهِ - أَوْ مُشْرِقَ الوَجْهِ -. فَقَالَ: « وَمَا يَمْنَعُنِي وَأَتَانِي رَبِّي ﷻ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي أَيْ رَبِّ، قَالَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

قَالَ: فَوَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ، حَتَّى تَجَلَّى لِي مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٥]. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟

قَالَ: قُلْتُ: فِي الكَفَّارَاتِ. قَالَ: وَمَا الكَفَّارَاتُ؟

قُلْتُ: المَشْيُ عَلَى الأَقْدَامِ إِلَى الجَمَاعَاتِ، وَالجُلُوسُ فِي المَسْجِدِ خِلَافَ الصَّلَوَاتِ، وَإِبْلَاغُ الوُضُوءِ فِي المَكَارِهِ.

قَالَ: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

وَمِنَ الدَّرَجَاتِ: طِيبُ الكَلَامِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّبَاتِ، وَتَرْكَ المُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ المَسَاكِينِ، وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي النَّاسِ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ ». [حديث ضعيف][٣].

---

(١) انظر تعليقنا على هذا الحديث في « مسند الدارمي » (٢/ ١٣٦٥ - ١٣٧٢).

(٢) أحمد (٢٢١٠٩)، والترمذي (٣٢٣٥).

(٣) أحمد (٢٣٢١٠)، والترمذي (٣٢٣٥)، وفي إسناده عند أحمد اضطراب ومداره على عبد الرحمن ابن عائش، وقد اختُلف فيه عليه.

٨٠٧١ - عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **سَأُنَبِّئُكَ بِأَبْوَابٍ مِنَ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَقِيَامُ العَبْدِ مِنَ اللَّيْلِ** ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ... ﴾ [السجدة: ١٦]. الآيَةَ [**حديث صحيح**][(١)].

٨٠٧٢ - وَعَنْ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَوْ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَتَاهُ رَجُلٌ - فَقَالَ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ - أَوْ قَالَ: أَنْتَ مُحَمَّدٌ؟ - فَقَالَ: « **نَعَمْ** ». قَالَ: فَإِلَامَ تَدْعُو؟

قَالَ: « **أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ: مَنْ إِذَا كَانَ بِكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ**[(٢)] **فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إِذَا كُنْتَ فِي أَرْضٍ قَفْرٍ فَأَضْلَلْتَ**[(٣)] **فَدَعَوْتَهُ رَدَّ عَلَيْكَ** ».

قَالَ: فَأَسْلَمَ الرَّجُلُ، ثُمَّ قَالَ: أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ: « **لَا تَسُبَّنَّ شَيْئًا** » - أَوْ قَالَ: « **أَحَدًا** » - شَكَّ الحَكَمُ (أَحَدُ الرُّوَاةِ).

قَالَ: فَمَا سَبَبْتُ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً مُنْذُ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. « **وَلَا تَزْهَدْ فِي المَعْرُوفِ وَلَوْ بِبَسْطِ وَجْهِكَ إِلَى أَخِيكَ وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ، وَأَفْرِغْ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ المُسْتَسْقِي، وَاتَّزِرْ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الإِزَارِ** »، قَالَ: « **فَإِنَّهَا مِنَ المَخِيلَةِ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ المَخِيلَةَ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٨٠٧٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ: أَوْصِنِي. فَقَالَ: سَأَلْتَ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِكَ، « **أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ**[(٥)] **فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وَعَلَيْكَ بِالجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ الإِسْلَامِ**[(٦)]**، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَتِلَاوَةِ القُرْآنِ،**

---

(١) أحمد (٢٢١٣٣)، وفي إسناده عند أحمد: شهر بن حوشب فيه ضعف، ولم يدرك معاذًا.

(٢) المعنى: إذا أصابك عام جدب فدعوته أنبت لك.

(٣) أضللت: أي فقدت شيئًا من حوائجك.

(٤) أحمد (٢٣٢٠٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٧٢)، وقال: رواه أحمد، وفيه: الحكم ابن فضيل، وثقه أبو داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) لأن التقوى جامعة لحقوق اللَّه تعالى وحقوق عباده، شاملة لخيري الدنيا والآخرة؛ لأنها تجنب كل منهي عنه وفعل كل مأمور به.

(٦) الرهبانية: هي ما كان يتكلفه النصارى من المجاهدة والتبتل والزهد في الدنيا والتخلي عنها، والحق أنه لا تخلي ولا زهد أفضل من بذل النفس في سبيل اللَّه. وكما أن الرهبانية كانت أفضل جهادهم، فإن الجهاد في سبيل اللَّه أفضل أعمالنا.

فَإِنَّـهُ رَوْحُكَ فِي السَّمَاءِ، وَذِكْـرُكَ فِي الأَرْضِ »[١]. [حسن لغيره][٢].

٨٠٧٤ - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « أَفْضَلُ الفَضَائِلِ[٣]: أَنْ تَـصِـلَ مَنْ قَـطَعَـكَ، وَتُعْطِـيَ مَنْ مَنَعَـكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَـمَكَ »[٤]. [حديث ضعيف][٥].

٨٠٧٥ - عَنْ شَيْـبَـةَ الخُضْرِيِّ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَحَدَّثَـنَا عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَـيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « ثَـلَاثٌ أَحْلِفُ عَلَيْهِنَّ، لَا يَجْعَلُ اللَّـهُ ﷻ مَنْ لَـهُ سَهْمٌ فِي الإِسْلَامِ كَمَنْ لَا سَهْمَ لَـهُ، فَـأَسْهُمُ الإِسْلَامِ ثَـلَاثَـةٌ: الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالزَّكَاةُ، وَلَا يَـتَـوَلَّى اللَّهُ ﷻ عَبْدًا فِـي الدُّنْيَا فَـيُـوَلِّـيَـهُ غَيْـرَهُ يَـوْمَ القِيَـامَةِ، وَلَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا جَعَلَـهُ اللَّـهُ ﷻ مَعَهُمْ. وَالرَّابِعَـةُ لَوْ حَلَفْتُ عَلَيْهَا رَجَوْتُ أَنْ لَا آثَمَ، لَا يَسْتُـرُ اللَّـهُ ﷻ عَبْـدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَـرَهُ يَوْمَ القِيَـامَـةِ ».

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: إِذَا سَمِعْتُمْ مِثْـلَ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ مِثْلِ عُرْوَةَ يَـرْوِيـهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَاحْفَظُوهُ. [حديث جيد][٦].

* * *
* *
*

(١) أي: تلاوة القرآن راحة لك في السماء، وثناء حسن يجريه اللَّه على ألسنة الخلق في الأرض.

(٢) أحمد (١١٧٧٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٢١٥) و (١٠/ ٣٠١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! وأبو يعلى بنحوه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.
وفي إسناده عند أحمد: عقيل بن مدرك السلَمي، لم يدرك أبا سعيد، والحجاج بن مروان الكلاعي مجهول.

(٣) الفضائل: جمع فضيلة، وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو منزلة عند الخالق والمخلوق؛ وذلك لما في التخلق بالفضائل من مشقة في مجاهدة النفس، وإرغامها على الالتزام، ولما في مكابدة الطبع لميله للمؤاخذة والانتقام.

(٤) وقال الراغب الأصفهاني: « فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة، وإعطاء من حرمك غاية الجود، ووصل من قطعك نهاية الإحسان ».

(٥) أحمد (١٥٦١٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٨٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: زبان بن فائد، وهو ضعيف.
وفي إسناده عند أحمد: زَبَّان بن فائد، ضعيف. وسهل بن معاذ في رواية زَبَّان عنه، وابن لهيعة ورشدين بن سَعْد ضعيفان.

(٦) أحمد (٢٥١٢١).

(٤) كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ

(١) بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَعْرِيفِ البِرِّ وَالإِثْمِ

٨٠٧٦ - عَنْ وَابِصَةَ - يَعْنِي: ابْنَ مَعْبَدٍ - الأَسَدِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لَا أَدَعَ شَيْئًا مِنَ البِرِّ وَالإِثْمِ إِلَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَسْتَفْتُونَهُ، فَجَعَلْتُ أَتَخَطَّاهُمْ، فَقَالُوا: إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقُلْتُ: دَعُونِي فَأَدْنُوَ مِنْهُ، فَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ أَدْنُوَ مِنْهُ. فَقَالَ: « **دَعُوا وَابِصَةَ، ادْنُ يَا وَابِصَةُ** ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: « **يَا وَابِصَةُ، أُخْبِرُكَ أَوْ تَسْأَلُنِي؟** ». قُلْتُ: لَا، بَلْ أَخْبِرْنِي.

فَقَالَ: « **جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ؟** ». فَقَالَ: نَعَمْ. فَجَمَعَ أَنَامِلَهُ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِنَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: « **يَا وَابِصَةُ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ**[١]، **وَاسْتَفْتِ نَفْسَكَ** - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، **البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ**[٢]، **وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ**[٣] **وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ** ». [**حديث ضعيف**][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ، فَقَالَ: « **جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ؟** ». فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ مَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ غَيْرِهِ! فَقَالَ: « **البِرُّ مَا انْشَرَحَ لَهُ صَدْرُكَ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَإِنْ أَفْتَاكَ عَنْهُ النَّاسُ** ». [**صحيح لغيره**][٥].

٨٠٧٧ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ لِي

---

(١) واعتمد على ما يمليه عليك؛ لأن للنفس شعورًا به تحمد عاقبته أو تذم.

(٢) أي: النفس المطمئنة، والقلب السليم؛ لأن اللَّه تعالى يهب الفرقان للقلب الخاشع وللنفس اللوامة، فيفرق بين الحق والباطل والصدق والكذب.

(٣) حاك في النفس: اختلج في النفس وتردد، أثر فيها ورسخ، ويقال أيضًا: حَكَّ الشيء في نفسي، إذا لم تكن منشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشك والريب، وأوهمك أنه ذنب وخطيئة. وقال حجة الإسلام: ولم يرد كل واحد لفتوى نفسه، وإنما ذلك لوابصة في واقعة تخصه. وقال بعض العلماء: وبفرض العموم، فالكلام فيمن شرح اللَّه صدره بنور اليقين، فأفتاه غيره بمجرد حدس أو ميل من غير دليل شرعي، وإلَّا لزمه اتباعه وإن لم يشرح صدره. واللَّه أعلم.

(٤) أحمد (١٨٠٠١)، والدارمي (٢٥٣٣)، وأبو يعلى (١٥٨٦).

(٥) أحمد (١٧٩٩٩)، وفي إسناده عند أحمد: أبو عبد اللَّه السُّلَمي، مجهول.

وَيَحْرُمُ عَلَيَّ قَالَ: فَصَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِيَّ النَّظَرَ[١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ** ».

وَقَالَ: « **لَا تَقْرَبْ لَحْمَ الحِمَارِ الأَهْلِيِّ، وَلَا ذَا نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٠٧٨ - عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمعَانَ الأَنْصَارِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ، فَقَالَ: « **الْبِرُّ: حُسْنُ الخُلُقِ**[٣]**، وَالإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ** »[٤]. [**حديث صحيح**][٥].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي بِرِّ الوَالِدَيْنِ وَحُقُوقِهِمَا وَالتَّرْغِيبِ فِي ذَلِكَ

٨٠٧٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَنْ يُزَادَ لَهُ فِي رِزْقِهِ**[٦]**، فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٨٠٨٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ** ». [**حديث صحيح**][٨].

---

(١) أي: رفع نظره إلي ثم خفضه. (٢) أحمد (١٧٧٤٢).

(٣) أي: التخلق بالأخلاق الحسنة مع الخلق والخالق. وقد عرف آخرون البر بأنه: الإنصاف في المعاملة، والموقف في المجادلة، والعمل في الأحكام، والإحسان في العسر واليسر، إلى غير ذلك من الخصال الحميدة. ولكن التعريف الأعلى والأرقى والأصوب، هو ما جاء في « آية البر »: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ... ﴾ [البقرة: ١٧٧].

(٤) المراد بالناس هنا: أماثلهم وأفاضلهم الذين يُستحيا منهم. وهذا الحديث من جوامع الكلم؛ لأن البر كلمة جامعة لكل خير، والإثم كلمة جامعة للشر.

(٥) أحمد (١٧٦٣١)، والدارمي (٢٧٩٠)، ومسلم (٢٥٥٣)، والترمذي (٢٣٨٩)، والحاكم (٢/ ١٤)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولـم يخرجاه.

(٦) العمر والرزق مقدران في علم اللَّه تعالى، والإنسان في بطن أمه لا زيادة فيهما ولا نقص عما قدر، والمراد بالزيادة هنا: البركة، وزيادة العمر: كثرة الثواب، وإن كان عمره قصيرًا فيكون كمن عاش زمنًا طويلًا. وزيادة الرزق: البركة فيه بحيث يكفيه القليل. وقيل: يحتمل أن الحديث صدر في معرض الحث على الصلة بطريق المبالغة، أو أنه يكتب وهو في بطن أمه: إن برَّ والديه ووصل رحمه فرزقه وأجله كذا، وإن لم يصل فكذا. واللَّه أعلم.

(٧) أحمد (١٣٤٠١).

(٨) أحمد (٧١٤٣)، ومسلم (١٥١٠)، وأبو داود (٥١٣٧)، والترمذي (١٩٠٦)، **والنسائي (٤٨٩٦)**، وابن حبان (٤٢٤).

٨٠٨١ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَاهُ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ؛ مِنْهَا: « **وَلَا تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ** ». [**صحيح لغيره**][1].

٨٠٨٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِئْتُ لأُبَايِعَكَ (زَادَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: عَلَى الهِجْرَةِ)، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ.

قَالَ: « **فَارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا** »[2]، وَأَبَى أَنْ يُبَايِعَهُ. [**حديث صحيح**][3].

٨٠٨٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ هَذا الشِّعْبِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ الجِهَادَ مَعَكَ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى وَالدَّارَ الآخِرَةَ.

قَالَ: « **هَلْ مِنْ أَبَوَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ؟** ». قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كِلَاهُمَا.

قَالَ: « **فَارْجِعْ أَبْرِرْ أَبَوَيْكَ** ». قَالَ: فَوَلَّى رَاجِعًا مِنْ حَيْثُ جَاءَ. [**حديث صحيح**][4].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ: « **أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟** ». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: « **فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ** ». [**حديث صحيح**][5].

٨٠٨٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: هَاجَرَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اليَمَنِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **هَجَرْتَ الشِّرْكَ، وَلَكِنَّهُ الجِهَادُ، هَلْ بِاليَمَنِ أَبَوَاكَ؟** ». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: « **أَذِنَا لَكَ؟** ». قَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **ارْجِعْ إِلَى أَبَوَيْكَ فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ فَعَلَا، وَإِلَّا فَبَرَّهُمَا** ». [**صحيح لغيره**][6].

---

(١) أحمد (٢٢٠٧٥)، وابن ماجة (٣٣٧١) و (٤٠٣٤).
وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن جبير بن نفير، لم يدرك معاذًا.

(٢) قال الخطابي: « الجهاد إذا كان الخارج فيه متطوعًا، فإن ذلك لا يجوز إلّا بإذن الوالدين، فأما إذا تعين عليه فرض الجهاد فلا حاجة به إلى إذنهما، وإن منعاه من الخروج عصاهما وخرج في الجهاد، وهذا إذا كانا مسلمين، فإن كانا كافرين فلا سبيل لهما إلى منعه من الجهاد فرضًا كان أو نفلًا، وطاعتهما حينئذ معصية للّه ومعونة للكفار، وإنما عليه أن يبرهما ويطيعهما فيما ليس بمعصية ».

(٣) أحمد (٦٤٩٠)، والحميدي (٥٨٤)، وابن ماجة (٢٧٨٢).

(٤) أحمد (٦٥٢٥)، ومسلم (٢٥٤٩)، وابن حبان (٤٢١)، وأبو يعلى (٥٧٢٤).

(٥) أحمد (٦٥٤٤)، والحميدي (٥٨٥)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٦) أحمد (١١٧٢١)، وأبو يعلى (١٤٠٢)، وأبو داود (٢٥٣٠)، وابن حبان (٤٢٢)، والحاكم (٢/ ١٠٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث عبد اللّه ابن عمرو: « **ففيهما فجاهد** ». وتعقبه الذهبي بقوله: دراج واهٍ. =

٨٠٨٥ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَدْتُ الغَزْوَ وَجِئْتُكَ أَسْتَشِيرُكَ.

فَقَالَ: « **هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟** ». قَالَ: نَعَمْ.

فَقَالَ: « **الزَمْهَا، فَإِنَّ الجَنَّةَ عِنْدَ رِجْلِهَا** »[١]. ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ، فِي مَقَاعِدَ شَتَّى كَمِثْلِ هَذا القَوْلِ. [**حديث صحيح**][٢].

٨٠٨٦ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه[٣] قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: « **الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا** ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ** ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: « **ثُمَّ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ».

قَالَ: فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي. [**حديث صحيح**][٤].

٨٠٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **رَغِمَ أَنْفُ**[٥]**، رَغِمَ أَنْفُ، رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ - أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا - عِنْدَهُ الكِبَرَ لَمْ يُدْخِلْهُ الجَنَّةَ** ». (وَفِي لَفْظٍ: « **فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ** »). [**حديث صحيح**][٦].

= وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٣٧)، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن.

وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، وهو ضعيف. ورواية دراج بن سمعان: أبي السمح، عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري ضعيفة.

(١) قال العامري: « المراد أن يكون في برها وخدمتها كالتراب بين يديها، مقدمًا لها على هواه، مؤثرًا برها على برِّ كل عباد اللَّه تعالى، لتحملها شدائد حمله ورضاعه وتربيته ». فإذا فعل ذلك، كان هذا الفعل سببًا في دخوله الجنة.

(٢) أحمد (١٥٥٣٨)، وابن ماجة (٢٧٨١)، والحاكم (٣/ ١٠٤)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٣) تقدم هذا الحديث قريبًا برقم (٨٠٥٨)، باب: الترغيب في أعمال من الطاعة.

(٤) أحمد (٣٨٩٠)، والبخاري (٥٢٧) و (٥٩٧٠)، ومسلم (٨٥)، والدارمي (١/ ٢٧٨)، والترمذي (١٧٣)، وأبو يعلى (٥٢٨٦)، وابن حبان (١٤٧٧)، والحاكم (١/ ١٨٨ - ١٨٩)، وقال الحاكم: قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المديني، ووافقه الذهبي.

(٥) أي: لصق أنفهُ بالتراب، وهو كناية عن حصول غاية الذل والهوان.

(٦) أحمد (٧٤٥١)، والترمذي (٣٥٤٥)، وأبو يعلى (٥٩٢٢)، وابن حبان (٩٠٧)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

٨٠٨٨ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ النَّارَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ »[١]. [حديث صحيح][٢].

٨٠٨٩ - عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ[٣]، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ ». [حديث حسن][٤].

٨٠٩٠ - عَنْ خِدَاشِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ، أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ، أُوصِي امْرَأً بِأُمِّهِ، أُوصِي امْرَأً بِأَبِيهِ، أُوصِي امْرَأً بِأَبِيهِ، أُوصِي امْرَأً بِمَوْلَاهُ الَّذِي يَلِيهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَيْهِ فِيهِ إِذَاةٌ تُؤْذِيهِ ». [حديث ضعيف][٥].

٨٠٩١ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: « أُمَّكَ ».

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « ثُمَّ أُمَّكَ ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « أُمَّكَ ».

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ »[٦]. [حديث صحيح][٧].

٨٠٩٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، إِلَّا قَوْلَهُ: « ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ ». [حديث صحيح][٨].

٨٠٩٣ - عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ - صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، وَكَانَ

---

(١) أي: أبعده اللَّه، أبعده أشد البعد. والمراد: أبعده اللَّه عن رحمته بسبب عقوقه لوالديه.

(٢) أحمد (١٩٠٢٧).

(٣) جاء عند ابن ماجة: إن اللَّه يوصيكم بأمهاتكم ثلاثًا.

(٤) أحمد (١٧١٨٧)، وابن ماجة (٣٦٦١)، والحاكم (٤/ ١٥١)، وقال الحاكم: إسماعيل بن عياش أحد أئمة أهل الشام، إنما نقم عليه سوء الحفظ فقط. وفي إسناده عند أحمد: إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذه منها.

(٥) أحمد (١٨٧٩٠)، وابن ماجة (٣٦٥٧)، والحاكم (٤/ ١٥٠)، وفي إسناده عند أحمد: جهالة حال عبيد بن علي.

(٦) قال العلماء: سبب تقديم الأم كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها، فالتثليث في مقابلة ثلاثة أشياء مختصة بالأم؛ وهي: تعب الحمل، ومشقة الوضع، ومحنة الرضاع.

(٧) أحمد (٢٠٠٢٨)، وأبو داود (٥١٣٩)، والحاكم (٤/ ١٥٠).

(٨) أحمد (٩٠٨١)، والحميدي (١١١٨)، والبخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، وابن ماجة (٢٧٠٦) و (٣٦٥٨)، وأبو يعلى (٦٠٨٢)، وابن حبان (٤٣٣).

مَوْلَاهُـمْ -، قَـالَ أَبُو أُسَيْدٍ: بَيْنَـمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ عَلَيَّ مِنْ بِرِّ أَبَوَيَّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبَـرُّهُمَا بِهِ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، خِصَالٌ أَرْبَعَـةٌ: الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَـهُمَا، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْـرَامُ صَدِيـقِهِمَا، وَصِلَـةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قِـبَلِـهِمَا، فَـهُوَ الَّذِي بَـقِيَ عَلَيْكَ مِنْ بِـرِّهِمَا بَعْـدَ مَوْتِـهِمَا** ». [**حديث جيد**][1].

٨٠٩٤ - حَدَّثَـنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَـنَا شُعْبَـةُ، عَنْ عَطَاءِ بْـنِ السَّائِبِ، قَـالَ: سَمِعْتُ أَبَـا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيَّ يُحَـدِّثُ: أَنَّ رَجُـلًا أَمَـرَتْهُ أُمُّـهُ أَوْ أَبُوهُ أَوْ كِلَاهُمَا - قَالَ: شُعْبَـةُ يَـقُولُ ذَلِكَ - أَنْ يُطَلِّـقَ امْرَأَتَـهُ، فَجَعَلَ عَلَيْـهِ مِئَـةَ مُحَرَّرٍ، فَأَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي الضُّحَى يُطِيلُهَا، فَصَلَّى مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالعَصْرِ، فَسَأَلَهُ، فَـقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: أَوْفِ بِنَـذْرِكَ، وَبِـرَّ وَالِدَيْكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **الوَالِدُ أَوْسَطُ بَابِ الجَنَّـةِ** »، فَحَافِظْ عَلَى الوَالِـدِ أَوِ اتْـرُكْ. [**حديث صحيح**][2].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَيْضًا، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَبَا الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِـي بِنْتُ عَمِّي، وَأَنَا أُحِبُّـهَا، وَإِنَّ وَالِدَتِي تَأْمُـرُنِـي أَنْ أُطَلِّـقَهَا؟

فَقَالَ: لَا آمُـرُكَ أَنْ تُطَلِّـقَهَا، وَلَا آمُـرُكَ أَنْ تَعْصِيَ وَالِدَتَكَ، وَلَـكِنْ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **إِنَّ الوَالِدَةَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّـةِ** »، فَإِنْ شِئْتَ فَأَمْسِكْ، وَإِنْ شِئْتَ فَـدَعْ. [**حديث حسن**][3].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيـقٍ ثَالِثٍ) قَالَ: كَانَ فِينَا رَجُلٌ لَمْ تَـزَلْ بِـهِ أُمُّـهُ أَنْ يَتَـزَوَّجَ، حَتَّى تَـزَوَّجَ، ثُمَّ أَمَـرَتْهُ أَنْ يُفَارِقَـهَا، فَرَحَلَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ بِالشَّامِ، فَـقَالَ: إِنَّ أُمِّي لَمْ تَـزَلْ بِي حَتَّى تَـزَوَّجْتُ، ثُمَّ أَمَـرَتْنِـي أَنْ أُفَارِقَ!

قَالَ: مَا أَنَـا بِالَّذِي آمُـرُكَ أَنْ تُـفَارِقَ، وَمَا أَنَـا بِالَّذِي آمُـرُكَ أَنْ تُـمْسِكَ، سَمِعْـتُ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ يَـقُولُ: « **الوَالِـدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّـةِ** »، فَـأَضِعْ ذَلِكَ البَابَ أَوِ احْفَظْهُ.

---

(١) أحمد (١٦٠٥٩)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجة (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨)، والحاكم (٤/ ١٥٤)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن عبيد، وثقه ابن حبان، وقال الذهبي في « الميزان »: لا يُعرف، وقال ابن حجر في « التقريب »: مقبول.

(٢) أحمد (٢١٧١٧)، وابن ماجة (٢٠٨٩)، وابن حبان (٤٢٥)، والحاكم (٤/ ١٥٢).

(٣) أحمد (٢١٧٢٦).

قَالَ: فَـرَجَعَ وَقَدْ فَارَقَـهَا. [حديث صحيح][١].

٨٠٩٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ[٢]، قَالَ: كَانَتْ تَحْتِـي امْـرَأَةٌ أُحِبُّهَا، وَكَانَ عُمَرُ يَـكْرَهُهَا، فَأَمَـرَنِي أَنْ أُطَـلِّـقَهَا، فَـأَبَيْتُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ امْـرَأَةً كَرِهْتُـهَا لَهُ، فَأَمَرْتُهُ أَنْ يُطَـلِّـقَهَا فَـأَبَى! فَـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا عَبْدَ اللَّـهِ، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ** »، فطَلَّقْتُـهَا. [حديث صحيح][٣].

(وَفِي رِوَايَـةٍ عَنْهُ أَيْضًا) فَقَالَ: « **أَطِعْ أَبَاكَ** ». [حديث صحيح][٤].

٨٠٩٦ - عَنْ عِيَاضِ بْنِ مَـرْثَدٍ - أَوْ مَـرْثَدِ بْنِ عِيَاضٍ -، عَنْ رَجُلٍ مِنْـهُمْ: أَنَّـهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ فَـقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَخْبِرْنِـي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِـيَ الجَنَّـةَ. قَالَ: « **هَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ مِنْ أَحَدٍ حَيٌّ؟** ».

قَالَ لَهُ مَرَّاتٍ، قَالَ: لَا. قَالَ: « **فاسْقِ المَاءَ** ». قَالَ: كَيْفَ أَسْقِيـهِ؟

قَالَ: « **اكْفِهِمْ آلَـتَـهُ إِذَا حَضَرُوهُ، وَاحْمِلْـهُ إِلَيْهِمْ إِذَا غَابُوا عَنْـهُ** ». [حديث جيد][٥].

٨٠٩٧ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَـكْرٍ قَالَتْ: قَدِمَتْ أُمِّي (وَفِي لَفْظٍ: أَتَـتْنِـي أُمِّي) وَهِيَ مُشْـرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَـفْتَـيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَـقُلْتُ: أُمِّي قَدِمَتْ، وَهِيَ رَاغِبَـةٌ، أَفَأَصِلُـهَا؟ فقَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: « **نَـعَمْ، صِلِـي أُمَّكِ** ». [حديث صحيح][٦].

(وَعَنْهَا مِنْ طَرِيـقٍ ثَانٍ) قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي فِي مُدَّةِ قُـرَيْشٍ (وَفِي لَفْظٍ: فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ، وَمُـدَّتِـهِمُ الَّتِي كَانَتْ بَـيْـنَـهُـمْ وَبَـيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) مُشْـرِكَةً، وَهِيَ رَاغِبَـةٌ - يَعْنِـي: مُحْتَاجَةً - فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَـقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ رَاغِبَـةٌ، أَفَـأَصِلُهَا؟ قَالَ: « **صِلِـي أُمَّكِ** ». [حديث صحيح][٧].

---

(١) أحمد (٢٧٥١١).
(٢) هذا الحديث تقدم في كتاب الطلاق (٦٣٤٢)، باب: جواز الطلاق للحاجة.
(٣) أحمد (٥٠١١).
(٤) أحمد (٤٧١١)، وأبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وابن ماجة (٢٠٨٨)، وابن حبان (٤٢٦)، والحاكم (٢/ ١٩٧) و (٤/ ١٥٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
(٥) أحمد (٢٣١٢٤)، وفي إسناده عند أحمد: عياض بن مرثد، مجهول.
(٦) أحمد (٢٦٩١٥)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، سيِّئ الحفظ، لكنه قد توبع.
(٧) أحمد (٢٦٩٤٠).

٨٠٩٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا مَرَّ عَلَيْهِ وَهُمْ فِي طَرِيقِ الحَجِّ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَلَسْتَ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَى حِمَارٍ كَانَ يَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رَاحِلَتَهُ، وَعِمَامَةٍ كَانَ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَدَفَعَهَا إِلَى الأَعْرَابِيِّ، فَلَمَّا انْطَلَقَ قَالَ لَهُ بَعْضُنَا: انْطَلَقْتَ إِلَى حِمَارِكَ الَّذِي كُنْتَ تَسْتَرِيحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَتِكَ الَّتِي كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَأَعْطَيْتَهُمَا هَذا الأَعْرَابِيَّ، وَإِنَّمَا كَانَ يَرْضَى بِدِرْهَمٍ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ المَرْءِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٠٩٩ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ[2] قَالَ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَجْتَاحَ مَالِي! قَالَ: « **أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ، إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَمْوَالَ أَوْلَادِكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوهُ هَنِيئًا** ». [**حسن صحيح**][3].

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها[4]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **إِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلَادِكُمْ** ». [**صحيح لغيره**][5].

(٣) بَابٌ: فِي بِرِّ الأَوْلَادِ وَالأَقَارِبِ؛ الأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ

٨١٠٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[6] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلَى عِيَالِهِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَعَلَى ذَوِي قَرَابَتِهِ - أَوْ قَالَ: عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ -، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا فَهَاهُنَا وَهَاهُنَا** ». [**حديث صحيح**][7].

٨١٠١ - عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ[8] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا أَطْعَمْتَ**

---

(١) أحمد (٥٦٥٣)، ومسلم (٢٥٥٢).
(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب البيوع (٥٠٤١)، باب: أفضل الكسب...
(٣) أحمد (٦٦٧٨).
(٤) تقدم هذا الحديث في كتاب البيوع (٥٠٤٠)، باب: أفضل الكسب...
(٥) أحمد (٢٤١٣٥).
(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب العتق (٤٦٣٣)، باب: ما جاء في التدبير وجواز بيع المدبر لحاجة.
(٧) أحمد (١٤٢٧٣)، ومسلم (٩٩٧)، وأبو داود (٣٩٥٧)، وابن حبان (٣٣٤٢)، وأبو يعلى (٢١٦٧).
(٨) تقدم هذا الحديث في أبواب صدقة التطوع (٣١٩١)، باب: الصدقة على الزوج والأقارب، وتقديمهم على غيرهم، ومراتب المستحقين.

نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ ». [**حديث صحيح**][(١)].

٨١٠٢ - عَنْ ثَوْبَانَ[(٢)]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **أَفْضَلُ دِينَارٍ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ** ».

قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ مِنْ قِبَلِهِ: بَدَأَ بِالعِيَالِ، قَالَ: وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالِهِ صِغَارًا يُعِفُّهُمُ اللَّهُ بِهِ؟ [**حديث صحيح**][(٣)].

٨١٠٣ - عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ[(٤)]: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُوصِيكُمْ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٨١٠٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَكَ وَالِدَانِ؟** ». قَالَ: لَا. قَالَ: « **فَلَكَ خَالَةٌ؟** ».

قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَبِرَّهَا إِذًا** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

٨١٠٥ - عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ[(٧)]، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ عَنْهَا، قَالَتْ: أَعْتَقْتُ جَارِيَةً لِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِعِتْقِهَا، فَقَالَ: « **آجَرَكِ اللَّهُ، أَمَا إِنَّكِ لَوْ كُنْتِ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ** ». [**حديث صحيح**][(٨)].

٨١٠٦ - عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ: أَسَمِعْتَ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ

---

(١) أحمد (١٧١٧٩)، والنسائي (٩١٨٥) و (٩٢٠٤)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١١٩)، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب النفقات (٦٤٥٨)، باب: النفقة على الأقارب.

(٣) أحمد (٢٢٤٥٣)، ومسلم (٩٩٤)، وابن ماجة (٢٧٦٠)، والترمذي (١٩٦٦)، والنسائي (٩١٨٢).

(٤) تقدم هذا الحديث في الباب السابق، برقم (٨٠٨٩).

(٥) أحمد (١٧١٨٤).

(٦) أحمد (٤٦٢٤)، والترمذي (١٩٠٤)، وابن حبان (٤٣٥)، والحاكم (٥/ ١٥٤).

(٧) تقدم هذا الحديث في كتاب العتق (٤٥٨٤)، باب: فضل العتق والحث عليه.

(٨) أحمد (٢٦٨١٧)، وأبو داود (١٦٩٠)، والنسائي (٤٩٣٢)، والحاكم (١/ ٤١٤)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ: « ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ »[(١)]؟ قَالَ: نَعَمْ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٨١٠٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا يَقُولُ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالعَبَّاسُ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَبِرَ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَكَثُرَتْ مُؤْنَتِي، فَإِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَأْمُرَ لِي بِكَذا وَكَذَا وَسْقًا مِنْ طَعَامٍ، فَافْعَلْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَفْعَلُ ذَلِكَ** ».

فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْمُرَ لِي كَمَا أَمَرْتَ لِعَمِّكَ، فَافْعَلْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَفْعَلُ ذَلِكَ** ».

ثُمَّ قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتَ أَعْطَيْتَنِي أَرْضًا كَانَتْ مَعِيشَتِي مِنْهَا، ثُمَّ قَبَضْتَهَا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَرُدَّهَا عَلَيَّ، فَافْعَلْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَفْعَلُ ذَاكَ** ».

قَالَ: فَقُلْتُ أَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُوَلِّيَنِي هَذا الحَقَّ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَنَا فِي كِتَابِهِ مِنْ هَذا الخُمُسِ، فَأَقْسِمَهُ فِي حَيَاتِكَ كَيْ لَا يُنَازِعَنِيهِ أَحَدٌ بَعْدَكَ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَفْعَلُ ذَاكَ** ». فَوَلَّانِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلَّانِيهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، ثُمَّ وَلَّانِيهِ عُمَرُ فَقَسَمْتُهُ فِي حَيَاتِهِ، حَتَّى كَانَتْ آخِرَ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ، فَإِنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ كَثِيرٌ. [**حديث ضعيف**][(٣)].

٨١٠٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَتْ عِيرٌ المَدِينَةَ، فَاشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ، فَرَبِحَ أَوَاقِيَّ، فَقَسَمَهَا فِي أَرَامِلِ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَقَالَ: « **لَا أَشْتَرِي شَيْئًا لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُهُ** ». [**حديث ضعيف**][(٤)].

---

(١) المراد: أنه منهم في الصلة والمعاونة والمدافعة عنه، ولأنه ينسب إلى بعضهم وهي أمه، فهو متصل بأقربائه في كل ما يجب أن يتصل به: كنصرة، ومشورة، ومودة، وإفشاء سر، ومعونة، وشفقة، وإكرام، ونحو ذلك.

(٢) أحمد (١٢١٨٧)، والدارمي (٢٥٢٧)، وأبو يعلى (٤١٤٨).

(٣) أحمد (٦٤٦)، وأبو داود (٢٩٨٣)، والحاكم (٢/ ١٢٨)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: الحسين بن ميمون الخندفي الكوفي، قال ابن المديني: ليس بمعروف، قل من روى عنه، وقال أبو زرعة: شيخ، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وأورد البخاري في « التاريخ الكبير » حديثه هذا في ترجمته من طريق ابن نمير عن محمد بن عبيد بهذا الإسناد، وقال: وهو حديث لم يُتابَع عليه، وكذا قال العقيلي وابن عدي.

(٤) أحمد (٢٠٩٣)، وأبو داود (٣٣٤٤)، والحاكم (٢/ ٢٤).

=

٨١٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ[١] قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ﷻ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **بَخٍ، ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأَنَا أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ** ».

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ. [**حديث صحيح**][٢].

(٤) بَابُ: مَا جَاءَ فِي ثَمَرَةِ الأَوْلَادِ وَالتَّرْغِيبِ فِي تَأْدِيبِهِمْ وَالعَطْفِ عَلَيْهِمْ

٨١١٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[٣]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ، انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٨١١١ - ز - عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ كِنْدَةَ، فَقَالَ لِي: « **هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ؟** ».

قُلْتُ: غُلَامٌ وُلِدَ لِي فِي مَخْرَجِي إِلَيْكَ مِنِ ابْنَةِ جَمْدٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنَّ مَكَانَهُ شِبَعُ

= وفي إسناده عند أحمد: سماك، في روايته عن عكرمة اضطراب.

(١) تقدم هذا الحديث في كتاب الوقف (٥٥٨٩)، باب: مشروعية الوقف وفضله.

(٢) أحمد (١٢٤٣٨)، والدارمي (١٦٥٥)، والبخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨)، والنسائي (١١٠٦٦)، وابن حبان (٣٣٤١).

(٣) تقدم هذا الحديث في كتاب الزكاة (٣٢٠١)، باب: الصدقة الجارية.

(٤) أحمد (٨٨٤٤)، والدارمي (٥٥٩)، ومسلم (١٦٣١)، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦)، وأبو يعلى (٦٤٥٧)، وابن حبان (٣٠١٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

القَوْمِ[١]! قَالَ: « لاَ تَقُولَنَّ ذَلِكَ، فَإِنَّ فِيهِمْ قُرَّةَ عَيْنٍ[٢] وَأَجْرًا إِذَا قُبِضُوا، ثُمَّ وَلَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ، إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ، إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ ». [حديث صحيح][٣].

٨١١٢ - عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: زَعَمَتِ المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُحْتَضِنًا أَحَدَ ابْنَي ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ: « وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ[٤]، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللَّهِ ﷻ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا اللَّهُ بِوَجٍّ »[٥].

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: « إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ ». [حديث ضعيف][٦].

٨١١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ الجَزَرِيُّ، عَنْ نَاصِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ - أَوْ أَحَدُكُمْ وَلَدَهُ -، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ كُلَّ يَوْمٍ بِنِصْفِ صَاعٍ ». [حديث ضعيف][٧].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَهَذَا الحَدِيثُ لَمْ يُخَرِّجْهُ أَبِي فِي مُسْنَدِهِ مِنْ أَجْلِ نَاصِحٍ؛ لأَنَّهُ ضَعِيفٌ فِي الحَدِيثِ، وَأَمْلاَهُ عَلَيَّ فِي النَّوَادِرِ.

٨١١٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ المُزَنِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ - قَالَ: أَوِ ابْنِ سَعِيدِ

---

(١) تمنى شبع قومه بدل هذا الولد؛ لأنهم مجدبون جياع، والله أعلم.

(٢) أي: إذا عاشوا.

(٣) أحمد (٢١٨٤٠)، والحاكم (٤/ ٢٣٩)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.
وفي إسناده عند أحمد: مجالد بن سعيد الهمداني، ضعيف.

(٤) أي: يحملون على البخل والجبن والجهل - يعني: الأولاد -، فإن الأب يبخل بإنفاق ماله ليخلفه لهم، ويجبن عن القتال ليعيش لهم فيربيهم، ويجهل لأجلهم فيلاعبهم، وريحان الله: رزقه وعطاؤه.

(٥) وَجّ: وادي الطائف، يمر في طرف الطائف من الجنوب الغربي، ثم الجنوب، ثم الشرق، وقيل: هو اسم جامع لحصون الطائف. وقيل: هو اسم واحد من حصونها.

(٦) أحمد (٢٧٣١٤)، والحميدي (٣٣٤)، والترمذي (١٩١٠)، وقال الترمذي: وفي الباب عن ابن عمر والأشعث بن قيس، وحديثُ ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلّا من حديثه، ولا نعرف لعمر سماعًا من خولة.
وفي إسناده عند أحمد: عمر بن عبد العزيز، لا يُعرف له سماع من خولة بنت حكيم، ولجهالة محمد ابن أبي سويد الطائفي المكّي، قال الحافظ: مجهول.

(٧) أحمد (٢٠٩٠٠)، والترمذي (١٩٥١)، والحاكم (٤/ ٢٦٣)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وناصح: هو ابن العلاء، كذا قال الترمذي، ولم يتابعه عليه أحدٌ، ووهّمه الحافظ المزي في « التهذيب »، وناصح بن العلاء هذا ضعيف.

ابْنِ العَاصِ -، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا نَحَلَ**[(١)] **وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ** »[(٢)].

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَـنَا بِـهِ خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ البَـزَّارُ، وَالقَوَارِيرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَـنَا عَامِرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ بِـإِسْنَادِهِ، فَذَكَـرَ مِثْلَـهُ. [**حديث ضعيف**][(٣)].

٨١١٥ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَاهُ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ؛ مِنْهَا: « **وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا، وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ** ». [**صحيح لغيره**][(٤)].

٨١١٦ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: إِنَّ أَبِي بَشِيـرًا وَهَبَ لِي وَهْبَـةً، فَقَالَتْ أُمِّي: أَشْهِدْ عَلَيْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَـقَ بِي حَتَّى أَتَـيْنَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ هَذا الغُلَامِ سَأَلَتْنِـي أَنْ أَهَبَ لَهُ هِبَـةً، فَوَهَبْـتُـهَا لَهُ، فَقَالَتْ: أَشْهِدْ عَلَـيْهَا رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ. فَـأَتَـيْـتُكَ لأُشْهِدَكَ.

فَقَالَ: « **رُوَيْدَكَ، أَلَـكَ وَلَـدٌ غَيْـرُهُ؟** ». قَـالَ: نَـعَمْ. قَـالَ: « **كُلَّـهُمْ أَعْطَيْتَـهُ كَمَا أَعْطَـيْتَـهُ؟** ». قَالَ: لَا.

قَالَ: « **فَلَا تُشْهِدْنِـي إِذًا! إِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ**[(٥)]**، إِنَّ لِبَـنِـيكَ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْـنَـهُمْ** ». (وَفِـي لَفْظٍ): فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **فَـأَشْهِدْ غَيْرِي** ».

ثُمَّ قَالَ: « **أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا فِي البِرِّ سَوَاءً؟** ». قَالَ: بَلَى.

(وَفِي لَفْظٍ): « **إِنَّ لَـهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْـنَـهُمْ، كَمَا إِنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الحَقِّ أَنْ يَـبَـرُّوكَ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

٨١١٧ - وَعَنْـهُ أَيْضًا:[(٧)] أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ قَالَ: « **قَـارِبُوا بَـيْنَ أَبْنَـائِكُمْ** ». يَعْنِـي:

---

(١) ما نَحَلَ: ما أعطى. والنحل: العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق.

(٢) لأن الأدب الحسن يرفع العبد المملوك إلى مرتبة الملوك.

(٣) أحمد (١٥٤٠٣)، والحاكم (٤/ ٢٦٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: بل مرسل ضعيف، وفي إسناده: عامر بن صالح الخزاز، واهٍ.
وفي إسناده عند أحمد: عامر بن صالح بن رستم، ضعيف، وفيه انقطاع.

(٤) أحمد (٢٢٠٧٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن جبير بن نفير، لم يدرك معاذًا.

(٥) أي: ميل عن الاستواء والاعتدال. يقال: جار عن القصد، إذا مال وعدل عنه.

(٦) أحمد (١٨٣٧٨)، وأبو داود (٣٥٤٢).

(٧) هذا الحديث تقدم في كتاب الهبة (٥٥٦٠)، باب: جواز هبة الرجل لأولاده.

سَوُّوا بَيْنَـهُمْ. [**حديث صحيح**][(١)].

(وَفِي لَفْظٍ): « **اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨١١٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ الأَقْرَعُ يُـقَـبِّـلُ حَسَنًا، فَقَالَ: لِي عَشَرَةٌ مِنَ الوَلَدِ مَا قَـبَّـلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَطُّ! قَالَ: « **إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ** »[(٣)]. [**حديث صحيح**][(٤)].

٨١١٩ - (وَعَنْهُ أَيْضًا): قَالَ: دَخَلَ عُـيَيْنَـةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَـرَآهُ يُقَبِّـلُ حَسَنًا أَوْ حُسَيْـنًا، فَقَالَ لَهُ: تُـقَـبِّـلُـهُ[(٥)] يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشَرَةٌ، مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ مَنْ لَا يَـرْحَمُ لَا يُـرْحَمُ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

(٥) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي إِكْرَامِ الإِنَاثِ مِنَ الأَوْلَادِ، وَفَضْلِ تَرْبِيَتِهِنَّ وَالعَطْفِ عَلَيْهِنَّ

٨١٢٠ - عَنْ عُقْبَـةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا تَـكْرَهُوا[(٧)] البَـنَاتِ، فَإِنَّـهُنَّ المُؤْنِسَاتُ الغَالِيَاتُ** ». [**حديث ضعيف**][(٨)].

٨١٢١ - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بِالمَدِينَـةِ، فَمَرَّ شَيْخٌ يُـقَالُ لَـهُ: شُرَحْبِيلُ أَبُو سَعْدٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَعْدٍ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟

---

(١) أحمد (١٨٤٥١).

(٢) أحمد (١٨٤١٩)، وفي إسناده عند أحمد: المفضل بن المهلب، صدوق.

(٣) بالرفع فيهما على الخبر، وقال أبو البقاء: (من) موصولة، ويجوز أن تكون شرطية، فيقرأ بالجزم فيهما. وانظر: الفتح (١٠/ ٤٢٩).

(٤) أحمد (٧٢٨٩)، والحميدي (١١٠٦)، ومسلم (٢٣١٨)، وأبو داود (٥٢١٨)، والترمذي (١٩١١)، وابن حبان (٤٥٧).

(٥) في الأصل: « لا تقبله ». وانظر: « مسند الموصلي »، برقم (٥٨٩٢) بتحقيقنا. وقد تقدم في الحديث السابق أن صاحب القصة هو الأقرع بن حابس، ووقع نحو ذلك لعيينة بن حصن الفزاري - عند الموصلي -، كما حدث ذلك لأعرابي في حديث عائشة عند البخاري (٥٩٩٨)، ويحتمل أن يكون ذلك وقع لجميعهم، وإلَّا فما في الصحيح هو الأصح، واللَّه أعلم.

(٦) أحمد (٧١٢١)، والبخاري (٥٩٩٧)، وأبو يعلى (٥٨٩٢)، وابن حبان (٥٥٩٦).

(٧) لا تكرهوا - بفتح التاء والراء -: من الكراهة التي هي ضد الحب. ويحتمل أن تكون من الكُرْه - بضم الكاف -، وهو المشقة، وبفتحها: من الإكراه والإجبار.

(٨) أحمد (١٧٣٧٣)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

فَقَالَ: مِنْ عِنْدِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ فَقَالَ: لأَنْ يَكُونَ هَذا الحَدِيثُ حَقًّا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حُمْرُ النَّعَمِ.

قَالَ: حَدِّثْ بِهِ القَوْمَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ**[(١)]**، فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ - أَوْ صَحِبَهُمَا -، إِلَّا أَدْخَلَتَاهُ الجَنَّةَ** »[(٢)]. [**صحيح لغيره**][(٣)].

٨١٢٢ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَكُونُ لأَحَدٍ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ بِنْتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، فَيَتَّقِي اللَّهَ فِيهِنَّ، وَيُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ، إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ** ». [**حسن صحيح**][(٤)].

٨١٢٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَزَادَ: « **وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ البَتَّةَ** ».

قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَتِ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: « **وَإِنْ كَانَتِ اثْنَتَيْنِ** ».

قَالَ: فَرَأَى بَعْضُ القَوْمِ أَنْ لَوْ قَالُوا لَهُ: وَاحِدَةً، لَقَالَ: وَاحِدَةً. [**حديث صحيح**][(٥)].

٨١٢٤ - عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ - أَوْ غَيْرِهِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ أَخَوَاتٍ، حَتَّى يَبِنَّ**[(٦)] **أَوْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ** ». وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى[(٧)]. [**حديث صحيح**][(٨)].

---

(١) أدرك: بلغ، وإنما قيد بذلك لأن البنت تغفل عن الأب بعد البلوغ.

(٢) أي: يدخله الجنة: قيامه بالإحسان إليهما، والإنفاق عليهما. والإحسان إليهم يشمل كل الخصال المحمودة: من أدب، وإنفاق، وحسن معاشرة، وغير ذلك.

(٣) أحمد (٣٤٢٤)، وأبو يعلى (٢٤٥٧)، والحاكم (٤/ ١٧٨).
وفي إسناده عند أحمد: شرحبيل بن سَعْد الخَطْمي، ضعيف.

(٤) أحمد (١١٣٨٤)، والحميدي (٧٣٨)، والترمذي (١٩١٦)، وأبو داود (٥١٤٨)، وابن حبان (٤٤٦)، وقال الترمذي: حديث غريب.

(٥) أحمد (١٤٢٤٧)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

(٦) في الأصل: « يمتن »، وهو خطأ، وانظر: « موارد الظمآن » برقم (٢٠٤٥)، والحديث بعد التالي.

(٧) المعنى - واللَّه أعلم -: أن درجته لا تنقص عن درجة النبي ﷺ إلَّا كما ينقص طول السبابة عن طول الوسطى.

(٨) أحمد (١٢٤٩٨)، ومسلم (٢٦٣١)، والترمذي (١٩١٤)، وابن حبان (٤٤٧)، والحاكم (٤/ ١٧٧).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، وَثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، اتَّقَى اللَّهَ ﷻ وَأَقَامَ عَلَيْهِنَّ، كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا** ». وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْأَرْبَعِ[١]. [**حسن صحيح**][٢].

٨١٢٥ - عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: « **يَا سُرَاقَةُ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ - أَوْ مِنْ أَعْظَمِ الصَّدَقَةِ -؟** ». قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « **ابْنَتُكَ مَرْدُودَةً إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨١٢٦ - عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ كُنَّ لَهُ بَنَاتٌ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوِ ابْنَتَانِ، أَوْ أُخْتَانِ، اتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ حَتَّى يَبِنَّ[٤] أَوْ يَمُتْنَ، كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ** ». [**صحيح لغيره**][٥].

٨١٢٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ، فَلَمْ يَئِدْهَا[٦] وَلَمْ يُهِنْهَا، وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا** - يَعْنِي: الذَّكَرَ -، **أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ** ». [**حديث ضعيف**][٧].

٨١٢٨ - عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ قَالَ: دَخَلَتْ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا أُمَّه. قَالَتْ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ أَنْفَقَ عَلَى ابْنَتَيْنِ،**

---

(١) أي: غير الإبهام.

(٢) أحمد (١٢٥٩٣)، وأبو يعلى (٣٤٤٨).

(٣) أحمد (١٧٥٨٦)، وابن ماجة (٣٦٦٧).

(٤) أي: يتزوجن. يقال: أبان فلان بنته وبيَّنها، إذا زوَّجها، وبانت هي، إذا تزوجت، وكأنه من البين، وهو: البعد؛ أي: بعدت عن بيت أبيها.

(٥) أحمد (٢٣٩٩١)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن عاصم، والنهاس بن قَهم، ضعيفان، وأبو عمار شداد بن عبد الله لم يسمع من عوف.

(٦) أي: يدفنها حيَّة، يقال: وأد الجاهل ابنته، يئدها، وأدًا، إذا دفنها حية، وكانوا في الجاهلية يفعلون ذلك، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨ - ٩].

(٧) أحمد (١٩٥٧)، والحاكم (٤/ ١٧٧) وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: ابن حدير، مترجم في قسم الكنى من « التهذيب » وفروعه، ولم يذكروا له اسمًا، وسمَّاه ابن أبي شيبة والحاكم: زيادًا، وهو لم يرو عنه غير أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، قال الذهبي في « الميزان »: لا يعرف.

أَوْ أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَوَاتَيْ قَرَابَةٍ، يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِمَا حَتَّى يُغْنِيَهُمَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﷻ أَوْ يَكْفِيهِمَا، كَانَتَا لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ». [**صحيح لغيره**][(١)].

٨١٢٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: « **مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، فَصَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهِنَّ**[(٢)] **وَضَرَّائِهِنَّ وَسَرَّائِهِنَّ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ** ».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ ثِنْتَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **أَوْ ثِنْتَانِ** ».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ وَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **أَوْ وَاحِدَةٌ** ». [**صحيح لغيره**][(٣)].

٨١٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، قَالَتْ: فَأَعْطَيْتُهَا تَمْرَةً، فَشَقَّقَتْهَا بَيْنَهُمَا.

فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **مَنِ ابْتُلِيَ**[(٤)] **بِشَيْءٍ مِنْ هَذِهِ البَنَاتِ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٨١٣١ - وَعَنْهَا أَيْضًا أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا، فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا، فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا.

قَالَتْ: فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

---

(١) أحمد (٢٦٥١٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٥٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه: محمد بن أبي حميد المدني، وهو ضعيف. وفي إسناده عند أحمد: محمد بن أبي حُميد، ضعيف.

(٢) اللأواء: الشدة وضيق المعيشة، يقال: ألأى فلان، إذا وقع في الشدة.

(٣) أحمد (٨٤٢٥)، والحاكم (٤/ ١٧٦).

وفي إسناده عند أحمد: عمر بن نبهان، قال البخاري: لا أدري من عمر، وكذلك قال أبو حاتم، وجهله الذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في « الثقات ».

(٤) أي: امتحن واختبر. وقال ابن بطال: إنما سماه ابتلاء؛ لأن الناس يكرهون البنات، فجاء الشرع يزجرهم عن ذلك، ورغب في إبقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن إليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن.

(٥) أحمد (٢٤٠٥٥)، والترمذي (١٩١٣)، وقال: هذا حديث حسن.

(٦) أحمد (٢٤٦١١)، ومسلم (٢٦٣٠).

(٦) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي صِلَةِ الرَّحِمِ

٨١٣٢ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَـنْ سَـرَّهُ أَنْ يُـمَـدَّ لَـهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسَّعَ لَـهُ فِي رِزْقِـهِ(١)، وَيُـدْفَـعَ عَـنْـهُ مِيتَـةُ السُّوءِ، فَلْيَـتَّـقِ اللَّهَ، وَلْـيَصِلْ رَحِمَهُ »(٢). [حديث صحيح](٣).

٨١٣٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ. [حديث صحيح](٤).

٨١٣٤ - عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [حسن صحيح](٥).

٨١٣٥ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ: « تَعَـلَّمُوا مِـنْ أَنْسَابِكُمْ مَـا

---

(١) نـقل الـحافظ في « فـتح الباري » (١٠/ ٤١٦) عـن ابن التين قـوله: « ظاهر الحديث يعارض قـوله تـعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، والجمع بينهما من وجهين؛ أحدهما: أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك. ومثل هذا ما جاء: أن النبي ﷺ تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم، فأعطاه اللَّه ليلة القدر. وحاصله: أن صلة الرحم تكون سببًا للتوفيق للطاعة والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذكر الجميل، فكأنه لم يمت، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق العلم الذي يُنتفع به من بعده، والصدقة الجارية عليه، والخلف الصالح...

ثانيهما: أن الزيادة على حقيقتها، وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر، وأما الأول الذي دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم اللَّه تعالى، كأن يقال للملَك مثلًا: إن عُمْر فلان مئة إن وصل رحمه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم اللَّه تعالى أنه يصل أو يقطع، فالذي في علم اللَّه لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الرعد: ٣٩]، فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم اللَّه تعالى فلا محو فيه ولا إثبات، ويقال له: القضاء المبرم، ويقال للأول: القضاء المعلق ». وقد رجح الطيبي وابن حجر الوجه الأول. وقد جزم ابن فورك بأن المراد بزيادة العمر: نفيُ الآفات عن صاحب البر في فهمه وعقله، وقال غيره: في أعم من ذلك، وفي وجود البركة في رزقه، وعلمه، ونحو ذلك. وانظر: « مسند الموصلي » (٦/ ٢٩٣) بتحقيقنا.

(٢) قال القاضي عياض: « الرحم التي توصل، وتقطع، وتُبَرّ، إنما هي معنًى من المعاني، وليست بجسم، وإنما هي قرابة ونسب، تجمعه رحم والدة ويتصل بعضه ببعض، فسمي ذلك الاتصال رحمًا. وقيل: هم المحارم فقط، والقول الجامع الراجح: أن الرحم يطلق على الأقارب، وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا، وسواء كان ذا محرم أم لا. وقال ابن أبي جمرة: فتكون صلة الرحم بالمال، وبالعون على الحاجة، وبدفع الضرر، وبطلاقة الوجه، وبالدعاء... والمعنى الجامع: إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الشر، بحسب الطاقة.

(٣) أحمد (١٢١٣)، والحاكم (٤/ ١٦٠).

(٤) أحمد (١٣٤٠١). (٥) أحمد (٢٢٤٠٠).

تَـصِلُونَ بِـهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَـةَ الرَّحِمِ مَحَبَّـةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْـرَاةٌ[١] فِـي المَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي أَثَـرِهِ »[٢]. [حديث صحيح][٣].

٨١٣٦ - عَنْ عَبْـدِ اللَّـهِ بْـنِ عَمْرٍو - يَبْلُغُ بِـهِ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ: « الرَّاحِمُونَ يَـرْحَمُهُمُ الـرَّحْمَنُ[٤]، ارْحَمُـوا أَهْـلَ الأَرْضِ يَـرْحَمْكُمْ أَهْـلُ السَّمَـاءِ[٥]، وَالـرَّحِمُ شَجْنَـةٌ[٦] مِنَ الرَّحْمَنِ مَنْ وَصَلَـهَا وَصَلْـتُـهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَـتَـتُّـهُ ». [حديث صحيح][٧].

٨١٣٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَـةٌ بِالعَرْشِ، وَلَيْسَ الوَاصِلُ بِالمُكَافِئِ[٨]، وَلَـكِنَّ الوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا ». [حديث صحيح][٩].

٨١٣٨ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي ذَوِي أَرْحَامٍ، أَصِلُ وَيَـقْطَعُونِـي، وَأَعْفُو وَيَـظْلِمُونِـي، وَأُحْسِنُ وَيُـسِيـئُونَ، أَفَـأُكَافِئُـهُمْ؟

قَالَ: « لَا، إِذًا تُـتْـرَكُونَ جَمِيعًا، وَلَـكِنْ خُذْ بِالفَضْلِ وَصِلْهُمْ، فَإِنَّـهُ لَنْ يَـزَالَ مَعَكَ

---

(١) أي: سبب في كثرة المال.

(٢) منسأة في أثره: وزنها مفعلة، من النسء في العمر؛ أي: هي مظنة لتأخيره. وانظر تعليقنا على الحديث السابق. وقال ابن العربي في « عارضة الأحوذي »: « أما المحبة فالإحسان إليهم، وأما النَّساءُ في الأثر فبتمادي الثناء عليه، وطيب الذكر الباقي له ».

(٣) أحمد (٨٨٦٨)، والترمذي (١٩٧٩)، وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه.

(٤) يرحمهم؛ أي: يحسن إليهم، ويتفضل عليهم. غير أن الرحمة مقيدة باتباع الكتاب والسنة، فإقامة الحدود والانتقام لحرمات اللَّه لا ينافي أي منهما الرحمة.

(٥) ومعنى رحمة الملائكة لأهل الأرض: الدعاء لهم بالرحمة والمغفرة، كما قال تعالى: ﴿ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [الشورى: ٥].

(٦) الـشُّجنة - مثلثة الأول، ساكنة الجيم، مفتوحة النون -: الغصن المشتبك، والشجر الملتف، وتطلق على الشعبة من كل شيء.

(٧) أحمد (٦٤٩٤)، والترمذي (١٩٢٤)، والحاكم (٤/ ١٥٩)، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم بعد أن ذكره مع أحاديث عدة في الباب: وهذه الأحاديث كلها صحيحة، ووافقه الذهبي.

(٨) المعنى: أن من يكافئ من أعطاه ليس بالواصل، قال الطيبي: « المعنى: ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله، ولكنه من يتفضل على صاحبه ».

(٩) أحمد (٦٥٢٤)، وابن حبان (٤٤٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٥٠)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

ظَهِيرٌ[(١)] مِنَ اللَّهِ ﷻ مَا كُنْتَ عَلَى ذَلِكَ ». [صحيح لغيره][(٢)].

٨١٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونَ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ!

قَالَ: « لَئِنْ كُنْتَ كَمَا تَقُولُ، كَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ[(٣)] المَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ ». [حديث صحيح][(٤)].

٨١٤٠ - عَنْ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ قَالَتْ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟

فَقَالَ ﷺ: « خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَؤُهُمْ، وَأَتْقَاهُمْ، وَآمَرُهُمْ بِالمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ ». [حديث ضعيف][(٥)].

٨١٤١ - خط - عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: أَنَ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ: أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: « عَلَى ذِي الرَّحِمِ الكَاشِحِ »[(٦)]. [حديث صحيح][(٧)].

٨١٤٢ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [صحيح لغيره][(٨)].

٨١٤٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ، فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ - أَوْ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ - أَوْ يَا مُحَمَّدُ -، أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ.

---

(١) الظهير: المساعد والمعين، والدافع لأذى من يود إيذاءك منهم.

(٢) أحمد (٦٧٠٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٥٤)، وقال: رواه أحمد، وفيه: حجاج ابن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وفي إسناده عند أحمد: الحجاج بن أرطاة، ضعيف.

(٣) المَلُّ والمَلَّةُ: الرماد الحار الذي يُحمى ليدفن فيه الخبز لينضج، أراد: إنما تجعل الملة لهم سفوفًا يستفونه؛ يعني: أن عطاءك إياهم حرام عليهم، ونار في بطونهم. قاله ابن الأثير في النهاية.

(٤) أحمد (١٠٢٨٤). (٥) أحمد (٢٧٤٣٤).

(٦) الكاشح: العدو الذي يضمر عداوته، ويطوي عليها كشحه؛ أي باطنه، والكشح: الخصر، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك. قاله ابن الأثير في النهاية.

(٧) أحمد (١٥٣٢٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١١٦)، وقال: رواه أحمد والطبراني في « الكبير »، وإسناده حسن.

وفي إسناده عند أحمد: سفيان بن حسين الواسطي، ضعيف في روايته عن الزهري.

(٨) أحمد (٢٣٥٣٠).

وفي إسناده عند أحمد: حجاج بن أرطاة، مدلِّس، وقد عنعن، وقيل: لم يسمع من الزهري.

قَالَ: « تَعْـبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِـهِ شَيْـئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُـؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ». [حديث صحيح][١].

٨١٤٤ - عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « صَدَقَـتُكَ عَلَى المِسْكِـينِ صَدَقَـةٌ، وَعَـلَى ذِي القُـرْبَى الرَّحِمِ ثِنْـتَانِ: صَدَقَـةٌ وَصِلَـةٌ ». [حسن صحيح][٢].

٨١٤٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: « إِنَّـهُ مَنْ أُعْطِيَ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِـيَ حَظَّـهُ مِنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَصِلَـةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الخُلُقِ وَحُسْنُ الجِوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَـزِيدَانِ فِي الأَعْمَارِ ». [حديث صحيح][٣].

(٧) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي كَفَالَةِ اليَتِيمِ وَالإِحْسَانِ إِلَيْهِ وَمَسْحِ رَأْسِهِ وَالسَّهَرِ عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ

٨١٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « كَافِلُ اليَـتِيمِ[٤] لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَـيْنِ فِي الجَنَّـةِ إِذَا اتَّقَى اللَّهَ ». وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى. [حديث صحيح][٥].

٨١٤٧ - عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ: أَنَّـهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ ضَـمَّ يَـتِيمًا بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِـهِ وَشَرَابِـهِ حَتَّى يَسْتَغْنِـيَ عَنْـهُ، وَجَبَتْ لَـهُ الجَنَّـةُ البَتَّـةَ[٦]. وَمَـنْ أَعْـتَـقَ امْـرَأً مُسْلِمًا كَانَ فِكَاكَـهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْـهُ عُضْوًا مِنْـهُ مِنَ النَّارِ ». [صحيح لغيره][٧]

٨١٤٨ - عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِـهِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكٌ - أَوِ ابْنُ مَالِكٍ -، يُحَدِّثُ عَـنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « أَيُّمَا مُسْلِمٍ ضَـمَّ يَـتِيمًا بَيْنَ أَبَـوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَى طَعَامِـهِ

---

(١) أحمد (٢٣٥٣٨)، ومسلم (١٣)، وابن حبان (٢٣٧).

(٢) أحمد (١٦٢٣٣).

وفي إسناده عند أحمد: حفصة بنت سيرين، لم تسمع من سلمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيعْ.

(٣) أحمد (٢٥٢٥٩)، وأبو يعلى (٤٥٣٠).

(٤) كافل اليتيم: هو القائم بأموره، المدبر لشؤونه: من نفقة، وكسوة، وتأديب، وتعليم، وتربية، وغير ذلك.

(٥) أحمد (٨٨٨١)، ومسلم (٢٩٨٣).

(٦) البتة: قطعًا لا رجعة فيه. يقال: بَتَّ الشيءَ، إذا قطعه مستأصلًا. والمراد: أنه لا بد من دخول الجنة وإن تقدم هذا الدخول عذاب، نسأل اللَّه السلامة.

(٧) أحمد (١٩٠٢٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٢٤٣)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضعف.

وَشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ البَتَّةَ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَوْ رَجُلًا مُسْلِمًا كَانَتْ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ». [صحيح لغيره][(١)].

٨١٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليَتِيمِ، وَالمَرْأَةِ ». [حديث حسن][(٢)].

٨١٥٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَجُلًا شَكَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ، فَقَالَ: « امْسَحْ رَأْسَ اليَتِيمِ، وَأَطْعِمِ المِسْكِينَ ». [حسن لغيره][(٣)].

٨١٥١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا للَّهِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعَرَةٍ مَرَّتْ عَلَيْهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ »، وَفَرَّقَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى. [حسن لغيره][(٤)].

٨١٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ ». [حديث صحيح][(٥)].

(٨) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الإِحْسَانِ إِلَى الجَارِ

٨١٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ ». [حديث صحيح][(٦)].

---

(١) أحمد (٢٠٣٣٠)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جُدْعان، ضعيف.

(٢) أحمد (٩٦٦٦)، وابن ماجة (٣٦٧٨)، والنسائي (٩١٤٩).

(٣) أحمد (٩٠١٨)، وفي إسناده عند أحمد انقطاع؛ فبين أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني وبين أبي هريرة رجل مبهم سقط من هذا الإسناد.

(٤) أحمد (٢٢١٥٣)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد الألْهاني، وعبيد اللَّه بن زحر الضَّمْري الإفريقي، ضعيفان.

(٥) أحمد (٨٧٣٢)، والبخاري (٥٣٥٣)، ومسلم (٢٩٨٢)، والترمذي (١٩٦٩)، وابن ماجة (٢١٤٠)، وابن حبان (٤٢٤٥).

(٦) أحمد (٩٩٦٧)، والبخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، وابن ماجة (٣٩٧١)، وابن حبان (٥٠٦).

٨١٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ، إِلَّا أَنَّ فِيـهِ: « **فَلْيَـقُلْ خَيْـرًا أَوْ لِيَصْمُتْ** »، بَدَلَ: « **يَسْكُتْ** ». [**حسن صحيح**][١].

٨١٥٥ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ كَانَ يُـؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالـيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُـكْرِمْ ضَيْـفَـهُ، وَمَنْ كَانَ يُـؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَـوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُـؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَـقُلْ خَيْـرًا أَوْ لِيَصْمُتْ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨١٥٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **وَاللَّهِ لَا يُـؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُـؤْمِنُ، وَاللَّـهِ لَا يُـؤْمِـنُ** ». قَالَـهَا ثَـلَاثَ مَـرَّاتٍ، قَـالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **الجَارُ لَا يَأْمَنُ الجَارُ بَوَائِقَـهُ** ». قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: « **شَرُّهُ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨١٥٧ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ المُزَنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَالَ: « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَـتَّقِ اللَّهَ ﷻ وَلْـيُـكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَـلْيَـتَّقِ اللَّـهَ وَلْـيُـكْرِمْ ضَيْفَـهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْـيَـتَّقِ اللَّـهَ وَلْيَـقُـلْ حَقًّـا أَوْ لِـيَسْكُتْ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٨١٥٨ - حَدَّثَـنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَـنَا هِشَامٌ، وَيَزِيدُ، قَالَا: أَخْبَـرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي العَالِـيَـةِ، عَنِ الأَنْصَارِيِّ - قَالَ يَـزِيدُ: رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ - قَالَ: خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي أُرِيدُ النَّبِـيَّ ﷺ، فَإِذَا أَنَا بِـهِ قَائِمٌ، وَرَجُلٌ مَعَـهُ مُـقْبِلٌ عَلَيْـهِ، فَظَـنَـنْتُ أَنَّ لَهُمَا حَاجَةً. قَالَ: فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْثِـي[٥] لِـرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ طُولِ القِيَامِ! فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَـقَدْ قَامَ بِكَ الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلْتُ أَرْثِي لَكَ مِنْ طُولِ القِيَامِ! قَالَ: « **وَلَقَدْ رَأَيْـتَـهُ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: « **أَتَـدْرِي مَنْ هُوَ؟** ». قُلْتُ: لَا. قَالَ: « **ذَاكَ جِبْرِيلُ** ﵇**، مَا زَالَ يُوصِينِـي بِالجَارِ حَتَّى ظَـنَـنْتُ أَنَّـهُ سَيُوَرِّثُـهُ!** ».

ثُمَّ قَالَ: « **أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْـهِ رَدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ** ». [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) أحمد (٢٤٤٠٤). (٢) أحمد (١٦٣٧٠).
(٣) أحمد (٧٨٧٨)، والحاكم (١/ ١٠). (٤) أحمد (٢٠٢٨٥).
(٥) هي من: رثى، إذا رَقّ وتوجع. والمراد: أنني أُشفِقُ عليك وأتوجع لك.
(٦) أحمد (٢٠٣٥٠).

٨١٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ! ». [حديث صحيح][(١)].

٨١٦٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ! »، أَوْ قَالَ: « خَشِيتُ أَنْ يُوَرِّثَهُ! ». [حديث صحيح][(٢)].

٨١٦١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. [حديث صحيح][(٣)].

٨١٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [حديث صحيح][(٤)].

٨١٦٣ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوصِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ! [حديث صحيح][(٥)].

٨١٦٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ ». [حديث صحيح][(٦)].

٨١٦٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: « يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ فَأَكْثِرِ المَرَقَةَ وَتَعَاهَدْ[(٧)] جِيرَانَكَ - أَوِ اقْسِمْ بَيْنَ جِيرَانِكَ - ». [حديث صحيح][(٨)].

٨١٦٦ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا يَشْبَعِ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ ». [صحيح لغيره][(٩)].

---

(١) أحمد (٢٤٦٠٠)، والبخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤)، وأبو داود (٥١٥١)، والترمذي (١٩٤٢)، وابن ماجة (٣٦٧٣).

(٢) أحمد (٥٥٧٧)، والبخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٣) أحمد (٦٤٩٦)، والحميدي (٥٩٣)، وأبو داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن مجاهد، عن عائشة وأبي هريرة، عن النبي ﷺ.

(٤) أحمد (٧٥٢٢)، وابن حبان (٥١٢).

(٥) أحمد (٢٢٢٩٨).

(٦) أحمد (٦٥٦٦)، والدارمي (٢/ ٢١٥)، والترمذي (١٩٤٤)، وابن حبان (٥١٨)، والحاكم (١/ ٤٤٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٧) في القاموس: التعهد، والتعاهد، والاعتهاد: أن يلتزم المحافظة على شيء، ويتفقد أحواله، ولا يغفل عنه أصلًا.

وقال العلماء: هذا أمر ندب وإرشاد إلى مكارم الأخلاق.

(٨) أحمد (٢١٣٢٦)، والحميدي (١٣٩)، ومسلم (٢٦٢٥)، وابن ماجة (٣٣٦٢)، والترمذي (١٨٣٣)، وابن حبان (٥٢٣).

(٩) أحمد (٣٩٠)، وفي إسناده عند أحمد: رواية عباية بن رفاعة، عن عمر، مرسلة.

أَبْوَابُ الضِّيَافَةِ وَآدَابِهَا

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَفَضْلِ ذَلِكَ وَبَرَكَتِهِ

٨١٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: « أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأَ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ ». [حديث صحيح][(١)].

٨١٦٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَحْفَظْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ». [صحيح لغيره][(٢)].

٨١٦٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ »، قَالَهَا ثَلَاثًا.

قَالُوا: وَمَا كَرَامَةُ الضَّيْفِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ ». [صحيح لغيره][(٣)].

٨١٧٠ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يُضِيفُ ». [حديث حسن][(٤)].

٨١٧١ - عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ نَزَلْتُ بِهِ فَلَمْ يَقْرِنِي[(٥)] وَلَمْ يُكْرِمْنِي، ثُمَّ نَزَلَ بِي، أَقْرِيهِ أَوْ أَجْزِيهِ بِمَا صَنَعَ؟ قَالَ: « بَلْ أَقْرِهِ ». [حديث صحيح][(٦)].

---

(١) أحمد (٦٥٨١)، والبخاري (١٢) و (٢٨) و (٦٢٣٦)، ومسلم (٣٩)، وأبو داود (٥١٩٤)، وابن ماجة (٣٢٥٣)، وابن حبان (٥٠٥).

(٢) أحمد (٦٦٢١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٦٧)، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: وإسنادهما حسن. وفي إسناده عند أحمد ضعيفان: ابن لهيعة، وحيي المعافري.

(٣) أحمد (١١٧٢٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٧٦)، وقال: رواه أحمد مطولًا هكذا، ومختصرًا بأسانيد، وأبو يعلى والبزار، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف. ورواية دراج بن سمعان أبي السمح عن أبي الهيثم سليمان ابن عمرو العُتْواري فيها ضعف.

(٤) أحمد (١٧٤١٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٧٥)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وحديثه حسن. وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة.

(٥) أي: لم يُضِفْنِي، ولم يكرمني.

(٦) أحمد (١٧٢٣١)، والترمذي (٢٠٠٦)، وابن حبان (٣٤١٠)، وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

٨١٧٢ - عَنْ سِنَانِ بْنِ سَنَّـةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ**(١) **لَـهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِـرِ** »(٢). [**حديث صحيح**](٣).

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي عَدَمِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ

٨١٧٣ - عَنْ عَبْدِ اللَّـهِ بْنِ عُـبَـيْدِ بْنِ عُمَيْـرٍ قَالَ: دَخَلَ عَلَى جَابِـرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَـفَـرٌ مِـنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَـقَدَّمَ إِلَـيْهِـمْ خُبْـزًا وَخَلًّا، فَقَالَ: كُلُوا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ، إِنَّـهُ هَلَاكٌ بِالرَّجُلِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْـهِ النَّـفَـرُ مِنْ إِخْوَانِـهِ فَـيَحْتَـقِرَ مَا فِي بَـيْتِـهِ أَنْ يُـقَدِّمَهُ إِلَيْهِمْ، وَهَلَاكٌ بِالقَوْمِ أَنْ يَحْتَـقِرُوا مَا قُـدِّمَ إِلَـيْهِمْ** ». [**حديث ضعيف**](٤).

٨١٧٤ - عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ: أَنَّـهُ دَخَلَ عَلَيْـهِ رَجُلٌ فَدَعَا لَهُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا - أَوْ لَوْلَا أَنَّا نُهِينَا - أَنْ يَتَـكَلَّفَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِـهِ، لَـتَـكَلَّـفْنَـا لَكَ. [**حديث حسن**](٥).

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي مُدَّةِ الضِّيَافَةِ وَمَا لِلضَّيْفِ مِنَ الحَقِّ وَمَا عَلَيْهِ

٨١٧٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **حَقُّ الضِّيَافَةِ ثَـلَاثَـةُ أَيَّامٍ، فَمَا أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ فَـهُوَ صَدَقَـةٌ** ». [**حديث صحيح**](٦).

٨١٧٦ - عَنْ أَبِي سَعِيـدٍ الخُدْرِيِّ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ. [**حديث صحيح**](٧).

---

(١) هو الذي يطعم الفقير والمسكين وابن السبيل، ويقري الضيف ونحو ذلك، مع شكره للَّه تعالى على نعمة الغنى، وعلى تصورها وإظهارها.

(٢) وذلك لأن الطعم فعل، والصوم كفٌّ عن فعل، فالطاعم بطبعه يأتي ربه بالشكر، والصابر بكفه عن الطعم يأتي ربه بالصبر. وقال الغزالي: هذا دليل على فضيلة الصبر، إذا ذكر ذلك في معرض المبالغة لرفع درجة الشكر، فألحقه بالصبر، فكان هذا منتهى درجته، ولولا أنه فهم من الشرع علو درجة الصبر، لما كان إلحاق الشكر به مبالغة في الشكر.

(٣) أحمد (١٩٠١٤)، وابن ماجة (١٧٦٥).

(٤) أحمد (١٤٩٨٥)، وأبو يعلى (١٩٨١) و (٢٢٠١).

وفي إسناده عند أحمد: عبيد اللَّه بن الوليد الوصافي، متفق على ضعفه.

(٥) أحمد (٢٣٧٣٣)، وأبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦)، والحاكم (٣/ ١٠٦). وفي إسناده عند أحمد: قيس بن الربيع، ضعيف.

(٦) أحمد (١٠٦٢٨).

(٧) أحمد (١١٣٢٥).

٨١٧٧ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ[١]، وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَحَدٍ حَتَّى يُؤْثِمَهُ** ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ؟

قَالَ: « **يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ يَقْرِيهِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨١٧٨ - عَنِ العَبَّاسِ الجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: تَضَيَّفْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ سَبْعًا. قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ تَمْرًا، فَأَصَابَنِي سَبْعُ تَمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ[٣]، فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا، شَدَّتْ مَضَاغِي[٤]. [**حديث صحيح**][٥].

٨١٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ المُسْلِمِ فَأَطْعَمَهُ طَعَامًا، فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ، فَإِنْ سَقَاهُ شَرَابًا مِنْ شَرَابِهِ، فَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْهُ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨١٨٠ - عَنِ المِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الكِنْدِيِّ أَبِي كَرِيمَةَ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ[٧]، فَإِنْ أَصْبَحَ بِفِنَائِهِ مَحْرُومًا كَانَ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ؛ إِنْ شَاءَ اقْتَضَاهُ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ** ». [**حديث صحيح**][٨].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَضَافَ قَوْمًا فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ**

---

(١) الجائزة: العطية؛ أي: ليقدم في اليوم الأول ما اتسع له من برّ وإكرام على قدر الطاقة، وأما في اليوم الثاني والثالث فالطعام المعتاد كفاية.

(٢) أحمد (١٦٣٧١)، ومسلم (٤٨).

(٣) الحشفة، والجمع: حشف، وهو: اليابس الفاسد من التمر. وقيل: الضعيف الذي لا نوًى له، كالشيص.

(٤) المضاغ: ما يمضغ، يقال: ما ذقت مضاغًا، ويطلق على المَضْغ أيضًا، يقال: لقمة لينة المضاغ.

(٥) أحمد (٩٣٧٣).

(٦) أحمد (٩١٨٤)، وأبو يعلى (٦٣٥٨)، والحاكم (٤/ ١٢٦). وفي إسناده عند أحمد: مسلم بن خالد الزنجي، ضعيف، وهو متابع.

(٧) قال الخطابي: وجه ذلك أنه رآها حقًّا من طريق المعروف والعادة المحمودة، ولم يزل قرى الضيف وحسن القيام عليه من شيم الكرام وعادات الصالحين، ومنع القرى مذموم على الألسن، وصاحبه ملوم، وقد قال ﷺ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ».

(٨) أحمد (١٧١٧٢)، وأبو داود (٣٧٥٠).

مَحْرُومًا، فَإِنَّ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرُهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِقِرَى اللَّيْلَةِ - لَيْلَتِهِ - مِنْ زَرْعِهِ وَمَالِهِ ». [حسن صحيح][(١)].

٨١٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « أَيُّمَا ضَيْفٍ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَأَصْبَحَ الضَّيْفُ مَحْرُومًا، فَلَهُ أَنْ يَأْخُذَ بِقَدَرِ قِرَاهُ وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ ». [حديث صحيح][(٢)].

٨١٨٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يُقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟

فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ ». [حديث صحيح][(٣)].

(٤) بَابُ: اشْتِرَاكِ المُسْلِمِينَ وَتَعَاوُنِهِمْ فِي قِرَى الأَضْيَافِ إِذَا كَثُرُوا

٨١٨٣ - عَنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ مَعَ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ: ابْنٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَهْفَةَ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَلَا تُخْبِرُنَا عَنْ خَبَرِ أَبِيكَ؟

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَهْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَثُرَ الضَّيْفُ عِنْدَهُ قَالَ: « لِيَنْقَلِبْ كُلُّ رَجُلٍ بِضَيْفِهِ ». حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ اجْتَمَعَ عِنْدَهُ ضِيفَانٌ كَثِيرٌ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لِيَنْقَلِبْ كُلُّ رَجُلٍ مَعَ جَلِيسِهِ ».

قَالَ: فَكُنْتُ مِمَّنِ انْقَلَبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: « يَا عَائِشَةُ، هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ ». قَالَتْ: نَعَمْ، حُوَيْسَةٌ[(٤)] كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لِإِفْطَارِكَ. قَالَ: فَجَاءَتْ بِهَا فِي قُعَيْبَةٍ[(٥)] لَهَا، فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا قَلِيلًا فَأَكَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: « خُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ ». فَأَكَلْنَا مِنْهَا

(١) أحمد (١٧١٧٨)، وأبو داود (٣٧٥١)، والحاكم (٤/ ١٣٢).

(٢) أحمد (٨٩٤٨).

(٣) أحمد (١٧٣٤٥)، والبخاري (٢٤٦١) و (٦١٣٧)، ومسلم (١٧٢٧)، وأبو داود (٣٧٥٢)، وابن ماجة (٣٦٧٦)، والترمذي (١٥٨٩)، وابن حبان (٥٢٨٨).

(٤) الحويسة: مصغر الحَيْسُ، وهو: الطعام المتخَذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق. انظر: النهاية لابن الأثير.

(٥) قعيبة: تصغير قعب، والقعب: إناء ضخم كالقصعة، والجمع: قعاب، وأقعب.

حَتَّى مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا[١]. ثُمَّ قَالَ: « **هَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَرَابٍ؟** ». قَالَتْ: نَعَمْ، لُبَيْنَةٌ[٢] كُنْتُ أَعْدَدْتُهَا لَكَ. قَالَ: « **هَلُمِّيهَا** »[٣]. فَجَاءَتْ بِهَا، فَتَنَاوَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَهَا إِلَى فِيهِ، فَشَرِبَ قَلِيلًا، ثُمَّ قَالَ: « **اشْرَبُوا بِاسْمِ اللَّهِ** ». فَشَرِبْنَا حَتَّى وَاللَّهِ مَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا.

ثُمَّ خَرَجْنَا فَأَتَيْنَا المَسْجِدَ، فَاضْطَجَعْتُ عَلَى وَجْهِي، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُوقِظُ النَّاسَ: « **الصَّلَاةَ! الصَّلَاةَ!** ». وَكَانَ إِذَا خَرَجَ يُوقِظُ النَّاسَ لِلصَّلَاةِ، فَمَرَّ بِي وَأَنَا عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: « **مَنْ هَذَا؟** »فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَهْفَةَ. فَقَالَ: « **إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ يَكْرَهُهَا اللَّهُ** ﷻ ». [**حسن لغيره**][٤].

٨١٨٤ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﭭ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: « **مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ** »، أَوْ كَمَا قَالَ[٥]، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشَرَةٍ[٦] وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: وَامْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ العِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَمَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ.

قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ -؟ قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، قَالَ: يَا عَنْتَرُ - أَوْ يَا غُنْثَرُ -، فَجَدَّعَ وَسَبَّ[٧]، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيًّا[٨]، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا! قَالَ: وَحَلَفَ الضَّيْفُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ أَبُو بَكْرٍ.

قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، قَالَ: فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ، قَالَ: فَايْمُ اللَّهِ، مَا

---

(١) وذلك من كثرة الشبع.
(٢) يعني: الشيء القليل من اللبن.
(٣) هَلُمِّيهَا: ائتني بها.
(٤) أحمد (٢٣٦١٦)، وفي إسناده عند أحمد: ابن عبد اللَّه بن طهفة، مجهول.
(٥) فيه فضيلة الإيثار والمواساة، وأنه إذا حضر ضيفان كثيرون ينبغي للجماعة أن يتوزعوهم، ويأخذ كل واحد منهم من يحتمله، وإنه ينبغي لكبير القوم أن يأمر أصحابه بذلك، ويأخذ هو من يمكنه.
(٦) في هذا الدليل على ما كان عليه ﷺ من الأخذ بأفضل الأمور، والسبق إلى السخاء والجود.
(٧) أي: خاصم وذم، والمجادعة: المخاصمة. انظر: النهاية.
(٨) قيل: إنه قال ذلك لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه، وقيل: إنه ليس بدعاء، إنما أخبر خبرًا؛ أي: لم تتهنأوا به وقته. واللَّه أعلم.

كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرَ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي[١]، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي: يَمِينَهُ -، ثُمَّ أَكَلَ لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ.

قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الأَجَلُ، فَعَرَّفَنَا[٢] اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ أُنَاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ. [**حديث صحيح**][٣].

أَبْوَابُ تَعْظِيمِ حُرُمَاتِ المُسْلِمِينَ وَبَيَانِ حُقُوقِهِمْ وَالشَّفَقَةِ عَلَيْهِمْ وَالنُّصْحِ لَهُمْ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ وَسَتْرِ عَوْرَاتِهِمْ وَغَيْرِ ذَلِكَ

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي النَّصِيحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ

٨١٨٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الدِّينُ النَّصِيحَةُ** ». قَالُوا: لِمَنْ؟ قَالَ: « **لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ** »[٤]. [**صحيح لغيره**][٥].

---

(١) قال أهل اللغة: قرة العين: يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه. قيل: إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغ أمنيته فلا يستشرف لشيء، فيكون مأخوذًا من القرار.
وقيل: هو مأخوذ من القُر - بالضم -، وهو البرد؛ أي: عينه باردة لسرورها وعدم مقلقها.
قال الأصمعي وغيره: أقر اللَّه عينه؛ أي: أبرد دمعته؛ لأن دمعة الفرح باردة، ودمعة الحزن حارة، ولهذا يقال في ضده: أسخن اللَّه عينه.
لا وقرة: لا: زائدة ولها نظائر كثيرة، وقيل: إنها نافية.
(٢) أي: جعلنا عرفاء، والعريف: النقيب، وهو دون الرئيس.
(٣) أحمد (١٧١٢).
(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٥/ ٦٣): « النصيحة: كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يُعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها. وأصل النصح في اللغة: الخلوص، يقال: نصحته، ونصحت له، ومعنى نصيحةِ اللَّه: صحةُ الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته... ».
وانظر: التعليق التالي.
(٥) أحمد (٣٢٨١)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

٨١٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **الدِّينُ النَّصِيحَةُ** »(١). ثَلاثَ مَـرَّاتٍ، قَالَ: قِيـلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَنْ؟

قَالَ: « **لِلَّهِ، وَلِكِتَابِـهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ** ». [صحيح لغيره](٢).

٨١٨٧ - عَنْ تَمِيْمٍ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ** » ثَـلاثًا (وَفِي رِوَايَةٍ: « **إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ** »). قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « **لِلَّهِ، وَلِكِتَابِـهِ، وَلِرَسُولِـهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِـهِمْ** »(٣). [حديث صحيح](٤).

٨١٨٨ - عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **دَعُوا النَّاسَ فَلْيُصِبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا اسْتَنْصَحَ رَجُلٌ أَخَاهُ فَلْيَـنْصَحْ لَـهُ** ». [صحيح لغيره](٥).

---

(١) يريد ﷺ: عماد أمر الدين إنما هو النصيحة، وبها ثباته كقوله ﷺ: « **الأعمال بالنيات** »؛ أي: صحتها وثباتها بالنية.

(٢) أحمد (٧٩٥٤).

(٣) قال البغوي في « شرح السنة » (١٣/ ٩٤ - ٩٥): « فمعنى نصيحة اللَّه سبحانه وتعالى: الإيمان به، وصحة الاعتقاد في وحدانيته، وترك الإلحاد في صفاته، وإخلاص النية في عبادته، وبذل الطاعة فيما أمر به ونهى عنه، وموالاة من أطاعه، ومعاداة من عصاه، والاعتراف بنعمه، والشكر له عليها، وحقيقة هذه الإضافة راجعة على العبد من نصيحة نفسه للَّه، واللَّه غني عن نصح كل ناصح.

أما النصيحة لكتاب اللَّه: فالإيمان به، وبأنه كلام اللَّه ووحيه وتنزيله، لا يقدر على مثله أحد من المخلوقين، وإقامة حروفه في التلاوة، والتصديق بوعده ووعيده، والاعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه.

وأما النصيحة لرسوله: فهي التصديق بنبوته، وقبول ما جاء به ودعا إليه، وبذل الطاعة له فيما أمر ونهى، والانقياد له فيما حكم وأمضى، وترك التقديم بين يديه، وإعظام حقه، وتعزيزه وتوقيره ومؤازرته ونصرته، وإحياء طريقته في بث الدعوة وإشاعة السنة، ونفي التهمة في جميع ما قاله ونطق به، كما قال جل ذكره: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥]، وقال عز اسمه: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم: ٣].

وأما النصيحة لأئمة المسلمين: فالأئمة هم الولاة من الخلفاء الراشدين فمن بعدهم ممن يلي أمر هذه الأمة ويقوم به، فمن نصيحتهم: بذل الطاعة لهم في المعروف، والصلاة خلفهم، وجهاد الكفار معهم، وأداء الصدقات إليهم، وترك الخروج عليهم بالسيف إذا ظهر منهم حيف أو سوء سيرة، وتنبيههم عند الغفلة، وألا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى بالصلاح لهم. وقد يتأول ذلك أيضًا في الأئمة الذين هم علماء الدين، فمن نصيحتهم: قبول ما رووه إذا انفردوا، وتقليدهم ومتابعتهم على ما رووه إذا اجتمعوا.

وأما نصيحة المسلمين فجماعها: إرشادهم إلى مصالحهم من تعليمهم ما يجهلونه من أمر الدين، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، والشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، والترحم على صغيرهم، وتخوُّلهم بالموعظة الحسنة... ».

(٤) أحمد (١٦٩٤٧)، ومسلم (٥٥)، وأبو داود (٤٩٤٤).

(٥) أحمد (١٨٢٨٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٨٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: عطاء =

٨١٨٩ - عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلَامِ. فَقَبَضَ يَدَهُ وَقَالَ: «**النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**».

ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ، لَمْ يَرْحَمْهُ اللَّهُ ﷻ**». [**حديث صحيح**][(١)].

٨١٩٠ - عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَخْطُبُ يَوْمَ تُوُفِّيَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ ﷻ وَالوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الآنَ، ثُمَّ قَالَ: اشْفَعُوا لأَمِيرِكُمْ[(٢)]، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ.

وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلَامِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَاشْتَرَطَ عَلَيَّ -: «**النُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ**» (وَفِي رِوَايَةٍ: **وَتَنْصَحُ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ**).

فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذا، وَرَبِّ هَذا المَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لَنَاصِحٌ جَمِيعًا. ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ. [**حديث صحيح**][(٣)].

٨١٩١ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**قَالَ اللَّهُ ﷻ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَنِي بِهِ عَبْدِي إِلَيَّ النُّصْحُ لِي**»[(٤)]. [**حديث ضعيف**][(٥)].

٨١٩٢ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَفَعَهُ - وَقَالَ شَاذَانُ مَرَّةً: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: «**المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ**»[(٦)]. [**حسن صحيح**][(٧)].

= ابن السائب، وقد اختلط.

وفي إسناده عند أحمد: عطاء بن السائب، اختلط، وسماع عبد الوارث بن سعيد العنبري بعد اختلاطه.

(١) أحمد (١٩١٦١).

وفي إسناده عند أحمد: اختلف فيه على سماك بن حرب.

(٢) يعني بالشفاعة هنا: الدعاء له بالرحمة والمغفرة.

(٣) أحمد (١٩١٥٢)، والبخاري (٥٨).

(٤) تقدم أن النصح لله هو: صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته.

(٥) أحمد (٢٢١٩١)، وفي إسناده عند أحمد: عبيد الله بن زَحْر الضَّمْري الإفريقي، ضعيف، وعلي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني واهي الحديث.

(٦) أي: أمين على ما استشير فيه، فمن أفضى إلى أخيه بسره وأمنه على نفسه فقد جعله بمحلها، فيجب عليه أن لا يشير عليه إلَّا بما يعتقد أنه صواب، وفي ذلك حث على ما يحصل به معظم الدين: وهو النصح لله ولرسوله ولعامة المسلمين، وبه يحصل التحابب والائتلاف، ويفيده بكون التباغض والاختلاف.

(٧) أحمد (٢٢٣٦٠)، والدارمي (٢٤٤٩)، وابن ماجة (٣٧٤٦).

وَذَكَرَ شَاذَانُ أَيْضًا حَدِيثَ: « الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ». [حسن صحيح][١].

(٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي إِعَانَةِ المُسْلِمِ وَتَفْرِيجِ كَرْبِهِ وَقَضَاءِ حَاجَتِهِ وَسَتْرِ عَوْرَتِهِ

٨١٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ نَفَّسَ[٢] عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا[٣] سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ[٤]، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ ﷻ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ ». [حديث صحيح][٥].

٨١٩٤ - عَنْ مَسلَمَةَ بْنِ مُخَلَّد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا فِي الدُّنْيَا سَتَرَهُ اللَّهُ ﷻ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ نَجَّى مَكْرُوبًا فَكَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ ﷻ فِي حَاجَتِهِ ». [حديث صحيح][٦].

٨١٩٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ ﷻ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ ﷻ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا

---

(١) أحمد (٢٢٣٦٠).

(٢) من نَفَّسَ: من فَرَّج. يقال: نفس عنه كربته، إذا فرجها وكشفها.

(٣) فلم يذع ما اطلع عليه منه مما يشتبه في دينه أو عرضه أو ماله أو أهله، ولم يهتك ستره، ولم يكشفه بالتحدث عنه، ولم يرفعه إلى الحاكم إذا لم يكن معروفًا بأذى الناس، ولم يجاهر بالنساء، وإلَّا ندب رفعه للحاكم.

(٤) قيل: المراد بالسكينة هنا: الرحمة. وهذا اختيار القاضي عياض، وضعفه النووي لعطف الرحمة عليه. وقيل: السكينة هنا: الطمأنينة والوقار، وهو أحسن. والله أعلم.

(٥) أحمد (٧٤٢٧)، والدارمي (٣٤٤)، ومسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥) و (٤٩٤٦)، وابن ماجة (٢٢٥)، والترمذي (١٤٢٥)، والنسائي (٧٢٨٧)، وابن حبان (٥٣٤)، والحاكم (١/ ٨٨).

(٦) أحمد (١٦٩٥٩)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بنُ المنكدر، لم يلق أبا أيوب الأنصاري.

سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][١].

٨١٩٦ - عَنْ سَلَّام بْنِ عَمْرٍو اليَشْكُرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِخْوَانَكُمْ[٢]، فَأَصْلِحُوا إِلَيْهِمْ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ)، وَاسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَكُمْ[٣]، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَهُمْ ». [حديث صحيح][٤].

٨١٩٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: جَاءَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ حَاجَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، فَتَكَلَّمَ أَحَدُهُمَا، فَوَجَدَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِخْلَافًا[٥]، فَقَالَ لَهُ: « أَلَا تَسْتَاكُ؟ ». فَقَالَ: إِنِّي لأَفْعَلُ، وَلَكِنْ لَمْ أَطْعَمْ طَعَامًا مُنْذُ ثَلَاثٍ. فَأَمَرَ بِهِ رَجُلًا فَآوَاهُ، وَقَضَى لَهُ حَاجَتَهُ. [حديث حسن][٦].

(٣) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي شَدِّ أَزْرِ المُؤْمِنِ وَوُدِّهِ وَالعَطْفِ عَلَيْهِ وَالتَّأَلُّمِ لأَلَمِهِ

٨١٩٨ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَثَلُ المُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى ». [حديث صحيح][٧].

٨١٩٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « المُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ؛ إِذَا اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ ». [حديث صحيح][٨].

٨٢٠٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « المُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ». [حديث صحيح][٩].

٨٢٠١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « إِنَّ المُؤْمِنَ مِنْ

---

(١) أحمد (٥٦٤٦)، والبخاري (٢٤٤٢) و (٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠)، وأبو داود (٤٨٩٣)، والترمذي (١٤٢٦)، والنسائي (٧٢٩١)، وابن حبان (٥٣٣).

(٢) إخوانكم: مفعول به منصوب لفعل محذوف، تقديره: احفظوا.

(٣) أي: اطلبوا مساعدتهم على ما يشق عليكم ولا تطيقونه، وعليكم أيضًا أن تساعدوهم فيما لا يستطيعونه ولا يقدرون عليه.

(٤) أحمد (٢٣١٤٧).

(٥) يقال: أخلف فمه، يخلف، إخلافًا، إذا تغيرت رائحته وفسدت، ومنه خلوف فم الصائم.

(٦) أحمد (٢٤٠٩).

(٧) أحمد (١٨٣٨٠).

(٨) أحمد (١٨٣٩٣)، ومسلم (٢٥٨٦).

(٩) أحمد (١٩٦٢٥).

أَهْلِ الإِيمَانِ بِمَنْـزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الجَسَدِ، يَأْلَمُ المُؤْمِنُ لأَهْلِ الإِيمَانِ كَمَا يَأْلَمُ الجَسَدُ لِمَا فِي الرَّأْسِ ». [حسن صحيح][(١)].

٨٢٠٢ - عَنْ سَيَّارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ خَالِدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ القَسْرِيَّ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى المِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَتُحِبُّ الجَنَّةَ؟** ». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: « **فَأَحِبَّ لأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ** ». [صحيح لغيره][(٢)].

٨٢٠٣ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ المُسْلِمِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ مِنَ الخَيْرِ** ». [حديث صحيح][(٣)].

(٤) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي نُصْرَةِ المُؤْمِنِ وَالرَّدِّ عَنْ عِرْضِهِ

٨٢٠٤ - عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا** ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟

قَالَ: « **تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ** (وَفِي لَفْظٍ: **تَحْجُزُهُ، تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ**)، **فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ** ». [حديث صحيح][(٤)].

٨٢٠٥ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اقْتَتَلَ غُلامَانِ: غُلامٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَغُلامٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ المُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ![(٥)]

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **أَدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ؟!** »[(٦)].

---

(١) أحمد (٢٢٨٧٧)، وفي إسناده عند أحمد: مصعب بن ثابت، ضعيف، لكنه قد توبع.

(٢) أحمد (١٦٦٥٥)، والحاكم (٤/ ١٦٨)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وفي إسناده عند أحمد: روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ضعفه ابن معين وابن الجارود والساجي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال البزار: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في « الثقات » وقال: يخطئ.

(٣) أحمد (١٣٦٢٩)، وأبو يعلى (٢٨٨٧).

(٤) أحمد (١٣٠٧٩)، وأبو يعلى (٣٨٣٨)، والبخاري (٢٤٤٣)، والترمذي (٢٢٥٥)، وابن حبان (٥١٦٧).

(٥) يا لَلمهاجرين، ويا لَلأنصار: بفتح اللام فيهما، وهي لام الاستغاثة، والمعنى: أدعو المهاجرين وأستغيث بهم! وأدعو الأنصار وأستغيث بهم!

(٦) أي: أتدعون بدعوى الجاهلية التي ما جاء الإسلام إلَّا لوأدها؟!

فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ كَسَعَ[١] أَحَدُهُمَا الآخَرَ.

فَقَالَ: « لَا بَأْسَ، لِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، فَإِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نُصْرَةٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ ». [حديث صحيح][٢].

٨٢٠٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حسن لغيره][٣].

٨٢٠٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ المُسْلِمِ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حسن لغيره][٤].

٨٢٠٨ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنَافِقٍ يَعِيبُهُ، بَعَثَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ، حَبَسَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ ». [حديث حسن][٥].

(٥) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي سَتْرِ عَوْرَاتِ المُسْلِمِينَ وَعَدَمِ إِشَاعَتِهَا

٨٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: رَكِبَ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ إِلَى مِصْرَ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ حَضَرَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَا وَأَنْتَ؛ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي سَتْرِ المُؤْمِنِ؟

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَى عَوْرَةٍ، سَتَرَهُ

---

(١) كَسَعَهُ، يَكْسَعُهُ، كَسْعًا، إذا ضرب دبره وعجيزته بيد أو بصدر قدم.

(٢) أحمد (١٤٤٦٧)، والدارمي (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٣) أحمد (١٥٩٨٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٢٦٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف. وموسى بن جبير الأنصاري ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال: يخطئ ويخالف، ووثقه الذهبي في « الكاشف »، وقال الحافظ في « التقريب »: مستور، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله.

(٤) أحمد (٢٧٥٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: لَيْث بن أبي سُلَيْم، ضعيف.

(٥) أحمد (١٥٦٤٩)، وأبو داود (٤٨٨٣).

اللَّهُ ﷻ يَوْمَ القِيَامَةِ ».

فَرَجَعَ إِلَى المَدِينَـةِ، فَمَا حَلَّ رَحْلَهُ يُحَدِّثُ هَذَا الحَدِيثَ. [**صحيح لغيره**][1].

٨٢١٠ - عَنْ مُنِيبٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَغَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَـابِ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مَنْ سَتَـرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ فِـي الدُّنْـيَا، سَتَـرَهُ اللَّـهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** ». فَـرَحَلَ إِلَيْـهِ وَهُوَ بِمِصْرَ، فَسَأَلَهُ عَنِ الحَدِيثِ، قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ سَتَـرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ فِي الدُّنْـيَا، سَتَـرَهُ اللَّـهُ يَوْمَ القِيَامَةِ** ».

قَالَ: فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُـهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [**صحيح لغيره**][2].

٨٢١١ - قر - عَنْ مَكْحُولٍ: أَنَّ عُقْبَـةَ أَتَى مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ بِمِصْرَ (وَفِي رِوَايَـةٍ: رَكِبَ عُقْبَـةُ بْنُ عَامِـرٍ إِلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ، وَهُوَ أَمِيـرٌ عَلَى مِصْرَ) وَكَانَ بَيْنَـهُ وَبَيْنَ البَـوَّابِ شَيْءٌ، فَسَمِعَ صَوْتَـهُ فَـأَذِنَ لَـهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ زَائِرًا، وَلَـكِنِّي جِئْـتُكَ لِحَاجَةٍ، أَتَذْكُرُ يَوْمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيـهِ سَيِّـئَـةً فَسَتَـرَهَا، سَتَـرَهُ اللَّـهُ ﷻ يَوْمَ القِيَامَةِ** »؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: لِهَذَا جِئْتُ. [**حديث صحيح**][3].

٨٢١٢ - عَنْ دُخَيْنٍ كَاتِبِ عُقْبَـةَ بْنِ عَامِـرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعُقْبَـةَ ﷺ: إِنَّ لَـنَا جِيـرَانًا يَشْرَبُونَ الخَمْرَ، وَأَنَـا دَاعٍ لَهُمُ الشُّرَطَ فَـيَأْخُذُوهُمْ!

فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، وَلَـكِنْ عِظْهُمْ وَتَهَدَّدْهُمْ، قَالَ: فَفَعَلَ، فَلَمْ يَنْـتَـهُوا. قَالَ: فَجَاءَهُ دُخَيْنٌ فَقَالَ: إِنِّي نَـهَيْـتُـهُمْ فَلَمْ يَنْـتَـهُوا، وَأَنَا دَاعٍ لَهُمُ الشُّرَطَ فَـيَأْخُذُوهُمْ!

فَقَالَ عُقْبَـةُ: وَيْحَكَ! لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ سَتَـرَ عَوْرَةً**[4]

---

(١) أحمد (١٧٤٥٤)، وفي إسناده عند أحمد: ابن جريج، لم يدرك أحدًا من الصحابة.

(٢) أحمد (١٦٥٩٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٣٤)، وقال: رواه أحمد، ومنيب هذا - إن كان ابن عبد اللَّه - فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيره فإني لم أر من ذكره.

وفي إسناده عند أحمد ضعيف؛ منيب غير منسوب، قال الحسيني في « الإكمال »: لا يعرف، وتابعه الحافظ في « التعجيل »، وعمُّه مبهم كذلك ولم نعرفه، ومؤمل بن إسماعيل سيئ الحفظ.

(٣) أحمد (١٦٩٦٠)، وفي إسناده عند أحمد: مكحول الشامي، لم يلق عقبة بن عامر ولا مسلمة بن مُخَلَّد.

(٤) العورة: ما يجب ستره من الأعضاء، وما يكره الإنسان ظهوره ويستحيي من كشفه من العيوب والنقائص. وهذا هو المراد في الحديث.

مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَا مَوْؤُودَةً مِنْ قَبْرِهَا ». (وَفِي رِوَايَةٍ): « كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْؤُودَةً مِنْ قَبْرِهَا ». [حديث ضعيف][١].

٨٢١٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». [حديث صحيح][٢].

(٦) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى الْهُدَى وَأَعْمَالِ الْخَيْرِ وَالدَّلَالَةِ عَلَيْهَا وَالشَّفَاعَةِ وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ

٨٢١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا. وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا ». [حديث صحيح][٣].

٨٢١٥ - عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ ». [حديث صحيح][٤].

٨٢١٦ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ فَأَعْطَى الْقَوْمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَمِنْ أُجُورِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، غَيْرَ مُنْتَقِصٍ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ بِهِ، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِنْ أَوْزَارِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، غَيْرَ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا ». [حسن صحيح][٥].

٨٢١٧ - عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أُبْدِعَ بِي[٦]، فَاحْمِلْنِي. قَالَ: « مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ، وَلَكِنِ ائْتِ فُلَانًا ».

---

(١) أحمد (١٧٣٩٥)، وأبو داود (٤٨٩٢)، والنسائي (٧٢٨٣)، والحاكم (٤/ ٣٨٤).
وفي إسناده عند أحمد: اضطراب في إسناده؛ أبو الهيثم مجهول.

(٢) أحمد (٩٠٤٥)، ومسلم (٢٥٩٠).

(٣) أحمد (٩١٦٠)، والدارمي (٥١٣)، ومسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤)، وابن ماجة (٢٠٦)، وأبو يعلى (٦٤٨٩)، وابن حبان (١١٢).

(٤) أحمد (١٩١٥٦)، ومسلم (١٠١٧)، والنسائي (٢٣٣٥)، وابن حبان (٣٣٠٨).

(٥) أحمد (٢٣٢٨٩).

(٦) يقال: أبدعت الراحلة، إذا كَلَّتْ وَعَطِبَتْ.

فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ** ». [**حديث صحيح**][1].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) نَحْوَهُ، وَفِيهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَيْسَ عِنْدِي** »، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ؟

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ** ». [**حديث صحيح**][2].

٨٢١٨ - عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ أَتَاهُ: « **اذْهَبْ، فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ** ». [**حديث صحيح**][3].

٨٢١٩ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: « **يَا مُعَاذُ، أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ** ». [**صحيح لغيره**][4].

٨٢٢٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اشْفَعُوا[5] تُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ ﷻ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ** ». [**حديث صحيح**][6].

٨٢٢١ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟** ». قَالُوا: بَلَى.

قَالَ: « **إِصْلَاحُ ذَاتِ البَيْنِ[7]، وَفَسَادُ ذَاتِ البَيْنِ هِيَ الحَالِقَةُ** ». [**حديث صحيح**][8].

---

(١) أحمد (١٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٩٣)، والترمذي (٢٦٧١).

(٢) أحمد (٢٢٣٣٩)، ومسلم (١٨٩٣)، وابن حبان (١٦٦٨).

(٣) أحمد (٢٣٠٢٧).

(٤) أحمد (٢٢٠٧٤)، وفي إسناده عند أحمد: بقية بن الوليد ضعيف، وشيخه ضبارة مجهول، ودويد ابن نافع ليس بذاك القوي.

(٥) والشفاعة: هي الطلب والسؤال بوسيلة أو ذمام.

(٦) أحمد (١٩٥٨٤)، والحُميدي (٧٧١)، والبخاري (١٤٣٢)، وأبو داود (٥١٣١) و (٥١٣٣)، والترمذي (٢٦٧٢)، وأبو يعلى (٧٢٩٦).

(٧) أي: إزالة العداوة، وتصفية القلوب، وخلق جو من الألفة والصحبة والود والتناصح والتواصي بالحق.

(٨) أحمد (٢٧٥٠٨)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩)، وابن حبان (٥٠٩٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، ويُروى عن النبي ﷺ أنه قال: « **هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين** ».

(٧) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي إِمَاطَةِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَإِرْشَادِ الضَّالِّ

٨٢٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « **كَانَتْ شَجَرَةٌ تُـؤْذِي أَهْلَ الطَّرِيقِ، فَقَطَعَـهَا رَجُلٌ فَـنَحَّاهَا عَـنِ الطَّرِيـقِ، فَـأُدْخِلَ بِهَا الجَنَّـةَ** ». [**حديث صحيح**][١].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « **مَرَّ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ بِجِذْلِ**[٢] **شَوْكٍ فِـي الطَّرِيقِ، فَـقَالَ: لأُمِيطَنَّ**[٣] **هَذا الشَّوْكَ عَنِ الطَّرِيقِ أَنْ لَا يَعْقِرَ رَجُلًا مُسْلِمًا** »[٤].

قَالَ: « **فَغُفِرَ لَـهُ** ». [**حديث صحيح**][٥].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **دَخَلَ عَبْـدٌ الجَنَّـةَ بِغُصْنِ شَوْكٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقِ المُسْلِمِينَ، فَـأَمَاطَـهُ عَنْـهُ** ». [**حديث صحيح**][٦].

(وَعَنْـهُ مِـنْ طَـرِيْقٍ رَابِـعٍ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **بَيْـنَـمَا رَجُلٌ يَمْشِي عَلَى طَرِيقٍ وَجَـدَ غُصْنَ شَـوْكٍ، فَـقَـالَ: لأَرْفَـعَنَّ هَذا، لَعَلَّ اللَّهَ ﷻ يَـغْفِرُ لِـي. فَـرَفَعَـهُ، فَغَـفَـرَ اللَّـهُ لَـهُ بِـهِ وَأَدْخَلَـهُ الجَنَّـةَ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٨٢٢٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَتْ شَجَرَةٌ فِـي طَرِيقِ النَّاسِ تُؤْذِي النَّاسَ، فَأَتَاهَا رَجُلٌ فَعَـزَلَـهَا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **فَلَقَدْ رَأَيْتُـهُ يَـتَـقَلَّبُ فِـي ظِلِّـهَا فِـي الجَنَّةِ** ». [**حسن صحيح**][٨].

٨٢٢٤ - عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَـتَلْتُ عَبْدَ العُزَّى بْنَ خَطَلٍ وَهُوَ مُتَعَلِّـقٌ بِسِتْرِ الكَعْبَـةِ، وَقُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِـي بِعَمَلٍ أَعْمَلُـهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَـفِعُ بِهِ). فَقَالَ: « **أَمِطِ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، فَـهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ** ». [**حديث صحيح**][٩].

(وَفِي لَفْظٍ) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا يَنْـفَعُنِي اللَّهُ - تَـبَارَكَ وَتَعَالَى - بِهِ.

---

(١) أحمد (٨٠٣٩)، وأبو يعلى (٦٤٢٤).

(٢) الجذل - بكسر الجيم، وفتحها لغة -: أصل الشجرة يقطع، وقد يجعل العود جذلًا.

(٣) إماطة الأذى عن الطريق: تنحيته وعزله وإبعاده عن الطريق.

(٤) أي: حتى لا يؤذي رجلًا مسلمًا.

(٥) أحمد (٨٤٩٨)، وأبو داود (٥٢٤٥)، وابن حبان (٥٤٠).

(٦) أحمد (٩٢٤٦).

(٧) أحمد (١٠٢٨٩)، وأبو يعلى (٦٤٨٥).

(٨) أحمد (١٢٥٧١)، وأبو يعلى (٣٠٥٨). (٩) أحمد (١٩٨٠٢).

فَقَالَ: « **انْظُرْ مَا يُؤْذِي النَّاسَ فَاعْزِلْـهُ عَنْ طَرِيـقِـهِمْ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

(وَفِي لَفْظٍ آخَرَ): قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّـةَ أَوْ أَنْـتَـفِعُ بِهِ؟

قَالَ: « **اعْزِلِ الأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٢٢٥ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: « **عُرِضَتْ عَـلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِـي حَسَنُـهَا وَسَيِّـئُـهَا، فَـرَأَيْتُ فِـي مَحَاسِنِ أَعْمَالِـهَا الأَذَى يُـمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي مَسَاوِئِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَـكُونُ فِـي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ** ». [**حديث صحيح**][(٣)].

٨٢٢٦ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مَنْ زَحْزَحَ عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْـئًا يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَـهُ بِـهِ حَسَنَـةً، وَمَنْ كُتِبَ لَـهُ عِنْـدَهُ حَسَنَـةٌ أَدْخَلَـهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّـةَ** ». [**صحيح لغيره**][(٤)].

٨٢٢٧ - عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عِيسَى: أَنَّ مَـرْيَمَ فَقَدَتْ عِيسَى عليه السلام، فَدَارَتْ بِطَلَبِـهِ، فَلَقِيَتْ حَائِكًا، فَلَمْ يُرْشِدْهَا، فَدَعَتْ عَلَيْـهِ، فَـلَا تَـزَالُ تَـرَاهُ تَائِـهًا. فَلَقِيَتْ خَيَّاطًا فَـأَرْشَدَهَا، فَدَعَتْ لَهُ، فَهُمْ يُؤْنَسُ إِلَيْهِمْ؛ أَيْ يُجْلَسُ إِلَيْهِمْ. [**أثر ضعيف**][(٥)].

* *
* *

---

(١) أحمد (١٩٧٨٨).

(٢) أحمد (١٩٧٦٨)، ومسلم (٢٦١٨)، وابن ماجة (٣٦٨١)، وأبو يعلى (٧٤٢٧)، وابن حبان (٥٤١).

(٣) أحمد (٢١٥٤٩)، ومسلم (٥٥٣)، وابن حبان (١٦٤١).

(٤) أحمد (٢٧٤٧٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ١٣٥)، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

(٥) أحمد (٢٣٢٣٩).

(٥) كِتَابُ الأخْلَاقِ الحَسَنَةِ وَمَا جَاءَ فِيهَا

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي مَحَاسِنِ الأَخْلَاقِ

٨٢٢٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟** ». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **خِيَارُكُمْ: أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا، وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٢٢٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُهُمْ خِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ** ». [**حديث صحيح**][2].

٨٢٣٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلِجُ النَّاسُ بِهِ النَّارَ؟ فَقَالَ: « **الأَجْوَفَانِ: الفَمُ، وَالفَرْجُ** ».

وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يَلِجُ بِهِ النَّاسُ الجَنَّةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **حُسْنُ الخُلُقِ** ». [**حديث صحيح**][3].

٨٢٣١ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّمَا بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالِحَ الأَخْلَاقِ** »[4]. [**حديث صحيح**][5].

٨٢٣٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ خُلُقًا** ». [**حديث صحيح**][6].

---

(١) أحمد (٩٢٣٥)، وابن حبان (٤٨٤).

(٢) أحمد (٧٤٠٢)، والترمذي (١١٦٢)، وابن حبان (٤٧٩)، والحاكم (١/ ٣)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح لم يخرج في « الصحيحين »، وهو صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٧٩٠٧)، وابن ماجة (٤٢٤٦)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن حبان (٤٧٦)، والحاكم (٤/ ٣٢٤)، وقال الترمذي: صحيح غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٤) قال الباجي: كان العرب أحسن الناس أخلاقًا بما بقي عندهم من شريعة إبراهيم، وكانوا ضلوا بالكفر عن كثير منها، فبعث اللَّه تعالى محمدًا ﷺ ليتمم صرح محاسن الأخلاق ببيان ما ضلوا عنه، وبما جاء به في شرعه. وقال ابن عبد البر: ويدخل فيه الصلاح، والخير كله، والدين، والفضل، والمروءة، والإحسان، والعدل، فبذلك بُعث ﷺ ليتممه.

(٥) أحمد (٨٩٥٢)، والحاكم (٢/ ٦١٣).

(٦) أحمد (٦٧٦٧)، والبخاري (٣٤) و (٢٤٥٩)، ومسلم (٥٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي (٨٧٣٤)، وابن حبان (٢٥٤).

٨٢٣٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ ». فَسَكَتَ القَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ القَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا ». [حديث حسن][1].

٨٢٣٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ المُسْلِمَ المُسَدَّدَ[2] لَيُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّامِ القَوَّامِ بِآيَاتِ اللَّهِ بِحُسْنِ خُلُقِهِ وَكَرَمِ ضَرِيبَتِهِ »[3]. [حديث صحيح][4].

٨٢٣٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ الخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ القَائِمِ ». [حديث صحيح][5].

(وَفِي لَفْظٍ): « دَرَجَاتِ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ ». [صحيح لغيره][6].

٨٢٣٦ - وَعَنْهَا أَيْضًا، قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ: كَانَ يَقُولُ): « اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي ». [حديث صحيح][7].

٨٢٣٧ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَتَذَاكَرُ مَا يَكُونُ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زَالَ عَنْ مَكَانِهِ فَصَدِّقُوا، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ فَلَا تُصَدِّقُوا بِهِ، وَأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى مَا جُبِلَ عَلَيْهِ ». [حديث ضعيف][8].

---

(١) أحمد (٦٧٣٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٢١)، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد، ثم قال: له في الصحيح: « إن من أحبكم إلي أحسنكم خلقًا ».

(٢) أي: الملازم للطريقة المستقيمة، وهي القصد في الأمور، والعدل فيها. وبكلام آخر: هو المقوم والموفق لسلوك طريق الاستقامة والقصد، ولإصابة الصواب في القول والعمل.

(٣) الضريبة: الطبيعة والسجية.

(٤) أحمد (٦٦٤٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٢٢)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) أحمد (٢٥٠١٣)، وأبو داود (٤٧٩٨)، وفي إسناده عند أحمد: المطلب بن عبد اللَّه بن المطلب بن حنطب، لم يدرك عائشة.

(٦) أحمد (٢٤٣٥٥)، والحاكم (١/ ٦٠)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وفي إسناده عند أحمد: المطلب بن عبد اللَّه بن حنطب، لم يدرك عائشة.

(٧) أحمد (٢٤٣٩٢).

(٨) أحمد (٢٧٤٩٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ١٩٦)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وفي إسناده عند أحمد الزهري، إلَّا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء.

٨٢٣٨ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الآخِرَةِ مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الآخِرَةِ مَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا: الثَّرْثَارُونَ[١]، المُتَفَيْهِقُونَ[٢]، المُتَشَدِّقُونَ** »[٣]. [**صحيح لغيره**][٤].

٨٢٣٩ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ[٥] قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: « **أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٢٤٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: وَأَبِي سَمُرَةُ جَالِسٌ أَمَامِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ الفُحْشَ[٧] وَالتَّفَحُّشَ لَيْسَا مِنَ الإِسْلَامِ، وَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا** ». [**حديث صحيح**][٨].

٨٢٤١ - عَنْ مُعَاذٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: « **يَا مُعَاذُ، أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ بِالحَسَنَةِ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ** ». [**حديث حسن**][٩].

٨٢٤٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: « **اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ** ». [**حديث حسن**][١٠].

---

(١) الثرثار: من كثر كلامه تكلفًا. يقال: ثرثر في الشيء، إذا أكثر منه في تخليط، فهو ثرثار.
(٢) المتفيهق: الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه إظهارًا لفصاحته وفضله، واستعلاءً على غيره. يقال: تفيهق في كلامه، إذا توسع وتنطع.
(٣) المتشدق: هو المتكلم بملء شدقيه تفاصحًا وتعظيمًا لكلامه. يقال: تشدق الرجل، إذا لوى شدقيه بكلام يتفصح.
(٤) أحمد (١٧٧٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: مكحول الشامي، لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني.
(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب الطب (٦٧٨١)، في الباب الأول منه.
(٦) أحمد (١٨٤٥٦)، وفي إسناده عند أحمد: مصعب بن سلّام، فيه ضعف.
(٧) الفحش، والفاحشة، والفواحش: تطلق على كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي، وقد يكون الفحش بمعنى التعدي في القول والجواب، وقد يكون بمعنى الزيادة والكثرة. والتفحُّش: التفعُّل من الفحش. يقال: فَحَشَ القول والفعل - بابه: كتب -، فحشًا، إذا اشتد قبحه، وفحش الأمر: جاوز حده.
(٨) أحمد (٢٠٨٣١)، وأبو يعلى (٧٤٦٨).
(٩) أحمد (٢١٩٨٨)، والترمذي (١٩٨٧).
وفي إسناده عند أحمد: ميمون بن أبي شبيب، لم يسمع من معاذ بن جبل.
(١٠) أحمد (٢١٣٥٤)، والدارمي (٢٧٩١)، والترمذي (١٩٨٧)، والحاكم (١/ ٥٤)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين. وفي إسناده عند أحمد: ميمون بن أبي شبيب، لم يسمع من معاذ بن جبل.

قَالَ وَكِيعٌ: وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: عَنْ مُعَاذٍ، فَوَجَدْتُ فِي كِتَابِي: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَهُوَ السَّمَاعُ الأَوَّلُ.

٨٢٤٣ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَفْضَلَ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ** - قَالَ ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ: **أَثْقَلَ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٢٤٤ - عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ يَبْلُغُ بِهِ: « **مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ فِي الْمِيزَانِ مِنَ الْخُلُقِ الْحَسَنِ** ». [**حديث صحيح**][2].

(٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي كَظْمِ الْغَيْظِ وَعَدَمِ الْغَضَبِ

٨٢٤٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[3] - مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنْ جُرْعَةٍ[4] أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ[5]، مَا كَظَمَهَا عَبْدٌ لِلَّهِ إِلَّا مَلأَ اللَّهُ جَوْفَهُ إِيمَانًا** ». [**صحيح لغيره**][6].

٨٢٤٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ مِنْ جُرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى** ». [**حديث صحيح**][7].

٨٢٤٧ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْتَصِرَ، دَعَاهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي حُورِ الْعِينِ أَيَّتَهُنَّ شَاءَ، وَمَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صَالِحَ الثِّيَابِ**

---

(١) أحمد (٢٧٤٩٦).

(٢) أحمد (٢٧٥٥٣)، والحميدي (٣٩٣)، والترمذي (٢٠٠٢)، وابن حبان (٥٦٩٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) تقدم هذا الحديث في كتاب البيوع والكسب (٥٣٤٤)، باب: فضل من أنظر معسرًا أو وضع له.

(٤) الجرعة - بضم الجيم -: الاسم من الشرب اليسير، وهي الحُسْوَةُ منه ملء الفم. وأما الجرعة - بفتح الجيم -: فهي المرة من الجرع.

(٥) شبه جرع غيظه ورده إلى باطنه بتجرع الماء، وهي أحب جرعة يتجرعها العبد، وأعظمها ثوابًا، وأرفعها درجة، كحبس نفسه من التشفي، ولا يحصل هذا الحبس إلَّا بكونه قادرًا على الانتقام. وقوله: يكظم غيظه؛ أي: يحبس غيظه حرصًا على سلامة دينه. وفي النهاية: « كَظْمُ الغيظ: تجرعه، واحتمال سببه، والصبر عليه، والتجرُّع: شرب في عجلة، وقيل: هو الشرب قليلًا قليلًا ».

(٦) أحمد (٣٠١٥)، وفي إسناده عند أحمد: نوح بن جَعْوَنة، مجهول.

(٧) أحمد (٦١١٤)، وابن ماجة (٤١٨٩).

وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تَوَاضُعًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، دَعَاهُ اللَّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حُلَلِ الإِيمَانِ أَيَّتَهُنَّ شَاءَ ». [حديث حسن][(١)].

٨٢٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ[(٢)]، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ ». [حديث صحيح][(٣)].

٨٢٤٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ[(٤)] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا تَعُدُّونَ فِيكُمُ الصُّرَعَةَ؟ ». قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ.

قَالَ: قَالَ: « لَا، وَلَكِنَّ الصُّرَعَةَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ ». [حديث صحيح][(٥)].

٨٢٥٠ - عَنِ ابْنِ حَصْبَةَ - أَوْ أَبِي حَصْبَةَ -، عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَالَ: « مَا الصُّرَعَةُ؟ ».

قَالَ: قَالُوا: الصَّرِيعُ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ: الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعَرُهُ، فَيَصْرَعُ غَضَبَهُ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالمَاءِ ». [صحيح لغيره][(٦)].

٨٢٥١ - عَنْ جَارِيَةَ بْنِ قُدَامَةَ السَّعْدِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي قَوْلًا يَنْفَعُنِي، وَأَقْلِلْ عَلَيَّ لَعَلِّي أَعِيهِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَغْضَبْ ».

---

(١) أحمد (١٥٦١٩).

(٢) الصُّرَعَةُ - بضم الصاد وفتح الراء المهملتين -: هو الذي يصرع الناس كثيرًا بقوته. وبسكون الراء: هو الضعيف الذي يصرعه الناس. ومعنى هذا الحديث: ليس الشديد الكامل الذي يصرع الناس بقوته وبأسه، وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند ثورة الغضب؛ يقاومها بحلمه، ويصرعها بثباته، فمن ملك نفسه عند ذلك، فقد قهر شر خصومه وأعدى أعدائه.

(٣) أحمد (٧٢١٩)، والبخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩)، وابن حبان (٧١٧).

(٤) تقدم طرف من هذا الحديث في كتاب الزكاة (٣١٥٨)، في الباب الأول من أبواب صدقة التطوع. ولتمام الحديث انظر: « مسند أحمد » (١/ ٣٨٢).

(٥) أحمد (٣٦٢٦)، ومسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩)، وأبو يعلى (٥١٦٢).

(٦) أحمد (٢٣١١٥)، وفي إسناده عند أحمد: أبو حصبة أو ابن حصبة، مجهول.

فَأَعَادَ عَلَيْـهِ، حَتَّى أَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَـقُولُ: « **لَا تَغْضَبْ** ». [**حديث صحيح**](١).

٨٢٥٢ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِـي. قَالَ: « **لَا تَغْضَبْ** ».

قَالَ: قَالَ الرَّجُلُ: فَفَـكَّرْتُ حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا قَالَ، فَإِذَا الغَضَبُ يَجْمَعُ الشَّرَّ كُلَّهُ. [**حديث صحيح**](٢).

٨٢٥٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: مُرْنِي بِأَمْرٍ، وَلَا تُـكْثِرْ عَلَيَّ حَتَّى أَعْقِلَـهُ. قَالَ: « **لَا تَغْضَبْ** ». فَأَعَادَ عَلَيْـهِ، قَالَ: « **لَا تَغْضَبْ** ». [**حديث صحيح**](٣).

٨٢٥٤ - عَنْ عَطِيَّـةَ السَّعْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ، تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ** ». [**حديث جيد**](٤).

٨٢٥٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا يُبَاعِدُنِـي مِنْ غَضَبِ اللَّهِ ﷻ ؟ قَالَ: « **لَا تَغْضَبْ** »(٥). [**حسن لغيره**](٦).

(٣) بَابُ: مَا وَصَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ لإِذْهَابِ الغَضَبِ

٨٢٥٦ - حَدَّثَـنَا إِبْـرَاهِيـمُ بْنُ خَالِـدٍ قَالَ: حَدَّثَـنَا وَائِلٌ - صَنْعَانِـيٌّ مُرَادِيٌّ -، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: إِذْ دَخَلَ عَلَيْـهِ رَجُلٌ فَـكَلَّمَهُ بِكَلَامٍ أَغْضَبَهُ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ غَضِبَ قَامَ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْـنَا وَقَدْ تَوَضَّأَ، فَـقَالَ:

حَدَّثَنِـي أَبِي، عَنْ جَدِّي عَطِيَّـةَ - وَقَدْ كَانَتْ لَهُ صُحْبَـةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) أحمد (٢٠٣٥٧). (٢) أحمد (٢٣١٧١).

(٣) أحمد (٨٧٤٤). (٤) أحمد (١٧٩٨٤).

(٥) لقد اشتملت هذه الكلمة على خير عظيم، فقد نهت عمّا له أعظم الأثر في تشويه ظاهر الإنسان ومسخ باطنه؛ لأن الغضب جماع كل شر، فإذا توقد دفع صاحبه في متاهات البغي، وربما الظلم والطغيان. وأقوى دوافع هذا الخطر العظيم أن تستحضر في ذهنك الفاعل الحقيقي المتفرد بالتأثير؛ لأن صفاء التوحيد يذهب كيد العبيد. وإذا أصغيت إليه أيضًا تذكر فضل كظم الغيظ والعفو عن الناس، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

(٦) أحمد (٦٦٣٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦٩)، وعزاه إلى أحمد، وقال: وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابنُ لهيعة، ضعيف، لكنه متابع. ودراج بن سمعان أبو السمح، روايته عن أبي الهيثم ضعيفة.

« **إِنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالمَاءِ، فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ** ». [حديث ضعيف][(١)].

٨٢٥٧ - عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّ أَنْفَهُ لَيَتَمَزَّعُ مِنَ الغَضَبِ!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ يَقُولُهَا هَذا الغَضْبَانُ، لَذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ** ». [صحيح لغيره][(٢)].

٨٢٥٨ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَنَا: « **إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ**[(٣)]**، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الغَضَبُ، وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ** ». [حديث صحيح][(٤)].

(٤) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي العَفْوِ عَنِ المَظَالِمِ وَفَضْلِهِ

٨٢٥٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ كُنْتُ لَحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا** - وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: **إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ القِيَامَةِ** -، **وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ** ». [صحيح لغيره][(٥)].

---

(١) أحمد (١٧٩٨٥)، وأبو داود (٤٧٨٤).

وفي إسناده عند أحمد: أبو وائل الصنعاني المرادي، هو القاص، وذكر بعضهم أنه عبد اللَّه بن بحير بن رَيْسان، وهو كذلك في « التهذيب »، والراجح أنهما اثنان، فقد فرق بينهما ابن حبان في « المجروحين » (٢/ ٢٤)، والخطيب في « تلخيص المتشابه » (١/ ١٩٣)، وابن ناصر الدين في « توضيح المشتبه » (١٠٠/ ٣٥٠ و٣٥٣).

وأبو وائل هذا قيل في اسمه: عبد اللَّه بن بحير أيضًا، وهو غير ابن ريسان، وذكره أبو أحمد الحاكم في كتابه « الكنى » فيمن عرف بكنيته ولا يوقف على اسمه، وهو ضعيف.

(٢) أحمد (٢٢٠٨٦)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن أبي ليلى، لم يسمع من معاذ.

(٣) قال الخطابي: « القائم متهيّئ للحركة والبطش، والقاعد دونه في هذا المعنى، والمضطجع ممنوع منهما، فيشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أمره بالقعود والاضطجاع لئلّا تبدر منه في حال قيامه وقعوده بادرة يندم عليها فيما بعد، واللَّه أعلم ».

(٤) أحمد (٢١٣٤٨)، وأبو داود (٤٧٨٢)، وابن حبان (٥٦٨٨).

(٥) أحمد (١٦٧٤)، وأبو يعلى (٨٤٩).

وفي إسناده عند أحمد: جهالة قاص أهل فلسطين، وعمر بن أبي سلمة، وهو: ابن عبد الرحمن بن عوف، =

٨٢٦٠ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ أَبَا بَـكْرٍ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْجَبُ وَيَبْتَسِمُ، فَلَمَّا أَكْثَـرَ رَدَّ عَلَيْـهِ بَعْضَ قَوْلِـهِ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ، فَلَحِقَهُ أَبُو بَـكْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ يَشْتُمُنِـي وَأَنْتَ جَالِسٌ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْـهِ بَعْضَ قَوْلِـهِ غَضِبْتَ وَقُمْتَ! قَالَ: « إِنَّـهُ كَانَ مَعَكَ مَلَكٌ يَرُدُّ عَنْكَ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْـهِ بَـعْضَ قَـوْلِـهِ وَقَـعَ الشَّيْطَانُ، فَـلَمْ أَكُنْ لأَقْعُدَ مَعَ الشَّيْطَانِ ». ثُمَّ قَالَ: « يَا أَبَا بَـكْرٍ، ثَـلَاثٌ كُلُّـهُنَّ حَقٌّ: مَا مِنْ عَبْدٍ ظُلِمَ بِمَظْـلَمَةٍ فَـيُغْضِي[١] عَنْهَا للَّهِ ﷻ إِلَّا أَعَزَّ اللَّـهُ بِهَا نَصْرَهُ، وَمَا فَـتَحَ رَجُلٌ بَابَ عَطِـيَّـةٍ يُـرِيدُ بِهَا صِلَـةً[٢] إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا كَـثْـرَةً، وَمَا فَـتَحَ رَجُـلٌ بَـابَ مَسْأَلَـةٍ يُـرِيدُ بِـهَـا كَـثْـرَةً إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ ﷻ بِهَا قِلَّـةً ». [حسن صحيح][٣].

٨٢٦١ - عَنْ عُقْبَـةَ بْنِ عَامِـرٍ ﷺ قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِـي بِفَوَاضِلِ الأَعْمَالِ. فَقَالَ: « يَا عُقْبَـةُ، صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ ». [حديث صحيح][٤].

٨٢٦٢ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا مِنْ رَجُلٍ يُجْرَحُ فِي جَسَدِهِ جِرَاحَةً فَـيَتَصَدَّقُ بِهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلَ مَا تَصَدَّقَ بِهِ ». [صحيح لغيره][٦].

٨٢٦٣ - خط - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اسْمَحْ، يُسْمَحْ لَكَ ». [حديث صحيح][٧].

٨٢٦٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَنَـةٍ قَاتَلَهُمْ أَهْلُ تَجَبُّرٍ وَعَدَدٍ، فَأَظْهَرَ اللَّهُ أَهْلَ الضَّعْفِ عَلَيْهِمْ، فَعَمَدُوا إِلَى عَدُوِّهِمْ فَاسْتَعْمَلُوهُمْ[٨] وَسَلَّطُوهُمْ[٩]، فَأَسْخَطُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ». [حديث ضعيف][١٠].

= ليس بالقوي، يُكتب حديثه ولا يُحتج به.

(١) يقال: أغضى على الشيء، إذا سكت عنه وصبر، وتغاضى، إذا تغابى وتغافل.

(٢) أي: صلة أقاربه أو ذوي رحمه. (٣) أحمد (٩٦٢٤)، وأبو داود (٤٨٩٧).

(٤) أحمد (١٧٣٣٤)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد بن زياد الألهاني، ضعيف.

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب القتل والجنايات (٥٨١٣)، باب: فضل من استحق القصاص وعفا.

(٦) أحمد (٢٢٧٠١)، وفي إسناده عند أحمد: عامر بن شراحيل الشعبي، لم يسمع من عبادة فيما قاله البيهقي والعلائي. (٧) أحمد (٢٢٣٣).

(٨) يعني: في الأشغال الشاقة، ولم ينظروا إليهم بعين الرحمة.

(٩) أي: أطلقوا لهم السلطان والقدرة على أعدائهم، فعاثوا في الأرض فسادًا.

(١٠) أحمد (٢٣٤٦٢)، وفي إسناده عند أحمد: مصعب بن سلام، ضعيف.

٨٢٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَقَالَ عَثْرَةً[١]، أَقَالَـهُ اللَّـهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [حديث صحيح][٢].

٨٢٦٦ - وَعَنْـهُ أَيْضًا، عَنْ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ قَالَ: « مَا نَقَصَتْ صَدَقَـةٌ مِنْ مَالٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ عَنْ مَظْـلَمَـةٍ إِلَّا زَادَهُ اللَّـهُ بِهَا عِـزًّا، وَلَا تَـوَاضَعَ أَحَدٌ للَّـهِ إِلَّا رَفَـعَـهُ اللَّـهُ ﷻ ». [حديث صحيح][٣].

(٥) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الرِّفْقِ وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهِ

٨٢٦٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ رَفِيـقٌ[٤] يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِـي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِـي عَلَى العُـنْفِ »[٥]. [صحيح لغيره][٦].

٨٢٦٨ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ. [صحيح لغيره][٧].

٨٢٦٩ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَنْ يُحْرَمِ الـرِّفْـقَ، يُحْرَمِ الخَيْـرَ ». [حديث صحيح][٨].

٨٢٧٠ - عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ الحَارِثِـيِّ، عَنْ أَبِيـهِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ ﷺ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدُو؟

قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ يَـبْدُو[٩] إِلَى هَذِهِ التِّـلَاعِ[١٠]، فَـأَرَادَ البِدَاوَةَ مَـرَّةً، فَـأَرْسَلَ إِلَى

---

(١) العثرة: المرة من العثار، يقال: عَثَـرَ، يَعْثُـرُ، عَثْـرًا وعِثَارًا، إذا زل وكبا.

(٢) أحمد (٧٤٣١)، وأبو داود (٣٤٦٠)، وابن ماجة (٢١٩٩)، وابن حبان (٥٠٣٠)، والحاكم (٢/ ٤٥)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٧٢٠٦)، والدارمي (١٦٧٦)، ومسلم (٢٥٨٨)، والترمذي (٢٠٢٩)، وأبو يعلى (٦٤٥٨)، وابن حبان (٣٢٤٨).

(٤) أي: لطيف بعباده، يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر، لا يكلفهم فوق طاقتهم، بل يلطف بهم ويسامحهم على تقصيرهم في حقه سبحانه وتعالى.

(٥) عَنُفَ به، وعَـنُفَ عليه، يَعْنُفُ، عنفًا، وعنافة: إذا أخذه بشدة وقسوة، وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف من الشر مثله.

(٦) أحمد (١٦٨٠٢)، وأبو داود (٤٨٠٧). (٧) أحمد (٩٠٢).

(٨) أحمد (١٩٢٠٨)، ومسلم (٢٥٩٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٨)، وقال: رواه الطبراني، وفيه: عمرو بن ثابت، وهو متروك. (٩) أي: يخرج إلى البدو.

(١٠) التلاع: مسايل الماء من علو إلى أسفل، واحدها: تلعة. وقيل: إنه من الأضداد، يقع على ما انحدر من الأرض وعلى ما أشرف منها.

نَـعَمٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَأَعْطَانِـي مِنْهَا نَاقَةً مُحَرَّمَةً[١]، ثُـمَّ قَالَ لِـي: « **يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِتَقْوَى اللَّهِ ﷻ وَالرِّفْقِ، فَإِنَّ الرِّفْقَ لَمْ يَكُ فِـي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَـهُ، وَلَمْ يُـنْـزَعْ مِـنْ شَـيْءٍ إِلَّا شَانَـهُ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٢٧١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِأَهْلِ بَـيْـتٍ خَيْـرًا، أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨٢٧٢ - وَعَنْهَا أَيْضًا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اللَّهُـمَّ مَنْ رَفَـقَ بِأُمَّتِـي فَارْفُقْ بِـهِ، وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَشُقَّ عَلَيْـهِ** ». [**حديث صحيح**][٤].

(٦) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الرِّفْقِ بِالحَيَوَانِ

٨٢٧٣ - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وُقُـوفٌ عَـلَى دَوَابَّ وَرَوَاحِـلَ، فَـقَالَ لَـهُمْ: « **ارْكَبُـوهَـا سَالِمَـةً، وَدَعُـوهَا سَالِمَـةً، وَلَا تَـتَّخِذُوهَـا كَـرَاسِـيَّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِـي الطُّرُقِ وَالأَسْوَاقِ، فَـرُبَّ مَرْكُوبَـةٍ خَيْـرٌ مِنْ رَاكِـبِهَا، وَأَكْثَـرُ ذِكْرًا لِلَّهِ - تَـبَارَكَ وَتَعَـالَى - مِنْـهُ** ». [**حديث ضعيف**][٥].

٨٢٧٤ - عَنْ سَوَادَةَ بْـنِ الـرَّبِـيعِ قَالَ: أَتَـيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْـتُهُ، فَأَمَـرَ لِـي بِذَوْدٍ[٦]، ثُمَّ قَالَ: « **إِذَا رَجَعْتَ إِلَى بَيْـتِكَ فَمُرْهُـمْ فَـلْيُحْسِنُوا غِذَاءَ رِبَاعِـهِمْ[٧]، وَمُرْهُـمْ فَـلْيُـقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، وَلَا يَعْبِطُوا[٨] بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَـبُوا** ». [**حديث حسن**][٩].

---

(١) محرمة: قال الخطابي: « هي التي قد امتنعت عن ركوبها لم تُـذَلَّـلْ ولم تُـرَض، ومن هذا قولهم: أعرابي مُحَرَّمٌ، إذا كان أول ما يدخل المصر ولم يخالط الناس ولم يجالسهم ».

(٢) أحمد (٢٤٣٠٧)، وأبو داود (٢٤٧٨) و (٤٨٠٨)، وابن حبان (٥٥٠).

(٣) أحمد (٢٤٤٢٧). (٤) أحمد (٢٤٣٣٧).

(٥) أحمد (١٥٦٢٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٠٧)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس، وثقه ابن حبان، وفيه ضعف.

(٦) الذَّوْدُ من الإبل: ما بين الخمس إلى التسع.

(٧) الرباع: جمع رُبَع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع. وقيل: ما ولد أول النتاج. وإحسان غذائها: أن لا يستقصى حلْب أمهاتها إبقاء عليها. وانظر: النهاية.

(٨) يقال: عبط الضرع، يَعْبِطُـهُ - بابه: ضرب -، عبطًا، إذا أدماه، وقال ابن الأثير شارحًا قوله: « **لا تعبطوا به...** »؛ أي: لا يشددوا الحلْب فيعقروها ويدموها بالعصر، من العبيط، وهو: الدم الطري، ولا يستقصون حلبها حتى يخرج الدم بعد اللبن.

(٩) أحمد (١٥٩٦١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ١٦٨)، وقال: رواه أحمد والطبراني، =

٨٢٧٥ - عَنْ ضِرَارِ بْنِ الأَزْوَرِ قَالَ: أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ لِقْحَةً[(١)] (وَفِي رِوَايَةٍ: بَعَثَنِي أَهْلِي بِلَقُوحٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلُبَهَا)، قَالَ: فَحَلَبْتُهَا. قَالَ: فَلَمَّا أَخَذْتُ لأُجْهِدَهَا قَالَ: « **لَا تَفْعَلْ، دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ** »[(٢)]. [**حديث حسن**][(٣)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَحْلُبُ، فَقَالَ: « **دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ** ». [**حديث حسن**][(٤)].

٨٢٧٦ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى البَادِيَةِ، إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَعْطَى نِسَاءَهُ بَعِيرًا بَعِيرًا غَيْرِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطَيْتَهُنَّ بَعِيرًا بَعِيرًا غَيْرِي؟ فَأَعْطَانِي بَعِيرًا آدَدَ[(٥)] صَعْبًا لَمْ يُرْكَبْ عَلَيْهِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ)، فَقَالَ: « **يَا عَائِشَةُ، ارْفُقِي بِهِ، فَإِنَّ الرِّفْقَ لَا يُخَالِطُ شَيْئًا إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُفَارِقُ شَيْئًا إِلَّا شَانَهُ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

٨٢٧٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ[(٧)]، عَنِ ابْنَيْ بُسْرٍ السُّلَمِيَّيْنِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ، الرَّجُلُ مِنَّا يَرْكَبُ دَابَّتَهُ فَيَضْرِبُهَا بِالسَّوْطِ، وَيَكْفَحُهَا بِاللِّجَامِ، هَلْ سَمِعْتُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ؟

قَالَا: مَا سَمِعْنَا فِي ذَلِكَ شَيْئًا. فَإِذَا امْرَأَةٌ قَدْ نَادَتْ مِنْ جَوْفِ البَيْتِ: أَيُّهَا السَّائِلُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿**وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ**﴾ [الأنعام: ٣٨].

فَقَالَا: هَذِهِ أُخْتُنَا، وَهِيَ أَكْبَرُ مِنَّا، وَقَدْ أَدْرَكَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [**حديث صحيح**][(٨)].

= وفيه: مرجى بن رجاء، وثَّقه أبو زرعة وغيره، وضعَّفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات.

(١) لِقْحَةٌ - بكسر اللام وفتحها -: الناقة القريبة العهد بالنتاج، والجمع: لِقَحٌ. وقد لَقِحَتْ، لَقْحًا، وَلَقَاحًا، وناقة لَقُوحٌ: إذا كانت غزيرة اللبن. وناقة لَاقِحٌ: إذا كانت حاملًا، ونوق لواقح. واللِّقَاح: ذوات الألبان، الواحدة: لَقُوحٌ. انظر: النهاية.

(٢) أي: اترك شيئًا من اللبن في الضرع يستدعي غيره، ولا تستوعبه، فإنه إذا اسْتُقْصِيَ أبطأ الدَّرّ.

(٣) أحمد (١٨٩٨١). (٤) أحمد (١٦٧٠٢).

(٥) آدد: قوي يهدر، يقال: أدَّ البعير، يَؤُدُّ، أدًّا، إذا هدر، وقد ذكرها محققو المسند في طبعة الرسالة بلفظ: « آدمًا »، مستندين إلى ما قاله السندي، وهو خطأ، والله أعلم. انظر: المسند (٤١/ ٣١٥).

(٦) أحمد (٢٤٨٠٨).

(٧) تقدم هذا الحديث في كتاب فضائل القرآن (٧٦٩٦)، باب: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام: ٣٨]. (٨) أحمد (١٧٦٨٥).

٨٢٧٨ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا قَدْ وُسِمَ[١] فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: « **لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٢٧٩ - عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، قَالَ: فَطَفِقْتُ أَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَا أَذْكُرُ مَا أَسْأَلُهُ عَنْهُ.

فَقَالَ: أَذْكُرُهُ، قَالَ: وَكَانَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ أَنْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الضَّالَّةُ (وَفِي رِوَايَةٍ: الضَّالَّةُ مِنَ الإِبِلِ) تَغْشَى حِيَاضِي[٣]، وَقَدْ مَلَأْتُهَا مَاءً لِإِبِلِي، فَهَلْ لِي مِنْ أَجْرٍ أَنْ أَسْقِيَهَا؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **نَعَمْ، فِي سَقْيِ كُلِّ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرُ اللَّهِ** ﷻ ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٢٨٠ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلًا، فَانْطَلَقَ إِنْسَانٌ إِلَى غَيْضَةٍ[٥] فَأَخْرَجَ بَيْضَ حُمَّرَةٍ[٦]، فَجَاءَتِ الحُمَّرَةُ تَرِفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُؤُوسِ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: « **أَيُّكُمْ فَجَعَ هَذِهِ؟** ».

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَنَا أَصَبْتُ لَهَا بَيْضًا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **ارْدُدْهُ** (وَعَنْهُ فِي أُخْرَى: **رُدَّهُ**) **رَحْمَةً لَهَا** ». [**حديث ضعيف**][٧].

٨٢٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي وَهُوَ بِطَرِيقٍ، إِذِ اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ! فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَنِي! فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلأَ خُفَّيْهِ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقَى بِهِ فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ** ».

---

(١) يقال: وَسَمَ الشيء، يَسِمُهُ، وسمًا، وَسِمَةً، إذا كواه فأثر فيه بعلامة. ويقال: هو موسوم بالخير والشر.

(٢) أحمد (١٤١٦٤).

(٣) أَيْ: تنزلها، يقال: غَشِيَ المكان، يغشاه، غشيانًا، إذا أتاه.

(٤) أحمد (١٧٥٨٧).

(٥) الغَيْضَةُ: الموضع يكثر فيه الشجر ويلتف.

(٦) الحمرة - بضم الحاء المهملة وتشديد الميم مفتوحة، ويجوز تخفيفها -: طائر صغير كالعصفور.

(٧) أحمد (٣٨٣٥)، وأبو داود (٢٦٧٥) و (٥٢٦٨)، والحاكم (٤/ ٢٣٩)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي. وفي إسناده عند أحمد: إرسال عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن مسعود، تابعي.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ لأَجْرًا؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ** »[١]. [**حديث صحيح**][٢].

٨٢٨٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **إِنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا[٣] رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ[٤] بِبِئْرٍ، قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ[٥] مِنَ العَطَشِ، فَنَزَعَتْ [لَهُ بِمُوقِهَا][٦]، فَغُفِرَ لَهَا** ». [**حديث صحيح**][٧].

٨٢٨٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعِمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلَ مِنْ خَشَاشِ[٨] الْأَرْضِ** ». [**حديث صحيح**][٩].

٨٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ - يَعْنِي: الطَّيَالِسِيَّ -، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الخُزَاعِيُّ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَتْ: أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ أَنَّهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: - كَذَا قَالَ أَبِي -.

فَقَالَتْ: هَلْ تَدْرِي مَا كَانَتِ المَرْأَةُ؟ إِنَّ المَرْأَةَ - مَعَ مَا فَعَلَتْ - كَانَتْ كَافِرَةً، وَإِنَّ المُؤْمِنَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ[١٠]. [**حديث حسن**][١١].

---

(١) وفي هذا الحديث جواز السفر منفردًا وبغير زاد إذا لم يخش على نفسه الهلاك.
وفيه الحث على الإحسان إلى الناس؛ لأنه إذا حصلت المغفرة بسبب سقي الكلب، فسقي المسلم أعظم أجرًا. واستدل بهذا الحديث على جواز صدقة التطوع للمشركين إذا لم يكن مسلم، وإلَّا فالمسلم أحق.

(٢) أحمد (٨٨٧٤)، والبخاري (٢٣٦٣) و (٢٤٦٦) و (٦٠٠٩)، ومسلم (٢٢٤٤)، وأبو داود (٢٥٥٠)، وابن حبان (٥٤٤).

(٣) البغي: الزانية، يقال: بغت المرأة بغاءً، إذا فجرت، فهي بَغِيّ.

(٤) أي: يطوف ويدور حول البئر. وطاف، يطيف - لغة في طاف -، يطوف.

(٥) أدلع لسانه: أخرجه.

(٦) في الأصل: « **نزعت موقها** ». وما بين حاصرتين رواية مسلم.

(٧) أحمد (١٠٥٨٣)، والبخاري (٣٤٦٧)، ومسلم (٢٢٤٥)، وأبو يعلى (٦٠٣٥)، وابن حبان (٣٨٦).

(٨) الخشاش - الخاء المعجمة مثلثة الحركات، والفتح أشهر -: حشرات الأرض وهوامها.

(٩) أحمد (٧٥٤٧)، والبخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢)، وابن حبان (٥٤٦)، وأبو يعلى (٥٩٣٥).

(١٠) ليس من لوم على أبي هريرة، فقد روى ما سمع من النبي ﷺ، والمفروض عليه هو الذي فعله، فقد بلَّغ ما سمع من العلم دون زيادة، وأما الزيادة التي روتها السيدة عائشة، فإن أبا هريرة لم يسمع ما سمعت من تعيين دين المرأة، ومن المسلَّم به أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وانظر: فتح الباري (٦/ ٣٥٧ - ٣٥٨).

(١١) أحمد (١٠٧٢٧).

(٧) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الرَّحْمَةِ بِخَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى وَثَوَابِ فَاعِلِهَا وَوَعِيدِ مَنْ لَمْ يَرْحَمْ

٨٢٨٥ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ، وَإِنِّي أَرْحَمُهَا - أَوْ قَالَ: إِنِّي لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا -. فَقَالَ: « **وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ** ». [حديث صحيح][(١)].

٨٢٨٦ - عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ، وَمَنْ لَا يَغْفِرْ لَا يُغْفَرْ لَهُ** ». [حديث صحيح][(٢)].

٨٢٨٧ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا** »[(٣)]. [حديث صحيح][(٤)].

٨٢٨٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ** ». [صحيح لغيره][(٥)].

٨٢٨٩ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ فِي بَعْثٍ بِأَرْمِينِيَّةَ[(٦)]، قَالَ: فَأَصَابَتْهُمْ مَخْمَصَةٌ أَوْ مَجَاعَةٌ. قَالَ: فَكَتَبَ جَرِيرٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ، لَا يَرْحَمْهُ اللَّهُ** ﷻ ».

قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْفَلَهُمْ[(٧)]، وَمَتَّعَهُمْ.

---

(١) أحمد (٢٠٣٦٣)، والحاكم (٣/ ٥٨٦)، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: عدي هالك.

(٢) أحمد (١٩٢٤٤)، وفي إسناده عند أحمد: سليمان بن قرم، ضعيف، وقد توبع.

(٣) المعنى: ليس على سنتنا ولا هدينا من لم يعط الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه، وليس منَّا من لم يقم بالاحترام والتقدير لكل طاعن في السن كبير.

(٤) أحمد (٦٧٣٣).

(٥) أحمد (١١٣٦٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٨٦)، وقال: رواه أحمد، وفيه: عطية العوفي، وهو ضعيف، وقد وثِّق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي إسناده عند أحمد: عطية العوفي، ضعيف.

(٦) أرمينيا: أنجاد وجبال في آسيا الصغرى جنوب القوقاز، وبين أنجاد إيران شرقًا والأناضول غربًا، وبين بحر قزوين وسيل الفرات يجتازها نهر أراس. وقد تقاسمتها روسيا وإيران والدولة العثمانية، وقد أصبحت اليوم منطقتين: تركية، وروسية.

(٧) أي: أمرهم بالرجوع إلى بلادهم.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَكَانَ أَبِي فِي ذَلِكَ الجَيْشِ، فَجَاءَ بِقَطِيفَةٍ مِمَّا مَتَّعَهُ مُعَاوِيَةُ. [حديث صحيح][١].

٨٢٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مِنْبَرِهِ يَقُولُ: « **ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرِ اللَّهُ لَكُمْ. وَيْلٌ لأَقْمَاعِ**[٢] **القَوْلِ! وَيْلٌ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ!** ». [حديث صحيح][٣].

٨٢٩١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ أَبَا القَاسِمِ صَاحِبَ الحُجْرَةِ ﷺ يَقُولُ: « **لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ** ». [حديث جيد][٤].

٨٢٩٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: دَخَلَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَآهُ يُقَبِّلُ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا، فَقَالَ لَهُ: لَا تُقَبِّلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ وُلِدَ لِي عَشَرَةٌ مَا قَبَّلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ** ». [حديث صحيح][٥].

عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُقَبِّلُ الصِّبْيَانَ؟ فَوَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا أَمْلِكُ أَنَّ اللَّهَ ﷻ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ** ». [حديث صحيح][٦].

٨٢٩٣ - عَنْ خَالِدِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: تَنَاوَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ رَجُلًا بِشَيْءٍ، فَنَهَاهُ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ ﷺ، فَقَالَ: أَغْضَبْتَ الأَمِيرَ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أُرِدْ أَنْ أُغْضِبَكَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَشَدُّ النَّاسِ**

---

(١) أحمد (١٩١٩٤).

(٢) الأقماع: جمع قمع، وهو إناء مخروطي يوضع في فم الوعاء، ثم يصب فيه السائل لملء الإناء، ومن كلام العرب: « ويل لأقماع القوم »؛ يعني: الذين يسمعون ولا يعون.

(٣) أحمد (٦٥٤١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٩١)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعبي، ووثقه ابن حبان، ورواه الطبراني كذلك.

(٤) أحمد (٨٠٠١)، وأبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٤)، وابن حبان (٤٦٢)، وأبو يعلى (٦٦٥٢)، والحاكم (٤/ ٢٤٨).

(٥) أحمد (٧١٢١)، والبخاري (٥٩٩٧)، وابن حبان (٥٥٩٦)، وأبو يعلى (٥٨٩٢).

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٨٧)، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه: عطية، وقد وثِّق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) أحمد (٢٤٢٩١)، والبخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧)، وابن ماجة (٣٦٦٥).

عَذَابًا لِلنَّاسِ فِي الدُّنْيَا ». [**حديث صحيح**][(١)].

٨٢٩٤ - عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ: أَنَّهُ مَرَّ بِأُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ بِالشَّامِ، فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالُوا: بَقِيَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الخَرَاجِ! فَقَالَ: إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ** ». قَالَ: وَأَمِيرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ.

قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ. [**حديث صحيح**][(٢)].

(٨) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الحَيَاءِ وَأَنَّهُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ

٨٢٩٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: « **اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ ﷻ حَقَّ الحَيَاءِ** ». قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْتَحِي وَالحَمْدُ لِلَّهِ.

قَالَ: « **لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَنِ اسْتَحَى مِنَ اللَّهِ حَقَّ الحَيَاءِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ**[(٣)] **وَمَا حَوَى، وَالبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ المَوْتَ وَالبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ ﷻ حَقَّ الحَيَاءِ** ». [**حديث حسن**][(٤)].

٨٢٩٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[(٥)] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ** ». [**حديث صحيح**][(٦)].

---

(١) أحمد (١٦٨١٩)، والحميدي (٥٦٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ٢٣٤)، وقال: رواه أحمد والطبراني... ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم، وهو ثقة.

(٢) أحمد (١٥٣٣٠)، ومسلم (٢٦١٣)، وابن حبان (٥٦١٣).

(٣) أي: أن يحفظ عقله من تسرب ثقافة الكفر إليه، وأن يحفظ كل حواسه كالسمع والبصر واللسان فلا يستخدمها إلَّا فيما يرضي اللَّه تعالى. ونسأله أن يقدرنا على ذلك، وعلى حماية البطن وما حواه وما اتصل به من الاستعمال فيما لا يحل.

(٤) أحمد (٣٦٧١)، والترمذي (٢٤٥٨)، وأبو يعلى (٥٠٤٧)، والحاكم (٤/ ٣٢٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد. وفي إسناده عند أحمد: الصباح بن محمد بن أبي حازم الأحمسي الكوفي، قال ابن حبان في « المجروحين » (١/ ٣٧٧): كان ممن يروي عن الثقات الموضوعات، وضعفه الحافظ في « التقريب »، وقال: أفرط فيه ابن حبان، وقال العقيلي: في حديثه وهم، ويرفع الموقوف، وقال الذهبي في « الميزان » (٢/ ٣٠٦): رفع حديثين هما من قول عبد اللَّه.

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب الإيمان (٦٩)، باب: شعب الإيمان.

(٦) أحمد (٩٧١٠)، وابن ماجة (٥٧).

٨٢٩٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ، وَالإِيمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَالبَـذَاءُ مِنَ الجَفَاءِ**[١]**، وَالجَفَاءُ فِـي النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٢٩٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا كَانَ الفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَـهُ، وَلَا كَانَ الحَيَـاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَـهُ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨٢٩٩ - عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّـةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الحَيَاءَ وَالسِّتْرَ** ». [**حسن لغيره**][٤].

٨٣٠٠ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَـالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **الحَيَاءُ خَيْـرٌ كُلُّـهُ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٨٣٠١ - عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيـهِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الحَيَـاءِ، فَقَالَ: « **الحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٣٠٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **الحَيَاءُ وَالعِـيُّ**[٧] **شُعْـبَـتَانِ مِنَ الإِيمَانِ**[٨]**، وَالبَـذَاءُ وَالبَـيَانُ**[٩] **شُعْبَـتَـانِ مِنَ النِّـفَاقِ** ». [**صحيح لغيره**][١٠].

---

(١) أي: الإعراض والطرد، وترك البر والصلة. يقال: جَفَا الشَّيْء، يَجْفوهُ، جَفَاءً، وجفوًا، إذا أبعده وطرحه. ويقال: جفا فلانًا، وجفا عليه، إذا أعرض عنه وقطعه.

(٢) أحمد (١٠٥١٢)، والترمذي (٢٠٠٩)، وابن حبان (٦٠٨)، والحاكم (١/ ٥٢)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) أحمد (١٢٦٨٩)، وابن ماجة (٤١٨٥)، والترمذي (١٩٧٤).

(٤) أحمد (١٧٩٦٨)، وفي إسناده عند أحمد: عطاء، لم يسمع من يعلى، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف.

(٥) أحمد (١٩٨١٧).

(٦) أحمد (٤٥٥٤)، والحميدي (٦٢٥)، والبخاري (٦١١٨)، ومسلم (٥٩)، والترمذي (٢٦١٥)، وابن ماجة (٥٨)، وأبو يعلي (٥٤٢٤) و (٥٤٨٧)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) يقال: عَيِيَ، يعيى، عِيًّا، إذا عجز عن بيان المراد. فهو عَيّ، والجمع: أعياء، وعَيِيٌّ جمع أَعْيِيَاءُ، وهو عَيَّان، جمع: عَيَايا.

(٨) أي: أثران من آثاره، بمعنى أن المؤمن يحمله الإيمان على الحياء فيترك القبائح حياء من اللَّه، كما يمنعه من الاجتراء على الكلام خوف عثرات اللسان والوقيعة في البهتان.

(٩) والمراد من البيان هنا: التعمق في المنطق، والتفاصح، وإظهار التقدم فيه على الغير تيهًا وعجبًا.

(١٠) أحمد (٢٢٣١٢)، والترمذي (٢٠٢٧)، وفي إسناده عند أحمد: انقطاع بين حسان بن عطية وبين أبي أمامة، فإنه لم يسمع منه كما جزم به المزي في « تحفة الأشراف » (٤/ ١٦٢) وفي « تهذيب الكمال » (١٣/ ١٥٩)، وقال العلائي في « جامع التحصيل »: روى عن أبي أمامة، وقيل: لم يسمع منه.

٨٣٠٣ - عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ العَدَوِيَّ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ الخُزَاعِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « **الحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ** ».

فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الحِكْمَةِ[١]: أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا، وَ مِنْهُ سَكِينَةً.

فَقَالَ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ![٢]. [**حديث صحيح**][٣].

٨٣٠٤ - عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ ﷺ: « **الحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ** ». فَقَالَ بُشَيْرٌ: فَقُلْتُ: إِنَّ مِنْهُ ضَعْفًا، وَإِنَّ مِنْهُ عَجْزًا.

فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجِيئُنِي بِالمَعَارِيضِ![٤] لَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ مَا عَرَفْتُكَ. فَقَالُوا: يَا أَبَا نُجَيْدٍ، إِنَّهُ طَيِّبُ الهَوَى، وَإِنَّهُ.. وَإِنَّهُ.. فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى سَكَنَ وَحَدَّثَ. [**حديث صحيح**][٥].

(٩) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ

٨٣٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ، فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٣٠٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ الجَنَّةِ؟

قَالَ: « **الصِّدْقُ، وَإِذَا صَدَقَ العَبْدُ بَرَّ، وَإِذَا بَرَّ آمَنَ، وَإِذَا آمَنَ دَخَلَ الجَنَّةَ** ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَمَلُ النَّارِ؟

---

(١) المراد بالحكمة هنا: الفلسفة، وليس السنة.

(٢) غضب عمران؛ لأن الحجة هي السنة، هي الوحي المسدد، وليست في كتب الحكمة التي لا يدرى ما حقيقة ما جاء فيها من صدق أو غيره.

وقال القرطبي: إنما أنكر عليه من حيث إنه ساقه في معرض من يعارض كلام النبوة بأقوال الرجال. وقيل: أنكر عليه لأنه خاف أن يخلط السنة بغيرها، وإلَّا فليس في ذكر السكينة والوقار ما ينافي كونه خبرًا.

(٣) أحمد (١٩٨٣٠)، والبخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧).

(٤) قال النووي: وأما إنكار عمران ﷺ فلكونه قال: منه ضعف، بعد سماعه قول النبي ﷺ: « **إنه خير كله** ». وقوله: « تأتيني بالمعاريض »؛ أي: تأتي بكلام في مقابلته وتعترض بما يخالفه؟!

(٥) أحمد (١٩٩٧٢).

(٦) أحمد (٤١٠٨)، وأبو يعلى (٥٣٦٣).

قَالَ: « الكَذِبُ، إِذَا كَـذَبَ فَجَرَ، وَإِذَا فَجَـرَ كَفَـرَ، وَإِذَا كَفَـرَ دَخَـلَ - يَعْنِـي - النَّارَ ». [صحيح لغيره][١].

٨٣٠٧ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّـهِ المُزَنِيِّ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِـيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّـهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَـتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَـقُلْ حَقًّا أَوْ لِـيَسْكُتْ ». [حديث صحيح][٢].

٨٣٠٨ - حَدَّثَـنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ رَجُـلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّـةَ يُقَالُ لَهُ: يُوسُفُ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِـنْ قُـرَيْشٍ نَلِي مَالَ أَيْتَامٍ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ عَنِّي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ.

قَالَ: فَـوَقَعَتْ لَـهُ فِي يَدِي أَلْفُ دِرْهَمٍ.

قَالَ: فَـقُلْتُ لِلْقُرَشِيِّ: إِنَّـهُ قَدْ ذَهَبَ لِي بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، وَقَدْ أَصَبْتُ لَهُ أَلْفَ دِرْهَمٍ!

قَالَ: فَـقَالَ القُرَشِيُّ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « أَدِّ الأَمَانَـةَ[٣] إِلَى مَنِ ائْتَـمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ ». [حسن صحيح][٤].

٨٣٠٩ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حَدِيثًا لَا يَشْتَهِي أَنْ يُذْكَـرَ عَنْـهُ فَـهُوَ أَمَانَـةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَـكْتِمْهُ »[٥]. [حديث حسن][٦].

---

(١) أحمد (٦٦٤١)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٤٢)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة. وفي إسناده عند أحمد ضعيفان: ابن لهيعة، وحيي بن عبد اللَّه.

(٢) أحمد (٢٠٢٨٥).

(٣) الأمانة: كل حق لزمك أداؤه وحفظه. وقال القاضي عياض: « حفظ الأمانة أثر كمال الإيمان، فإذا نقص الإيمان نقصت الأمانة في الناس، وإذا زاد زادت ».

(٤) أحمد (١٥٤٢٤)، وأبو داود (٣٥٣٤)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٥) يعني: إذا فهم السامع من المحدث أنه لا يشتهي أن يذكر عنه هذا الحديث، فهو أمانة لا ينبغي أن يذكره لأحد، وإن لم يأمره المحدث بالكتمان.

(٦) أحمد (٢٧٥٠٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٩٧)، ونسبه إلى أحمد والطبراني، ثم قال: وفـي إسنـاد أحـمد وأحـد إسنـادي الطبـراني عُبيد اللَّه بن الوليد الوصَّافي، وهو متروك، وفي إسناده الآخر ضرار بن صُرَد، وهو متروك.
وفي إسناده عند أحمد: عُبيد اللَّه بن الوليد الوَصَّافي، ضعيف. وعبد اللَّه بن عبيد بنِ عُمير لم يذكروا له سماعًا من أبي الدرداء.

(١٠) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي شُكْرِ المُنْعِمِ وَالمُكَافَأَةِ عَلَى المَعْرُوفِ

٨٣١٠ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **يَـقُولُ اللَّـهُ ﷻ يَـوْمَ القِيَـامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ، حَمَلْـتُـكَ عَلَى الخَيْلِ وَالإِبِلِ، وَزَوَّجْتُكَ النِّسَاءَ، وَجَعَلْـتُكَ تَـرْبَـعُ**[١] **وَتَـرْأَسُ، فَـأَيْنَ شُكْـرُ ذَلِكَ؟** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٣١١ - عَنِ المُغِيـرَةِ بْنِ شُعْبَـةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَـوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيـلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ غَفَرَ اللَّـهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ! قَالَ: « **أَوَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨٣١٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رَفَعَـهُ، قَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ أَنْ يَـرَى أَثَـرَ نِعْمَتِـهِ عَلَى عَبْدِهِ** ». [**حسن لغيره**][٤].

٨٣١٣ - وَعَـنْـهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **الطَّاعِمُ الشَّاكِـرُ، كَالصَّائِمِ الصَّابِـرِ** ». [**حديث جيد**][٥].

٨٣١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللَّـهَ ﷻ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٣١٥ - عَنْ أَبِي سَعِيـدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْـلَـهُ. [**صحيح لغيره**][٧].

٨٣١٦ - عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَـهُ. [**صحيح لغيره**][٨].

---

(١) رَبَعَ الجيشَ، يَرْبَعُهُ، ربوعًا: أخذ ربع ما يغنم.
(٢) أحمد (١٠٣٧٨)، والحميدي (١١٧٨)، ومسلم (٢٩٦٨)، وابن حبان (٤٦٤٢).
(٣) أحمد (١٨١٩٨)، والحميدي (٧٥٩)، والبخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩)، وابن ماجة (١٤١٩)، والنسائي (١٣٢٥)، والترمذي (٤١٢)، وابن حبان (٣١١).
(٤) أحمد (٨١٠٧)، وفي إسناده عند أحمد: يحيى بن عبيد اللَّه بن عبد اللَّه بن موهب، متروك.
(٥) أحمد (٧٨٠٦)، والترمذي (٢٤٨٦)، وابنُ ماجة (١٧٦٤)، وابن حبان (٣١٥)، وأَبو يعلى (٦٥٨٢)، والحاكم (٤/ ١٣٦)، وقال الترمذي: حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.
(٦) أحمد (٧٥٠٤)، وأبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤)، وابن حبان (٣٤٠٧).
(٧) أحمد (١١٢٨٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٨١)، وقال: رواه الطبراني في « الأوسط »، وإسناده حسن. وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعطية العوفي، ضعيفان.
(٨) أحمد (٢١٨٣٨)، وفي إسناده عند أحمد: زياد بن كليب: أبو معشر الكوفي، لم يسمع من الأشعث ابن قيس.

٨٣١٧ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَذِهِ الأَعْوَادِ - أَوْ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ -: « مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، التَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَالجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، وَالفُرْقَةُ عَذَابٌ ».

قَالَ: فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ البَاهِلِيُّ: عَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ.

قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: مَا السَّوَادُ الأَعْظَمُ؟ فَقَالَ أَبُو أُمَامَةَ: هَذِهِ الآيَةُ فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ﴾ [النور: ٥٤]. [حديث صحيح][١].

٨٣١٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ أُتِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يَنَلْ[٢] فَهُوَ كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ ». [حسن لغيره][٣].

٨٣١٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي فِي شِدَّةِ حَرٍّ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ بِشِسْعٍ فَوَضَعَهُ فِي نَعْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَوْ تَعْلَمُ مَا حَمَلْتَ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ تَفْعَلْ[٤] مَا حَمَلْتَ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ». [حديث ضعيف][٥].

(١١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي التَّوَاضُعِ وَفَضْلِهِ

٨٣٢٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَنْبَأَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ - قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَهُ - قَالَ: « يَقُولُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مَنْ تَوَاضَعَ

---

(١) أحمد (١٨٤٤٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٥/ ٢١٧)، وقال: رواه عبد اللَّه بن أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات، وقال في موضع آخر (٨/ ١٨٢): رواه عبد اللَّه، وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٢) أي: المدعي وليس عنده فخرًا وتطاولًا، إنه بذلك يسخر من نفسه، وهذا الفعل كذب وزور لا يلجأ إليه أصحاب النفوس الأبية الكريمة.

(٣) أحمد (٢٤٥٩٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨ / ١٨١)، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: فيه صالح بن أبي الأخضر، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال أحمد ثقات.

وفي إسناده عند أحمد: صالح بن أبي الأخضر، ضعيف.

(٤) وكذلك هي في « مجمع الزوائد »، وأما في الطبراني الكبير فهي « **لو تعلم... لو تعلم** ». وفي أصول أحمد كما ذكر محققو طبعة الرسالة: « يعل » و « يغل ». وجاؤوا بكلام للسندي بادٍ عليه التكلُّف ولا يطمئن إليه القلب، ولم أَتَبَيَّنِ المراد، واللَّه أعلم.

(٥) أحمد (٢٢٢٨٧)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد الألهاني، ضعيف.

لِي هَكَذَا - وَجَعَلَ يَزِيدُ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى الأَرْضِ، وَأَدْنَاهَا إِلَى الأَرْضِ -، رَفَعْتُهُ هَكَذَا »، وَجَعَلَ بَاطِنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ وَرَفَعَهَا نَحْوَ السَّمَاءِ. [حديث صحيح][1].

٨٣٢١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ دَرَجَةً، رَفَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي عِلِّيِّينَ[2]. وَمَنْ تَكَبَّرَ عَلَى اللَّهِ دَرَجَةً، وَضَعَهُ اللَّهُ دَرَجَةً حَتَّى يَجْعَلَهُ فِي أَسْفَلِ السَّافِلِينَ »[3]. [حديث ضعيف][4].

٨٣٢٢ - عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ عُتْبَةُ يَقُولُ: عِرْبَاضٌ خَيْرٌ مِنِّي! وَعِرْبَاضٌ يَقُولُ: عُقْبَةُ خَيْرٌ مِنِّي! سَبَقَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِسَنَةٍ. [أثر حسن][5].

٨٣٢٣ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنِيِّ[6]، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صَالِحَ الثِّيَابِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، تَوَاضُعًا لِلَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -، دَعَاهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَى رُؤُوسِ الخَلَائِقِ حَتَى يُخَيِّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي حُلَلِ الإِيمَانِ أَيَّتَهُنَّ شَاءَ ». [حديث حسن][7].

٨٣٢٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ ﷻ ». [حديث صحيح][8].

(١٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي التَّوَكُّلِ

٨٣٢٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ: تَغْدُو خِمَاصًا[9]، وَتَرُوحُ

---

(١) أحمد (٣٠٩)، وأبو يعلى (١٨٧).

(٢) مكان في السماء السابعة تحت العرش، وهذا كناية عن رفع درجته وشرفه.

(٣) وهذا كناية عن انخفاضه وانحطاط رتبته.

(٤) أحمد (١١٧٢٤)، وابن ماجة (٤١٧٦)، وأبو يعلى (١١٠٩)، وابن حبان (٥٦٧٨)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف. ورواية دراج عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري ضعيفة.

(٥) أحمد (١٧٦٥٩).

(٦) تقدم هذا الحديث في كتاب اللباس والزينة برقم (٧٢٢٢)، باب: ما جاء في استحباب اللباس.

(٧) أحمد (١٥٦١٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٤/ ٢٧٦)، وقال: رواه الطبراني في « الصغير » و « الأوسط »، وفيه: بقية، مدلس. وفي إسناده عند أحمد: زَبَّان بن فائد، وابن لهيعة، ورشدين ابن سَعْد؛ ضعفاء.

(٨) أحمد (٩٠٠٨).

(٩) خماص: جياع. يقال: خمص الجوع فلانًا، يَخْمُصُهُ، خمصًا، وخموصًا، إذا أضعفه وأدخل بطنه في جوفه، =

بِطَانًا »[١]. [حديث صحيح][٢].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ (وَفِي رِوَايَةٍ: لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ) عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، أَلَا تَرَوْنَ أَنَّهَا تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا؟ ». [حديث صحيح][٣].

٨٣٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ نَزَلَ بِهِ حَاجَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، كَانَ قَمِنًا[٤] مِنْ أَنْ لَا تَسْهُلَ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، آتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ بِمَوْتٍ آجِلٍ ». [حديث جيد][٥].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ، لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ[٦]، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ ﷻ أَوْشَكَ اللَّهُ لَهُ بِالغِنَى؛ إِمَا أَجَلٍ عَاجِلٍ، أَوْ غِنًى عَاجِلٍ ». [حديث جيد][٧].

٨٣٢٧ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرِيَ الأُمَمَ بِالمَوْسِمِ، فَرَاثَتْ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ[٨]، قَالَ: « فَأُرِيتُ أُمَّتِي، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ، قَدْ مَلَؤُوا السَّهْلَ وَالجَبَلَ، فَقِيلَ لِي: إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ؛ هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ».

قَالَ عُكَّاشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهُ، ثُمَّ قَامَ - يَعْنِي -

---

= فهو خميص، والجمع: خماص، وهي: خميصة.

(١) بطان: ممتلئة البطون. وانظر: النهاية.

(٢) أحمد (٣٧٠)، والدارمي (١٦٤٩)، ومسلم (١٠٤٥)، وأبو داود (١٦٤٧) و (٢٩٤٤)، وابن ماجة (٤١٦٤)، وابن حبان (٣٤٠٥)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، سيئ الحفظ، لكنه توبع.

(٣) أحمد (٣٧٣).

(٤) أي: جديرًا وخليقًا. يقال: قَمِنَ بكذا، يَقْمَنُ، قمنًا، إذا جَدُر به وخَلُقَ.

(٥) أحمد (٣٦٩٦)، وأبو داود (١٦٤٥)، وأبو يعلى (٥٣١٧)، والحاكم (١/ ٤٠٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٦) وذلك لأنه ترك اللجوء إلى القادر على قضاء حوائج الناس جميعًا، والذي لا يغلق بابه دون أحد. قال وهب بن منبه لرجل يأتي الملوك: ويلك! أتأتي من يغلق عنك بابه ويواري عنك غناه، وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل، ونصف النهار، ويظهر لك غناه؟! فالعبد عاجز عن جلب مصالحه ودفع مضاره، وليس له معين على مصالح دينه ودنياه إلَّا اللَّه تعالى.

(٧) أحمد (٣٨٦٩).

(٨) أي: تأخرت. يقال: راث، يريث، ريثًا، إذا أبطأ.

آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مَعَهُمْ.

قَالَ: « **سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ** ». [**حديث صحيح**][١].

٨٣٢٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثُ طَوَائِرَ، فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ[٢] طَائِرًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الغَدِ أَتَتْهُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا: « **أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئًا؟ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ** ». [**حديث ضعيف**][٣].

٨٣٢٩ - عَنْ سَلام أَبِي شُرَحْبِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنَيْ خَالِدٍ ﷺ يَقُولَانِ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلًا - أَوْ يَبْنِي بِنَاءً - فَأَعَنَّاهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا لَنَا وَقَالَ: « **لَا تَأْيَسَا مِنَ الخَيْرِ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **مِنَ الرِّزْقِ**) **مَا تَهَزَّزَتْ**[٤] **رُؤُوسُكُمَا، إِنَّ الإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ**[٥] **لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرَةٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ** ». [**حديث جيد**][٦].

٨٣٣٠ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُحْصِي شَيْئًا وَأَكِيلُهُ، قَالَ: « **يَا أَسْمَاءُ، لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ** ».

قَالَتْ: فَمَا أَحْصَيْتُ شَيْئًا بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِي وَلَا دَخَلَ عَلَيَّ، وَمَا نَفِذَ عِنْدِي مِنْ رِزْقِ اللَّهِ، إِلَّا أَخْلَفَهُ اللَّهُ ﷻ[٧]. [**حديث صحيح**][٨].

(١٣) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي القَنَاعَةِ وَالعِفَّةِ

٨٣٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ -: « **لَا يَنْظُرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ**

---

(١) أحمد (٣٨١٩)، وابن حبان (٦٠٨٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩/ ٣٠٤)، وقال: رواه أحمد مطولًا ومختصرًا، ورواه أبو يعلى، ورجالهما في المطول رجال الصحيح.

(٢) الخادم: يطلق على الذكر والأنثى، والجمع: خَدَم، وخدام، وأما الخادمة فقليل استخدامها.

(٣) أحمد (١٣٠٤٣)، وأبو يعلى (٤٢٢٣)، وفي إسناده عند أحمد: هلال بن سويد أبو المعلى الأحمري، ضعيف.

(٤) أي: تحركت، كناية عن الحياة، والمراد: إياكما أن يتسرب هم الرزق إليكما ما دمتما على قيد الحياة.

(٥) يعني: كاللحم الذي لا قشر عليه لضعف الجلد، ثم يقوي اللَّه تعالى قشره - أي: جلده -. ويحتمل أن المراد بالقشر: الثوب؛ أي: يخرج عريانًا بلا ثوب، ثم يعطيه اللَّه تعالى ما قدر أن يعطيه.

(٦) أحمد (١٥٨٥٦).

(٧) قال الربيع بن خثيم: « إن اللَّه تعالى قضى على نفسه: أن من توكل عليه كفاه، ومن آمن به هداه، ومن أقرضه جازاه، ومن وثق به نجاه، ومن دعاه أجاب دعاه ».

(٨) أحمد (٢٦٩٧٠).

فِي الخَلْقِ أَوِ الخُلُقِ أَوِ المَالِ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ ». [حديث صحيح][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ[٢] أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ - قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ :- عَلَيْكُمْ ». [حديث صحيح][٣].

٨٣٣٢ - عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كُنْتُ أَتَّجِرُ إِلَى الشَّامِ - أَوْ إِلَى مِصْرَ -، قَالَ: فَتَجَهَّزْتُ إِلَى العِرَاقِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ ﷺ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، إِنِّي قَدْ تَجَهَّزْتُ إِلَى العِرَاقِ. فَقَالَتْ: مَا لَكَ وَلِمَتْجَرِكَ؟[٤] إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِذَا كَانَ لأَحَدِكُمْ رِزْقٌ فِي شَيْءٍ، فَلَا يَدَعْهُ حَتَّى يَتَغَيَّرَ لَهُ، أَوْ يَتَنَكَّرَ لَهُ ».

فَأَتَيْتُ العِرَاقَ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، وَاللَّهِ مَا رَدَدْتُ الرَّأْسَ مَالٍ. فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ الحَدِيثَ، أَوْ قَالَتِ: الحَدِيثُ كَمَا حَدَّثْتُكَ. [حديث ضعيف][٥].

٨٣٣٣ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « طُوبَى[٦] لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الإِسْلَامِ وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنِعَ[٧] ». [حديث صحيح][٨].

٨٣٣٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ، فَقَالَ لَهُ

---

(١) أحمد (٧٣١٩)، والحميدي (١٠٦٦)، والبخاري (٦٤٩٠)، ومسلم (٢٩٦٣)، وأبو يعلى (٦٢٦١)، وابن حبان (٧١٤).

(٢) أي: أحق وأولى. يقال: جَدُرَ بكذا، وَجَدُرَ له، يَجْدُرُ، جدارة؛ أي: صار خليقًا به، فهو جدير.

(٣) أحمد (٧٤٤٩)، ومسلم (٢٩٦٣)، وابن ماجة (٤١٤٢)، والترمذي (٢٥١٣)، وابن حبان (٧١٣)، وقال الترمذي: حديث صحيح.

(٤) أي: لأي شيء تترك متجرك إلى الشام أو إلى غيره وقد بورك لك فيه وتذهب إلى العراق؟

(٥) أحمد (٢٦٠٩٢)، وابن ماجة (٢١٤٨)، وفي إسناده عند أحمد: والد الضحاك، هو: مخلد بن الضحاك ، ضعيف، ونافع مجهول.

(٦) طوبى: اسم الجنة، وقيل: هي شجرة فيها، وأصلها: فُعْلَى من الطيب، فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوًا.

(٧) الكفاف من الرزق: ما كان مقدار الحاجة من غير زيادة ولا نقصان
وقنع: رضي بالقسْم اليسير ولم يتطلع إلى أكثر من ذلك.

(٨) أحمد (٢٣٩٤٤)، والترمذي (٢٣٤٩)، وابن حبان (٧٠٥)، والحاكم (١/ ٣٤)، **قال الترمذي:** حديث حسن صحيح.

أَهْلُـهُ: ائْتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلْهُ. فَـأَتَاهُ وَهُوَ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: « **مَنِ اسْتَعَفَّ أَعْفَّـهُ اللَّـهُ، وَمَـنِ اسْتَـغْـنَى أَغْنَـاهُ اللَّهُ، وَمَنْ لَجَأَ لَـنَا فَـوَجَدْنَا لَـهُ أَعْطَيْـنَاهُ** ».

قَالَ: فَذَهَبَ وَلَمْ يَسْأَلْ. [**حديث صحيح**][1].

* * *
* *
*

(١) أحمد (١٠٩٨٩)، وابنُ حبان (٣٣٩٨).

(٦) كِتَابُ الزُّهْدِ
وَالتَّقْلِيلِ مِنَ الدُّنْيَا وَالرِّضَا بِالكَفَافِ

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَزُخْرُفِهَا وَنَعِيمِهَا

٨٣٣٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي ﷻ لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ[١] ذَهَبًا، فَقُلْتُ: لَا يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ يَوْمًا - أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ -، فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ ». [حديث ضعيف][٢].

٨٣٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ بِشَرِيطٍ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ[٣] حَشْوُهَا لِيفٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عُمَرُ، فَانْحَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْحِرَافَةً، فَلَمْ يَرَ عُمَرُ بَيْنَ جَنْبَيْهِ وَبَيْنَ الشَّرِيطِ ثَوْبًا، وَقَدْ أَثَّرَ الشَّرِيطُ بِجَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَكَى عُمَرُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا يُبْكِيكَ يَا عُمَرُ؟ ».

قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَبْكِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ ﷻ مِنْ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَهُمَا يَعْبَثَانِ فِي الدُّنْيَا فِيمَا يَعْبَثَانِ فِيهِ، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالمَكَانِ الَّذِي أَرَى!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الآخِرَةُ؟ ».

قَالَ عُمَرُ: بَلَى. قَالَ: « فَإِنَّهُ كَذَاكَ ». [حسن صحيح][٤].

٨٣٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ عَلَى حَصِيرٍ، قَدْ أَثَّرَ الحَصِيرُ بِظَهْرِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كِسْرَى يَشْرَبُونَ فِي الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَأَنْتَ هَكَذَا؟!

فَقَالَ ﷺ: « إِنَّهُمْ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا ». [حسن صحيح][٥].

---

(١) أصل البطحاء: مسيل الوادي، وأراد هنا: عرصة مكة وصحاريها وأرضها وحجرها ورمالها...

(٢) أحمد (٢٢١٩٠)، والترمذي (٢٣٤٧)، وفي إسناده عند أحمد: عبيد اللَّه بن زَحْر الضَّمْري الإفريقي، ضعيف، وعلي بن يزيد الألهاني واهي الحديث.

(٣) أَدَم: جمع أديم، وهو الجلد المدبوغ.

(٤) أحمد (١٢٤١٧)، وأبو يعلى (٢٧٨٢) و (٢٧٨٣)، وابن حبان (٦٣٦٢).

(٥) أحمد (٧٩٦٣).

٨٣٣٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّـاسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْـهِ عُمَرُ ﷺ وَهُوَ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَّـرَ فِـي جَنْبِـهِ، فَـقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْتَ فِـرَاشًا أَوْثَـرَ(١) مِنْ هَذَا؟!

فَقَالَ: « مَا لِـي وَلِلدُّنْيَا، مَا مَثَلِـي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَـرَاكِبٍ سَارَ فِـي يَوْمٍ صَائِفٍ، فَاسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ سَاعَةً مِنْ نَـهَارٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَـرَكَـهَا ». [**حديث صحيح**](٢).

٨٣٣٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ العَاصِ ﷺ يَقُولُ: لَقَدْ أَصْبَحْتُمْ وَأَمْسَيْتُمْ تَرْغَبُونَ فِيمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِيـهِ: أَصْبَحْتُمْ تَـرْغَـبُونَ فِـي الدُّنْـيَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزْهَدُ فِـيهَا، وَاللَّهِ مَا أَتَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَـةٌ مِنْ دَهْرِهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي عَلَيْـهِ أَكْثَـرَ مِمَّا لَـهُ!

قَالَ: فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: قَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَسْلِفُ.

وَقَالَ غَيْـرُ يَحْيَى: وَاللَّهِ مَا مَـرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَـةٌ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَالَّذِي عَلَيْـهِ أَكْثَـرُ مِنَ الَّذِي لَهُ! [**حديث صحيح**](٣).

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): حَدَّثَـنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَـنَا مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ العَاصِ يَخْطُبُ النَّاسَ بِـمِصْرَ يَـقُولُ: مَا أَبْعَدَ هَدْيَـكُمْ مِـنْ هَدْيِ نَبِيِّـكُمْ ﷺ! أَمَّا هُوَ فَـكَانَ أَزْهَـدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَّا أَنْـتُمْ فَـأَرْغَبُ النَّاسِ فِيهَا. [**حديث صحيح**](٤).

٨٣٤٠ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ المَدِينَـةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُـرُ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: « يَا أَبَا ذَرٍّ ». قُلْتُ: لَبَّـيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبًا أُمْسِي ثَالِثَـةً وَعِنْدِي مِنْـهُ دِينَارٌ، إِلَّا دِينَارًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِـهِ فِـي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا »، وَحَثَا عَنْ يَمِينِـهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

قَالَ: ثُمَّ مَشَيْنَا، فَقَالَ: « يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ

---

(١) أوثر: أوطأ وألين. يقال: وَثَـرَ الشيء، يَـثِرُهُ، وَثْـرًا، وَثِـرَةً، إذا وطَّأه وليَّنه.

(٢) أحمد (٢٧٤٤)، وابن حبان (٦٣٥٢)، والحاكم (٤/ ٣٠٩)، وصحَّحه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (١٧٨١٧).

(٤) أحمد (١٧٧٧٣)، والحاكم (٤/ ٣٢٦)، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا ». وَحَثَا عَنْ يَمِينِهِ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ.

قَالَ: ثُمَّ مَشَيْنَا، فَقَالَ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيَكَ** ». قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي، قَالَ: فَسَمِعْتُ لَغَطًا وَصَوْتًا، قَالَ: فَقُلْتُ: لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَ لَهُ، قَالَ: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَّبِعَهُ، ثُمَّ تَذَكَّرْتُ قَوْلَهُ: « **لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيَكَ** »، فَانْتَظَرْتُهُ حَتَّى جَاءَ، فَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ، فَقَالَ: « **ذَاكَ جِبْرِيلُ** عليه السلام، **أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ** ».

قَالَ: قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: « **وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، أَيُّ جَبَلٍ هَذَا؟** ». قُلْتُ: أُحُدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي ذَهَبًا قِطَعًا أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَدَعُ مِنْهُ قِيرَاطًا** ».

قَالَ: قُلْتُ: قِنْطَارًا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **قِيرَاطًا** ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّمَا أَقُولُ الَّذِي أَقَلُّ، وَلَا أَقُولُ الَّذِي هُوَ أَكْثَرُ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ) قَالَ: « مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ، إِلَّا أَنْ أَرْصُدَهُ لِغَرِيمٍ »[(٣)]. [**حديث صحيح**][(٤)].

٨٣٤١ - عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ - وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ، وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ مُشْبَعَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا أَثَرُ المَجَاسِدِ[(٥)] وَلَا الخَلُوقِ. قَالَ: فَقَالَ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَا تَأْمُرُنِي بِهِ هَذِهِ السُّوَيْدَاءُ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آتِيَ العِرَاقَ، فَإِذَا أَتَيْتُ العِرَاقَ مَالُوا عَلَيَّ بِدُنْيَاهُمْ[(٦)]، وَإِنَّ خَلِيلِي ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ

---

(١) أحمد (٢١٣٤٧)، والبخاري (٢٣٨٨)، وابن حبان (١٧٠).

(٢) أحمد (٢١٣٢٩).

(٣) الغريم: الدائن. ويقال: غَرِمَ، يَغْرَمُ، غُرْمًا، وَأَغْرَمَهُ، إذا لزمه ما لا يجب عليه. وغرم في التجارة: خسر.

(٤) أحمد (٢١٣٢٢)، والدارمي (٢٧٦٧).

(٥) المجاسد: جمع مُجْسَد، وهو المصبوغ المشبع بالجَسَد، وهو الزعفران أو العصفر.

(٦) خشي أن يصيبه الغنى فيطول حسابه.

طَرِيقًا ذَا دَحْضٍ[١] وَمَزَلَّةٍ، وَأَنَّا نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا اقْتِدَارٌ[٢].

وَحَدَّثَ مَطَرٌ أَيْضًا بِالحَدِيثِ أَجْمَعَ فِي قَوْلِ أَحَدِهِمَا: أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا اقْتِدَارٌ.

وَقَالَ الآخَرَانِ: نَأْتِي عَلَيْهِ وَفِي أَحْمَالِنَا اضْطِمَارٌ[٣]، أَحْرَى أَنْ نَنْجُوَ عَنْ أَنْ نَأْتِيَ عَلَيْهِ وَنَحْنُ مَوَاقِيرُ[٤]. [**حديث صحيح**][٥].

٨٣٤٢ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ بِهِ إِلَى اليَمَنِ قَالَ: « **إِيَّايَ وَالتَّنَعُّمَ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالمُتَنَعِّمِينَ** »[٦]. [**حديث صحيح**][٧].

٨٣٤٣ - عَنْ أَبِي عَسِيبٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلًا، فَمَرَّ بِي فَدَعَانِي إِلَيْهِ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ فَدَعَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، ثُمَّ مَرَّ بِعُمَرَ فَدَعَاهُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا لِبَعْضِ الأَنْصَارِ، فَقَالَ لِصَاحِبِ الحَائِطِ: « **أَطْعِمْنَا بُسْرًا** »[٨]. فَجَاءَ بِعِذْقٍ فَوَضَعَهُ، فَأَكَلَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ بَارِدٍ، فَشَرِبَ، فَقَالَ: « **لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذا يومَ القِيَامَةِ** ».

قَالَ: فَأَخَذَ عُمَرُ العِذْقَ فَضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ حَتَّى تَنَاثَرَ البُسْرُ قِبَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِنَّا لَمَسْؤُولُونَ عَنْ هَذا يَوْمَ القِيَامَةِ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: خِرْقَةٍ كَفَّ بِهَا الرَّجُلُ عَوْرَتَهُ، أَوْ كِسْرَةٍ سَدَّ بِهَا جَوْعَتَهُ، أَوْ حِجْرٍ يَتَدَخَّلُ فِيهِ مِنَ الحَرِّ وَالقَرِّ** ». [**حديث حسن**][٩].

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄ قَالَ: أَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَأَطْعَمْتُهُمْ رُطَبًا، وَأَسْقَيْتُهُمْ مَاءً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **هَذا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ** ». [**حديث صحيح**][١٠].

---

(١) يقال: دَحَضَتْ رِجْلُهُ، تَدْحَضُ، دَحْضًا، ودحوضًا، إذا زَلِقَتْ. ودحض الحجة: إذا أبطلها ودفعها.

(٢) اقتدار: قدرة وتمكن. والمراد: أحمالنا خفيفة نتمكن بيسر من حملها.

(٣) اضطمار: خلو وخفة. يقال: اضطمر بطنه، إذا ضمر.

(٤) أي: أصحاب أثقال.

(٥) أحمد (٢١٤١٦).

(٦) أي: ليسوا بالمترفهين الترفه الذي يوجب الأنس به فيقود إلى الغفلة عن اللَّه تعالى، ويوقظ التعلق بزخارف الدنيا.

(٧) أحمد (٢٢١٠٥).

(٨) البُسْرُ: أوله طلع، ثم خَلَالٌ - بالفتح -، ثم بَلَح، ثم بسر، ثم رطب، ثم تمر، والواحدة: بسرة.

(٩) أحمد (٢٠٧٦٨).

(١٠) أحمد (١٤٦٣٧)، وأبو يعلى (١٧٩٠)، وابن حبان (٣٤١١).

(٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ التَّقْلِيلِ فِي الدُّنْيَا، وَالرِّضَا مِنْهَا بِالكَفَافِ

٨٣٤٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ** ». [**حديث صحيح**][(١)].

٨٣٤٥ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٣٤٦ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **كُلُّ شَيْءٍ سِوَى ظِلِّ بَيْتٍ، وَجِلْفِ الخُبْزِ**[(٣)]**، وَثَوْبٍ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَالمَاءِ، فَمَا فَضَلَ عَنْ هَذا فَلَيْسَ لِابْنِ آدَمَ فِيهِنَّ حَقٌّ** ». [**حديث ضعيف**][(٤)].

٨٣٤٧ - عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ: اسْتَكْسَيْتُ[(٥)] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَسَانِي خَيْشَتَيْنِ[(٦)]، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَلْبَسُهُمَا وَأَنَا مِنْ أَكْسَى أَصْحَابِي[(٧)]. [**حديث جيد**][(٨)].

٨٣٤٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَالَ: لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُنَا فِي السَّرِيَّةِ - يَا بُنَيَّ - مَا لَنَا زَادٌ إِلَّا السَّلَفُ مِنَ التَّمْرِ، فَيَقْسِمُهُ قَبْضَةً قَبْضَةً، حَتَّى يُصَيِّرَ إِلَى تَمْرَةٍ تَمْرَةٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ، وَمَا عَسَى أَنْ تُغْنِيَ التَّمْرَةُ عَنْكُمْ؟! قَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ يَا بُنَيَّ، فَبَعْدَ أَنْ فَقَدْنَاهَا فَاخْتَلَلْنَا إِلَيْهَا[(٩)]. [**حديث ضعيف**][(١٠)].

---

(١) أحمد (٦٥٧٢)، ومسلم (١٠٥٤)، والترمذي (٢٣٤٨)، وابنُ ماجة (٤١٣٨)، وابنُ حبان (٦٧٠)، والحاكم (٤/ ١٢٣)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) أحمد (٢٣٩٤٤)، والترمذي (٢٣٤٩)، وابن حبان (٧٠٥).

(٣) الجِلْفُ: الخبز اليابس الغليظ وحده لا أدم معه. وقيل: الخبز الخليط اليابس. ويروى بفتح اللام، جمع: جلفة، وهي الكسرة من الخبز. والمقصود: غاية القناعة، وغاية الكفاية.

(٤) أحمد (٤٤٠)، والترمذي (٢٣٤١)، والحاكم (٤ / ٣١٢)، وصحَّحه الترمذي والحاكم، ووافقه الذهبي.

(٥) أي: طلبت منه كسوة.

(٦) الخيش: ثياب تتخذ من مشاقة الكتان، ومن أردئه أيضًا.

(٧) يعني: من أحسنهم كسوة على ما في كسوتي من رداءة.

(٨) أحمد (١٧٦٥٦)، وأبو داود (٤٠٣٢).

(٩) يقال: اخْتَلَّ إلى الكتاب، إذا احتاج إليه وطلبه.

(١٠) أحمد (١٥٦٩٢)، وأبو يعلى (٧١٩٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عتبة المسعودي، اختلط، ويزيد بن هارون سمع منه بعد الاختلاط.

٨٣٤٩ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: أَقَمْتُ بِالمَدِينَةِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ سَنَةً، فَقَالَ لِي ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ﵂: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا لَنَا ثِيَابٌ إِلَّا البِرَادُ[١] المُتَفَتِّقَةُ، وَإِنَّا لَيَأْتِي عَلَى أَحَدِنَا الأَيَّامُ مَا يَجِدُ طَعَامًا يُقِيمُ بِهِ صُلْبَهُ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَأْخُذُ الحَجَرَ فَيَشُدُّهُ عَلَى أَخْمَصِ بَطْنِهِ، ثُمَّ يَشُدُّهُ بِثَوْبِهِ لِيُقِيمَ بِهِ صُلْبَهُ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَنَا تَمْرًا، فَأَصَابَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَّا سَبْعُ تَمَرَاتٍ فِيهِنَّ حَشَفَةٌ، فَمَا سَرَّنِي أَنَّ لِي مَكَانَهَا تَمْرَةً جَيِّدَةً. قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَ: تَشُدُّ لِي مِنْ مَضْغِي[٢]. [**حديث صحيح**][٣].

٨٣٥٠ - عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنِّي لأَرْبِطُ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الجُوعِ، وَإِنَّ صَدَقَتِي اليَوْمَ لأَرْبَعُونَ أَلْفًا (وَفِي رِوَايَةٍ: وَإِنَّ صَدَقَةَ مَالِي لَتَبْلُغُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ). [**حديث ضعيف**][٤].

٨٣٥١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ طَعَامَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ، وَاللَّهِ مَا كُنَّا نَرَى سَمْرَاءَكُمْ[٥] هَذِهِ، وَلَا نَدْرِي مَا هِيَ، وَإِنَّمَا كَانَ لِبَاسُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّمَارَ - يَعْنِي: بُرُدَ الأَعْرَابِ -. [**حديث صحيح**][٦].

٨٣٥٢ - عَنْ أَبِي حِسْبَةَ مُسْلِمِ بْنِ أَكْيَسَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ ﵁ قَالَ: ذَكَرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟

فَقَالَ: نَبْكِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمًا مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَيُفِيءُ عَلَيْهِمْ، حَتَّى ذَكَرَ الشَّأْمَ فَقَالَ: « **إِنْ يُنْسَأْ فِي أَجَلِكَ[٧] يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، فَحَسْبُكَ مِنَ الخَدَمِ ثَلَاثَةٌ: خَادِمٌ يَخْدُمُكَ، وَخَادِمٌ يُسَافِرُ مَعَكَ، وَخَادِمٌ يَخْدُمُ أَهْلَكَ وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ.**

وَحَسْبُكَ مِنَ الدَّوَابِّ ثَلَاثَةٌ: دَابَّةٌ لِرَحْلِكَ، وَدَابَّةٌ لِثِقَلِكَ، وَدَابَّةٌ لِغُلَامِكَ ».

---

(١) البراد: جمع بردة، وهي كساء أسود مربع يلبسه الأعراب.

(٢) المضغ: المضاغ، وهو ما يمضغ، ويقال: لقمة لينة المضاغ.

(٣) أحمد (٨٣٠١).

(٤) أحمد (١٣٦٧)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن كعب القرظي، لم يسمع من علي.

(٥) يعني: الحنطة، وهي القمح.

(٦) أحمد (٨٦٥٣)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن البصري، لم يسمع من أبي هريرة.

(٧) أي: إن طال أجلك، وينسأ: يؤخر، يقال: نسأ الأمر، يَنْسَؤُه، نَسْئًا، إذا أخَّره وأجله.

ثُمَّ هَأَنَذَا أَنْظُرُ إِلَى بَيْتِي قَدِ امْتَلأَ رَقِيقًا، وَأَنْظُرُ إِلَى مَرْبَطِي قَدِ امْتَلأَ دَوَابَّ، فَكَيْفَ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذا! وَقَدْ أَوْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي، مَنْ لَقِيَنِي عَلَى مِثْلِ الحَالِ الَّذِي فَارَقَنِي عَلَيْهَا** ». [**حديث ضعيف**][1].

٨٣٥٣ - عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى خَالِهِ أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ يَعُودُهُ، قَالَ: فَبَكَى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا يُبْكِيكَ يَا خَالُ؟ أَوَجَعًا يُشْئِزُكَ[2]؟ أَمْ حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا؟

قَالَ: فَقَالَ: فَكُلًّا لاَ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيْنَا فَقَالَ: « **يَا أَبَا هَاشِمٍ، لَعَلَّكَ أَنْ تُدْرِكَ أَمْوَالًا يُؤْتَاهَا أَقْوَامٌ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ المَالِ خَادِمٌ، وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** ». وَإِنِّي أُرَانِي قَدْ جَمَعْتُ! [**حسن لغيره**][3].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ يَبْكِي... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. [**حسن لغيره**][4].

٨٣٥٤ - عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا، فَقَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا لَقِيَ مِنَ البَلاَءِ مَا لَقِيتُ): لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ** »، لَتَمَنَّيْتُهُ! وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا، وَإِنَّ فِي جَانِبِ بَيْتِي الآنَ لأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ!

قَالَ: ثُمَّ أُتِيَ بِكَفَنِهِ، فَلَمَّا رَآهُ بَكَى، وَقَالَ: لَكِنَّ حَمْزَةَ لَمْ يُوجَدْ لَهُ كَفَنٌ إِلَّا بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ[5]؛ إِذَا جُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصَتْ[6] عَنْ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جُعِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ قَلَصَتْ

---

(١) أحمد (١٦٩٦)، وفي إسناده عند أحمد: مسلم بن أكيس، قال أبو حاتم: مجهول، وروايته عن أبي عبيدة مرسلة.

(٢) أي: يقلقك ويزعجك، يقال: شَئِزَ، وشُئِزَ، فهو مشؤوز، وأشأزه غيره، وأصله: الشأز. وهو: الموضع الغليظ الكثيرة حجارته.

(٣) أحمد (١٥٦٦٤)، وفي إسناده عند أحمد: شقيق بن سلمة، لم يسمع هذا الحديث من أبي هاشم بن عتبة، بينهما سَمُرَة بن سَهْم الأسدي، وهو مجهول.

وقد نقل الحافظ في « الإصابة » في ترجمة أبي هاشم قول ابن منده: الصحيح أن أبا وائل روى عن سمرة عنه.

(٤) أحمد (٢٢٤٩٦)، والنسائي (٩٨١١)، وابن ماجة (٤١٠٣)، وابن حبان (٦٦٨).

وفي إسناده عند أحمد: سمرة بن سهم الأسدي، قال ابن المديني: مجهول، لا أعلم روى عنه غير أبي وائل.

وقال الذهبي في « الميزان »: تابعي لا يعرف. وقال ابن حجر في « التقريب »: مجهول.

(٥) أي: فيها خطوط بيض وخطوط سود. (٦) أي: انكمشت وانشمرت وقصرت.

عَنْ رَأْسِهِ، حَتَّى مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ، وَجُعِلَ عَلَى قَدَمَيْهِ الإِذْخِرُ. [**حديث صحيح**](١).

٨٣٥٥ - عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابٍ أَيْضًا، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا؛ مِنْهُمْ: مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمِرَةً(٢)؛ إِذَا غَطَّوْا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **غَطُّوا رَأْسَهُ** ». وَجَعَلْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا. قَالَ: وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَ الثِّمَارُ(٣)، فَهُوَ يَهْدِبُهَا. [**حديث صحيح**](٤).

٨٣٥٦ - عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ بِصُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ(٥)، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الإِنَاءِ يَتَصَابُّهَا(٦) صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا: إِنَّ الحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا، مَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا! وَاللَّهِ لَتَمْلَؤُنَّهُ، فَعَجِبْتُمْ؟ وَاللَّهِ لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيِ الجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ كَظِيظٌ(٧) الزِّحَامِ.

وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، وَإِنِّي التَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ، فَائْتَزَرَ بِنِصْفِهَا وَائْتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا، فَمَا أَصْبَحَ مِنَّا أَحَدٌ اليَوْمَ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرَ مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ.

وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا، وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ(٨) حَتَّى يَكُونَ عَاقِبَتُهَا مُلْكًا، وَسَتُبْلَوُنَّ - أَوْ سَتَخْبُرُونَ - الأُمَرَاءَ بَعْدَنَا(٩). [**حديث صحيح**](١٠).

---

(١) أحمد (٢١٠٧٢).

(٢) قال ابن الأثير: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب فهي نمرة.

(٣) أي: نضجت ثماره، فهو يجتنيها. يقال: هَدَبَ الثمرة، يَهْدِبُها، هدبًا، إذا جناها.

(٤) أحمد (٢١٠٧٧)، والترمذي (٣٨٥٣).

(٥) أي: لقد أعلمت بانقطاع، وولت مسرعة الانقطاع. يقال: صَرَمَهُ، يَصْرِمه، صَرْمًا، إذا قطعه. والاسم: الصُرْمُ.

(٦) الصبابة: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء. ويتصابُّها: يشربها.

(٧) الكظيظ: الممتلئ. والمعنى: إن هذه الأبواب مع كثرتها واتساعها يأتي عليها يوم تزدحم فيه لكثرة الداخلين.

(٨) أي: تحولت من حال إلى حال؛ يعني: أمر الأمة وتغاير أحوالها.

(٩) أي: ستجربون الأمراء بعدنا، وكأنه يلوح بالظلم والاغترار بالدنيا وزخرفها الذي سيركنون إليه.

(١٠) أحمد (١٧٥٧٥)، ومسلم (٢٩٦٧)، وابن حبان (٧١٢١).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ: (وَفِي لَفْظٍ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ) لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا. [**حديث صحيح**][1].

٨٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، فَذَكَرُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْعَيْشِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الصَّحَابَةِ: لَقَدْ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا شَبِعَ أَهْلُهُ مِنَ الْخُبْزِ الْغَلِيثِ[2].

قَالَ مُوسَى: يَعْنِي: الشَّعِيرَ وَالسُّلْتَ إِذَا خُلِطَا. [**حديث صحيح**][3].

٨٣٥٨ - عَنْ أَبِي حَرْبٍ: أَنَّ طَلْحَةَ حَدَّثَهُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ لِي بِهَا مَعْرِفَةٌ، فَنَزَلْتُ فِي الصُّفَّةِ مَعَ رَجُلٍ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كُلَّ يَوْمٍ مُدٌّ مِنْ تَمْرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْرَقَ بُطُونَنَا التَّمْرُ، وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنُفُ[4]، فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: « **وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ خُبْزًا أَوْ لَحْمًا لَأَطْعَمْتُكُمُوهُ، أَمَا إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تُدْرِكُوا، وَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ أَنْ يُرَاحَ عَلَيْكُمْ بِالْجِفَانِ[5] وَتَلْبَسُونَ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ** ».

قَالَ: فَمَكَثْتُ أَنَا وَصَاحِبِي ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْبَرِيرُ[6]، حَتَّى جِئْنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَاسَوْنَا، وَكَانَ خَيْرَ مَا أَصَبْنَا هَذَا التَّمْرُ. [**حديث صحيح**][7].

٨٣٥٩ - عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ (يَعْنِي: أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ، فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا فَيُحَامِلُ[8] فَيَجِيءُ بِالْمُدِّ،

---

(١) أحمد (١٧٥٧٤)، ومسلم (٢٩٦٧)، والحاكم (٣/ ٢٦١).

(٢) الخبز الغليث: الخبز المتخذ من الشعير والحنطة. يقال: غَلَثَ الشيء بالشيء، يَغْلِثُهُ، غلثًا، إذا خلطه به. والسُّلْتُ: ضرب من الشعير.

(٣) أحمد (١٧٧٧٢).

(٤) الخُنُفُ: جمع خَنِيف، والخنيف: أردأ الكتان.

(٥) الجفان: جمع جفنة، والجفنة: القصعة.

(٦) البرير: ثمر الأراك إذا اسود وبلغ.

(٧) أحمد (١٥٩٨٨)، وابن حبان (٦٦٨٤)، والحاكم (٣/ ١٥)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٣٢٣)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الجبار بن العباس، وهو ثقة.

(٨) أي: نحمل لمن يحمل لنا، من المفاعلة، أو هو من التحامل الذي هو تكلف الحمل بالأجرة لنكسب ما =

وَإِنَّ لِبَعْضِهِمُ الْيَوْمَ مِئَةَ أَلْفٍ(١).

قَالَ شَقِيقٌ: فَرَأَيْتُ أَنَّهُ يُعَرِّضُ بِنَفْسِهِ. [**حديث صحيح**](٢).

٨٣٦٠ - عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: لَمَّا احْتُضِرَ سَلْمَانُ بَكَى، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيْنَا عَهْدًا، فَتَرَكْنَا مَا عَهِدَ إِلَيْنَا: أَنْ يَكُونَ بُلْغَةُ أَحَدِنَا مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ.

قَالَ: ثُمَّ نَظَرْنَا فِيمَا تَرَكَ، فَإِذَا قِيمَةُ مَا تَرَكَ بِضْعَةٌ وَعِشْرُونَ دِرْهَمًا، أَوْ بِضْعَةٌ وَثَلَاثُونَ دِرْهَمًا(٣). [**حديث صحيح**](٤).

٨٣٦١ - عَنْ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ** ». [**حديث جيد**](٥).

٨٣٦٢ - عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: إِنِّي لأَقْرَبُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ تَرَكْتُهُ عَلَيْهِ** »، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ تَشَبَّثَ مِنْهَا بِشَيْءٍ غَيْرِي. [**حديث حسن**](٦).

(٣) بَابُ: قِصَّةُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي الْجُوعِ وَفِيهَا مُعْجِزَةٌ عَظِيمَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ

٨٣٦٣ - عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه كَانَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ، وَإِنْ كُنْتُ لأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ

= نتصدق به، يقال: تحاملت الشيء، إذا تكلفته على مشقة.

(١) أي: كان بعضهم في عصر النبوة فقيرًا، وأما اليوم فقد أصبح من الأغنياء الذين يملكون ويملكون.

(٢) أحمد (٢٢٣٤٦)، والبخاري (٤٦٦٩)، ومسلم (١٠١٨)، والنسائي (١١٢٢٣)، وابن ماجة (٤١٥٥).

(٣) يستفاد من هذا: أن سلمان رضي الله عنه كان شديد الورع والزهد في الدنيا، ومع هذا فهو يبكي خوفًا من أن يكون ترك شيئًا يزيد عما عهد إليه النبي ﷺ فكيف بمن يترك الملايين في أيامنا هذه، ولم يخطر بباله الموت، ولم يؤد زكاتها، ولم يخطر بباله أن يحسن لعباد اللَّه كما أحسن اللَّه إليه!

(٤) أحمد (٢٣٧١١)، وابن ماجة (٤١٠٤)، وابن حبان (٧٠٦)، والحاكم (٤/ ٣١٧)، وفي إسناده عند أحمد: الحسن البصري، لا يعرف له سماع من سلمان، وقد توبع.

(٥) أحمد (٢٣٠٤٣)، والدارمي (٢٧١٨)، والنسائي (٩٨١٢).

(٦) أحمد (٢١٤٥٨)، وفي إسناده عند أحمد: عراك بن مالك، لم يسمع من أبي ذر.

يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي[١]، فَلَمْ يَفْعَلْ.

فَمَرَّ عُمَرُ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَلَمْ يَفْعَلْ.

فَمَرَّ أَبُو القَاسِمِ ﷺ فَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِي وَمَا فِي نَفْسِي، فَقَالَ: « **يَا أَبَا هُرَيْرَةَ** ». قُلْتُ لَهُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: « **الحَقْ** ». وَاسْتَأْذَنْتُ، فَأَذِنَ لِي، فَوَجَدْتُ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: « **مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا اللَّبَنُ؟** ». فَقَالُوا: أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ، أَوْ آلُ فُلَانٍ.

قَالَ: « **أَبَا هُرَيْرَةَ** ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **انْطَلِقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي** ».

قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الإِسْلَامِ، لَمْ يَأْوُوا إِلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، إِذَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةٌ أَصَابَ مِنْهَا وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مِنْهَا، وَإِذَا جَاءَتْهُ الصَّدَقَةُ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يُصِبْ مِنْهَا.

قَالَ: وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ[٢]، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيبَ مِنَ اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا بَقِيَّةَ يَوْمِي وَلَيْلَتِي.

فَقُلْتُ: أَنَا الرَّسُولُ، فَإِذَا جَاءَ القَوْمُ كُنْتُ أَنَا الَّذِي أُعْطِيهِمْ! فَقُلْتُ: مَا يَبْقَى لِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ؟! وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ بُدٌّ، فَانْطَلَقْتُ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأُذِنَ لَهُمْ، فَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ البَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: « **أَبَا هِرٍّ، خُذْ فَأَعْطِهِمْ** ».

فَأَخَذْتُ القَدَحَ، فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِمْ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ القَدَحَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ القَدَحَ، وَأُعْطِيهِ الآخَرَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى، ثُمَّ يَرُدُّ القَدَحَ، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهِمْ، وَدَفَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذَ القَدَحَ فَوَضَعَهُ فِي يَدِهِ، وَبَقِيَ فِيهِ فَضْلَةٌ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَتَبَسَّمَ، فَقَالَ: « **أَبَا هِرٍّ** ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **بَقِيتُ أَنَا وَأَنْتَ** ». فَقُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « **فَاقْعُدْ فَاشْرَبْ** ». قَالَ:

---

(١) أي: ليطلب منه أن يتبعه إلى بيته، فيطعمه ما يقيم أوده ويذهب جوعته.

(٢) أي: حزن لدعوتهم؛ لأنهم كثير والطعام قليل.

فَـقَعَدْتُ فَشَـرِبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: « **اشْرَبْ** ». فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَـقُولُ لِـي: « **اشْرَبْ** »، فَـأَشْرَبُ، حَـتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي بَعَـثَكَ بِالحَقِّ مَا أَجِدُ لَـهَا فِـيَّ مَسْلَـكًا!

قَالَ: « **نَاوِلْنِـي القَدَحَ** ». فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ القَدَحَ، فَشَرِبَ مِنَ الفَضْلَةِ ﷺ[١]. [**حديث صحيح**][٢].

* * *
* *
*

(١) في هذا الحديث الدلالة على شدة عطف النبي ﷺ على الفقراء، وعلى حرصه على مواساتهم وإيثارهم على نفسه، وفيه أيضًا معجزة ظاهرة للنبي ﷺ؛ فـقد بـارك اللّٰه في الشيء القليل حتى أشبع جميع القوم، وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من التواضع حيث لم يشرب إلَّا آخر القوم.

(٢) أحمد (١٠٦٧٩)، والبخاري (٦٢٤٦) و (٦٤٥٢)، والترمذي (٢٤٧٧)، وابن حبان (٦٥٣٥)، و (٧١٥١)، والحاكم (٣/ ١٥)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٧) كِتَابُ الفَقْرِ وَالغِنَى

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الفَقْرِ مَعَ الصَّلَاحِ

٨٣٦٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ أَغْبَطَ أَوْلِيَائِي** (وَفِي رِوَايَةٍ: **إِنَّ أَغْبَطَ النَّاسِ**) **عِنْدِي**[١] **مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الحَاذِ**[٢]، **ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَكَانَ فِي النَّاسِ غَامِضًا**[٣] **لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، فَعُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ، وَقَلَّ تُرَاثُهُ، وَقَلَّتْ بَوَاكِيهِ** ». [**حديث ضعيف**][٤].

٨٣٦٥ - عَنِ البَرَاءِ السَّلِيطِيِّ، عَنْ نُقَادَةَ الأَسَدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَ نُقَادَةَ الأَسَدِيَّ إِلَى رَجُلٍ يَسْتَمْنِحُهُ[٥] نَاقَةً لَهُ، وَأَنَّ الرَّجُلَ رَدَّهُ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى رَجُلٍ آخَرَ سِوَاهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنَاقَةٍ، فَلَمَّا أَبْصَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَ بِها نُقَادَةُ يَقُودُهَا قَالَ: « **اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهَا وَفِيمَنْ أَرْسَلَ بِهَا** ».

قَالَ نُقَادَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا؟ قَالَ: « **وَفِيمَنْ جَاءَ بِهَا** ».

فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحُلِبَتْ، فَدَرَّتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَ فُلَانٍ وَوَلَدَهُ** - يَعْنِي: المَانِحَ الأَوَّلَ -، **اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ فُلَانٍ يَوْمًا بِيَوْمٍ** » يَعْنِي: صَاحِبَ النَّاقَةِ الَّذِي أَرْسَلَ بِهَا. [**حديث جيد**][٦].

٨٣٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ بَيْتِي قُوتًا** ». [**حديث صحيح**][٧].

---

(١) أي: أحسن الناس حالًا عندي...

(٢) أي: قليل المال، خفيف الظهر من العيال. يقال: حاذ على الشيء، إذا حافظ عليه، وحَاذَ الشيء، يحوذه، حَوْذًا، إذا حاطه وغلب عليه، وحاذ الدوابّ، إذا ساقها سوقًا عنيفًا.

(٣) يعني: مغمورًا غير مشهور.

(٤) أحمد (٢٢١٦٧)، والحميدي (٩٠٩)، والترمذي (٢٣٤٧)، وفي إسناده عند أحمد: أبو المهلب مُطَّرِح بن يزيد، وعبيد اللَّه بن زَحْر الضَّمْري الإفريقي، ضعيفان. وعلي بن يزيد بن أبي هلال الأَلْهاني واهي الحديث.

(٥) أي: يطلب منه أن يعطيه منيحة، وهي: ناقة ينتفع بها ردحًا من الزمن ثم يردها له.

(٦) أحمد (٢٠٧٣٥)، وابن ماجة (٤١٣٤).

(٧) أحمد (٧١٧٣)، والبخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥).

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) بِلَفْظِ: « **اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا** ». [**حديث صحيح**][١].

٨٣٦٧ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ أَحَدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ: غَنِيٍّ وَلَا فَقِيرٍ، إِلَّا وَدَّ أَنَّمَا كَانَ أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا قُوتًا** ». قَالَ يَعْلَى: « **فِي الدُّنْيَا** ». [**حديث ضعيف**][٢].

٨٣٦٨ - عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ خَرَّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ لِمَا بِهِمْ مِنَ الخَصَاصَةِ[٣]، وَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ[٤]، حَتَّى يَقُولَ الأَعْرَابُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ! فَإِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ لَهُمْ: « **لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ، لأَحْبَبْتُمْ لَوْ أَنَّكُمْ تَزْدَادُونَ حَاجَةً وَفَاقَةً** ».

قَالَ فَضَالَةُ: وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ. [**حديث صحيح**][٥].

٨٣٦٩ - عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **اثْنَتَانِ يَكْرَهُهُمَا ابْنُ آدَمَ: المَوْتُ، وَالمَوْتُ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الفِتْنَةِ، وَيَكْرَهُ قِلَّةَ المَالِ، وَقِلَّةُ المَالِ أَقَلُّ لِلْحِسَابِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٣٧٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **إِنَّ مُوسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - قَالَ: أَيْ رَبِّ، عَبْدُكَ المُؤْمِنُ تُقَتِّرُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا؟ فَيُفْتَحُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا، قَالَ: يَا مُوسَى، هَذا مَا أَعْدَدْتُ لَهُ. فَقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَ أَقْطَعَ اليَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ، يُسْحَبُ عَلَى وَجْهِهِ مُنْذُ يَوْمِ خَلَقْتَهُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ وَكَانَ هَذا مَصِيرُهُ، لَمْ يَرَ بُؤْسًا قَطُّ.**

قَالَ: ثُمَّ قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، عَبْدُكَ الكَافِرُ تُوَسِّعُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ، فَيُقَالُ: يَا مُوسَى، هَذا مَا أَعْدَدْتُ لَهُ.

---

(١) أحمد (٩٥٧٣)، ومسلم (١٠٥٥)، والترمذي (٢٣٦١)، وابن ماجة (٤١٣٩).

(٢) أحمد (١٢١٦٣)، وابن ماجة (٤١٤٠)، وأبو يعلى (٣٧١٣).

(٣) أي: من الجوع والضعف، وأصل الخصاصة: الفقر والحاجة. يقال: خَصَّ، يَخَصُّ، خصاصًا، وخصاصة، إذا افتقر واحتاج.

(٤) أهل الصفة: زهاد من الصحابة لا مأوى لهم، ولا مال، ولا ولد، يسكنون صفة المسجد، وهو موضع مظلل في مسجد المدينة.

(٥) أحمد (٢٣٩٣٨)، والترمذي (٢٣٦٨)، وابن حبان (٧٢٤).

(٦) أحمد (٢٣٦٢٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٥٧)، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

فَـقَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ، وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ، لَوْ كَانَتْ لَـهُ الدُّنْيَا مُنْـذُ يَوْمِ خَلَقْتَـهُ إِلَى يَوْمِ القِيَـامَـةِ، وَكَانَ هَذا مَصِيرُهُ، كَأَنْ لَمْ يَـرَ خَيْـرًا قَطُّ ». [حديث ضعيف][١].

٨٣٧١ - عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَـنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيـرٍ يَـقُولُ عَلَى مِنْبَرِ الكُوفَةِ: وَاللَّهِ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - أَوْ قَالَ: نَبِيُّـكُمْ ﷺ - يَشْبَعُ مِنَ الدَّقَلِ[٢]، وَمَا تَـرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ. [حديث حسن][٣].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ، وَهُوَ يَقُولُ: أَحْمَدُ اللَّهَ تَعَالَى، فَـرُبَّمَا أَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّهْرُ يَظَلُّ يَتَـلَوَّى، مَا يَشْبَعُ مِنَ الدَّقَلِ. [حديث حسن][٤].

٨٣٧٢ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: مَا كَانَ يَفْضُلُ[٥] عَلَى أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْـزُ الشَّعِيـرِ. [حديث صحيح][٦].

٨٣٧٣ - عَنْ أَبِي العَلَاءِ بْنِ الشِّخِّيـرِ، حَدَّثَنِي أَحَدُ بَنِي سُلَيْمٍ - وَلَا أَحْسَبُـهُ إِلَّا قَدْ رَأَى رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ -: « أَنَّ اللَّـهَ - تَـبَارَكَ وَتَـعَالَى - يَبْـتَلِـي عَبْـدَهُ بِمَا أَعْطَـاهُ[٧]؛ فَمَنْ رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّـهُ ﷻ لَـهُ بَارَكَ اللَّـهُ لَـهُ فِيـهِ وَوَسَّعَـهُ، وَمَنْ لَمْ يَـرْضَ لَمْ يُـبَارِكْ لَـهُ ». [حديث صحيح][٨].

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فُقَرَاءِ المُهَاجِرِينَ وَالمُسْتَضْعَفِينَ

٨٣٧٤ - عَنْ عَـبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْـنِ العَاصِ قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَـوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: « طُوبَى لِلْغُـرَبَاءِ ». فَقِيلَ: مَنِ الغُـرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

---

(١) أحمد (١١٧٦٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة ودراج، وقد وُثِّقا على ضعفٍ فيهما. وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف. ولضعف دراج ابن سمعان: أبي السمْح في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري.

(٢) الدَّقَـلُ: أردأ أنواع التمر، وانظر: المصباح المنير. يقال: دَقَـلَ جسمه، يَدْقُـلُ، دَقْـلًا، إذا ضعف. ودَقَـلَ فلانًا، إذا منعه وحرمه.

(٣) أحمد (١٨٣٥٦)، ومسلم (٢٩٧٧)، والترمذي (٢٣٧٢)، وابنُ حبان (٦٣٤٠).

(٤) أحمد (١٨٣٥٧)، ومسلم (٢٩٧٧).

(٥) فَضَلَ، يفضل - بابه: قَـتَل -: بقي. وفي لغة: فَضِلَ، يَفْضَلُ - بابه: تعب -.

(٦) أحمد (٢٢١٨٤).

(٧) أي: يمتحنه ويختبره بما أعطاه من الرزق والولد والجاه...

(٨) أحمد (٢٠٢٧٩).

قَالَ: « **أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ** ».

قَالَ: وَكُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا آخَرَ حِينَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **سَيَأْتِي أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، نُورُهُمْ كَضَوْءِ الشَّمْسِ** ».

قُلْنَا: مَنْ أُولَئِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَحْنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: « **لَا، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ** »).

فَقَالَ: « **فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ الَّذِينَ تُتَّقَى بِهِمُ المَكَارِهُ، يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، يُحْشَرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ** ». [**حديث حسن**][1].

٨٣٧٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ فُقَرَاءَ المُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنِيَاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا** ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَإِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْنَاكُمْ مِمَّا عِنْدَنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ. قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ، فَلَا نَسْأَلُ شَيْئًا. [**حديث صحيح**][2].

٨٣٧٦ - حَدَّثَنَا الهُذَيْلُ بْنُ مَيْمُونٍ الكُوفِيُّ الجُعْفِيُّ (كَانَ يَجْلِسُ فِي مَسْجِدِ المَدِينَةِ - يَعْنِي: مَدِينَةَ أَبِي جَعْفَرٍ -، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا شَيْخٌ قَدِيمٌ كُوفِيٌّ)، عَنْ مُطَرِّحِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ القَاسِمِ (يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ فِيهَا خَشْفَةً[3] بَيْنَ يَدَيَّ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: بِلَالٌ** ».

قَالَ: « **فَمَضَيْتُ، فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الجَنَّةِ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ وَذَرَارِي المُسْلِمِينَ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا أَقَلَّ مِنَ الأَغْنِيَاءِ وَالنِّسَاءِ، قِيلَ لِي: أَمَّا الأَغْنِيَاءُ، فَهُمْ هَاهُنَا بِالبَابِ يُحَاسَبُونَ وَيُمَحَّصُونَ، وَأَمَّا النِّسَاءُ فَأَلْهَاهُنَّ الأَحْمَرَانِ: الذَّهَبُ، وَالحَرِيرُ** ».

قَالَ: « **ثُمَّ خَرَجْنَا مَنْ أَحَدِ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ، فَلَمَّا كُنْتُ عِنْدَ البَابِ أُتِيتُ بِكِفَّةٍ فَوُضِعْتُ فِيهَا، وَوُضِعَتْ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ، فَرَجَحْتُ بِهَا.**

---

(١) أحمد (٦٦٥٠)، وأورد بعضه الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٢٧٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الأوسط »، وقال: « **أناس صالحون قليل** »، وفيه: ابن لهيعة، وفيه ضعف.

(٢) أحمد (٦٥٧٨)، ومسلم (٢٩٧٩)، وابنُ حبان (٦٧٨).

(٣) الخَشْفَةُ - بسكون الشين المعجمة -: الحس والحركة، وقيل: الصوت. والخَشَفَةُ - بالتحريك -: الحركة، وقيل: هما بمعنًى، وكذلك الخَشْفُ.

ثُمَّ أُتِيَ بِأَبِي بَكْرٍ فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ، وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي فِي كِفَّةٍ فَوُضِعُوا، فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ.

وَجِيءَ بِعُمَرَ فَوُضِعَ فِي كِفَّةٍ، وَجِيءَ بِجَمِيعِ أُمَّتِي فَوُضِعُوا، فَرَجَحَ عُمَرُ.

وَعُرِضَتْ عَلَيَّ أُمَّتِي رَجُلًا رَجُلًا، فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ، فَاسْتَبْطَأْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ الإِيَاسِ، فَقُلْتُ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ! فَقَالَ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، مَا خَلَصْتُ إِلَيْكَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ أَبَدًا إِلَّا بَعْدَ المُشَيِّبَاتِ! قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: مِنْ كَثْرَةِ مَالِي: أُحَاسَبُ وَأُمَحَّصُ »[١]. [حديث ضعيف][٢].

٨٣٧٧ - عَنِ العَبَّاسِ بْنِ سَالِمٍ اللَّخْمِيِّ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى أَبِي سَلَّامٍ الحَبَشِيِّ، فَحَمَلَ إِلَيْهِ عَلَى البَرِيدِ لِيَسْأَلَهُ عَنِ الحَوْضِ، فَقَدِمَ بِهِ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ ثَوْبَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانِ البَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وَأَكَاوِيبُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا، أَوَّلُ النَّاسِ وُرُودًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ المُهَاجِرِينَ ».

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: « هُمُ الشُّعْثُ[٣] رُؤُوسًا، الدُّنُسُ[٤] ثِيَابًا، الَّذِينَ لَا يَنْكِحُونَ المُتَنَعِّمَاتِ[٥]، وَلَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدَدِ »[٦].

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: لَقَدْ نَكَحْتُ المُتَنَعِّمَاتِ، وَفُتِحَتْ لِيَ السُّدَدُ، إِلَّا أَنْ يَرْحَمَنِيَ اللَّهُ، وَاللَّهِ لَا جَرَمَ أَنْ لَا أَدْهَنَ رَأْسِي حَتَّى يَشْعَثَ، وَلَا أَغْسِلَ ثَوْبِيَ الَّذِي يَلِي جَسَدِي حَتَّى يَتَّسِخَ. [المرفوع صحيح][٧].

---

(١) يقال: مَحَّصَ اللَّه فلانًا، إذا ابتلاه واختبره. ومحصه: إذا خلَّصه من عيوبه.

(٢) أحمد (٢٢٢٣٢)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد بن أبي هلال الألْهاني، واهي الحديث. وعبيد اللَّه بن زَحْر الضَّمْري الإفريقي، وأبو المهلب مُطّرح بن يزيد، وهما ضعيفان.

(٣) الشعث: جمع أشعث، وهو من تلبد شعره وتغير واتسخ، يقال: شَعِثَ الشعرُ، يَشْعَثُ - بابه: شرب -، إذا تغير وتلبد، وشعث رأسه وبدنه: إذا اتسخ، فهو أشعث، وهي شعثاء.

(٤) الدنس: جمع الدَّنِس، وهو الوسخ، يقال: دَنِسَ ثوبه، يدنَسُ - بابه: شرب -، دنسًا، ودناسة، إذا توسخ وتلطخ. ويقال أيضًا: دنس عرضه وخلقه.

(٥) هن بنات الأغنياء. يقال: تنعم جميل، إذا ترفه.

(٦) السُّدَدُ: جمع سُدَّة، وهي: باب الدار، وتطلق على الظلة بباب الدار، وعلى الساحة بين يدي الباب.

(٧) أحمد (٢٢٣٦٧).

٨٣٧٨ - عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **ابْغُونِي ضُعَفَاءَكُمْ**[١]، **فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٣٧٩ - عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ سَلْمَانَ وَصُهَيْبًا وَبِلَالًا كَانُوا قُعُودًا فِي أُنَاسٍ، فَمَرَّ بِهِمْ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَقَالُوا: مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَأْخَذَهَا بَعْدُ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَذا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهَا؟

قَالَ: فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: « **يَا أَبَا بَكْرٍ، لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟ فَلَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى** ».

فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَيْ إِخْوَتَنَا، لَعَلَّكُمْ غَضِبْتُمْ؟ فَقَالُوا: لَا يَا أَبَا بَكْرٍ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ[٣]. [**حديث صحيح**][٤].

(٣) بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الفُقَرَاءِ وَالمَسَاكِينِ وَالتَّرْغِيبِ فِي حُبِّهِمْ وَمُجَالَسَتِهِمْ

٨٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ أَبِي الحَوَارِي، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ، عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: « **يَدْخُلُ فُقَرَاءُ المُؤْمِنِينَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِ مِئَةِ عَامٍ** ». قَالَ: فَقُلْتُ: إِنَّ الحَسَنَ يَذْكُرُ أَرْبَعِينَ عَامًا[٥].

فَقَالَ: عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « **أَرْبَعَ مِئَةِ عَامٍ** ».

---

(١) قال القاضي عياض: « أي: اطلبوا لي، وتقربوا لي بالتقرب إليهم، وتفقد حالهم، وحفظ حقوقهم، والإحسان إليهم قولًا وفعلًا، واستنصارًا بهم ».

(٢) أحمد (٢١٧٣١)، وأبو داود (٢٥٩٤)، والترمذي (١٧٠٢)، وابن حبان (٤٧٦٧)، والحاكم (٢/ ١٤٥).

(٣) في هذا الحديث فضيلة ظاهرة لسلمان ورفقته هؤلاء، وفيه أيضًا مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين، وإكرامهم وملاطفتهم.

(٤) أحمد (٢٠٦٤٠)، ومسلم (٢٥٠٤).

(٥) في حديث ابن عمرو - وهو الحديث الثاني في الباب السابق - « **بأربعين خريفًا** »؛ يعني: أربعين عامًا، وهذا يؤيد رواية الحسن هذه. ولكن جاء في هذا الحديث: « **بأربع مئة عام** ». ويأتي في الحديث التالي: « **خمس مئة عام** ».

وقد جمع العلماء بين هذه الروايات بأن الفقير الحريص يتقدم على الغني بأربعين سنة، والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمس مئة سنة. أو يقال: المراد بأربعين خريفًا التكثير لا التحديد، فلا منافاة. أو يقال: الحديث الذي ذكر فيه أربع مئة أو خمس مئة يحتمل أن يكون متأخرًا عن هذا الحديث، ويكون الشارع قد زاده في زمان سبق الدخول ترغيبًا إلى الصبر على الفاقة، والله أعلم.

قَالَ: « حَتَّى يَقُولَ الغَنِيُّ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ عَيِّلًا ».

قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِّهِمْ لَنَا بِأَسْمَائِهِمْ؟

قَالَ: « هُمُ الَّذِينَ إِذَا كَانَ مَكْرُوهٌ بُعِثُوا لَهُ، وَإِذَا كَانَ مَغْنَمٌ بُعِثَ إِلَيْهِ سِوَاهُمْ، وَهُمُ الَّذِينَ يُحْجَبُونَ عَنِ الأَبْوَابِ ». [صحيح لغيره][١].

٨٣٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَدْخُلُ فُقَرَاءُ المُسْلِمِينَ الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ ». [حديث صحيح][٢].

٨٣٨٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ وَأَهْلِ الجَنَّةِ؟ أَمَّا أَهْلُ الجَنَّةِ: فَكُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، أَشْعَثَ ذِي طِمْرَيْنِ[٣]، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لأَبَرَّهُ. وَأَمَّا أَهْلُ النَّارِ: فَكُلُّ جَعْظَرِيٍّ[٤]، جَوَّاظٍ[٥]، جَمَّاعٍ، مَنَّاعٍ، ذِي تَبَعٍ ». [صحيح لغيره][٦].

٨٣٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَإِنَّ بَعْضَنَا لَيَسْتَتِرُ بِبَعْضٍ مِنَ العُرْيِ، وَقَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا، فَنَحْنُ نَسْمَعُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، إِذْ وَقَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَعَدَ فِينَا لِيَعُدَّ نَفْسَهُ مَعَهُمْ، فَكَفَّ القَارِئُ، فَقَالَ: « مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟ ».

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ قَارِئٌ لَنَا يَقْرَأُ عَلَيْنَا كِتَابَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ - وَحَلَّقَ بِهَا يُومِئُ إِلَيْهِمْ -: أَنْ تَحَلَّقُوا. فَاسْتَدَارَتِ الحَلْقَةُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَفَ مِنْهُمْ أَحَدًا غَيْرِي.

قَالَ: فَقَالَ: « أَبْشِرُوا يَا مَعْشَرَ الصَّعَالِيكِ[٧]! تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ ». [حديث صحيح][٨].

---

(١) أحمد (٢٣١٠٣)، وفي إسناده عند أحمد: زيد أبو الحواري، وهو ابن الحواري العَمِّي، ضعيف.

(٢) أحمد (٨٥٢١).

(٣) طمران: مثنى، واحده: طِمْرٌ، وهو: الثوب الخَلَقُ البالي، جمع: أطمار.

(٤) الجعظري: الفظ الغليظ المتكبر، وقيل: هو الذي ينتفخ بما ليس عنده، وفيه قصر.

(٥) الجواظ: هو الجماع المناع؛ الجماع للمال والدنيا، والمناع للخير. وقيل: هو من كثر لحمه واختال في مشيته. وقيل: هو: القصير البطين.

(٦) أحمد (١٢٤٧٦)، وأبو يعلى (٣٩٨٧)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٧) الصعاليك هنا: الفقراء.

(٨) أحمد (١١٦٠٤)، وأبو داود (٣٦٦٦)، وأبو يعلى (١١٥١)، وفي إسناده عند أحمد: العلاء بن بشير =

٨٣٨٤ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا أَبَا ذَرٍّ، انْظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٍ**[١] **فِي الْمَسْجِدِ** ». قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ، قَالَ: قُلْتُ: هَذا.

قَالَ: قَالَ لِي: « **انْظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ** ». قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَيْهِ أَخْلَاقٌ[٢]، قَالَ: قُلْتُ: هَذا.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَهَذَا عِنْدَ اللَّهِ أَخْيَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلِ هَذَا** ». [**حديث صحيح**][٣].

(وَفِي رِوَايَةٍ: خَيْرٌ مِنْ قُرَابِ[٤] الأَرْضِ مِثْلِ هَذَا). [**حديث صحيح**][٥].

٨٣٨٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الأَغْنِيَاءَ وَالنِّسَاءَ** ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٣٨٦ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الأَغْنِيَاءُ يُصَلُّونَ وَيَصُومُونَ وَيَحُجُّونَ. قَالَ: « **وَأَنْتُمْ تَصُومُونَ وَتُصَلُّونَ وَتَحُجُّونَ** ».

قُلْتُ: يَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ! قَالَ: « **وَأَنْتَ فِيكَ صَدَقَةٌ: رَفْعُكَ الْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ، وَهِدَايَتُكَ الطَّرِيقَ صَدَقَةٌ، وَعَوْنُكَ الضَّعِيفَ بِفَضْلِ قُوَّتِكَ صَدَقَةٌ، وَبَيَانُكَ عَنِ الأَرْتَمِ**[٧] **صَدَقَةٌ، وَمُبَاضَعَتُكَ امْرَأَتَكَ**[٨] **صَدَقَةٌ** ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَأْتِي شَهْوَتَنَا وَنُؤْجَرُ؟ قَالَ: « **أَرَأَيْتَ لَوْ جَعَلْتَهُ فِي حَرَامٍ، أَكُنْتَ تَأْثَمُ؟** ». قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: « **فَتَحْتَسِبُونَ بِالشَّرِّ، وَلَا تَحْتَسِبُونَ بِالْخَيْرِ؟** ». [**حديث صحيح**][٩].

= المزني، مجهول. وسيار بن حاتم: ضعّفه ابن المديني والعقيلي والقواريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين وابن حبان، وهو متابع.

(١) المراد: أغنى رجل، وأوضع رجل: أفقر.

(٢) الأخلاق: الثياب البالية المقطعة.

(٣) أحمد (٢١٣٩٥)، وابن حبان (٦٨١).

(٤) أي: بما يقارب ملأها، وقراب: مصدر قارب.

(٥) أحمد (٢١٣٩٧).

(٦) أحمد (٦٦١١)، وابن حبان (٧٤٨٩).

(٧) الأرتم: الأرتّ، وهو الذي لا يفصح الكلام ولا يصححه، ولا يبين.

(٨) أي: جماعك امرأتك. يقال: باضع زوجته، إذا باشرها.

(٩) أحمد (٢١٣٦٣)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٨٩١)، والترمذي (١٩٥٦)، وابن حبان (٥٢٩).

٨٣٨٧ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اصْبِرْ أَبَا سَعِيدٍ، فَإِنَّ الفَقْرَ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنْكُمْ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ عَلَى أَعْلَى الوَادِي، وَمِنْ أَعْلَى الجَبَلِ إِلَى أَسْفَلِهِ ». [حديث ضعيف][١].

٨٣٨٨ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الجَدِّ - وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ أَصْحَابَ الجَدِّ - مَحْبُوسُونَ، إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ يَدْخُلُهَا النِّسَاءُ ». [حديث صحيح][٢].

٨٣٨٩ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءُ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءُ ». [حديث صحيح][٣].

٨٣٩٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « التَقَى مُؤْمِنَانِ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ: مُؤْمِنٌ غَنِيٌّ، وَمُؤْمِنٌ فَقِيرٌ، كَانَا فِي الدُّنْيَا، فَأُدْخِلَ الفَقِيرُ الجَنَّةَ، وَحُبِسَ الغَنِيُّ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُحْبَسَ ثُمَّ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، فَلَقِيَهُ الفَقِيرُ، فَيَقُولُ: أَيْ أَخِي، مَاذا حَبَسَكَ؟ وَاللَّهِ لَقَدِ احتُبِسْتَ حَتَّى خِفْتُ عَلَيْكَ!

فَيَقُولُ: أَيْ أَخِي، إِنِّي حُبِسْتُ بَعْدَكَ مَحْبِسًا[٤] فَظِيعًا كَرِيهًا، وَمَا وَصَلْتُ إِلَيْكَ حَتَّى سَالَ مِنِّي مِنَ العَرَقِ مَا لَوْ وَرَدَهُ أَلْفُ بَعِيرٍ، كُلُّهَا آكِلَةُ حَمْضٍ[٥]، لَصَدَرَتْ عَنْهُ رِوَاءً »[٦]. [حديث جيد][٧].

---

(١) أحمد (١١٣٧٩)، وفي إسناده عند أحمد: عمرو بن الحارث المصري، لم يثبت سماعه من سعيد ابن أبي سعيد الخدري.

(٢) أحمد (٢١٧٨٢)، والبخاري (٥١٩٦)، ومسلم (٢٧٣٦)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٦٥)، وابن حبان (٦٧٥).

(٣) أحمد (٢٠٨٦)، ومسلم (٢٧٣٧)، والنسائي في « الكبرى » (٩٢٦٢).

(٤) المَحْبِسُ: الحَبْسُ، وذكر صاحب اللسان عن بعضهم أن: (محبس) مصدر، مثل: (حَبْس).

(٥) الحمض من النبات: كل ما كان في طعمه حموضة.

(٦) رواء: جمع ريان. وريا، للمؤنث والمذكر، يقال: رجل ريان، وامرأة ريا من قوم رِوَاءٍ. وانظر: « مجمع الزوائد »، برقم (٨٥١٥) بتحقيقنا.

(٧) أحمد (٢٧٧٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٦٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: دويد، غير منسوب، فإن كان هو الذي روى عنه سفيان فقد ذكره العجلي في كتاب « الثقات »، وإن كان غيره لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح غير سلم بن بشير، وهو ثقة.

(٤) بَابٌ: فِي ذِكْرِ قِصَّةِ الرَّجُلِ وَزَوْجَتِهِ الفَقِيرَيْنِ المُتَعَفِّفَيْنِ، وَمَا أَكْرَمَهُمَا اللَّهُ بِهِ

٨٣٩١ - عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ لَهُ فِي السَّلَفِ الخَالِي لَا يَقْدِرَانِ عَلَى شَيْءٍ، فَجَاءَ الرَّجُلُ مِنْ سَفَرِهِ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ جَائِعًا قَدْ أَصَابَتْهُ مَسْغَبَةٌ[١] شَدِيدَةٌ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَعِنْدَكِ شَيْءٌ؟

قَالَتْ: نَعَمْ، أَبْشِرْ! أَتَاكَ رِزْقُ اللَّهِ. فَاسْتَحَثَّهَا فَقَالَ: وَيْحَكِ! ابْتَغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ شَيْءٌ.

قَالَتْ: نَعَمْ، هُنَيَّةً، نَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ. حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيْهِ الطَّوَى[٢] قَالَ: وَيْحَكِ قُومِي فَابْتَغِي إِنْ كَانَ عِنْدَكِ خُبْزٌ فَأْتِينِي بِهِ، فَإِنِّي قَدْ بُلِغْتُ وَجَهِدْتُ! فَقَالَتْ: نَعَم، الآنَ يَنْضُجُ التَّنُّورُ فَلَا تَعْجَلْ. فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا سَاعَةً، وَتَحَيَّنَتْ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ لَهَا، قَالَتْ هِيَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهَا: لَوْ قُمْتُ فَنَظَرْتُ إِلَى تَنُّورِي، فَقَامَتْ فَوَجَدَتْ تَنُّورَهَا مَلْآى جُنُوبَ الغَنَمِ[٣] وَرَحْيَيْهَا تَطْحَنَانِ! فَقَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَنَفَضَتْهَا، وَأَخْرَجَتْ مَا فِي تَنُّورِهَا مِنْ جُنُوبِ الغَنَمِ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: « **فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي القَاسِمِ بِيَدِهِ** - عَنْ قَوْلِ مُحَمَّدٍ ﷺ -، **لَوْ أَخَذَتْ مَا فِي رَحْيَيْهَا وَلَمْ تَنْفُضْهَا لَطَحَنَتْهَا إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** ». [**حديث حسن**][٤].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الحَاجَةِ خَرَجَ إِلَى البَرِّيَّةِ[٥]، فَلَمَّا رَأَتِ امْرَأَتُهُ، قَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَوَضَعَتْهَا، وَإِلَى التَّنُّورِ فَسَجَرَتْهُ[٦]، ثُمَّ قَالَتْ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا! فَنَظَرَتْ، فَإِذَا الجَفْنَةُ قَدِ امْتَلَأَتْ.

قَالَ: وَذَهَبَتْ إِلَى التَّنُّورِ فَوَجَدَتْهُ مُمْتَلِئًا.

قَالَ: فَرَجَعَ الزَّوْجُ، قَالَ: أَصَبْتُمْ بَعْدِي شَيْئًا؟ قَالَتِ امْرَأَتُهُ: نَعَمْ، مِنْ رَبِّنَا، قَامَ إِلَى

---

(١) أي: تعب وجوع. يقال: سَغَبَ، يَسْغُبُ - بابه: كتب -، سغبًا، وسغوبًا، إذا جاع مع تعب شديد.

(٢) شدة الجوع. وانظر: « مسند أحمد » نشر مؤسسة الرسالة (١٥/ ٢٧٦).

(٣) الجنوب: جمع جنب، يريد جنب الشاة، والمراد: أن في التنور جنوبًا كثيرة.

(٤) أحمد (٩٤٦٤).

(٥) البَرِّيَّة: الصحراء، والجمع: براري.

(٦) أي: أوقدته. يقال: سَجَرَ التنور، يَسْجُرُه، سجرًا، إذا ملأه وقودًا وأحماه.

الرَّحَى[١]. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

فَقَالَ: « **أَمَا إِنَّـهُ لَوْ لَمْ يَرْفَعْهَا، لَمْ تَزَلْ تَدُورُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** ».

شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: « **وَاللَّهِ لأَنْ يَأْتِـيَ أَحَدُكُمْ صِبرًا[٢] ثُمَّ يَحْمِلُـهُ يَبِيعُـهُ فَيَسْتَعِفُّ مِنْـهُ، خَيْـرٌ لَـهُ مِنْ أَنْ يَأْتِـيَ رَجُلًا يَسْأَلُـهُ** ». [حديث حسن][٣].

(٥) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الغِنَى الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ

٨٣٩٢ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ عَمِّهِ: قَالَ: كُنَّا فِي مَجْلِسٍ، فَطَـلَعَ عَلَـيْنَا رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ، وَعَلَى رَأْسِهِ أَثَـرُ مَاءٍ.

فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَـرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ؟ قَالَ: « **أَجَلْ** ».

قَالَ: ثُمَّ خَاضَ القَوْمُ فِي ذِكْرِ الغِنَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا بَأْسَ بِالغِنَى لِمَنِ اتَّقَى اللَّـهَ** ﷻ[٤]، **وَالصِّحَّةُ لِمَنِ اتَّـقَى اللَّـهَ خَيْـرٌ مِـنَ الغِنَى، وَطِـيبُ النَـفْسِ مِنَ النِّـعَمِ** »[٥]. [حديث صحيح][٦].

٨٣٩٣ - عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « **خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ، ثُمَّ ائْتِـنِي** ». فَأَتَيْـتُـهُ وَهُوَ يَتَـوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فِيَّ النَّظَرَ ثُمَّ طَأْطَأَ، فَقَالَ: « **إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُسَلِّمُكَ اللَّهُ وَيُغَـنِّمُكَ، وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ المَالِ رَغْبَـةً صَالِحَةً** ».

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْلَمْتُ مِنَ أَجْلِ المَالِ، وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ رَغْبَـةً فِي الإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) أي: فرفعها، يدل على ذلك قوله الآتي: « **لو لم يرفعها لم تزل تدور** ».

(٢) الصِّبر هنا: ما آل إلى اليبس من أغصان الشجر. واللَّه أعلم.

(٣) أحمد (١٠٦٥٨).

(٤) لأن الغنى بغير تقوى هلكة؛ يجمع من غير حقه، ويوضع في غير حقه، فإذا كان مع الغنى تقوى فقد ذهب البأس وجاءه الخير. قال محمد بن كعب: الغنيّ إذا اتقى اللَّه آتاه أجره مرتين؛ لأنه امتحنه فوجده صادقًا، وليس من امتحن كمن لم يمتحن.

(٥) وذلك لأن طيب النفس هو: السرور بما يهبه اللَّه للعبد من التوفيق لطاعته، ومن عدم تكبد العيش وتعب الجسم، ومن الأمن من المخاوف، فإذا أضاء له الصبح، ووضح له الطريق، وذهبت المخاوف، وزالت العسرة، ارتاح القلب، واطمأنت النفس، وأصبحت في نعيم.

(٦) أحمد (٢٣١٥٨).

فَقَالَ: « يَا عَمْرُو، نِعْمَ المَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ ». [**حديث صحيح**][١].

٨٣٩٤ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ[٢] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ** ». [**حديث صحيح**][٣].

٨٣٩٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالبَسُوا، غَيْرَ مَخِيلَةٍ[٤] وَلَا سَرَفٍ** ».

وَقَالَ يَزِيدُ مَرَّةً: « **فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ** ». [**حديث حسن**][٥].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) بِنَحْوِهِ، وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: « **وَلَا سَرَفٍ** »: « **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُرَى نِعْمَتُهُ عَلَى عَبْدِهِ** ». [**حديث حسن**][٦].

٨٣٩٦ - عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيهِ[٧] قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ أَوْ شَمْلَتَانِ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَرَآنِي رَثَّ الهَيْئَةِ)، فَقَالَ لِي: « **هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ، قَدْ آتَانِي اللَّهُ ﷻ مِنْ كُلِّ مَالِهِ: مِنْ خَيْلِهِ، وَإِبِلِهِ، وَغَنَمِهِ، وَرَقِيقِهِ.

فَقَالَ: « **فَإِذَا آتَاكَ اللَّهُ مَالًا، فَلْيَرَ عَلَيْكَ نِعْمَتَهُ** ». (وَفِي رِوَايَةٍ: « **فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ** »)، فَرُحْتُ إِلَيْهِ فِي حُلَّةٍ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَغَدَوْتُ إِلَيْهِ فِي حُلَّةٍ) حَمْرَاءَ. [**حديث صحيح**][٨].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): أَنَّ أَبَاهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَشْعَثُ سَيِّئُ الهَيْئَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمَا لَكَ مَالٌ؟** ». قَالَ: مِنْ كُلِّ المَالِ قَدْ آتَانِي اللَّهُ ﷻ.

قَالَ: « **فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ تُرَى عَلَيْهِ** ». [**حديث صحيح**][٩].

---

(١) أحمد (١٧٧٦٣)، والحاكم (٢/ ٢٣٦).

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب العلم (١٩٨)، الباب الأول فيه.

(٣) أحمد (٣٦٥١)، والحميدي (٩٩)، والبخاري (٧٣) و (٧١٤١)، ومسلم (٨١٦)، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٤٠)، وابن ماجة (٤٢٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٧٨) و (٥١٨٦)، وابن حبان (٩٠).

(٤) المخيلة: الكبر، يقال: اختال فلان، إذا تبختر وتكبر.

(٥) أحمد (٦٦٩٥)، وابن ماجة (٣٦٠٥). (٦) أحمد (٦٧٠٧).

(٧) تقدم هذا الحديث في الباب الأول من كتاب اللباس، برقم (٧٠٣٧).

(٨) أحمد (١٧٢٢٩).

(٩) أحمد (١٥٨٩٢)، وابن حبان (٥٤١٧).

٨٣٩٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنْ أَبِيهِ[١] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى. فَأَعْطِيَنَّ الفَضْلَ، وَلَا تَعْجِزْ عَنْ نَفْسِكَ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٣٩٨ - عَنْ مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ قَالَ: كَانَ مُعَاوِيَةُ ﷺ قَلَّمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا، وَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الكَلِمَاتِ قَلَّمَا يَدَعُهُنَّ أَوْ يُحَدِّثُ بِهِنَّ فِي الجُمَعِ (وَفِي رِوَايَةٍ: يَوْمَ الجُمُعَةِ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّ هَذا المَالَ حُلْوٌ خَضِرٌ[٣]، فَمَنْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادُحَ، فَإِنَّهُ الذَّبْحُ[٤]** ». [**حديث صحيح**][٥].

٨٣٩٩ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ أَخَاهُ عُمَرَ انْطَلَقَ إِلَى سَعْدٍ فِي غَنَمٍ لَهُ خَارِجًا مِنَ المَدِينَةِ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذا الرَّاكِبِ[٦].

فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ: يَا أَبَتِ، أَرَضِيتَ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِيًّا فِي غَنَمِكَ، وَالنَّاسُ يَتَنَازَعُونَ فِي المُلْكِ بِالمَدِينَةِ!

فَضَرَبَ سَعْدٌ صَدْرَ عُمَرَ، وَقَالَ: اسْكُتْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ العَبْدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ** »[٧]. [**حديث صحيح**][٨].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَهُ ابْنُهُ عَامِرٌ[٩] فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ، أَفِي الفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْسًا؟ لَا وَاللَّهِ، حَتَّى أُعْطَى سَيْفًا إِنْ ضَرَبْتُ بِهِ مُؤْمِنًا نَبَا عَنْهُ، وَإِنْ ضَرَبْتُ بِهِ كَافِرًا قَتَلَهُ.

---

(١) تقدم في حديث ابن مسعود في كتاب الزكاة (٣٠٩٩)، باب: ما جاء في اليد العليا واليد السفلى.
(٢) أحمد (١٧٢٣٢).
(٣) أي: غضّ ناعم طريّ. يقال: خَضِرَ الزرع، إذا اخضر ونعم.
(٤) كناية عن الهلاك، وفي هذا الحديث التحذير من أن يمدح الناس بعضهم بعضًا لأسباب دنيوية.
(٥) أحمد (١٦٨٣٧).
(٦) استعاذ سعد من ولده؛ لأنه يعلم أنه يتطلع إلى الفتن السياسية، ويطمع في الإمارة.
(٧) قال النووي: « هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات، وذكر القاضي أن بعض رواة مسلم رواه بالمهمل - يعني: بالحاء -؛ فمعناه بالمعجمة: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه. ومعناه بالمهملة: الوصُولُ للرحم، اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء. والصحيح بالمعجمة ».
(٨) أحمد (١٤٤١)، ومسلم (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٧).
(٩) الذي جاء إلى سعد هو ابنه عمر، وليس ابنه عامر.

سَمِـعْتُ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ يَـقُولُ: « إِنَّ اللَّـهَ ﷻ يُـحِبُّ الغَنِـيَّ الخَفِـيَّ التَّقِـيَّ ».
[حديث صحيح][١].

٨٤٠٠ - عَنْ أَبِي هُـرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَـرَضِ[٢]، وَلَـكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّـفْسِ ». [حديث صحيح][٣].

(وَعَنْـهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) مِثْلَـهُ، وَزَادَ: « وَاللَّهِ مَا أَخْشَى عَلَيْـكُمُ الفَقْرَ، وَلَـكِنْ أَخْشَى عَلَيْـكُمُ التَّـكَاثُـرَ[٤]، وَمَـا أَخْشَى عَلَيْـكُمُ الخَطَـأَ، وَلَـكِنْ أَخْشَى عَلَيْـكُمُ العَمْدَ ».
[حديث صحيح][٥].

(وَفِـي لَـفْظٍ): « وَمَـا أَخْشَى عَلَيْـكُمُ الخَطَـأَ، وَلَـكِنْ أَخْـشَى عَلَيْـكُمُ العَمْـدَ ».
[حديث صحيح][٦].

* * *
* *
*

---

(١) أحمد (١٥٢٩).

(٢) العرض: متاع الدنيا من الأموال ونحوها.

(٣) أحمد (٧٣١٦)، والحميدي (١٠٦٣)، ومسلم (١٠٥١)، وابن ماجة (٤١٣٧)، وأبو يعلى (٦٢٥٩)، وابن حبان (٦٧٩).

(٤) المعنى: ليس خوفي عليكم من الفقر، ولكن خوفي من الغنى والتكاثر بالأموال والأولاد، وقال العلماء: إن مضرة الفقر دون مضرة الغنى؛ لأن ضرر الفقر دنيوي، وضرر الغنى ديني، وذلك أن الكثير من الأغنياء شغلهم مالهم عن اللَّه تعالى وعن تذكر الموت والآخرة، وكثير منهم لا يؤدي زكاة ماله، ولا يعطف على الفقراء والمساكين، فغنى هؤلاء وبال عليهم، واللَّه أعلم.

(٥) أحمد (٨٠٧٤)، والحاكم (٢/ ٥٣٤)، وابن حبان (٣٢٢٢). وصحَّحه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(٦) أحمد (١٠٩٨٥).

(٨) كِتَابُ الصَّبْرِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ
وَمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ مِنَ الأَجْرِ العَظِيمِ وَالفَضْلِ الجَسِيمِ

(١) بَابُ: أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الصَّالِحُونَ

٨٤٠١ - عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: « **الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ زِيدَ فِي بَلَائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ، وَمَا يَزَالُ البَلَاءُ بِالعَبْدِ حَتَّى يَمْشِيَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ** ». [**حديث حسن**][(١)].

٨٤٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَزَالُ البَلَاءُ بِالمُؤْمِنِ وَالمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ** ». [**حديث حسن**][(٢)].

٨٤٠٣ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ، وَلَا يَزَالُ المُؤْمِنُ يُصِيبُهُ البَلَاءُ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ كَشَجَرَةِ الأَرْزِ لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ** »[(٣)]. [**حديث صحيح**][(٤)].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ خَامَةِ[(٥)] الزَّرْعِ، مِنْ حَيْثُ انْتَهَى الرِّيحُ كَفَتْهَا[(٦)]، فَإِذَا سَكَنَتِ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ مَثَلُ المُؤْمِنِ يَتَكَفَّأُ بِالبَلَاءِ. وَمَثَلُ الكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ؛ صَحَّاءَ مُعْتَدِلَةً يَقْصِمُهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ** ». [**حديث صحيح**][(٧)].

---

(١) أحمد (١٤٨١)، والدارمي (٢٧٨٣)، والحاكم (١/ ٤١)، وابن حبان (٢٩٠٠) و (٢٩٢١).

(٢) أحمد (٧٨٥٩)، ومسلم (٢٥٦٣).

(٣) المعنى: يكثر البلاء على المؤمن في بدنه وماله وأهله، ليكفر اللَّه بذلك سيئاته ويعلي درجاته، وأما المنافق الذي قسا قلبه، وتبخر ميله إلى الإيمان فلم يبق في قلبه رطوبة اليقين، فلا تعتريه المصائب غالبًا ليجيء بسيئاته كاملة يوم القيامة، نعوذ باللَّه من ذلك.

(٤) أحمد (٧١٩٢)، ومسلم (٢٨٠٩).

(٥) الخامة من النبات: الغض الطري منها.

(٦) عند البخاري: « **كفأتها** ». وقال الحافظ في الفتح (١٠/ ١٠٧): « ونقل ابن الليثي: إن منهم من رواه بغير همز، ثم قال: كأنه سهل الهمز. وهو كما ظن، والمعنى: أمالتها »، يمنة ويسرة؛ أي: يصاب تارة في بدنه، وتارة في أهله، وتارة في ماله؛ لتكفير ذنوبه ورفع درجاته، والكافر قليلها، وإن حل به شيء لم يكفر به من سيئاته شيء، وإنما يأتي بها تامة يوم القيامة، نسأل اللَّه السلامة.

(٧) أحمد (١٠٧٧٥)، والبخاري (٥٦٤٤).

٨٤٠٤ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ ». [حديث صحيح][1].

٨٤٠٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: وَضَعَ رَجُلٌ يَدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أُطِيقُ أَنْ أَضَعَ يَدِي عَلَيْكَ مِنْ شِدَّةِ حُمَّاكَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّا مَعْشَرَ الأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ لَنَا البَلَاءُ كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الأَجْرُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يُبْتَلَى بِالقَمْلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَإِنْ كَانَ النَّبِيُّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَيُبْتَلَى بِالفَقْرِ حَتَّى يَأْخُذَ العَبَاءَةَ فَيَجُوبَهَا[2]، وَإِنْ كَانُوا لَيَفْرَحُونَ بِالبَلَاءِ كَمَا تَفْرَحُونَ بِالرَّخَاءِ ». [حسن صحيح][3].

٨٤٠٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَأُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: ثَلَاثُونَ) مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَمَا لِي وَلِعِيَالِي طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا مَا يُوَارِي إِبْطُ بِلَالٍ ». [حديث صحيح][4].

٨٤٠٧ - عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ، يَقْطُرُ مَاؤُهُ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةِ مَا يَجِدُ مِنَ حَرِّ الحُمَّى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءً الأَنْبِيَاءَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ». [حديث صحيح][5].

٨٤٠٨ - عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « عَجِبْتُ مِنْ أَمْرِ المُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَ المُؤْمِنِ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ؛ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ فَشَكَرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ فَصَبَرَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ خَيْرًا ». [حديث صحيح][6].

٨٤٠٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ ﷻ لِلْمُؤْمِنِ! إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ

---

(١) أحمد (٧٢٣٥)، والبخاري (٥٦٤٥)، والنسائي في « الكبرى » (٧٤٧٨)، وابن حبان (٢٩٠٧).

(٢) يَجُوبُ: يقطع، يقال: جَابَ فلان الشيء، يَجُوبُهُ، جوبًا، إذا قطعه.

(٣) أحمد (١١٨٩٣)، وابن ماجة (٤٠٢٤)، وأبو يعلى (١٠٤٥).

(٤) أحمد (١٢٢١٢)، وابن ماجة (١٥١)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠).

(٥) أحمد (٢٧٠٧٩)، والحاكم (٤/ ٤٠٤).

(٦) أحمد (١٨٩٣٤)، ومسلم (٢٩٩٩)، وابن حبان (٢٨٩٦).

مُصِيبَةٌ حَمِدَ رَبَّهُ وَصَبَرَ، المُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى اللُّقْمَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ ». [حديث صحيح][١].

٨٤١٠ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتَ عَلَيْهِ!

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ، إِلَّا حَطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةً وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةً ». [حديث صحيح][٢].

٨٤١١ - عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ، وَمَنْ جَزِعَ فَلَهُ الجَزَعُ ». [حديث صحيح][٣].

٨٤١٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يُلَاعِبُهَا حَتَّى بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ المَرْأَةُ: مَهْ[٤]، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ ذَهَبَ بِالشِّرْكِ - وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً: ذَهَبَ بِالجَاهِلِيَّةِ - وَجَاءَنَا بِالإِسْلَامِ، فَوَلَّى الرَّجُلُ، فَأَصَابَ وَجْهُهُ الحَائِطَ فَشَجَّهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ.

فَقَالَ: « أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوفَى[٥] بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ »[٦]. [حديث صحيح][٧].

---

(١) أحمد (١٤٨٧).

(٢) أحمد (٢٤٢٦٤)، والحاكم (٣/ ٣١٩)، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) أحمد (٢٣٦٢٣)، وأورده المنذري في « الترغيب والترهيب » (٤/ ٢٨٣)، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات.

(٤) مَهْ: اسم فعل أمر؛ معناه: دع عنك هذا، كُفَّ عن هذا...

(٥) أي: حتى يوفاه كاملًا، يقال: أوفى بنذره، إذا وفاه. وفي رواية ابن حبان: « **حتى يوافي يوم القيامة كأنه عائر** ». وفي روايات الحاكم (١/ ٣٤٩)، و (٢/ ٣٧٧)، والبيهقي في الشعب (٩٨١٧): « **حتى يوافى به يوم القيامة** ». دون قوله: « **كأنه عَيْرٌ** ». وهذه الرواية هي الأوجه، واللَّه أعلم.

(٦) العَيْرُ: الحمار الوحشيّ. وقيل: أراد به الجبل الذي بالمدينة، اسمه: عير، شبه عظم ذنوبه به. قاله ابن الأثير في النهاية.

(٧) أحمد (١٦٨٠٦)، وابن حبان (٢٩١١)، والحاكم (١/ ٣٤٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٩١)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي الطبراني.

٨٤١٣ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُ العَبْدِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَا يُكَفِّرُهَا مِنَ العَمَلِ، ابْتَلَاهُ اللَّهُ ﷻ بِالحَزَنِ لِيُكَفِّرَهَا عَنْهُ ». [**صحيح لغيره**][(١)].

(٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى المَكَارِهِ مُطْلَقًا وَفَضْلِ ذَلِكَ

٨٤١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، وَأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلَا نَصَبٍ[(٢)]، وَلَا هَمٍّ، وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَذًى، وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةَ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاهُ ». [**حديث صحيح**][(٣)].

٨٤١٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فِي الدُّنْيَا يَحْتَسِبُهَا، إِلَّا قُصَّ بِهَا[(٤)] مِنْ خَطَايَاهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ». [**حديث صحيح**][(٥)].

٨٤١٦ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ المُؤْمِنَ لَا يُصِيبُهُ وَصَبٌ، وَلَا نَصَبٌ، وَلَا حَزَنٌ، وَلَا سَقَمٌ، وَلَا أَذًى، حَتَّى الهَمَّ يُهَمُّهُ، إِلَّا يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ». [**حديث صحيح**][(٦)].

٨٤١٧ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا أَحَدَ أَصْبَرُ[(٧)] عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الوَلَدُ، وَهُوَ يُعَافِيهِمْ، وَيَدْفَعُ عَنْهُمْ، وَيَرْزُقُهُمْ ». [**حديث صحيح**][(٨)].

---

(١) أحمد (٢٥٢٣٦)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٢٩١)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ليث بن أبي سُليم، وهو مدلّس، وبقية رجاله ثقات، وأورده أيضًا (١٠/ ١٩٢)، وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن. وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سُلَيم، ضعيف.

(٢) الوَصَبُ: المرض والوجع، يقال: وَصِبَ، يَوْصَبُ، وصبًا، إذا مرض ووجد وجعًا، فهو وَصِبٌ. والنَّصَبُ: الإعياء والتعب، يقال: نصب، ينصب، نصبًا، إذا أعيا وتعب.

(٣) أحمد (٨٠٢٧)، ومسلم (٢٥٧٣).

(٤) رواية مسلم: « **إِلَّا قص بها من خطيئته** ». وقال النووي: هكذا هو في معظم النسخ، وفي بَعْضها: (**نقص**)، وكلاهما صحيح متقارب المعنى ».

(٥) أحمد (٩٢١٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٠٧).

(٦) أحمد (١١٠٠٧)، وأبو يعلى (١٢٥٦)، ومسلم (٢٥٧٣).

(٧) الصبر معناه: حبس النفس عما تشتهيه، وهذا لا يجوز في حق اللَّه تعالى، فهذه وأمثالها من الصفات وإن كنا لا نعقل لها كيفية، إلَّا أن معانيها معلومة لدينا بمقتضى لغة التخاطب، وأما الكيف فنكله للَّه الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

(٨) أحمد (١٩٦٣٣)، ومسلم (٢٨٠٤)، والنسائي في « الكبرى » (١١٣٢٣).

٨٤١٨ - عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ مُتَوَسِّدًا بُرْدَةً لَهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَنَا، وَاسْتَنْصِرْهُ. قَالَ: فَاحْمَرَّ لَوْنُهُ، أَوْ تَغَيَّرَ، فَقَالَ: « **لَقَدْ كَانَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ حُفْرَةٌ، وَيُجَاءُ بِالمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ، مَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمٍ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ، وَلَيُتِمَّنَّ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ(١) إِلَى حَضْرَ مَوْتَ(٢) لَا يَخْشَى إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ** ». [حديث صحيح](٣).

٨٤١٩ - عَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا المُسْلِمُ، إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا** ». [حديث صحيح](٤).

(وَعَنْهَا مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا حَطَّتْ مِنْ خَطِيئَتِهِ** ». [حديث صحيح].

(وَعَنْهَا مِنْ طَرِيقٍ ثَالِثٍ) مِثْلَهُ، وَفِيهِ: « **إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَكُفِّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ** ». [حديث صحيح].

(٣) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى المَرَضِ مُطْلَقًا فِي أَيِّ عُضْوٍ كَانَ مِنَ الإِنْسَانِ وَفَضْلِهِ

٨٤٢٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَمَسِسْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ(٥) وَعْكًا شَدِيدًا!

قَالَ: « **أَجَلْ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ** ». قُلْتُ: إِنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يُصِيبُهُ أَذًى: مِنْ مَرَضٍ**

---

(١) صنعاء: عاصمة اليمن، جعلها مقبرة للمبشرين والغزاة الحاقدين.

(٢) حضرموت: بلاد في جنوب الجزيرة العربية، بين المملكة العربية السعودية، واليمن، وعدن، وبحر العرب.

(٣) أحمد (٢١٠٥٧)، والحميدي (١٥٧)، والبخاري (٣٨٥٢)، وأبو داود (٢٦٤٩)، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٩٣)، وأبو يعلى (٧٢١٣).

(٤) أحمد (٢٤٨٢٨).

(٥) يقال: وعك فلان، إذا أصابه ألم من شدة التعب. ويقال: وعك المرض فلانًا، إذا آذاه وأوجعه.

فَمَـا سِـوَاهُ، إِلَّا حَـطَّ اللَّهُ عَنْـهُ بِـهِ خَطَايَاهُ كَمَا تَحُطُّ الـشَّجَرُ وَرَقَـهَا ». [حديث صحيح][١].

٨٤٢١ - ز - عَنْ خَالِـدِ بْنِ عَبْدِ اللَّـهِ، عَنْ جَدِّهِ أَسَدِ بْنِ كُرْزٍ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَـقُولُ: « المَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ كَمَا يَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ ». [صحيح لغيره][٢].

٨٤٢٢ - عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَـقُولُ: « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ فِـي جَسَدِهِ يُؤْذِيـهِ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّـهُ بِـهِ مِنْ سَيِّـئَاتِـهِ ». [حديث صحيح][٣].

٨٤٢٣ - عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِـيِّ: أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ وَهَجَّرَ[٤] بِالرَّوَاحِ، فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ ﷺ وَالصُّنَابِحِيُّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟

قَالَا: نُرِيدُ هَاهُنَا إِلَى أَخٍ لَـنَا مَرِيضٍ نَعُودُهُ. فَانْطَلَـقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟

قَالَ: أَصْبَحْـتُ بِـنِعْمَةٍ. فَقَالَ لَهُ شَدَّادٌ: أَبْشِرْ بِكَفَّارَاتِ السَّيِّـئَاتِ، وَحَـطِّ الخَطَايَـا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَـقُولُ: « إِنَّ اللَّـهَ ﷻ يَـقُولُ: إِنِّي إِذَا ابْتَـلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِـبَـادِي مُؤْمِنًا، فَحَمِدَنِـي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُـهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَـيَوْمِ وَلَـدَتْـهُ أُمُّـهُ مِنَ الخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: أَنَا قَـيَّدْتُ عَبْدِي وَابْـتَـلَيْـتُـهُ، فَأَجْرُوا لَـهُ كَمَا كُنْـتُمْ تُجْرُونَ لَـهُ وَهُوَ صَحِيحٌ ». [صحيح لغيره][٥].

٨٤٢٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ الوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [حديث صحيح][٦].

---

(١) أحمد (٣٦١٨)، والبخاري (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١)، وأبو يعلى (٥١٦٤)، والنسائي في « الكبرى » (٧٥٠٣)، وابن حبان (٢٩٣٧).

(٢) أحمد (١٦٦٥٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠١)، ونسبه إلى أحمد، وإلى الطبراني في « الكبير » وقال: إسناده حسن. وفي إسناده عند أحمد انقطاع بين خالد بن عبد اللَّه بن يزيد بن أسد القسري، وبين جد أبيه أسد بن كرز.

(٣) أحمد (١٦٨٩٩)، والحاكم (١/ ٣٤٧)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٤) هَجَّرَ: بكر إلى كل شيء وبادر إليه.

(٥) أحمد (١٧١١٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠٣)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن راشد الصنعاني، وهو ضعيف في غير الشاميين.

وفي إسناده عند أحمد: راشد بن داود الصنعاني، ضعيف.

(٦) أحمد (٢٥٣٩٨)، والبخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، والترمذي (٢٣٩٧)، وأبو يعلى (٤٥٣٦)، =

٨٤٢٥ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ - وَكَانَ لِجَدِّهِ صُحْبَةٌ -: أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَبَلَغَهُ شَكَاتُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا، عَائِدًا وَمُبَشِّرًا. قَالَ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟

قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ، فَبَلَغَتْنِي شَكَاتُكَ، فَكَانَتْ عِيَادَةً، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: « **إِذَا سَبَقَتْ لِلْعَبْدِ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ، ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَّرَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ** ». [**صحيح لغيره**][1].

٨٤٢٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا، مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: « **كَفَّارَاتٌ** ». قَالَ أُبَيٌّ: وَإِنْ قَلَّتْ؟ قَالَ: « **وَإِنْ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا** ».

قَالَ: فَدَعَا أُبَيٌّ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعْكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يُشْغِلَهُ عَنْ حَجٍّ، وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ. [**حديث صحيح**][2].

أَبْوَابُ

التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى أَمْرَاضٍ مُعَيَّنَةٍ

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَرَضِ الْحُمَّى وَالصُّدَاعِ

٨٤٢٧ - عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **مَتَى عَهْدُكَ بِأُمِّ مِلْدَمٍ**[3]**، وَهُوَ حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ؟** ». قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَوَجَعٌ مَا أَصَابَنِي قَطُّ.

= وابن حبان (٢٩١٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(١) أحمد (٢٢٣٣٨)، وأبو داود (٣٠٩٠)، وأبو يعلى (٩٢٣).

وفي إسناده عند أحمد مجهولون.

(٢) أحمد (١١١٨٣)، وأبو يعلى (٩٩٥)، وابن حبان (٢٩٢٨)، والحاكم (٤/ ٣٠٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠١)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٣) هذه كنية الحمى.

قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « **مَثَـلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الخَامَـةِ**[١]**، تَحْمَرُّ مَـرَّةً، وَتَصْفَـرُّ أُخْـرَى** ». [**حسن لغيره**][٢].

٨٤٢٨ - عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيـهِ، عَنْ أَبِي الـدَّرْدَاءِ: أَنَّهُ أَتَاهُ عَائِـدًا، فَقَالَ أَبُو الـدَّرْدَاءِ لأَبِـي بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْـهِ: بِالصِّحَّةِ لَا بِالوَجَعِ - ثَـلَاثَ مَـرَّاتٍ يَـقُولُ ذَلِكَ -، ثُـمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « **مَا يَـزَالُ المَـرْءُ المُسْلِمُ بِـهِ المَلِيـلَـةُ**[٣] **وَالصُّدَاعُ، وَإِنْ عَلَيْهِ مِنَ الخَطَايَا لَأَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، حَتَّى يَتْـرُكَـهُ وَمَا عَلَيْـهِ مِنَ الخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّـةٍ مِنْ خَرْدَلٍ** ». [**صحيح لغيره**][٤].

٨٤٢٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ[٥]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **الحُمَّى مِنْ كِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ المُؤْمِنَ مِنْـهَا كَانَ حَظَّـهُ مِنَ النَّارِ** ». [**حديث جيد**][٦].

٨٤٣٠ - عَنْ أَبِي صَالِحٍ الأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ عَـادَ مَـرِيـضًا وَمَعَـهُ أَبُو هُرَيْـرَةَ مِنْ وَعْكٍ كَانَ بِـهِ، فَقَالَ لَـهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَبْشِرْ! إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَـقُولُ: نَارِي أُسَلِّطُـهَا عَلَى عَبْدِيَ المُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا، لِتَـكُونَ حَظَّـهُ مِـنَ النَّارِ فِي الآخِرَةِ** ». [**حديث صحيح**][٧].

٨٤٣١ - عَنْ جَابِـرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ[٨] قَالَ: اسْتَأْذَنَتِ الحُمَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **مَنْ هَذِهِ؟** ». فَقَالَتْ: أُمُّ مِلْدَمٍ. قَالَ: فَأَمَـرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قُبَاءَ، فَلَقَوْا مِنْهَا مَا يَعْلَمُ اللَّهُ، فَـأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: « **مَا شِئْـتُمْ: إِنْ شِئْـتُمْ أَنْ أَدْعُوَ اللَّـهَ لَـكُمْ فَـيَـكْشِفَهَا عَنْـكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَـكُونَ لَـكُمْ طُـهُورًا** ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَوَتَـفْعَلُ؟ قَالَ: « **نَعَمْ** ». قَـالُوا: فَدَعْهَا. [**حديث صحيح**][٩].

---

(١) الخامة: هي الطاقة الغضة اللينة من النبات التي لم تشتد بعد.

(٢) أحمد (٢١٢٨٢)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٣) المليلة: حرارة الحمى ووهجها، وقيل: هي الحمى التي تكون في العظام. يقال: بِفُلان مليلة، إذا كان فيه حُمَّى باطنة.

(٤) أحمد (٢١٧٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٥) تقدم هذا الحديث في كتاب الطب (٦٧٩٧)، باب: ما جاء في الحمَّى وعلاجها.

(٦) أحمد (٢٢١٦٥).

(٧) أحمد (٩٦٧٦)، والترمذي (٢٠٨٨)، وابن ماجة (٣٤٧٠)، والحاكم (١/ ٣٤٥).

(٨) تقدم هذا الحديث في كتاب الطب (٦٧٩٥)، باب: ما جاء في الحمَّى وعلاجها.

(٩) أحمد (١٤٣٩٣)، وأبو يعلى (١٨٩٢)، وابن حبان (٢٩٣٥)، والحاكم (١/ ٣٤٦).

(٢) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَرَضِ الصَّرَعِ وَثَوَابِ ذَلِكَ

٨٤٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْـرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِـهَا لَمَمٌ[١]، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَنِـي. قَالَ: « **إِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِيَكِ، وَإِنْ شِئْتِ فَاصْبِـرِي وَلَا حِسَابَ عَلَيْكِ** ». قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ وَلَا حِسَابَ عَلَيَّ. [**حديث حسن**][٢].

٨٤٣٣ - عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: قَالَ لِـيَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَـقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ وَأَتَـكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِـي. قَالَ: « **إِنْ شِئْتِ صَبَـرْتِ وَلَكِ الجَنَّـةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّـهَ لَكِ أَنْ يُعَافِـيَكِ** ». قَالَتْ: لا، بَلْ أَصْبِرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَـكَشَّفَ، أَوْ لَا يَنْـكَشِفَ عَنِّي. قَالَ: فَدَعَا لَهَا. [**حديث صحيح**][٣].

(٣) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى فَقْدِ العَيْنَيْنِ وَثَوَابِ ذَلِكَ

٨٤٣٤ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَصَابَنِـي رَمَدٌ، فَعَادَنِـي النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا بَـرَأْتُ خَرَجْتُ، قَالَ: فَقَالَ لِـي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْـنَاكَ لِمَا بِـهِمَا**[٤]**، مَا كُنْتَ صَانِعًا؟** ». قَالَ: قُلْتُ: لَوْ كَانَـتَا عَيْنَايَ لِمَا بِهِمَا، صَبَـرْتُ وَاحْتَسَبْتُ.

قَالَ: « **لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِـهِمَا، ثُمَّ صَبَـرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَلَقِيتَ اللَّهَ ﷻ وَلَا ذَنْبَ لَكَ** - قَـالَ إِسْمَاعِيلُ: **ثُـمَّ صَبَـرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَأَوْجَبَ اللَّـهُ تَعَالَى لَكَ الجَنَّـةَ** - ». [**حديث صحيح**][٥].

٨٤٣٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَعُودُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَهُوَ يَشْتَكِي عَيْنَـيْهِ، فَقَالَ لَهُ: « **يَا زَيْدُ، لَوْ كَانَ بَصَرُكَ لِمَا بِهِ...** ». فَذَكَرَ مِثْلَهُ. [**صحيح لغيره**][٦].

---

(١) اللَّمم: طرف من الجنون يلم بالإنسان؛ أي يقرب منه ويعتريه.

(٢) أحمد (٩٦٨٩)، وابن حبان (٢٩٠٩).

(٣) أحمد (٣٢٤٠)، والبخاري (٥٦٥٢)، وفي « الأدب المفرد » (٥٠٥)، ومسلم (٢٥٧٦)، والنسائي في « الكبرى » (٧٤٩٠).

(٤) أي: إذا أصيبتا بسوء كفقد الإبصار...

(٥) أحمد (١٩٣٤٨)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٣٢)، وأبو داود (٣١٠٢)، والحاكم (١/ ٣٤٢).

(٦) أحمد (١٢٥٨٦)، وفي إسناده عند أحمد: جابر بن يزيد الجُعْفي، وخيثمة بن أبي خيثمة، ضعيفان.

٨٤٣٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ: مَنْ أَذْهَبْتُ كَرِيمَتَيْهِ[(١)] ثُمَّ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ، كَانَ ثَوَابُهُ الْجَنَّةَ »[(٢)]. [حديث صحيح][(٣)].

٨٤٣٧ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا ابْنَ آدَمَ، إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْكَ فَصَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى، لَمْ أَرْضَ لَكَ بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ ». [حسن صحيح][(٤)].

٨٤٣٨ - عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَيْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ يُدْخِلُهُ النَّارَ ». قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي: عَيْنَيْهِ. [صحيح لغيره][(٥)].

٨٤٣٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: « يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَذْهَبْتُ عَيْنَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ، لَمْ أَرْضَ لَهُ بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ ». [حديث صحيح][(٦)].

(٤) بَابُ: مَنْ حَبَسَهُ الْمَرَضُ عَنْ عَمَلِ الْخَيْرِ يُكْتَبُ لَهُ ثَوَابُ الْعَامِلِ

٨٤٤٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَابُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ ﷻ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ فَقَالَ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ مِنْ خَيْرٍ، مَا كَانَ فِي وَثَاقِي »[(٧)]. [حديث صحيح][(٨)].

---

(١) أي: أعميت عينيه الكريمتين عليه، وقد سميتا بذلك لأنهما أكرم الحواس عنده.
(٢) وذلك لأن الأعمال بالنيات، وابتلاء اللَّه تعالى عَبْدَهُ في الدنيا ليس من سخطه عليه، بل هو إما لدفع مكروه، أو لكفارة ذنوب، أو لرفع منزلة، فإذا تلقى العبد ذلك بالرضى محتسبًا ذلك عند اللَّه، تَمَّ له المراد.
(٣) أحمد (١٤٠٢١)، وأبو يعلى (٤٢٨٥).
(٤) أحمد (٢٢٢٢٨)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٣٥)، وابن ماجة (١٥٩٧).
(٥) أحمد (٢٧٠٦٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، وفيه: عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في « الثقات ».
وفي إسناده عند أحمد: عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولُني كثرةُ ما يُسند، وروى عن أبيه أحاديثَ منكَرة.
(٦) أحمد (٧٥٩٧)، والدارمي (٢٧٩٥)، والترمذي (٢٩٣٢)، والنسائي في « الكبرى » (١١٤٤٦)، وابن حبان (٢٩٣٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح.
(٧) الوثاق - بفتح الواو وكسرها -: هو في الأصل قيد يشد به الأسير والدابة، فاستعير لمن منعه المرض عن أداء ما كان يعمل من أعمال الخير وهو صحيح.
(٨) أحمد (٦٤٨٢)، والدارمي (٢/ ٣١٦)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٠٠)، والحاكم (١/ ٣٤٨)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٠٣)، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في « الكبير »، =

٨٤٤١ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ العَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ العِبَادَةِ ثُمَّ مَرِضَ، قِيلَ لِلْمَلَكِ المُوَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أُطْلِقَهُ أَوْ أَكْفِتَهُ إِلَيَّ »[١]. [حديث حسن صحيح][٢].

٨٤٤٢ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ، فَإِذَا مَرِضَ المُؤْمِنُ قَالَتِ المَلَائِكَةُ: يَا رَبَّنَا، عَبْدُكَ فُلَانٌ قَدْ حَبَسْتَهُ؟

فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: اخْتِمُوا لَهُ عَلَى مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أَوْ يَمُوتَ ». [حديث صحيح][٣].

٨٤٤٣ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ العَبْدَ المُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ: اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ ». [حسن صحيح][٤].

(٥) بَابُ: عَدَمِ قَبُولِ مَنْ لَمْ يُبْتَلَ فِي الدُّنْيَا

٨٤٤٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ أَعْجَبَهُ صِحَّتُهُ وَجَلَدُهُ، قَالَ: فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: « مَتَى أَحْسَسْتَ أُمَّ مِلْدَمٍ؟ ».

قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: « الحُمَّى ». قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ الحُمَّى؟

قَالَ: « سُخْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَ الجِلْدِ وَالعِظَامِ ».

قَالَ: مَا بِذَلِكَ لِي عَهْدٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذا قَطُّ).

قَالَ: « فَمَتَى أَحْسَسْتَ بِالصُّدَاعِ؟ ». قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ الصُّدَاعُ؟

قَالَ: « ضَرَبَانٌ يَكُونُ فِي الصُّدْغَيْنِ وَالرَّأْسِ ». قَالَ: مَا لِي بِذَلِكَ عَهْدٌ (وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ: مَا وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ).

قَالَ: فَلَمَّا قَفَّا - أَوْ وَلَّى - الأَعْرَابِيُّ، قَالَ: « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَيْهِ ».

= ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) أي: أضمه إليَّ وأقبضه. يقال: كفت اللَّه فلانًا، إذا قبضه. ويقال: كفت الشيء، وكفته إليه، إذا ضمه على نفسه.

(٢) أحمد (٦٨٩٥).

(٣) أحمد (١٧٣١٦).

(٤) أحمد (١٢٥٠٣)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٥٠١)، وأبو يعلى (٤٢٣٣).

(وَفِي لَفْظٍ): « **مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا** ». [**حديث حسن**][1].

٨٤٤٥ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنَةٌ لِي كَذَا وَكَذَا.. وَذَكَرَتْ مِنْ حُسْنِهَا وَجَمَالِهَا، فَآثَرْتُكَ بِهَا.

فَقَالَ: « **قَدْ قَبِلْتُهَا** ». فَلَمْ تَزَلْ تَمْدَحُهَا حَتَّى ذَكَرَتْ أَنَّهَا لَمْ تُصْدَعْ، وَلَمْ تَشْتَكِ شَيْئًا قَطُّ، قَالَ: « **لَا حَاجَةَ لِي فِي ابْنَتِكِ** »[2]. [**حديث حسن**][3].

(٦) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَوْتِ الأَوْلَادِ وَثَوَابِ ذَلِكَ

٨٤٤٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: مَا لِعَبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ**[4] **مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ**[5]**، إِلَّا الْجَنَّةُ** ». [**حديث صحيح**][6].

٨٤٤٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ** (زَادَ فِي رِوَايَةٍ: **مِنَ الْوَلَدِ**) **لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ** ». يَعْنِي: الْوُرُودَ. [**حديث صحيح**][7].

٨٤٤٨ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: جَاءَ نِسْوَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ فِي مَجْلِسِكَ مِنَ الرِّجَالِ، فَوَاعِدْنَا مِنْكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ.

قَالَ: « **مَوْعِدُكُنَّ بَيْتُ فُلَانٍ** ». وَأَتَاهُنَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَلِذَلِكَ الْمَوْعِدِ.

قَالَ: فَكَانَ مِمَّا قَالَ لَهُنَّ - يَعْنِي -: « **مَا مِنِ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ ثَلَاثًا مِنَ الْوَلَدِ تَحْتَسِبُهُنَّ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ** ».

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: « **أَوِ اثْنَانِ** ». [**حديث صحيح**][8].

---

(١) أحمد (٨٧٩٤)، وأبو يعلى (٦٥٥٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف.

(٢) يستفاد من هذا الحديث ومن الذي قبله أن من لم يُبْتَلَ في الدنيا لم يكن مقبولًا عند اللَّه ﷻ، وهذا سبب رفض النبي ﷺ البِنْتَ التي قدمتها أمُّها له ﷺ.

(٣) أحمد (١٢٥٨٠)، وأبو يعلى (٤٢٣٤).

وفي إسناده عند أحمد: سنان بن ربيعة، ضعفه ابن معين فقال: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ مضطرب الحديث، وذكره ابن حبان في « ثقاته »، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(٤) صَفِيّ الرجل: هو الذي يصافيه الود ويخلصه له، فهو فعيل بمعنى فاعل أو مفعول. وانظر: النهاية.

(٥) احتسبه: صبر على فقده ابتغاء مرضاة اللَّه تعالى.

(٦) أحمد (٩٣٩٣)، والبخاري (٦٤٢٤).

(٧) أحمد (٧٧٢١)، ومسلم (٢٦٣٢).

(٨) أحمد (٧٣٥٧)، والحميدي (١٠١٩)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٤٨)، والنسائي في =

٨٤٤٩ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، وَفِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُنَّ: « **مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ** ».

فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: ... إلخ. [**حديث صحيح**][1].

٨٤٥٠ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ فَاحْتَسَبَهُمْ، دَخَلَ الجَنَّةَ** ».

قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: « **وَاثْنَانِ** ».

قَالَ مَحْمُودٌ: فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: أَرَاكُمْ لَوْ قُلْتُمْ: وَوَاحِدًا، لَقَالَ: وَوَاحِدًا؟ قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ أَظُنُّ ذَلِكَ. [**حديث صحيح**][2].

٨٤٥١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ** ».

فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ؟ قَالَ: « **وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ** ».

فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أُقَدِّمْ إِلَّا اثْنَيْنِ؟ قَالَ: « **وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ** ».

قَالَ: فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَبُو المُنْذِرِ سَيِّدُ القُرَّاءِ: لَمْ أُقَدِّمْ إِلَّا وَاحِدًا؟ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا؟ فَقَالَ: « **إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى** ». [**حديث ضعيف**][3].

٨٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْقَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً. فَقَالَ: « **لَقَدِ احْتَظَرْتِ[4] بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][5].

= « الكبرى » (٥٨٩٨)، وابن حبان (٢٩٤١).

(١) أحمد (١١٢٩٦)، والبخاري (١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٣)، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٩٦)، وأبو يعلى (١٢٧٩)، وابن حبان (٢٩٤٤).

(٢) أحمد (١٤٢٨٥)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٤٦)، وابن حبان (٢٩٤٦).

(٣) أحمد (٣٥٥٤)، والترمذي (١٠٦١)، وابن ماجة (١٦٠٦)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. وفي إسناده عند أحمد: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه.

(٤) المراد: لقد احتميت بحمى عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها. قاله ابن الأثير.

(٥) أحمد (٩٤٣٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١٤٤)، ومسلم (٢٦٣٦)، والنسائي (٤/ ٢٦).

قَالَ حَفْصٌ: سَمِعْتُ هَذا الحَدِيثَ مِنْ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَمْ أَبْلُغْ عَشْرَ سِنِينَ. وَسَمِعْتُ حَفْصًا يَذْكُرُ هَذا الكَلَامَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَةٍ.

٨٤٥٣ - عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَتْنَا امْرَأَةٌ كَانَتْ تَأْتِينَا يُقَالُ لَهَا: مَاوِيَّةُ، كَانَتْ تُرْزَأُ[١] فِي وَلَدِهَا، فَأَتَتْ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْمَرٍ القُرَشِيَّ، وَمَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَدَّثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ادْعُ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنْ يُبْقِيَهُ لِي، فَقَدْ مَاتَ لِي قَبْلَهُ ثَلَاثَةٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟** ». فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **جُنَّةٌ حَصِينَةٌ** »[٢].

قَالَتْ مَاوِيَّةُ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْمَرٍ: اسْمَعِي يَا مَاوِيَّةُ. قَالَ مُحَمَّدٌ (يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ): فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ ابْنِ مَعْمَرٍ، فَأَتَتْنَا فَحَدَّثَتْنَا هَذا الحَدِيثَ. [**صحيح لغيره**][٣].

٨٤٥٤ - عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رَجَاءُ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ بِابْنٍ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ لِي فِيهِ بِالبَرَكَةِ، فَإِنَّهُ قَدْ تُوُفِّيَ لِي ثَلَاثَةٌ.

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَمُنْذُ أَسْلَمْتِ؟** ». قَالَتْ: نَعَمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **جُنَّةٌ حَصِينَةٌ** ». فَقَالَ لِي رَجُلٌ: اسْمَعِي يَا رَجَاءُ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [**صحيح لغيره**][٤].

٨٤٥٥ - عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا تَلَقَّوْهُ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ دَخَلَ** ». [**حسن صحيح**][٥].

٨٤٥٦ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ السُّلَمِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ قَدَّمَ لِلَّهِ ﷻ مِنْ صُلْبِهِ ثَلَاثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، أَوِ امْرَأَةٌ، فَهُمْ لَهُ سُتْرَةٌ مِنَ النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][٦].

---

(١) أي: تصاب بفقد أولادها. والرزء: المصيبة بفقد الأعزة.

(٢) أي: تحفظ من فيها، وتحميه من دخول النار، ومن كل مكروه. يقال: تَحَصَّنَ العدو، إذا دخل الحصن واحتمى به.

(٣) أحمد (٢٠٧٨٢).

(٤) أحمد (٢٠٧٨٣)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

(٥) أحمد (١٧٦٣٩)، وابن ماجة (١٦٠٤).

(٦) أحمد (١٩٤٣٩).

وَعَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ - وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... نَحْوَهُ. [**صحيح لغيره**].

٨٤٥٧ - عَنْ أَبِي سِنَانٍ قَالَ: دَفَنْتُ ابْنًا لِي، وَإِنِّي لَفِي القَبْرِ إِذْ أَخَذَ بِيَدِي أَبُو طَلْحَةَ فَأَخْرَجَنِي، فَقَالَ: أَلَا أُبَشِّرُكَ؟

قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مَلَكَ المَوْتِ، قَبَضْتَ وَلَدَ عَبْدِي؟ قَبَضْتَ قُرَّةَ عَيْنِهِ وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟** »[1]. قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: « **فَمَا قَالَ؟** ». قَالَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ.

قَالَ: « **ابْنُوا لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ** »[2]. [**حديث ضعيف**][3].

٨٤٥٨ - عَنِ ابْنِ حَصْبَةَ - أَوْ أَبِي حَصْبَةَ - عَنْ رَجُلٍ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: « **تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟** »[4]. قَالُوا: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ.

فَقَالَ: « **الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ: الَّذِي لَهُ وَلَدٌ، فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئًا** ».

قَالَ: « **أَتَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟** ». قَالُوا: الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ، الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ: الَّذِي لَهُ مَالٌ، فَمَاتَ وَلَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شَيْئًا** »[5].

---

(١) إنما قال ذلك إظهارًا لكمال الرحمة، وسمَّى الولد ثمرة فؤاده لأنه ثمرة الأب، فهو كالثمرة للشجرة.
(٢) وقد حسَّنه الترمذي، وابن حجر في الفتوحات الربانية (٣/ ٢٩٦)، وتبعهما الألباني رحمهم اللَّه جميعًا.
(٣) أحمد (١٩٧٢٥)، وفي إسناده عند أحمد: أبو سِنان عيسى بن سِنان القَسْمَلي، ضعَّفه أحمد والنسائي والعقيلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: ليِّن الحديث، وقال أبو زرعة مرة: مخلط ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، وقال ابن خراش: صدوق، وقال في موضع آخر: في حديثه نكرة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: هو ممن يكتب حديثُه على لينه.
(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٢/ ٢٤٩): « الرقوب في اللغة: الرجل والمرأة إذا لم يعش لهما ولد؛ لأنه يرقب موته ويرصده خوفًا عليه. فنقله النبي ﷺ إلى الذي لم يقدم من الولد شيئًا: أي يموت قبله، تعريفًا أن الأجر والثواب لمن قدم شيئًا من الولد، وأن الاعتداد به أكثر والنفع فيه أعظم، وأن فقدهم وإن كان في الدنيا عظيمًا، فإن فقد الأجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء في الآخرة أعظم، وأن المُسْلِم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه، ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له. ولم يقله ﷺ إبطالًا لتفسيره اللغوي كما قال: إنما المحروب من حُرِبَ دينه، ليس على أن من أخذ ماله غير محروب ».
(٥) الجزء المتعلق بتعريف الصعلوك قابل للتحسين، وباقي الحديث صحيح لغيره.

قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **مَا الصُّرَعَةُ؟** ». قَالَ: قَالُوا: الصَّرِيعُ.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ: الرَّجُلُ يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرُهُ، فَيَصْرَعُ غَضَبَهُ** ». [**قابل للتحسين**][(١)].

٨٤٥٩ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا تَعُدُّونَ فِيكُمُ الرَّقُوبَ؟** ». قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا وَلَدَ لَهُ.

قَالَ: « **لَا، وَلَكِنَّ الرَّقُوبَ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٤٦٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ**[(٣)] **مِنْ أُمَّتِي، دَخَلَ الْجَنَّةَ** ».

فَقَالَتْ عَائِشَةُ: بِأَبِي فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ؟ فَقَالَ: « **وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةُ** ».

قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: « **فَأَنَا فَرَطُ أُمَّتِي، لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي** »[(٤)]. [**حديث صحيح**][(٥)].

٨٤٦١ - عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يُتَوَفَّى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا** ».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوِ اثْنَانِ؟ قَالَ: « **أَوِ اثْنَانِ** ».

قَالُوا: أَوْ وَاحِدٌ؟ قَالَ: « **أَوْ وَاحِدٌ** ».

ثُمَّ قَالَ: « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ السِّقْطَ لَيَجُرُّ أُمَّهُ بِسَرَرِهِ**[(٦)] **إِلَى الْجَنَّةِ إِذَا احْتَسَبَتْهُ** ». [**حديث ضعيف**][(٧)].

---

(١) أحمد (٢٣١١٥).

(٢) أحمد (٣٦٢٦)، والبخاري (٦٤٤٢)، وأبو يعلى (٥١٦٣)، والشاشي (٨٣٦)، وابن حبان (٣٣٣٠).

(٣) فَرَطَان؛ أي: ولدان لم يبلغا الحلم، بل ماتا قبله. يقال: فَرَطَ، يَفْرُطُ، فَرْطًا، وفروطًا، إذا سبق وتقدم، وقد سمي الولد: فرطًا؛ لأنه يتقدم ويهيئ لوالديه نزلًا في الجنة، كما يتقدم فراط القافلة إلى النزل فيعدون لهم ما يحتاجون إليه من الماء والمرعى وغيرهما.

(٤) أي: بمثل مصيبتي لهم، فإن مصيبتي أشد عليهم من سائر المصائب.

(٥) أحمد (٣٠٩٨)، والترمذي (١٠٦٢)، وأبو يعلى (٢٧٥٢).

(٦) السرر - بفتح السين وبكسرها -: ما تقطعه القابلة من سرة المولود. والباقي منه هو السرة: وهي الوقبة التي في وسط البطن.

(٧) أحمد (٢٢٠٩٠)، وابن ماجة (١٦٠٩).

٨٤٦٢ - ز - عَنِ الحَارِثِ بْنِ أُقَيْشٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا أَرْبَعَةُ أَوْلَادٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الجَنَّةَ** ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَثَلَاثَةٌ؟ قَالَ: « **وَثَلَاثَةٌ** ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاثْنَانِ؟ قَالَ: « **وَاثْنَانِ. وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي لَمَنْ يَدْخُلُ بِشَفَاعَتِهِ الجَنَّةَ أَكْثَرُ مِنْ مُضَرٍ** ». [**حديث جيد**][١].

٨٤٦٣ - عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قُلْتُ: مَاتَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَدَانِ فِي الإِسْلَامِ. فَقَالَ: « **مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدَانِ فِي الإِسْلَامِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ ﷻ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمَا** ».

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ. لَقِيَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الوَلَدَيْنِ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَئِنْ قَالَهُ لِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا غَلَقَتْ عَلَيْهِ حِمْصُ وَفِلَسْطِينُ[٢]. [**حديث ضعيف**][٣].

٨٤٦٤ - عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ: مَا بَالُكَ؟ قَالَ: لِي عَمَلِي. قُلْتُ: حَدِّثْنِي. قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا** ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٤٦٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهِ حَجَبُوهُ مِنَ النَّارِ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٨٤٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الجَنَّةَ** ».

---

(١) أحمد (٢٢٦٦٥).

(٢) انظر: « مجمع الزوائد » برقم (٤٠٣٥) بتحقيقنا.

(٣) أحمد (٢٧٢٢٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٧)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير »، ورجاله ثقات.

وأورده أيضًا (٣/ ٩) عن أبي ثعلبة الخُشني، به. وقال: رواه الطبراني في « الكبير » وفرّقهما، جعل الأشجعي الذي تقدم غير هذا، واللَّه أعلم، ورجاله رجال الصحيح.

وفي إسناده عند أحمد: عُمر بن نَبْهان، مجهول.

(٤) أحمد (٢٤٣٤١)، والدارمي (٢٤٠٣).

(٥) أحمد (١١١٠٦).

وَقَالَ: « يُقَالُ لَهُمُ: ادْخُلُوا الجَنَّةَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ: حَتَّى يَجِيءَ أَبَوَانَا ».

قَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَقُولُونَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لَهُمُ: « ادْخُلُوا الجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَبَوَاكُمْ ». [حديث صحيح][١].

٨٤٦٧ - عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: تُوُفِّيَ ابْنَانِ لِي، فَقُلْتُ لأَبِي هُرَيْرَةَ: سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا تُحَدِّثُنَاهُ يُطَيِّبُ بِأَنْفُسِنَا عَنْ مَوْتَانَا؟

قَالَ: نَعَمْ، « صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ[٢] الجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ - أَوْ قَالَ: أَبَوَيْهِ - فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَةِ ثَوْبِهِ - أَوْ يَدِهِ -، كَمَا آخُذُ بِصَنِفَةِ[٣] ثَوْبِكَ هَذا، فَلَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الجَنَّةَ ». [حديث صحيح][٤].

٨٤٦٨ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « أَتُحِبُّهُ؟ ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ! فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فقَالَ: « مَا فَعَلَ ابْنُ فُلَانٍ؟ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَبِيهِ: « أَمَا تُحِبُّ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟ ».

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، أَلَهُ خَاصَّةً أَوْ لِكُلِّنَا؟ قَالَ: « بَلْ لِكُلِّكُمْ ». [حديث صحيح][٥].

٨٤٦٩ - عَنْ حَسَّانَ بْنِ كُرَيْبٍ: أَنَّ غُلَامًا مِنْهُمْ تُوُفِّيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبَوَاهُ أَشَدَّ الوَجْدِ، فَقَالَ حَوْشَبٌ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ ابْنِكَ؟ إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ أُدِّبَ، أَوْ دَبَّ[٦]، وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ تُوُفِّيَ، فَوَجَدَ عَلَيْهِ[٧] أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ.

---

(١) أحمد (١٠٦٢٢)، والنسائي (٤/ ٢٥)، وأبو يعلى (٦٠٧٩).

(٢) الدعاميص: جمع دُعْمُوص، وهو دويبة صغيرة في مستنقع الماء. والدعموص أيضًا: الدَّخَّال في الأمور؛ أي أنهم سياحون في الجنة، دخالون في منازلها لا يُمنَعون من موضع، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحُرم، ولا يحتجب منهم أحد. انظر: النهاية.

(٣) صَنِفَةُ الإزار - بفتح الصاد المهملة، وكسر النون -: طرفه مما يلي طرته.

(٤) أحمد (١٠٣٣١)، ومسلم (٢٦٣٥). (٥) أحمد (٢٠٣٦٥).

(٦) لعله أراد أن بلغ من السن مبلغ تأديب الطفل، أو بلغ مبلغ سَعْي الغلام مع والده.

(٧) وجد عليه: حزن عليه. يقال: وَجَدَ فلان، يَجِدُ، وجدًا، إذا حزن. ووجدانًا، إذا غضب. ويقال: وَجِدَ به، وجدًا، إذا أحبَّه.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَا أَرَى فُلَانًا!** »، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَهُ تُوُفِّيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا فُلَانُ، أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الآنَ كَأَنْشَطِ الصِّبْيَانِ نَشَاطًا؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَجْرَأَ الغِلْمَانِ جَرَاءَةً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهْلًا كَأَفْضَلِ الكُهُولِ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الجَنَّةَ ثَوَابَ مَا أُخِذَ مِنْكَ؟** ». [**حديث ضعيف**][1].

٨٤٧٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: انْطَلَقَ حَارِثَةُ ابْنُ عَمَّتِي يَوْمَ بَدْرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا نَظَّارًا[2]، مَا انْطَلَقَ لِلْقِتَالِ، قَالَ: فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، قَالَ: فَجَاءَتْ أُمُّهُ - عَمَّتِي - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنِي حَارِثَةُ إِنْ يَكُ فِي الجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِلَّا فَسَيَرَى اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. قَالَ: « **يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّ حَارِثَةَ فِي الفِرْدَوْسِ[3] الأَعْلَى** ». [**حديث صحيح**][4].

(٧) بَابُ: قِصَّةُ أُمِّ سُلَيْمٍ مَعَ زَوْجِهَا أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ عِنْدَمَا تُوُفِّيَ وَلَدُهُمَا

٨٤٧١ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا: لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ. قَالَ: فَجَاءَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ.

قَالَ: ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ[5]، فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَّتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ، وَطَلَبُوا عَارِيَّتَهُمْ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ[6]؟ قَالَ: لَا.

قَالَتْ: فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ! فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ

---

(١) أحمد (١٥٨٤٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٢) أي: ينظر إلى القتال ليقاتل، والنَّظَّارة: القوم ينظرون إلى شيء.

(٣) الفردوس: قال ابن الأثير: الفردوس: هو البستان الذي فيه الكرم والأشجار، والجمع: فراديس، ومنه جنة الفردوس.

(٤) أحمد (١٣٢٥٠)، والنسائي في « الكبرى » (٨٢٣٢)، وابن حبان (٤٦٦٤)، والحاكم (٣/ ٢٠٨).

(٥) يعني: أنها تزينت، ومست من الطيب، ثم دخلت معه في فراشه.

(٦) قال النووي: « ضربها لمثل العارية دليل على كمال علمها وفضْلِها، وعظيم إيمانها وطمأنينتها »، ورضائها بقضاء اللَّه وقدره.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ**[١] **لَيْلَتِكُمَا** ».

قَالَ: فَحَمَلَتْ. قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا[٢]، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ[٣]، وَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدِ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى!

قَالَ: تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ[٤]. فَانْطَلَقْنَا.

قَالَ: وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمُوا فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ، لَا يُرْضِعَنَّهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ[٥]، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: « **لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَوَضَعَ الْمِيسَمَ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ.

قَالَ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلَاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ، فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ[٦].

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **انْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمْرَ** ». قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَسَمَّاهُ: عَبْدَ اللَّهِ[٧]. [**حديث صحيح**][٨].

(قر - وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَالْبَرَاءِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ لَهُ بُنَيًّا. قَالَ: فَكَانَ

---

(١) أي: ليلتكما الماضية، يقال: غَبَرَ النهارُ، يَغْبُرُ، غبورًا، إذا مضى.

(٢) أي: لا يدخلها ليلًا. (٣) المخاض: الطلق ووجع الولادة.

(٤) تريد: أن الطلق انجلى عنها وتأخرت الولادة، وفي هذا كرامة لها، وقبول لدعاء أبي طلحة.

(٥) المِيسَم - بكسر الميم، وفتح السين المهملة -: الآلة التي يكوى بها الحيوان، من الوسم، وهو العلامة. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلۡخُرۡطُومِ﴾ [القلم: ١٦]؛ أي: سنجعل له على أنفه علامة يعرف بها يوم القيامة.

(٦) أي: يتتبع بلسانه بقيتها ويمسح به شفتيه.

(٧) في هذا الحديث الدليل على استحباب التحنيك، وفيه جواز تسمية المولود في يوم ولادته، وفيه استحباب التسمية بعبد الله.

(٨) أحمد (١٦٠٢٦)، وأبو يعلى (٣٣٩٨)، وابن حبان (٧١٨٧).

يُحِبُّهُ حُبًّا شَدِيدًا. قَالَ: فَمَرِضَ الغُلَامُ مَرَضًا شَدِيدًا، فَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَقُومُ صَلَاةَ الغَدَاةِ يَتَوَضَّأُ، وَيَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ فَيُصَلِّي مَعَهُ، وَيَكُونُ مَعَهُ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، وَيَجِيءُ يَقِيلُ وَيَأْكُلُ، فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ تَهَيَّأَ وَذَهَبَ، فَلَمْ يَجِئْ إِلَى صَلَاةِ العَتَمَةِ، قَالَ: فَرَاحَ عَشِيَّةً، وَمَاتَ الصَّبِيُّ. قَالَ: وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: فَسَجَّتْ عَلَيْهِ ثَوْبًا وَتَرَكَتْهُ.

قَالَ: فَقَالَ لَهَا أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، كَيْفَ بَيَاتُ بُنَيَّ اللَّيْلَةَ؟

قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، مَا كَانَ ابْنُكَ مُنْذُ اشْتَكَى أَسْكَنَ مِنْهُ اللَّيْلَةَ[١]. قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْهُ بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ وَطَابَتْ نَفْسُهُ، قَالَ: فَقَامَ إِلَى فِرَاشِهِ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ. قَالَتْ: وَقُمْتُ أَنَا فَمَسِسْتُ شَيْئًا مِنْ طِيبٍ، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى دَخَلْتُ مَعَهُ الفِرَاشَ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَجَدَ رِيحَ الطِّيبِ، كَانَ مِنْهُ مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ إِلَى أَهْلِهِ.

قَالَ: ثُمَّ أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَهَيَّأُ كَمَا كَانَ يَتَهَيَّأُ كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا اسْتَوْدَعَكَ وَدِيعَةً فَاسْتَمْتَعْتَ بِهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا فَأَخَذَهَا مِنْكَ، تَجْزَعُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا.

قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ قَدْ مَاتَ. قَالَ أَنَسٌ: فَجَزِعَ عَلَيْهِ جَزَعًا شَدِيدًا، وَحَدَّثَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهَا فِي الطَّعَامِ وَالطِّيبِ، وَمَا كَانَ مِنْهُ إِلَيْهَا.

قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **فَبِتُّمَا عَرُوسَيْنِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِكُمَا؟** ». قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا** »[٢].

قَالَ: فَحَمَلَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. قَالَ: فَتَلِدُ غُلَامًا، قَالَ: فَحِينَ أَصْبَحْنَا قَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ فِي خِرْقَةٍ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاحْمِلْ مَعَكَ تَمْرَةَ عَجْوَةٍ.

قَالَ: فَحَمَلْتُهُ فِي خِرْقَةٍ. قَالَ: وَلَمْ يُحَنَّكْ، وَلَمْ يَذُقْ طَعَامًا وَلَا شَيْئًا.

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ. قَالَ: « **اللَّهُ أَكْبَرُ! مَا وَلَدَتْ؟** ». قُلْتُ: غُلَامًا. قَالَ: « **الحَمْدُ لِلَّهِ** ». فَقَالَ: « **هَاتِهِ لِي** ». فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، فَحَنَّكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِي: « **مَعَكَ تَمْرُ عَجْوَةٍ؟** ». قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَخْرَجْتُ تَمَرَاتٍ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) أوهمته أنه استراح من مرضه، وتريد أنه استراح منه بالموت، فما كذبت.

(٢) وهذا يدل على أن النبي ﷺ سُرَّ بفعل أم سليم مع زوجها؛ لأن ذلك لا يصدر إلَّا عن زوجة حازمة، عاقلة، نقية، صابرة، راضية بقضاء اللَّه وقدره.

تَمْرَةً وَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلُوكُهَا حَتَّى اخْتَلَطَتْ بِرِيقِهِ، ثُمَّ دَفَعَ الصَّبِيَّ، فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَجَدَ الصَّبِيُّ حَلَاوَةَ التَّمْرِ جَعَلَ يَمُصُّ بَعْضَ حَلَاوَةِ التَّمْرِ وَرِيقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَ أَمْعَاءَ ذَلِكَ الصَّبِيِّ عَلَى رِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **حِبُّ الأَنْصَارِ التَّمْرُ** ». فَسُمِّيَ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ. قَالَ: فَخَرَجَ مِنْهُ رَجُلٌ كَثِيرٌ. قَالَ: وَاسْتُشْهِدَ عَبْدُ اللَّهِ بِفَارِسَ. [**حديث صحيح**][1].

(٨) بَابُ: قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى »

٨٤٧٢ - عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ[2] قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ لِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ: أَتَعْرِفِينَ فُلَانَةً؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عَلَى قَبْرٍ، فَقَالَ لَهَا: « **اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي!** ».

فَقَالَتْ لَهُ: إِلَيْكَ[3] عَنِّي، فَإِنَّكَ لَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي!

قَالَ وَلَمْ تَكُنْ عَرَفَتْهُ، فَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَأَخَذَ بِهَا مِثْلُ المَوْتِ، فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَعْرِفْكَ! فَقَالَ: « **إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ** ». [**حديث صحيح**][4].

(٩) بَابُ: مَا يَقُولُ المُصَابُ عِنْدَ المُصِيبَةِ

٨٤٧٣ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي، فَآجِرْنِي[5] فِيهَا، وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا** ». فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو سَلَمَةَ، خَلَفَنِي اللَّهُ ﷻ فِي أَهْلِي خَيْرًا مِنْهُ. [**حسن صحيح**][6].

---

(١) أحمد (١٢٨٦٥).

(٢) تقدم هذا الحديث في كتاب الجنائز (٢٨٨٣)، باب: تعزية المصاب وثواب صبره.

(٣) انظر: صحيح البخاري (٧١٥٤).

(٤) أحمد (١٢٤٥٨)، والبخاري (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦)، وأبو يعلى (٣٤٥٨).

(٥) قال ابن الأثير: « آجره، يؤجره، إذا أثابه وأعطاه الأجر والجزاء، وكذلك (أجره)، بأجره، والأمر منهما: آجرني، وأجرني ».

(٦) أحمد (٢٦٦٦٩).

٨٤٧٤ - وَعَنْهَا أَيْضًا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا للَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ! اللَّهُمَّ اؤْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا. إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ، وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا** ».

قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

قَالَتْ: ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ ﷻ لِي فَقُلْتُهَا: « **اللَّهُمَّ اؤْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا** ». قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [**حديث صحيح**][1].

٨٤٧٥ - عَنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا (وَفِي لَفْظٍ: وَإِنْ قَدُمَ عَهْدُهَا)، فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا[2]، إِلَّا جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا** ». [**حديث ضعيف**][3].

* * *

(١) أحمد (٢٦٦٣٥)، ومسلم (٩١٨).

(٢) يقال: استرجع، يسترجع، استرجاعًا؛ إذا قال: إنا للَّه وإنا إليه راجعون!

(٣) أحمد (١٧٣٤)، وابن ماجة (١٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٧٧). وفي إسناده عند أحمد: هشام بن أبي هشام، متروك، وأمه لا يُعرف حالها.

(٩) كِتَابُ المَحَبَّةِ وَالصُّحْبَةِ

(١) بَابُ: وُجُوبِ مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالتَّرْغِيبِ فِي ذَلِكَ

٨٤٧٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَحَتَّى يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَلَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٤٧٧ - عَنْ زَهْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا نَفْسِي.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ عِنْدَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ** ».

فَقَالَ عُمَرُ: فَلَأَنْتَ الآنَ - وَاللَّهِ - أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الآنَ يَا عُمَرُ** »[2]. [**حديث صحيح**][3].

٨٤٧٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا، وَكَانَ فِيمَنْ أَسْلَمَ، فَبَعَثُوا وَفْدَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِبَيْعَتِهِمْ وَإِسْلَامِهِمْ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ مَنْ قَدْ عَرَفْتَ، جِئْنَا مِنْ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ، وَأَسْلَمْنَا، فَمَنْ وَلِيُّنَا؟[4]. قَالَ: « **اللَّهُ وَرَسُولُهُ** ». قَالُوا: حَسْبُنَا، رَضِينَا. [**حديث صحيح**][5].

٨٤٧٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **أَشَدُّ أُمَّتِي لِي حُبًّا قَوْمٌ يَكُونُونَ - أَوْ يَخْرُجُونَ - بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ أَعْطَى أَهْلَهُ وَمَالَهُ**[6] **وَأَنَّهُ رَآنِي** ». [**صحيح لغيره**][7].

---

(١) أحمد (١٢٠٠٢)، والبخاري (١٦) و (٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، والترمذي (٢٦٢٤)، وأبو يعلى (٢٨١٣)، وابن حبان (٢٣٨).

(٢) يعني: عرفت الحق ونطقت به.

(٣) أحمد (١٨٠٤٧)، والبخاري (٣٦٩٤).

(٤) أي: لقد عرفت أننا أسلمنا فتخلى عنا قومنا، ونزلنا بين قوم لا يؤمنون باللَّه، فهم لنا عدو، فمن ينصرنا ويحمينا؟

(٥) أحمد (١٨٠٣٧)، والدارمي (٢١٠٨)، وأبو يعلى (٦٨٢٥)، وفي إسناده عند أحمد: انقطاع بين الأوزاعي وعبد اللَّه بن فيروز الديلمي، لكنه متابع.

(٦) في رواية أخرى: « **فقد أهله وماله** ». وفي هذا بيان لشدة حبهم له ﷺ.

(٧) أحمد (٢١٣٨٥)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

٨٤٨٠ - عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ العَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللَّهِ، وَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لِجِبْرِيلَ: إِنَّ فُلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي، أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ ».

فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى فُلَانٍ. وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ العَرْشِ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ، حَتَّى يَقُولَهَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَى الأَرْضِ ». [حديث حسن][١].

٨٤٨١ - عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ فَيَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟ ». قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ ». قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ عَمَلٍ: لَا صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ».

(وَفِي رِوَايَةٍ): « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا أَحْبَبْتَ ».

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ المُسْلِمِينَ فَرِحُوا بَعْدَ الإِسْلَامِ بِشَيْءٍ مَا فَرِحُوا بِهِ. [حديث صحيح][٢].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ بَعْدَ الإِسْلَامِ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: « إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ».

قَالَ: فَأَنَا أُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ لِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ. [حديث صحيح][٣].

(٢) بَابُ: حُبِّ اللَّهِ ﷻ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ

٨٤٨٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبُّوهُ. فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبُّوهُ. فَيُلْقَى حُبُّهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ فَيُحَبُّ. وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا قَالَ: يَا جِبْرِيلُ،

---

(١) أحمد (٢٢٤٠١).

(٢) أحمد (١٢٠١٣)، ومسلم (٢٦٣٩)، والترمذي (٢٣٨٥)، وابن حبان (١٠٥).

(٣) أحمد (١٣٣٧١)، والبخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩)، وأبو يعلى (٣٤٦٥).

إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ. فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاوَاتِ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ. فَيُوضَعُ لَهُ الْبُغْضُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فَيُبْغَضُ ». [**حديث صحيح**][١].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا قَالَ لِجِبْرِيلَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبَّهُ. فَيَقُولُ جِبْرِيلُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ رَبَّكُمْ يُحِبُّ فُلَانًا، فَأَحِبُّوهُ. قَالَ: فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ». قَالَ: « وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ». قَالَ: « وَإِذَا أَبْغَضَ فَمِثْلُ ذَلِكَ ». [**حديث صحيح**].

٨٤٨٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ إِذَا رَضِيَ عَنِ الْعَبْدِ، أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ، وَإِذَا سَخِطَ عَلَى الْعَبْدِ، أَثْنَى عَلَيْهِ سَبْعَةَ[٢] أَصْنَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ ». [**حديث ضعيف**][٣].

٨٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ أَبِي طَيْبَةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ الْمِقَةَ[٤] مِنَ اللَّهِ - قَالَ شَرِيكٌ: هِيَ الْمَحَبَّةُ وَالصِّيتُ مِنَ السَّمَاءِ -، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ لِجِبْرِيلَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا. فَيُنَادِي جِبْرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَمِقُ - يَعْنِي: يُحِبُّ - فُلَانًا، فَأَحِبُّوهُ - أُرَى شَرِيكًا قَدْ قَالَ -، فَيُنْزِلُ لَهُ الْمَحَبَّةَ فِي الْأَرْضِ. وَإِذَا بَغَضَ عَبْدًا قَالَ لِجِبْرِيلَ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضْهُ. قَالَ: فَيُنَادِي جِبْرِيلُ: إِنَّ رَبَّكُمْ يُبْغِضُ فُلَانًا، فَأَبْغِضُوهُ - قَالَ: أُرَى شَرِيكًا قَدْ قَالَ: -، فَيُجْرِي لَهُ الْبُغْضَ فِي الْأَرْضِ »[٥]. [**حسن صحيح**][٦].

٨٤٨٥ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ الْقَوْمَ خَشِيَتْ أَنْ يُوطَأَ ابْنُهَا، فَسَعَتْ وَحَمَلَتْهُ وَقَالَتْ:

---

(١) أحمد (١٠٦١٥)، ومسلم (٢٦٣٧).

(٢) سبعةَ: منصوب بنزع الخافض، وقد جاء عند ابن حبان: « بِسبعةٍ » مصحوبة بالباء.

(٣) أحمد (١١٣٣٨)، وأبو يعلى (١٣٣١)، وابن حبان (٣٦٨)، وفي إسناده عند أحمد: ضعف دراج أبي السمح في روايته عن أبي الهيثم.

(٤) المِقَةُ: المحبة. يقال: وَمَقَ، يَمِقُ، مِقَةً، والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة.

(٥) ما نسب إلى شريك من هذا الحديث يرى أسود بن عامر أنه مدرج من قول شريك، وليس من الحديث المرفوع ولكن حديث أبي هريرة السابق لهذا الحديث يستفاد منه أن ذلك مرفوع، والله أعلم.

(٦) أحمد (٢٢٢٧٠).

ابْنِـي! ابْنِي! قَالَ: فَقَالَ الْقَوْمُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَـهَا فِـي النَّارِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا، وَلَا يُلْقِـي اللَّـهُ حَبِيبَـهُ فِـي النَّارِ ». [حديث صحيح][(١)].

(٣) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي مَحَبَّةِ الصَّالِحِينَ وَصُحْبَتِهِمْ وَالْجُلُوسِ مَعَهُمْ وَزِيَارَتِهِمْ وَإِكْرَامِهِمْ وَعَدَمِ إِيذَائِهِمْ

٨٤٨٦ - عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَـقَالَ: يَا رَسُـولَ اللَّـهِ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الـرَّجُلَ، وَلَا يَسْتَطِـيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِـهِ؟ فَـقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ».

فَقَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ فَرِحُوا بِشَيْءٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَـكُونَ الإِسْلَامُ، مَا فَرِحُوا بِهَذا مِنْ قَـوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ أَنَسٌ: فَـنَحْنُ نُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَسْتَطِـيعُ أَنْ نَعْمَلَ كَعَمَلِـهِ، فَإِذَا كُـنَّا مَعَهُ فَحَسْبُـنَا. [حديث صحيح][(٢)].

٨٤٨٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِـهِ[(٣)]، فَلْيَـنْظُـرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِطُ »[(٤)]. وَقَالَ مُؤَمَّلٌ: « مَنْ يُخَالِلُ ». [حديث صحيح][(٥)].

٨٤٨٨ - عَنْ أَبِي سَعِيـدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّهُ سَمِـعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَـقُولُ: « لَا تَصْحَـبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَـأْكُـلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِـيٌّ ». [حديث صحيح][(٦)].

٨٤٨٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ لَا يَسْتَطِـيعُ أَنْ يَعْمَلَ بِأَعْمَالِـهِمْ؟ قَالَ: « أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ».

قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَـهُ. يُعِيدُهَا مَـرَّةً أَوْ مَـرَّتَـيْنِ. [حديث صحيح][(٧)].

---

(١) أحمد (١٣٤٦٧). (٢) أحمد (١٣٣١٦).

(٣) الخليل: الصديق الخالص، والصاحب الناصح.

(٤) أي: فليتأمل أحدكم بعين بصيرته ليختار من تقربه صحبته من اللَّه، وتزيده منه خشية، وله طاعة.

(٥) أحمد (٨٠٢٨)، وأبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨).

(٦) أحمد (١١٣٣٧)، والدارمي (٢/ ١٠٣)، وأبو يعلى (١٣١٥)، وأبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وقال الترمذي: لهذا حديث حسن، إنما نعرفه من هذا الوجه.

(٧) أحمد (٢١٣٧٩)، والدارمي (٢٧٨٧)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٥١)، وأبو داود (٥١٢٦).

٨٤٩٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّـهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ** »(١). [**حديث صحيح**](٢).

٨٤٩١ - عَنْ أَبِي مُوسَى رِوَايَةً، قَالَ: « **الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَمَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ العَطَّارِ، إنْ لَمْ يُحْذِكَ**(٣) **مِنْ عِطْرِهِ عَلِقَكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الجَلِيسِ السُّوءِ مَثَلُ الكِيرِ**(٤)**، إنْ لَمْ يَحْرِقْكَ نَالَكَ مِنْ شَرَرِهِ، وَالخَازِنُ الأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ مُؤْتَجِرًا أَحَدُ الْمُتَصِدِّقِينِ** ». [**حديث صحيح**](٥).

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ) عَنْ أَبِي كَبْشَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ العَطَّارِ**... » فَذَكَرَ نَحْوَهُ مُخْتَصَرًا. [**حديث صحيح**].

٨٤٩٢ - عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: وَفَدْتُ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَإِنَّمَا حَمَلَنِي عَلَى الوِفَادَةِ لُقِيُّ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَقِيتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَغَزَوْتُ مَعَهُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً. [**حديث حسن**](٦).

٨٤٩٣ - عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعْنَا لَهُ غُسْلًا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِمِلْحَفَةٍ(٧) وَرْسِيَّةٍ فَاشْتَمَلَ بِهَا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الوَرْسِ عَلَى عُكَنِهِ(٨)، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ بِحِمَارٍ لِيَرْكَبَ، فَقَالَ: « **صَاحِبُ الحِمَارِ أَحَقُّ بِصَدْرِ حِمَارِهِ** ».

---

(١) قيل: المراد هنا من أحب قومًا بإخلاص فهو في زمرتهم وإن لم يعمل عملهم، وذلك لثبوت التقارب مع قلوبهم، وفيه حث على حب الأخيار رجاء اللحاق بهم في دار القرار.

(٢) أحمد (١٩٦٢٨).

(٣) يقال: أحذاه، يُحذيه، إذا أعطاه.

(٤) الكير: آلة الحداد التي ينفخ بها. والمراد هنا: نافخ الكير، كما جاء في رواية ثانية.

(٥) أحمد (١٩٦٢٤)، والحميدي (٧٧٠)، ومسلم (٢٦٢٨)، وابن حبان (٥٧٩).

(٦) أحمد (١٨٠٩٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٩/ ٣٦٣)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن.

(٧) الملحفة: الملاءة، وكل شيء تغطيت به فقد التحفت به. وورسية - وزان: شرقية -؛ أي: مصبوغة بالوَرْس. والورس: نبات أصفر يصبغ به.

(٨) العكنة: وزان: غرفة ؛ وهي: الطية في البطن من السمن.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالحِمَارُ لَكَ[١]. [صحيح لغيره][٢].

٨٤٩٤ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **قَالَ اللَّهُ ﷿: مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيًّا**[٣] (وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا) **فَقَدِ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ الفَرَائِضِ، وَمَا يَزَالُ العَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ، مَا تَرَدَّدْتُ**[٤] **عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ وَفَاتِهِ؛ لأَنَّهُ يَكْرَهُ المَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ** ». [صحيح لغيره][٥].

(٤) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الحُبِّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضِ فِي اللَّهِ وَالحَثِّ عَلَى ذَلِكَ

٨٤٩٥ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « **أَيُّ عُرَى الإِسْلَامِ أَوْسَطُ؟** »[٦]. قَالُوا: الصَّلَاةُ.

قَالَ: « **حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا** ». قَالُوا: الزَّكَاةُ.

قَالَ: « **حَسَنَةٌ، وَمَا هِيَ بِهَا** ». قَالُوا: صِيَامُ رَمَضَانَ.

قَالَ: « **حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِهِ** ». قَالُوا: الحَجُّ.

---

(١) في هذا الحديث دلالة على عظيم إكرام الصحابة لهذا النبي الكريم، وعلى خالص حبهم إياه، وفيه أيضًا الدلالة على تواضعه ﷺ وعلى كرم أخلاقه.

(٢) أحمد (٢٣٨٤٤)، وابن ماجة (٤٦٦)، وأبو يعلى (١٤٣٥)، وفي إسناده عند أحمد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ضعيف، ومحمد بن شرحبيل مجهول.

(٣) الولي: هو المؤمن التقيّ الذي يفعل ما أمره اللَّه به ويجتنب ما نهى اللَّه عنه، قال تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ۝٦٣ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤].

(٤) التردد: معلوم المعنى لدينا بمقتضى لغة التخاطب، وأما الكيفية فمجهولة، مع إيماننا بأنه ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [الشورى: ١١].

(٥) أحمد (٢٦١٩٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٦٩)، ونسبه لأحمد والبزار، والطبراني في « الأوسط »، وقال: فيه عبد الواحد بن قيس، وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم، وبقيةُ رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني في « الأوسط » رجال الصحيح غير شيخه هارون بن كامل.
وفي إسناده عند أحمد: عبد الواحد مولى عروة، وهو ابنُ ميمون أبو حمزة، قال البخاري في « التاريخ الكبير » (٦/ ٥٨): منكر الحديث.

(٦) أي: أي أحكام الإسلام أوثق؟ فالعرى: جمع عروة، وهي من الدلو والكوز: المقبض الذي يُستمسك به.

قَالَ: « حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِـهِ ». قَالُوا: الجِهَادُ.

قَالَ: « حَسَنٌ، وَمَا هُوَ بِـهِ ».

قَالَ: « إِنَّ أَوْسَـطَ عُـرَى الإِيمَانِ: أَنْ تُـحِبَّ فِـي اللَّـهِ، وَتُـبْـغِضَ فِـي اللَّـهِ »[١]. [حسن لغيره][٢].

٨٤٩٦ – عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « أَتَدْرُونَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّـهِ؟ ».

قَالَ قَائِلٌ: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ. وَقَالَ قَائِلٌ: الجِهَادُ.

قَالَ: « إِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ ﷻ: الحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالبُغْضُ فِي اللَّهِ ». [حسن لغيره][٣].

٨٤٩٧ – عَنْ أَبِي الطُّـفَـيْلِ عَامِـرِ بْنِ وَاثِلَةَ: أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَـرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَام، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَـذا فِي اللَّهِ! فَقَالَ أَهْلُ المَجْلِسِ: فَبِئْسَ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ! أَمَا وَاللَّهِ لَنُنَـبِّـئَنَّهُ، قُمْ يَا فُلَانُ – رَجُلٌ مِنْهُمْ – فَـأَخْبِرْهُ. قَالَ: فَأَدْرَكَهُ رَسُـولُهُمْ فَأَخْبَـرَهُ بِمَا قَالَ، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، مَـرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنَ المُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُـلَانٌ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِـمْ فَـرَدُّوا السَّلَامَ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ، أَدْرَكَنِـي رَجُـلٌ مِنْهُمْ فَـأَخْبَـرَنِي أَنَّ فُـلَانًا قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُبْغِضُ هَذا الرَّجُـلَ فِـي اللَّهِ! فَادْعُهُ فَسَلْهُ عَلَامَ يُبْغِضُنِـي؟

فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَـرَهُ الرَّجُلُ، فَاعْتَـرَفَ بِذَلِكَ، وَقَالَ: قَدْ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَلِمَ تُـبْغِضُهُ؟ ». قَالَ: أَنَا جَارُهُ، وَأَنَا بِـهِ خَابِـرٌ، وَاللَّـهِ مَا رَأَيْتُـهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَـةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا البَـرُّ وَالفَاجِرُ!

قَالَ الرَّجُلُ: سَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَآنِي قَطُّ أَخَّرْتُهَا عَنْ وَقْتِهَا، أَوْ أَسَأْتُ الوُضُوءَ لَـهَا، أَوْ أَسَأْتُ الـرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِـيهَا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا.

---

(١) يعني: أن تحب الصالح لصلاحه لا لعلة أخرى، وتبغض الفاسق لفسقه لا لعلة أخرى.

(٢) أحمد (١٨٥٢٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٨٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه: ليث ابن أبي سليم، وضعفه الأكثر.

(٣) أحمد (٢١٣٠٣)، وأبو داود (٤٥٩٩)، وفي إسناده عند أحمد: يزيد بن عطاء اليشكري، ويزيد بن أبي زياد الهاشمي، ضعيفان.

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ البَرُّ وَالفَاجِرُ!

قَالَ: فَسَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ رَآنِي قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ، أَوِ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: لَا. ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطِي سَائِلًا قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ، إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا البَرُّ وَالفَاجِرُ!

قَالَ: فَسَلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ، أَوْ مَاكَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا؟

قَالَ: فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا.

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قُمْ! إِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ ». [حديث صحيح][(١)].

٨٤٩٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ** ». [حديث صحيح][(٢)].

٨٤٩٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « **مَنْ أَحَبَّ - وَقَالَ هَاشِمٌ: مَنْ سَرَّهُ - أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ، فَلْيُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للَّهِ** ﷻ ». [حديث صحيح][(٣)].

٨٥٠٠ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَيْنَ المُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي**[(٤)]**؟ اليَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي** ». [حديث صحيح][(٥)].

٨٥٠١ - وَعَنْهُ أَيْضًا يَرْفَعُهُ، قَالَ: « **لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى رَأْسِ ذَلِكَ - أَوْ مَلَاكِ ذَلِكَ - ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ** ».

(وَفِي رِوَايَةٍ): « **أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ** ». [حديث صحيح][(٦)].

٨٥٠٢ - عَنْ عَمْرِو بْنِ الجَمُوحِ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **لَا يَحِقُّ العَبْدُ**

---

(١) أحمد (٢٣٨٠٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٦٠).

(٢) أحمد (٧٩٣٥)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٠١)، ومسلم (٢٦٣٨)، وابن حبان (٦١٦٨).

(٣) أحمد (٧٩٦٧)، والحاكم (١/ ٣)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٤) أي: بسبب عظمتي وكبريائي، أو الذين يكون التحابب بينهم لأجل رضا جنابي وجزاء ثوابي.

(٥) أحمد (٧٢٣١)، والدارمي (٢٧٥٧)، ومسلم (٢٥٦٦)، وابن حبان (٥٧٤).

(٦) أحمد (٩٠٨٤)، ومسلم (٥٤)، والترمذي (٢٦٨٨)، وابن ماجة (٦٨)، وابن حبان (٢٣٦)، وأبو داود (٥١٩٣)، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة.

حَقَّ صَرِيحِ الإِيمَانِ[(١)] حَتَّى يُحِبَّ للَّهِ وَيُبْغِضَ للَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ للَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - وَأَبْغَضَ للَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فَقَدِ اسْتَحَقَّ الوَلَاءَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْ عِبَادِي وَأَحْبَابِي مِنْ خَلْقِي الَّذِينَ يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي وَأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ ». [حديث ضعيف][(٢)].

(٥) بَابُ: ثَوَابِ المُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ وَمَا أَعَدَّهُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الأَجْرِ العَظِيمِ وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ

٨٥٠٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنَّ المُتَحَابِّينَ لَتُرَى غُرَفُهُمْ فِي الجَنَّةِ كَالكَوْكَبِ الطَّالِعِ الشَّرْقِيِّ وَالغَرْبِيِّ، فَيُقَالُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ المُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ ﷻ ». [حديث ضعيف][(٣)].

٨٥٠٤ - عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « قَالَ اللَّهُ ﷻ: المُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي فِي ظِلِّ عَرْشِي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي ». [حسن صحيح][(٤)].

٨٥٠٥ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا للَّهِ ﷻ إِلَّا أَكْرَمَ رَبَّهُ ﷻ »[(٥)]. [حديث حسن][(٦)].

٨٥٠٦ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « المُؤْمِنُ مَأْلَفَةٌ[(٧)]، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ وَلَا يُؤْلَفُ ». [حسن لغيره][(٨)].

---

(١) المراد: أن العبد لا يبلغ حقيقة الإيمان حتى يحب للَّه ويبغض للَّه.

(٢) أحمد (١٥٥٤٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٨٩)، وقال: رواه أحمد، وفيه: رشدين ابن سعد، وهو منقطع ضعيف.
وفي إسناده عند أحمد: رشدين بن سعد، ضعيف، وأبو منصور مولى الأنصار لم يلق عمرو بن الجموح.

(٣) أحمد (١١٨٢٩)، ومسلم (٤٧٧)، وابن حبان (١٩٠٥)، وأبو داود (٨٤٧)، والنسائي في « الكبرى » (٦٥٥)، وأبو يعلى (١١٣٧).

(٤) أحمد (١٧١٥٨)، وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٧٩)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما جيد.

(٥) إكرام العبد للَّه تعالى: امتثال أمره، واجتناب نواهيه.

(٦) أحمد (٢٢٢٢٩).

(٧) المعنى: يألف ويؤلف، فهو يألف الناس لكرم أخلاقه، وسهولة طباعه ونيته، ويألفه الناس لأن الإيمان هذَّبه. وأما ضعيف الإيمان فلا يألفه الناس لسوء خلقه وشذوذ طباعه، ولا يألفهم لعدم إقبالهم عليه، ومن دواعي التآلف ترك المراء والجدال...

(٨) أحمد (٢٢٨٤٠)، وفي إسناده عند أحمد: مصعب بن ثابت، ضعيف.

٨٥٠٧ - عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ حِمْصَ، فَإِذَا فِيهِ نَحْوٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَهْلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا فِيهِمْ شَابٌّ أَكْحَلُ العَيْنَيْنِ، بَرَّاقُ الثَّنَايَا (وَفِي رِوَايَةٍ: حَسَنُ الوَجْهِ، أَدْعَجُ العَيْنَيْنِ، أَغَرُّ الثَّنَايَا)، سَاكِتٌ، فَإِذَا امْتَرَى القَوْمُ فِي شَيْءٍ أَقْبَلُوا عَلَيْهِ فَسَأَلُوهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فَقَالَ قَوْلًا، انْتَهَوْا إِلَى قَوْلِهِ)، فَقُلْتُ لِجَلِيسٍ لِي: مَنْ هَذَا؟

قَالَ: هَذا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَوَقَعَ لَهُ فِي نَفْسِي حُبٌّ، فَكُنْتُ مَعَهُمْ حَتَّى تَفَرَّقُوا، ثُمَّ هَجَّرْتُ إِلَى المَسْجِدِ، فَإِذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَائِمٌ يُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ، فَسَكَتَ لَا يُكَلِّمُنِي، فَصَلَّيْتُ، ثُمَّ جَلَسْتُ فَاحْتَبَيْتُ بِرِدَاءٍ لِي، ثُمَّ جَلَسَ، فَسَكَتَ لَا يُكَلِّمُنِي، وَسَكَتُّ لَا أُكَلِّمُهُ، ثُمَّ قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ. قَالَ: فِيمَ تُحِبُّنِي؟

قَالَ: قُلْتُ: فِي اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. فَأَخَذَ بِحَبْوَتِي فَجَرَّنِي إِلَيْهِ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَالَ: أَبْشِرْ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **المُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **أَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ**)، (وَفِي أُخْرَى: **يُوضَعُ لَهُمْ كَرَاسِيُّ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمْ بِمَجْلِسِهِمْ مِنَ الرَّبِّ النَّبِيُّونَ وَالصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ**).

قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا الوَلِيدِ، أَلَا أُحَدِّثُكَ بِمَا حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فِي المُتَحَابِّينَ؟ قَالَ: فَأَنَا أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْفَعُهُ إِلَى الرَّبِّ ﷻ قَالَ: « **حَقَّتْ مَحَبَّتِي**[١] **لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَوَاصِلِينَ فِيَّ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٥٠٨ - عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ[٣] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا وَاعْقِلُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ ﷻ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ** ».

فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَعْرَابِ، مِنْ قَاصِيَةِ النَّاسِ، وَأَلْوَى بِيَدِهِ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ

---

(١) أي: إن اللَّه تعالى أوجب على نفسه محبة المتحابين فيه، كما أوجب على نفسه نصر المؤمنين، قال تعالى: ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: ٤٧].

(٢) أحمد (٢٢٠٨٠)، والترمذي (٢٣٩٠).

(٣) هذا طرف من حديث تقدم في كتاب الصلاة (١٣٤٢)، باب: جامع صفة الصلاة.

اللَّهِ، نَاسٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ عَلَى مَجَالِسِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ! انْعَتْهُمْ لَنَا - يَعْنِي: صِفْهُمْ لَنَا -. فَسُرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسُؤَالِ الأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **هُمْ نَاسٌ مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ، وَنَوَازِعِ القَبَائِلِ، لَمْ تَصِلْ بَيْنَهُمْ أَرْحَامٌ مُتَقَارِبَةٌ، تَحَابُّوا فِي اللَّهِ وَتَصَافَوْا، يَضَعُ اللَّهُ لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ فَيُجْلِسُهُمْ عَلَيْهَا، فَيَجْعَلُ وُجُوهَهُمْ نُورًا وَثِيَابَهُمْ نُورًا، يَفْزَعُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا يَفْزَعُونَ، وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** ». [**حديث حسن**][(١)].

(٦) بَابُ: مَنْ أَحَبَّ إِنْسَانًا فَلْيُخْبِرْهُ

٨٥٠٩ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لأُحِبُّ هذا الرَّجُلَ.

قَالَ: « **هَلْ أَعْلَمْتَهُ بِذَلِكَ؟** ». قَالَ: لَا. قَالَ: « **قُمْ فَأَعْلِمْهُ** ».

قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا هَذَا، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ. قَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ.

(وَفِي لَفْظٍ): « **قُمْ فَأَخْبِرْهُ، تَثْبُتِ المَوَدَّةُ بَيْنَكُمَا** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٥١٠ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ، فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ لِلَّهِ** ». وَقَدْ جِئْتُكَ فِي مَنْزِلِكَ. [**حديث حسن**][(٣)].

(٧) بَابُ: حُقُوقِ الصُّحْبَةِ وَالمُؤَاخَاةِ فِي اللَّهِ تَعَالَى

٨٥١١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: « **المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ** ».

وَيَقُولُ: « **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فَفُرِّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِذَنْبٍ يَحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا** »[(٤)].

وَكَانَ يَقُولُ: « **لِلْمَرْءِ المُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ مِنَ المَعْرُوفِ سِتٌّ: يُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ،**

---

(١) أحمد (٢٢٩٠٦).

(٢) أحمد (١٢٤٣٠)، وابن حبان (٥٧١). (٣) أحمد (٢١٢٩٤).

(٤) المعنى: أن اللَّه تعالى لم يفرق بينهما ما داما على طاعة اللَّه، فإذا أحدث أحدهما ذنبًا فرق اللَّه بينهما.

وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا غَابَ، وَيَشْهَدُهُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَتْبَعُهُ إِذَا مَاتَ ». وَنَهَى عَنْ هِجْرَةِ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ. [حديث صحيح][١].

٨٥١٢ - عَنِ الحَسَنِ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْطٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي أَزْفَلَةٍ[٢] مِنَ النَّاسِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ؛ لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا - قَالَ حَمَّادٌ: وَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ -، وَمَا تَوَادَّ رَجُلَانِ فِي اللَّهِ ﷻ فَتَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا إِلَّا بِحَدَثٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا، وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ، وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ، وَالْمُحْدِثُ شَرٌّ ». [حديث صحيح][٣].

٨٥١٣ - عَنْ أَبِي ظَبْيَةَ قَالَ: إِنَّ شُرَحْبِيلَ بْنَ السِّمْطِ دَعَا عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ السُّلَمِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا ابْنَ عَبَسَةَ، هَلْ أَنْتَ مُحَدِّثِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ أَنْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ تَزَيُّدٌ وَلَا كَذِبٌ، وَلَا تُحَدِّثْنِيهِ عَنْ آخَرَ سَمِعَهُ مِنْهُ غَيْرُكَ؟

قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: قَدْ حَقَّتْ[٤] مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَافَوْنَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَاذَلُونَ مِنْ أَجْلِي، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَنَافَرُونَ مِنْ أَجْلِي ». [حسن صحيح][٥].

(٨) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي زِيَارَةِ الصَّاحِبِ وَعِيَادَتِهِ إِذَا مَرِضَ

٨٥١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « خَرَجَ رَجُلٌ يَزُورُ أَخًا لَهُ فِي اللَّهِ ﷻ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْصَدَ اللَّهُ ﷻ بِمَدْرَجَتِهِ[٦] مَلَكًا، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟

---

(١) أحمد (٥٣٥٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦٧)، وقال: رواه الطبراني في « الأوسط » بإسنادين، أحدهما ضعيف، وفي الآخر إبراهيم بن أبي أسيد، ولم أعرفه.
وفي إسناده عند أحمد: ابن لهيعة، ضعيف.

(٢) الأَزْفَلَةُ: الجماعة من الناس وغيرهم. يقال: جاؤوا بأزفلتهم؛ أي: جماعتهم. والهمزة زائدة.

(٣) أحمد (٢٠٦٨٩)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

(٤) قد حقت: قد وجبت. يقال: يَحِقُّ عليك أن تفعل كذا؛ أي: يجب عليك...

(٥) أحمد (١٩٤٣٨)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٢٧٩)، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

(٦) أي: بطريقه. ويقال: هذا الأمر مدرجة لذاك؛ أي: يتوصل به إليه.

قَـالَ: أُرِيدُ فُـلَانًا. قَالَ: لِقَـرَابَـةٍ؟ قَالَ: لَا.

قَالَ: فَلِـنِعْمَةٍ لَـهُ عِنْـدَكَ تَـرُبُّـهَا؟[١] قَالَ: لَا.

قَالَ: فَلِمَ تَـأْتِيـهِ؟ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّـهُ فِـي اللَّهِ.

قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ أَنَّـهُ يُحِبُّـكَ بِحُبِّـكَ إِيَّـاهُ فِـيـهِ ». [حديث صحيح][٢].

٨٥١٥ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: « إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ فِـي اللَّـهِ أَوْ عَادَهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: طِـبْتَ، وَتَـبَـوَّأْتَ مِنَ الجَنَّـةِ مَنْزِلًا ». [حسن لغيره][٣].

(زَادَ فِي رِوَايَـةٍ) بَعْدَ قَوْلِـهِ: « طِبْتَ »: « وَطَابَ مَمْشَاكَ ».

٨٥١٦ - عَنْ ثَوْبَانَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « إِذَا عَادَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، فَهُوَ فِي مَخْرَفَةِ الجَنَّـةِ (وَفِي لَفْظٍ: فَهُوَ فِي أَخْرَافِ[٤] الجَنَّةِ) حَتَّى يَرْجِـعَ ». [حديث صحيح][٥].

(وَعَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَـزَلْ فِـي خُرْفَـةِ الجَنَّـةِ ». قِيـلَ: وَمَا خُرْفَـةُ الجَنَّـةِ؟ قَالَ: « جَنَاهَا ». [حديث صحيح][٦].

(٩) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي عِيَادَةِ المَرِيضِ مُطْلَقًا وَثَوَابِ ذَلِكَ

٨٥١٧ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَعُودُهُ، فَقَالَ لَـهُ عَلِيٌّ: أَعَائِدًا جِئْتَ أَمْ شَامِتًا؟[٧]. قَالَ: لَا، بَلْ عَائِدًا. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ كُنْتَ جِئْتَ عَائِدًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ

---

(١) أي: تقوم بها وتسعى في صلاحها كما يربي الرجل ولده. يقال: رَبَّ الولد، يَـرُبُّـهُ، ربًّا، إذا وليه وتعهده بما يغذيه وينميه ويؤدبه.

(٢) أحمد (٧٩١٩)، ومسلم (٢٥٦٧)، وابن حبان (٥٧٢).

(٣) أحمد (٨٣٢٥)، وابن حبان (٢٩٦١)، وابن ماجة (١٤٤٣)، والترمذي (٢٠٠٨)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روى حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ شيئًا من هذا. وفي إسناده عند أحمد: أبو سنان عيسى بن سنان القسملي، ضعيف.

(٤) أخراف: جمع خرفة - وزان: غرفة -، والخرفة: ما يجتنى من الفواكه في الخريف. يقال: خَرَفَ الثمر، يَخْرُفُهُ، خَرْفًا، وخرافًا، إذا جناه في الخريف.

(٥) أحمد (٢٢٣٧٣).

(٦) أحمد (٢٢٣٨٩)، ومسلم (٢٥٦٨).

(٧) هذا السؤال يوحي بأن بينهما شيئًا شخصيًّا، والله أعلم، وقد تجاوز أبو موسى ذلك طمعًا فيما أعده الله من أجر لمن يعود المريض.

مَشَى فِي خِرَافَةِ[١] الجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غُدْوَةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ». [**حديث صحيح**][٢].

(وَمِنْ طَرِيقٍ ثَانٍ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَعَائِدًا جِئْتَ أَمْ زَائِرًا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: بَلْ جِئْتُ عَائِدًا.

فَقَالَ عَلِيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ عَادَ مَرِيضًا بَكَرًا، شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الجَنَّةِ[٣]، وَإِنْ عَادَهُ مَسَاءً شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الجَنَّةِ ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٥١٨ - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ[٥] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلَّا ابْتَعَثَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ، مِنْ أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمِنْ أَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ ». [**حديث صحيح**][٦].

٨٥١٩ - ز - عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ عَادَ مَرِيضًا مَشَى فِي خِرَافِ الجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتُنْقِعَ[٧] فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ذَلِكَ اليَوْمَ ». [**حديث صحيح**][٨].

---

(١) خرافة الجنة: اجتناء ثمرها. يقال: خَرَفْتُ النخلة، أَخْرُفُهَا، إذا جددت ثمرها.

(٢) أحمد (٦١٢)، وأبو داود (٣٠٩٩)، وابن ماجة (١٤٤٢)، والنسائي في « الكبرى » (٧٤٩٤)، وأبو يعلى (٢٦٢)، والحاكم (١/ ٣٤١)، وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لأن جماعةً من الرواة أوقفوه عن الحكم بنِ عُتيبة ومنصور بن المعتمر، عن ابن أبي ليلى، عن علي ﷺ من حديث شعبة وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة، ووافقه الذهبي.

(٣) أي: له مخروف من ثمرها، فهي فعيل بمعنى مفعول.

(٤) أحمد (٩٧٥).

(٥) هذا طرف من حديث تقدم في كتاب الجنائز (٢٨٢٢)، باب: المشي أمام الجنازة وخلفها.

(٦) أحمد (٧٥٤ ، ٩٥٥)، وأبو يعلى (٢٨٩)، وابن حبان (٢٩٥٨).

(٧) أي: استقر فيها، ومكث بها، يقال: استنقع الماءُ، إذا تغير واصفر من طول مكثه في مستقره. ويقال: استنقع فلان في النهر، إذا مكث فيه يتبرد.

(٨) أحمد (١١٦٦)، وفي إسناده عند أحمد جهالة.

٨٥٢٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ اللَّهِ ﷻ أَنَّهُ قَالَ: « **مَرِضْتُ فَلَمْ يَعُدْنِي ابْنُ آدَمَ، وَظَمِئْتُ فَلَمْ يَسْقِنِي ابْنُ آدَمَ، فَقُلْتُ: أَتَمْرَضُ يَا رَبِّ؟ قَالَ: يَمْرَضُ العَبْدُ مِنْ عِبَادِي مِمَّنْ فِي الأَرْضِ فَلَا يُعَادُ فَلَوْ عَادَهُ كَانَ مَا يَعُودُهُ لِي، وَيَظْمَأُ فِي الأَرْضِ فَلَا يُسْقَى، فَلَوْ سُقِيَ كَانَ مَا سَقَاهُ لِي** ». [**حديث صحيح**][(١)].

٨٥٢١ - عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:

أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنَّ المَكَانَ بَعِيدٌ، وَنَحْنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ.

فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ المَرِيضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ** ».

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذا الصَّحِيحُ الَّذِي يَعُودُ المَرِيضَ، فَالمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ: « **تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ** ». [**حديث صحيح**][(٢)].

٨٥٢٢ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا** ». وَقَدِ اسْتَنْقَعْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي الرَّحْمَةِ. [**صحيح لغيره**][(٣)].

٨٥٢٣ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **عُودُوا المَرِيضَ، وَامْشُوا فِي الجَنَائِزِ، تُذَكِّرْكُمُ الآخِرَةَ** ». [**حديث صحيح**][(٤)].

٨٥٢٤ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **عَائِدُ المَرِيضِ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ** - وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ: - **هَكَذَا**[(٥)] - **مُقْبِلًا**

---

(١) أحمد (٩٢٤٢)، ومسلم (٢٥٦٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، ضعيف.

(٢) أحمد (١٢٧٨٢).

(٣) أحمد (١٥٧٩٧)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢/ ٢٩٨)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في « الكبير » و « الأوسط »، وإسناده حسن.

وفي إسناده عند أحمد: أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف.

(٤) أحمد (١١١٨٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٣/ ٢٩)، ونسبه إلى أحمد والبزار، وقال: رجاله ثقات.

(٥) يعني: أمر يده على فخذه مقبلًا ومدبرًا؛ لأن القول يطلق على معنى الفعل في كثير من الأحوال، ومعناه: أنه يخوض في الرحمة إلى وركه.

وَمُدْبِرًا، -، وَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ[١] الرَّحْمَةُ ». [حديث ضعيف][٢].

(١٠) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي كَلِمَاتٍ يُدْعَى بِهِنَّ لِلْمَرِيضِ وَكَلِمَاتٍ يَقُولُهُنَّ الْمَرِيضُ

٨٥٢٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ. إِلَّا عُوفِيَ ». [حديث صحيح][٣].

٨٥٢٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأْ لَكَ[٤] عَدُوًّا، وَيَمْشِ لَكَ إِلَى الصَّلَاةِ ». [حديث حسن][٥].

٨٥٢٧ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ: أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ، فَيَسْأَلُ: كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ ». [حديث ضعيف][٦].

٨٥٢٨ - عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا قَالَ: « أَذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ إِنَّكَ أَنْتَ الشَّافِي، وَلَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا ». [حديث صحيح][٧].

---

(١) غمرته الرحمة: علته وسترته.

(٢) أحمد (٢٢٣٠٩)، وفي إسناده عند أحمد: عبيد اللَّه بن زحر الإفريقي، وعلي بن يزيد الألهاني، ضعيفان.

(٣) أحمد (٢١٣٧)، وابن حبان (٢٩٧٨)، والحاكم (٤/ ٢١٣)، والترمذي (٢٠٨٣)، وأبو داود (٣١٠٦).

(٤) في المصباح: نكأت القرحة، أنكؤها، إذا قشرتها، ونكأت في العدو نكئًا - من باب نفع أيضًا، لغة في نكأت فيه -، أنكي - من باب رمى -، والاسم: النكاية - بالكسر -، إذا قتلت وأثخنت. والفعل مجزوم في جواب الطلب، ويجوز رفعه على أنه خبر لمبتدأ محذوف، تقديره: فهو ينكأ.

(٥) أحمد (٦٦٠٠)، وابنُ حبان (٢٩٧٤)، وأبو داود (٣١٠٧)، والحاكم (١/ ٣٤٤).
وفي إسناده عند أحمد ضعف؛ ابن لهيعة وحيي بن عبد اللَّه ضعيفان.

(٦) أحمد (٢٢٢٣٦)، والترمذي (٢٧٣١).
وفي إسناده عند أحمد: عبيد اللَّه بن زحر الإفريقي، وعلي بن يزيد الألهاني، ضعيفان.

(٧) أحمد (٢٤١٧٥)، والبخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٨٤٨).

٨٥٢٩ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا حَضَرْتُمُ المَيِّتَ أَوِ المَرِيضَ فَقُولُوا خَيْرًا**[١]**، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٥٣٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ، فَقَالَ: « **كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ** »[٣].

فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ القُبُورَ! فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَرَكَهُ. [**حديث حسن**][٤].

* * *
* *
*

(١) أن يدعو للميت بالرحمة والمغفرة، ويأمر أهله بالصبر وعدم الجزع والنوح، ويدعو للمريض بالشفاء، ويبشره بالصحة والعافية إن شاء اللَّه، ونحو ذلك. (٢) أحمد (٢٦٧٣٩).

(٣) هذا دعاء للمريض بتكفير ذنوبه، وتطهير نفسه من دنسها.

(٤) أحمد (١٣٦١٦).

(١٠) كِتَابُ المَجَالِسِ وَآدَابِهَا

(١) بَابُ: النَّهْيِ عَنِ الجُلُوسِ فِي الطُّرُقَاتِ إِلَّا بِحَقِّهَا

٨٥٣١ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ** ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا.

قَالَ: « **فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ** ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟

قَالَ: « **غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى**[١]**، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ** ». [**حديث صحيح**][٢].

٨٥٣٢ - عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [**حديث صحيح**][٣].

٨٥٣٣ - عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: « **إِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَجْلِسُوا، فَاهْدُوا السَّبِيلَ**[٤]**، وَرُدُّوا السَّلَامَ، وَأَعِينُوا المَظْلُومَ** ». [**حديث صحيح**][٥].

٨٥٣٤ - عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ بْنِ عَمْرٍو الخُزَاعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الصُّعُدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ عَلَى الصَّعِيدِ فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ** ».

قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهُ؟

قَالَ: « **غُضُوضُ البَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ** ». [**صحيح لغيره**][٦].

---

(١) ومن الأذى: احتقار الناس، واستصغار شأن المارة، والغيبة، والنبز بالألقاب...

(٢) أحمد (١١٣٠٩)، والبخاري (٦٢٢٩)، ومسلم (٢١٢١)، وابن حبان (٥٩٥)، وأبو يعلى (١٢٤٧)، وأبو داود (٤٨١٥).

(٣) أحمد (١٦٣٦٧)، ومسلم (٢١٦١)، وأبو يعلى (١٤٢١).

(٤) أي: اهدوا الضال عن الطريق؛ كالأعمى، والجاهل بالطريق، ونحو ذلك.

(٥) أحمد (١٨٤٨٤)، وابن حبان (٥٩٧).

(٦) أحمد (٢٧١٦٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦١)، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه: عبد اللَّه بن سعيد المقبري، وهو ضعيف جدًّا. =

(٢) بَابُ: مَا جَاءَ فِي خَيْرِ المَجَالِسِ وَشَرِّهَا

٨٥٣٥ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: أُخْبِرَ أَبُو سَعِيدٍ بِجَنَازَةٍ، فَعَادَ وَقَدْ تَخَلَّفَ حَتَّى إِذَا أَخَذَ النَّاسُ مَجَالِسَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ، فَلَمَّا رَآهُ القَوْمُ تَشَذَّبُوا[١] عَنْهُ، فَقَامَ بَعْضُهُمْ لِيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: لَا، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ خَيْرَ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا** ». ثُمَّ تَنَحَّى وَجَلَسَ فِي مَجْلِسٍ وَاسِعٍ. [**حديث صحيح**][٢].

٨٥٣٦ - عَنْ أَبِي عِيَاضٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ[٣] وَالظِّلِّ، وَقَالَ: « **مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ** ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٥٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ جَالِسًا فِي الشَّمْسِ فَقَلَصَتْ عَنْهُ، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ** ». [**صحيح لغيره**][٥].

٨٥٣٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ المَجَالِسَ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ، وَغَانِمٌ، وَشَاجِبٌ** »[٦]. [**حسن لغيره**][٧].

٨٥٣٩ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ إِلَّا ثَلَاثَةَ مَجَالِسَ: مَجْلِسٌ يُسْفَكُ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ، وَمَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فِيهِ مَالٌ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ** ». [**حديث ضعيف**][٨].

= وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، متروك الحديث.

(١) تَشَذَّبَ القوم: تفرقوا، وقام بعضهم ليجلسه في محله.

(٢) أحمد (١١١٣٧).

(٣) الضحُّ: ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض.

(٤) أحمد (١٥٤٢١)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

(٥) أحمد (٨٩٧٦)، وأبو داود (٤٨٢١)، والحاكم (٤/ ٢٧١).

وفي إسناده عند أحمد: محمد بن المنكدر، لم يسمعه من أبي هريرة.

(٦) السالم: الذي لم يُرْتكب فيه إثم، والغانم: ما اشتمل على شيء من العبادة كذكر للَّه وتلاوة للقرآن، وأما الشاجب: فهو الهالك.

(٧) أحمد (١١٧١٨)، وابن حبان (٥٨٥)، وأبو يعلى (١٠٦٢)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ١٢٩)، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه: ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وفي إسناده عند أحمد: عبد اللَّه ابن لهيعة، ضيف. ورواية دراج بن سمعان: أبي السمح عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العُتْواري ضعيفة.

(٨) أحمد (١٤٦٩٣)، وأبو داود (٤٨٦٩). =

٨٥٤٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، إِلَّا رَأَوْهُ حَسْرَةً يَوْمَ القِيَامَةِ** ». [**حديث صحيح**][1].

٨٥٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ ﷻ وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ القِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الجَنَّةَ لِلثَّوَابِ** »[2]. [**حديث صحيح**][3].

٨٥٤٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ** ». [**حديث صحيح**][4].

(٣) بَابُ: آدَابٍ تَخْتَصُّ بِالقَادِمِ عَلَى المَجْلِسِ

٨٥٤٣ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا جِئْنَا إِلَيْهِ - يَعْنِي: النَّبِيَّ ﷺ -، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. [**حديث حسن**][5].

٨٥٤٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ فَيَجْلِسَ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا** ». [**حديث صحيح**][6].

٨٥٤٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنِ افْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ** ». [**حسن صحيح**][7].

٨٥٤٦ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ البَصْرِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى شَهَادَةٍ مَرَّةً، فَجَاءَ إِلَى البَيْتِ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا

= وفي إسناده عند أحمد: جهالة ابن أخي جابر بن عبد اللَّه.

(١) أحمد (٧٠٩٣)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ٨٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) أي: للثواب على أعمال أخرى، لكنهم يتحسرون على تفريطهم في ذكر اللَّه تعالى، وذلك لما يظهر لهم في موقف الحساب من أجور العاملين، العامرين مجالِسَهُمْ بذكر اللَّه ودروس العلم.

(٣) أحمد (٩٩٦٥)، وابن حبان (٥٩١)، والحاكم (١/ ٤٩٢).

(٤) أحمد (٩٠٥٢)، وابن حبان (٥٩٠)، وأبو داود (٤٨٥٥).

(٥) أحمد (٢٠٨٥٥)، وابن حبان (٦٤٣٣)، وأبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥)، والنسائي في « الكبرى » (٥٨٩٩)، وأبو يعلى (٧٤٥٣).

(٦) أحمد (٤٦٥٩)، والبخاري (٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧).

(٧) أحمد (٨٤٦٢).

قَامَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ مِنْ مَجْلِسِهِ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، وَعَنْ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لَا يَمْلِكُ. [حديث ضعيف][١].

٨٥٤٧ - عَنْ أَبِي الخَصِيبِ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ فِيهِ، وَقَعَدَ فِي مَكَانٍ آخَرَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا كَانَ عَلَيْكَ لَوْ قَعَدْتَ؟

فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ أَقْعُدُ فِي مَقْعَدِكَ وَلَا مَقْعَدِ غَيْرِكَ بَعْدَ شَيْءٍ شَهِدْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [حديث جيد][٢].

٨٥٤٨ - عَنْ أَبِي المَلِيحِ: أَنَّهُ قَالَ لأَبِي قِلَابَةَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوكَ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَحَدَّثَنَا: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَلَمْ أَقْعُدْ عَلَيْهَا، بَقِيَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [حديث صحيح][٣].

٨٥٤٩ - عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ، وَمَعَهُ رَجُلٌ يُحَدِّثُهُ، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا، فَضَرَبَ بِيَدِهِ صَدْرِي وَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **إِذَا تَنَاجَى اثْنَانِ فَلَا تَجْلِسْ إِلَيْهِمَا حَتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا** ». [حسن صحيح][٤].

(٤) بَابُ: آدَابٍ تَخْتَصُّ بِمَنْ فِي المَجْلِسِ

٨٥٥٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ** ». [حديث صحيح][٥].

(وَفِي لَفْظٍ): « **لَا يَتَسَارَّ اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ** ». [حديث صحيح][٦].

---

(١) أحمد (٢٠٤٥٠)، وأبو داود (٤٨٢٧)، والحاكم (٤/ ٢٧٢).
وفي إسناده عند أحمد: جهالة أبي عبد اللَّه مولى آل أبي موسى الأشعري.

(٢) أحمد (٥٥٦٧)، وأبو داود (٤٨٢٨).

(٣) أحمد (٥٧١٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٧٤)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) أحمد (٥٩٤٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه: عبد اللَّه ابن سعيد المقبري، وهو متروك.

(٥) أحمد (٣٥٦٠)، ومسلم (٢١٨٤)، وأبو داود (٤٨٥١)، والدارمي (٢/ ٢٨٢)، وأبو يعلى (٥٢٥٥).

(٦) أحمد (٤٦٦٤)، والبخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

٨٥٥١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَـهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَـتَـنَاجَى اثْـنَانِ دُونَ الثَّالِثِ إِذَا لَمْ يَـكُنْ مَعَهُمْ غَيْـرُهُمْ، قَالَ: وَنَـهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَخْلُفَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِـي مَجْلِسِهِ، وَقَالَ: « إِذَا رَجَعَ، فَـهُوَ أَحَقُّ بِـهِ ». [حديث صحيح][1].

٨٥٥٢ - وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا كُنْـتُمْ ثَـلَاثَـةً، فَـلَا يَنْـتَجِي اثْـنَانِ دُونَ صَاحِبِـهِمَا ». قَالَ: قُلْنَا: فَإِنْ كَانُوا أَرْبَعًا؟ قَالَ: « فَـلَا يَضُرُّ ». [حديث صحيح][2].

٨٥٥٣ - عَنْ جَابِـرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَنْ حَدَّثَ فِي مَجْلِسٍ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التَـفَتَ، فَهِيَ أَمَانَـةٌ ». [حديث حسن][3].

٨٥٥٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُـمَّ رَجَعَ إِلَيْـهِ، فَـهُوَ أَحَقُّ بِـهِ ». [حديث صحيح][4].

٨٥٥٥ - عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ فَـرَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَـقَامَ إِلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ فَـهُوَ أَحَقُّ بِهِ ». [حديث صحيح][5].

٨٥٥٦ - عَنْ جَابِـرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّـهُ خَرَجَ عَلَى أَصْحَابِـهِ (وَفِي رِوَايَةٍ: دَخَلَ المَسْجِدَ وَهُمْ حِلَـقٌ) فَقَالَ: « مَا لِي أَرَاكُمْ عِـزِينَ ». وَهُمْ قُعُودٌ. [حديث صحيح][6].

٨٥٥٧ - عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ - فِي الَّذِي يَقْعُدُ فِي وَسَطِ الحَلْقَةِ - قَالَ: مَلْعُونٌ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ -. [حديث ضعيف][7].

---

(١) أحمد (٤٨٧٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ٦١)، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس.

(٢) أحمد (٤٦٨٥)، والبخاري في « الأدب المفرد » (١١٧٠)، وأبو داود (٤٨٥٢)، وأبو يعلى (٥٦٢٥)، وابنُ حبان (٥٨٤).

(٣) أحمد (١٤٤٧٤)، وأبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي و (١٩٥٩).

(٤) أحمد (٧٨١٠).

(٥) أحمد (١٥٤٨٤).

(٦) أحمد (٢٠٩٥٨)، وأبو داود (٤٨٢٣)، وأبو يعلى (٧٤٨٢).

(٧) أحمد (٢٣٢٦٣)، والترمذي (٢٧٥٣)، وأبو داود (٤٨٢٦)، والحاكم (٤/ ٢٨١).

وفي إسناده عند أحمد: أبو مجلز لاحق بن حُميد، لم يُدرك حذيفة، وقال ابن معين: لم يسمع منه.

٨٥٥٨ - عَنْ حَرْمَلَةَ العَنْبَرِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي. قَالَ: « **اتَّقِ اللَّهَ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ فَقُمْتَ مِنْهُ، فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ فَأْتِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا تَكْرَهُ فَاتْرُكْهُ** ». [**حديث جيد**](١).

٨٥٥٩ - عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ اليُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ(٢) يَدِي، فَقَالَ: « **أَتَقْعُدُ قَعْدَةَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!** ». [**حديث صحيح**](٣).

٨٥٦٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، فَرَأَيْتُهُ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ. [**حديث حسن**](٤).

٨٥٦١ - عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا جَلَسَ أَوْ اسْتَلْقَى أَحَدُكُمْ، فَلَا يَضَعْ رِجْلَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى** ». [**حديث صحيح**](٥).

٨٥٦١ م- عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الجُلُوسِ، وَأَنْ لَا نَسْتَوْفِزَ(٦). [**صحيح لغيره**](٧).

٨٥٦١ م- عَنْ أَبِي النَّضْرِ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَيْهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، فَضَرَبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الوَجِيعَةِ، فَأَوْجَعَهُ، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي! أَوَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَجْلِي وَجِعَةٌ؟!

قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) أحمد (١٨٧٢٠)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/ ٣١٧)، وقال: رواه الطبراني في « الكبير » من رواية ضرغامة بن عليبة بن حرملة، عن أبيه، عن جده، وقد ذكره ابن أبي حاتم بما فيه هاهنا لم يزد عليه، وبقية رجاله موثقون، وضرغامة وحرملة ذكرهما ابن حبان في الثقات.

(٢) أَلْيَةُ اليد: اللحمة في أصل الإبهام.

(٣) أحمد (١٩٤٥٤)، وأبو داود (٤٨٤٨)، وابن حبان (٥٦٧٤)، والحاكم (٤/ ٢٦٩)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٤) أحمد (٢٠٩٧٥)، وأبو داود (٤١٤٣).

(٥) أحمد (١٤١٩٨)، ومسلم (٢٠٩٩).

(٦) جاء في القاموس: استوفز في قعدته: انتصب فيها غير مطمئن، أو وضع ركبتيه ورفع أليتيه، أو استقل على رجليه ولما يستو قائمًا وقد تهيأ للوثوب.

(٧) أحمد (٢٠١١١)، وفي إسناده عند أحمد: سعيد بن بشير، ضعيف.

قَـدْ نَـهَى عَنْ هَذِهِ[(١)]؟ [صحيح لغيره][(٢)].

(٥) بَابُ: أَذْكَارٍ تُقَالُ عِنْدَ القِيَامِ مِنَ المَجْلِسِ

٨٥٦٢ - عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَالَ: « **مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ، فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّـهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَـهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ. إِلَّا غُفِرَ لَـهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ المَجْلِسِ** ».

فَحَدَّثْتُ هَذا الحَدِيثَ يَزِيدَ بْنَ خَصِيفَةَ، قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [حديث صحيح][(٣)].

٨٥٦٣ - عَنْ أَبِي بَـرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِآخِرَةٍ إِذَا طَالَ المَجْلِسُ فَقَامَ، قَالَ: « **سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ** ».

فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا: إِنَّ هَذا قَوْلٌ مَا كُنَّا نَسْمَعُـهُ مِنْكَ فِيمَا خَلَا!

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **هَذا كَفَّارَةُ مَا يَكُونُ فِي المَجْلِسِ** ». [حديث صحيح][(٤)].

٨٥٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « **مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ[(٥)]، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَـهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ. إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَـهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ** ». [حديث صحيح][(٦)].

٨٥٦٥ - عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا

---

(١) قال الخطابي: « يشبه أن يكون إنما نهى عن ذلك من أجل انكشاف العورة، إذ كان لباسهم الأزر دون السراويلات. والغالب أن أزرهم كانت غير سابغة، والمستلقي إذا رفع إحدى رجليه على الأخرى مع ضيق الإزار لم يسلم أن ينكشف شيء من فخذه، والفخذ عورة، فإذا كان الإزار سابغًا، أو كان لابسه متوقيًا عن التكشف، فلا بأس به ».

(٢) أحمد (١١٣٧٥)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٠٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلَّا أن أبا النضر لم يسمع من أبي سعيد.

وفي إسناده عند أحمد: أبو النضر سالم بن أبي أمية القرشي، لم يسمع من أبي سعيد.

(٣) أحمد (١٥٧٢٩)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٠/ ١٤١)، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(٤) أحمد (١٩٧٦٩)، وأبو داود (٤٨٥٩)، وأبو يعلى (٧٤٢٦).

وفي إسناده عند أحمد: أبو هاشم، لم يسمع من أبي برزة.

(٥) اللغط: كلام في جلبة واختلاط ولا يتبين. يقال: لغط القوم، يَلْغَطُون، لَغَطًا، ولُغَاطًا، إذا صوَّتوا أصواتًا مختلطة مبهمة لا تفهم.

(٦) أحمد (١٠٤١٥)، والترمذي (٣٤٣٣).

أَوْ صَلَّى، تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الكَلِمَاتِ، فَقَالَ: « إِنْ تُكُلِّمَ بِخَيْرٍ كَانَ طَابَعًا عَلَيْهِنَّ[١] إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَإِنْ تُكُلِّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَّارَةً: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ». [حديث صحيح][٢].

(٦) بَابٌ: هَلِ الأَفْضَلُ العُزْلَةُ عَنِ النَّاسِ أَوْ الاخْتِلَاطُ بِهِمْ؟

٨٥٦٦ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَاهُ، قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بِأَنْ يُقِيمَ فِي ذَلِكَ الغَارِ فَيَقُوتُهُ مَا كَانَ فِيهِ مِنْ مَاءٍ، وَيُصِيبُ مَا حَوْلَهُ مِنَ البَقْلِ، وَيَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَإِنْ أَذِنَ لِي فَعَلْتُ، وَإِلَّا لَمْ أَفْعَلْ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِغَارٍ فِيهِ مَا يَقُوتُنِي مِنَ المَاءِ وَالبَقْلِ، فَحَدَّثَتْنِي نَفْسِي بِأَنْ أُقِيمَ فِيهِ وَأَتَخَلَّى عَنِ الدُّنْيَا.

قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِاليَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةِ، وَلَكِنْ بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً ». [صحيح لغيره][٣].

٨٥٦٧ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « المُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ ». [حديث صحيح][٤].

(وَفِي رِوَايَةٍ): « خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُهُمْ ».

٨٥٦٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: « ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ؛ يَعْبُدُ رَبَّهُ ﷻ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ». [حديث صحيح][٥].

---

(١) يطبع عليها: يختم عليها فتحفظ إلى يوم القيامة.
(٢) أحمد (٢٤٤٨٦)، والنسائي في « الكبرى » (١٠٢٣٣).
(٣) أحمد (٢٢٢٩١)، وفي إسناده عند أحمد: علي بن يزيد الألهاني، ضعيف.
(٤) أحمد (٥٠٢٢)، والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٨٨)، والترمذي (٢٥٠٧).
(٥) أحمد (١١٣٢٢)، ومسلم (١٨٨٨).

(١١) كِتَابُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ

(١) بَابُ: التَّرْغِيبِ فِيهِ وَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهِ وَثَوَابِ فَاعِلِهِ

٨٥٦٩ - عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَرْمِي الجَمْرَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، حَتَّى إِذَا رَمَى الثَّانِيَةَ عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا اعْتَرَضَ فِي الجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ عَرَضَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الجِهَادِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ ؟

قَالَ: « **كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَالُ لِإِمَامٍ جَائِرٍ** ». [**حديث حسن صحيح**][1].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ الحَسَنُ يَقُولُ: « **لِإِمَامٍ ظَالِمٍ** ».

٨٥٧٠ - عَنْ طَارِقٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « **كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ إِمَامٍ** (وَفِي رِوَايَةٍ: **سُلْطَانٍ**) **جَائِرٍ** ». [**حديث صحيح**][2].

٨٥٧٠ - م- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَضْرَمِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطَوْنَ مِثْلَ أُجُورِ أَوَّلِهِمْ؛ يُنْكِرُونَ المُنْكَرَ** »[3]. [**حديث ضعيف**][4].

(٢) بَابُ: وُجُوبِهِ وَالحَثِّ عَلَيْهِ وَالتَّشْدِيدِ فِيهِ

٨٥٧١ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ - قَالَ عَبْدُ المَلِكِ: مِنْ أَدَمٍ - فِي نَحْوٍ مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا (وَفِي رِوَايَةٍ: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ).

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي: ابْنَ مَسْعُودٍ): فَكُنْتُ مِنْ آخِرِ مَنْ أَتَاهُ، فَقَالَ: « **إِنَّكُمْ مَفْتُوحٌ عَلَيْكُمْ، مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ،**

---

(١) أحمد (٢٢١٥٨)، وابن ماجة (٤٠١٢). (٢) أحمد (١٨٨٢٨).

(٣) أي: يثيبهم مع تأخر زمنهم مثل إثابة الأولين من الصدر الأول الذين نصروا الإسلام وأقاموا دولته؛ لأنهم ينكرون ما أنكره الشرع، دون أن تقعدهم عن ذلك لومةُ لائم أو شرُّ ظالم.

(٤) أحمد (٢٣١٨٨).

وَلْيَنْـهَ عَنِ المُنْـكَرِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

مَنْ كَـذَبَ عَلَيَّ مُتَـعَمِّدًا فَلْيَـتَـبَوَّأْ مَـقْعَـدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعِينُ قَـوْمَهُ عَـلَى غَـيْرِ الحَقِّ كَـمَـثَلِ بَعِيـرٍ رُدِّيَ فِـي بِـئْرٍ، فَـهُوَ يَـنْزِعُ مِنْـهَا بِـذَنَبِـهِ ». [حديث صحيح][(١)].

٨٥٧٢ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ[(٢)] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يَـقُولُ: « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَـوْمَ القِيَامَةِ فَـيُلْقَى فِي النَّارِ، فَـتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِـهِ، فَـيَدُورُ بِـهَا فِي النَّارِ كَمَا يَـدُورُ الحِمَارُ بِالرَّحَى »، قَالَ: « فَيَجْتَمِـعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْـهِ، فَـيَـقُولُونَ: يَا فُلَانُ! أَمَا كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْـرُوفِ، وَتَنْـهَانَا عَنِ المُنْـكَرِ؟! قَالَ: فَـيَـقُولُ: بَـلَى، قَدْ كُنْتُ آمُـرُ بِالمَعْرُوفِ فَلَا آتِـيـهِ، وَأَنْهَى عَنِ المُنْـكَرِ وَآتِيـهِ ». [حديث صحيح][(٣)].

٨٥٧٣ - عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ[(٤)] قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الخُطْبَـةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ، خَالَفْتَ السُّنَّـةَ! قَالَ: تُرِكَ مَا هُنَاكَ يَا أَبَا فُلَانٍ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ ﵁: أَمَّا هَذَا، فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْـهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ رَأَى مِنْـكُمْ مُنْـكَـرًا فَلْيُغَـيِّـرْهُ بِيَـدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِـهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِـهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ ». [حديث صحيح][(٥)].

٨٥٧٤ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَـتَأْمُرُنَّ بِالمَعْـرُوفِ وَلَـتَـنْـهَوُنَّ عَنِ المُنْـكَرِ[(٦)]، أَوْ لَـيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْـكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْـدِهِ، ثُمَّ لَـتَدْعُـنَّـهُ فَـلَا يَسْتَجِيبُ لَـكُمْ »[(٧)]. [حديث جيد][(٨)].

---

(١) أحمد (٣٨٠١)، وأبو يعلى (٥٣٠٤).

(٢) هذا طرف من حديث تقدم في كتاب العلم (٢٣٨)، باب: من تعلم علمًا وكتمه.

(٣) أحمد (٢١٨٠٠)، ومسلم (٢٩٨٩).

(٤) هذا طرف من حديث تقدم في باب: خطبة العيدين، برقم (٢٥٢٤).

(٥) أحمد (١١٤٦٠)، والترمذي (٢١٧٢).

(٦) قال ابن الأثير: « المعروف: اسم جامع لكل ما عرف من طاعة اللَّه، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، وهو من الصفات الغالبة؛ أي أمر معروف بين الناس، إذا رأوه لا ينكرونه، والمعروف: النصفة، وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس. والمنكر ضد ذلك جميعًا ».

(٧) المعنى: أن النبي ﷺ يقسم أن أحد الأمرين واقع: إما الأمر والنهي منكم، وإما إنزال العذاب من ربكم ثم عدم استجابة الدعاء، فإذا كان الأمر والنهي لم يكن عذاب ولا عتاب، وإن لم يكونا فالعذاب عظيم.

(٨) أحمد (٢٣٣٠١)، والترمذي (٢١٦٩).

٨٥٧٥ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَزَهُ شَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا، فَدَنَوْتُ مِنَ الحُجُرَاتِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ ﷿ يَقُولُ: مُرُوا بِالمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبَكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيَكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرَكُمْ** »[١]. [حديث حسن][٢].

٨٥٧٦ - عَنْ أَبِي الرُّقَادِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ مَوْلَايَ وَأَنَا غُلَامٌ، فَدَفَعْتُ إِلَى حُذَيْفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَصِيرَ مُنَافِقًا، وَإِنِّي لأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي المَقْعَدِ الوَاحِدِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ! لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، وَلَتَحَاضُّنَّ[٣] عَلَى الخَيْرِ، أَوْ لَيُسْحِتَنَّكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا بِعَذَابٍ، أَوْ لَيُؤَمِّرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ. [أثر حسن][٤].

٨٥٧٧ - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ[٥] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **جَاهِدُوا النَّاسَ فِي اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: القَرِيبَ وَالبَعِيدَ، وَلَا تُبَالُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ** ». [حديث صحيح][٦].

٨٥٧٨ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَا يَحْقِرَنَّ[٧] أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالًا ثُمَّ لَا يَقُولُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: رَبِّ، خَشِيتُ النَّاسَ! فَيَقُولُ: وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ يُخْشَى** ». [حديث ضعيف][٨].

٨٥٧٩ - وَعَنْهُ أَيْضًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَيَسْأَلُ العَبْدَ**

---

(١) انظر: « موارد الظمآن »، برقم (١٨٤١)، حيث أطلنا الكلام عن هذا الحديث.

(٢) أحمد (٢٥٢٥٥)، وابن ماجة (٤٠٠٤)، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه: عاصم بن عمر، أحد المجاهيل.

(٣) أي: ليحض بعضكم بعضًا على فعل الخير، وليحث بعضكم بعضًا على ذلك.

(٤) أحمد (٢٣٣١٢).

(٥) هذا طرف من حديث طويل تقدم في الجهاد (٤٤١٨)، باب: فرض الخمس.

(٦) أحمد (٢٢٦٩٩).

(٧) أي: لا يستصغرنَّ أحدُكم نفسه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا يعلم أحد ما الذي يجريه اللَّه على يديه.

(٨) أحمد (١١٤٤٠)، وفي إسناده عند أحمد: أبو البختري سعيد بن فيروز الطائي، لم يسمع من أبي سعيد.

يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يَقُولَ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ المُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟ فَإِذَا لَقَّنَ اللَّهُ عَبْدًا حُجَّتَهُ قَالَ: يَا رَبِّ، وَثِقْتُ بِكَ وَفَرَقْتُ مِنَ النَّاسِ! ». [**حديث صحيح**][1].

٨٥٨٠ – وَعَنْهُ أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: « **لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالحَقِّ إِذَا رَآهُ وَعَلِمَهُ** ».

(وَفِي رِوَايَةٍ): « **إِذَا رَآهُ أَوْ عَلِمَهُ** »، أَوْ « **رَآهُ أَوْ سَمِعَهُ** ». [**حديث صحيح**][2].

(زَادَ فِي رِوَايَةٍ): « **فَإِنَّهُ لَا يُقَرِّبُ مِنْ أَجَلٍ، وَلَا يُبَاعِدُ مِنْ رِزْقٍ، أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ أَوْ يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ** ».

٨٥٨١ – عَنْ أَبِي ذَرٍّ[3] قَالَ: بَايَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، وَأَوْثَقَنِي سَبْعًا، وَأَشْهَدَ عَلَيَّ تِسْعًا: أَنِّي لَا أَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ... الحَدِيثَ. [**حديث جيد**][4].

(٣) بَابُ: هَلَاكِ كُلِّ أُمَّةٍ لَمْ تَقُمْ بِهَذَا الوَاجِبِ

٨٥٨٢ – عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ[5]، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا المُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ** ». [**حديث صحيح**][6].

٨٥٨٣ – عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي المَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ** – قَالَ يَزِيدُ: أَحْسِبُهُ قَالَ: **وَأَسْوَاقِهِمْ** –، **وَوَاكَلُوهُمْ، وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ** ».

---

(١) أحمد (١١٢٤٥)، وأبو يعلى (١٣٤٤).
(٢) أحمد (١١٤٠٣).
(٣) هذا طرف من حديث تقدم في الزكاة (٣١١٦)، باب: البيعة على عدم السؤال.
(٤) أحمد (٢١٤١٥)، وابن حبان (٤٤٩).
(٥) تقدم هذا الحديث في التفسير برقم (٧٦٩٤)، باب: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ... ﴾ الآية.
(٦) أحمد (١)، والحميدي (٣)، وأبو داود (٤٣٣٨)، وأبو يعلى (١٣٢)، وابن حبان (٣٠٤).

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: « **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى تَأْطُرُوهُمْ**[١] **عَلَى الحَقِّ أَطْرًا** ». [**حديث ضعيف**][٢].

٨٥٨٤ - عَنِ المُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « **مَا مِنْ قَوْمٍ يَعْمَلُونَ بِالمَعَاصِي، وَفِيهِمْ رَجُلٌ أَعَزُّ مِنْهُمْ وَأَمْنَعُ**[٣]**، لَا يُغَيِّرُونَ، إِلَّا عَمَّهُمُ اللَّهُ ﷻ بِعِقَابٍ** - أَوْ قَالَ: **أَصَابَهُمُ العِقَابُ** - ». [**حديث صحيح**][٤].

٨٥٨٥ - عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ - هِيَ حَيَّةٌ اليَوْمَ، إِنْ شِئْتَ أَدْخَلْتُكَ عَلَيْهَا، قُلْتُ: لَا، حَدِّثِينِي. - قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، فَاسْتَتَرْتُ مِنْهُ بِكُمِّ دِرْعِي، فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، كَأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَهُوَ غَضْبَانُ؟

فَقَالَتْ: نَعَمْ، أَوَمَا سَمِعْتِ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: وَمَا قَالَ؟

قَالَتْ: قَالَ: « **إِنَّ الشَّرَّ إِذَا فَشَا فِي الأَرْضِ فَلَمْ يُتَنَاهَ عَنْهُ، أَرْسَلَ اللَّهُ ﷻ بَأْسَهُ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ** ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ؟

قَالَ: « **نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، ثُمَّ يَقْبِضُهُمُ اللَّهُ ﷻ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرِضْوَانِهِ - أَوْ إِلَى رِضْوَانِهِ وَمَغْفِرَتِهِ** - ». [**حديث ضعيف**][٥].

٨٥٨٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لَا يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ: أَنْتَ الظَّالِمُ! فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ** ». [**حديث ضعيف**][٦].

---

(١) يقال: أَطَرَ العود، يأطُره، أطرًا، إذا عطفه وحناه. والمعنى: عليكم أن تقهروهم، وتلزموهم باتباع الحق.

(٢) أحمد (٣٧١٣)، والترمذي (٣٠٤٨)، وابن ماجة (٤٠٠٦)، وأبو داود (٤٣٣٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، لم يسمع من أبيه.

(٣) أي: يمكنه أن يغير المنكر وأن يدعو إلى المعروف ثم لا يفعل... ويستفاد من هذا الحديث أن العقاب يعم الصالح مع الطالح، وقد جاء في الحديث التالي: « **الصالحون يصيبهم ما أصاب الناس، ثم يقبضهم ﷻ إلى مغفرته ورضوانه** ».

(٤) أحمد (١٩١٩٢)، وابن ماجة (٤٠٠٩).

(٥) أحمد (٢٧٣٥١)، وفي إسناده عند أحمد اضطراب.

(٦) أحمد (٦٧٧٦)، وفي إسناده عند أحمد: أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، **لم يسمع من عبد الله ابن عمرو**.

٨٥٨٧ - وَعَنْهُ أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَأْخُذَ اللَّهُ شَرِيطَتَهُ[١] مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَبْقَى فِيهَا عَجَاجَةٌ[٢] لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا ». [صحيح لغيره][٣].

٨٥٨٨ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: « لَيْسَ مِنَّا[٤] مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ». [صحيح لغيره][٥].

٨٥٨٩ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَثَلُ الْقَائِمِ[٦] عَلَى حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْمُدْهِنِ[٧] فِيهَا (وَفِي رِوَايَةٍ: وَالْوَاقِعِ فِيهَا)[٨]، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ[٩] فِي الْبَحْرِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ فَيَسْتَقُونَ الْمَاءَ، فَيَصُبُّونَ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا.

فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا: لَا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ فَتُؤْذُونَنَا!

فَقَالَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا: فَإِنَّا نَنْقُبُهَا مِنْ أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي ».

قَالَ: « فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ فَمَنَعُوهُمْ نَجَوْا جَمِيعًا، وَإِنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعًا ». [حديث صحيح][١٠].

٨٥٩٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى نَدَعُ الِائْتِمَارَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ؟

---

(١) شريطته: أهل الخير والدين. والأشراط: من الأضداد؛ يقع على الأشراف والأراذل. انظر: النهاية.
(٢) العجاج: الغوغاء والأراذل، قال: ومن لا خير فيهم، واحدهم: عجاجة. وانظر النهاية.
(٣) أحمد (٦٩٦٤)، والحاكم (٤/ ٤٣٥)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان الحسن سمعه من عبد اللَّه بن عمرو، ووافقه الذهبي.
وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٨/ ١٣)، وقال: رواه أحمد مرفوعًا وموقوفًا، ورجالهما رجال الصحيح، والأصح وقفه، واللَّه أعلم.
(٤) قال الترمذي: « قال بعض أهل العلم: ليس منَّا؛ أي: ليس من سنتنا، يقول: ليس من أدبنا ».
(٥) أحمد (٢٣٢٩)، والترمذي (١٩٢١)، وابن حبان (٤٥٨)، وفي إسناده عند أحمد: ليث بن أبي سليم، ضعيف.
(٦) القائم على حدود اللَّه: الآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر.
(٧) المدهن فيها: هو الذي يرائي بحدود اللَّه تعالى ويضيعها.
(٨) الواقع فيها؛ يعني: مرتكبها.
(٩) أي: اقترعوا سفينة مشتركة، فأخذ كل منهم نصيبًا من السفينة بالقرعة.
(١٠) أحمد (١٨٣٦١)، والبخاري (٢٦٨٦).

قَالَ: « إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: إِذَا كَانَتِ الفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالعِلْمُ فِي رُذَّالِكُمْ ». [**حديث صحيح**][١].

٨٥٩١ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَفَزَهُ[٢] شَيءٌ، فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ خَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا، فَدَنَوْتُ مِنَ الحُجُرَاتِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: مُرُوا بِالمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُونِي فَلَا أُجِيبَكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيَكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرَكُمْ ». [**حديث جيد**][٣].

* * *
* *
*

(١) أحمد (١٢٩٤٢)، وابن ماجة (٤٠١٥).

(٢) يقال: حَفَزَهُ، يَحْفِزُهُ، حَفْزًا، والحفز: الحث والاستعجال.

(٣) أحمد (٢٥٢٥٥)، وابن ماجة (٤٠٠٤)، وابن حبان (٢٩٠)، وأبو يعلى (٤٩١٤).

وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧/ ٢٦٦)، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه: عاصم بن عمر، أحد المجاهيل.

فِهْرِسُ مُحتَوَيَاتِ المُجلَّد الخَامِس

الْقِسْمُ الثَّالِثُ مِنَ الْكِتَابِ: قِسْمُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَفْسِيرِهِ

* * *
* *
*

تم بحمد اللَّه المُجلَّد الخامس

ويليه المُجلَّد السادس مبدوءًا بـ:

كتاب جامع للأدب والمواعظ والحِكَم

وجوامع الكَلِم في الترغيبات

رقم الإيداع ٢٠٢٠ / ١٧٦١٢ الترقيم الدولي I . S . B . N 978 - 977 - 717 - 510 - 4